التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة

الجزء الأوّل

*مقدّمة *معنى التّقليد

*حكم التّقليد *لماذا نحتاج إلى التّقليد ؟

*طرق معرفة التّكاليف الإلهيّة *الدّين منظومة واحدة متكاملة

*فائدة المنظومة الدّينيّة الواحدة *أقوال الفقهاء في تقليد الأعلم

*أصل القول بتقليد غير الأعلم *تعريف الأعلم

*تعيين الأعلم *تحديد مراجع الأمّة

*أنواع أحكام الفقيه *فقهاء المرجعيّة الرّشيدة

*المرجعيّة الرّشيدة صمّام الأمان

الشّيخ محمّد أشكناني

الطّبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م

حقوق الطّبع محفوظة للمؤلّف

السّلام عليكم جميعًا

أرجو ممّن يقرأ هذا الكتاب أن يرسل رأيه عن الكتاب إلى الإيميل

mohashk14@hotmail.com

أو الواتساب على رقم

00965-99644250

آراؤكم تهمّنا وترشدنا إلى الأفضل ، وستنشر الآراء مع أسماء أصحابها

في الطبعة التّالية من الكتاب ، وأكون لكم من الشّاكرين .

الشّيخ محمّد أشكناني

موقع الشّيخ محمّد أشكناني
www.alashkanani.com

YouTube
Ashkanani Channel

Instagram
@alashkanani

البريد الإلكترونيّ للمؤلّف
mohashk14@hotmail.com

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ الطَّاهِرِينَ

اللَّهُمَّ كُنْ لِوَلِيِّكَ الحُجَّةِ ابْنِ الحَسَنِ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ

وَعَلَى آبَائِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ وَلِيًّا

وَحَافِظًا وَقَائِدًا وَنَاصِرًا وَدَلِيلًا وَعَيْنًا حَتَّى تُسْكِنَهُ

أَرْضَكَ طَوْعًا وَتُمَتِّعَهُ فِيهَا طَوِيلًا

بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ الطَّاهِرِينَ

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١)

مقدّمة [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

نبذة عن طريقتنا في محاضرات الدّيوانيّة :

المواضيع تكون على شكل سلسلة ، ولا نطرح الموضوع في أسبوع واحد ، بل نطرح سلسلة من المحاضرات في موضوع واحد ؛ لكي نحيط بكلّ جوانبه ، ويكون عندنا بحث كامل عن هذا الموضوع ، والعلم يسير سير السّلحفاة ، ففي كلّ أسبوع يتعلّم الإنسان شيئًا من العلم ؛ لكي نحيط تدريجيًّا بجوانب الموضوع المختلفة .

يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٢ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/١/٢٣ م .

"وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ" [1] .

هذه الآية الكريمة تتحدّث عن النّفر إلى الجهاد ، ولكن يُسْتَثْنَى من هذا النّفر مجموعة من النّاس الّذين يذهبون إلى طلب العلم ، وَأُطْلِقَ عليهم أنّهم نفروا ، فلا ينفر جميع المؤمنين إلى الجهاد ، بل يذهب طائفة من كلّ مدينة أو بلد إلى التّفقّه في الدين ، وهم يهاجرون إلى طلب العلم ثمّ يرجعون إلى بلدهم وقومهم ؛ لأجل أن ينذروهم حتّى يحذروا من عذاب الآخرة .

سؤال : لماذا نقول إنذار فقط ولا نقول بشارة مع الإنذار ؟

الجواب :

أكثر النّاس لا ينفع معهم إلّا الإنذار ، والأصل أنّ العقاب هو الّذي ينفع مع النّاس ، ونرى أنّ القوانين الوضعيّة قائمة على أساس العقاب لا الثّواب ، وتوجد آيات كثيرة عن عذاب الآخرة ، ولو قلنا للنّاس إنّ هذا العمل مستحبّ وفيه ثواب فالقليل يقومون بهذا العمل ، ولكن لو قلنا إنّ هذا العمل فيه عقاب فأكثر النّاس يلتزمون ويتركون ولا يُقْدِمُونَ على هذا العمل ؛ لأنّهم مُعَرَّضُونَ لهذا العقاب ، والنّبيّ صلّى الله عليه وآله بشير ونذير ، ولكن لأنّ أكثر النّاس ينفع معهم الإنذار والعقاب فالآية الكريمة تتكلّم عن الإنذار .

---

[1] التّوبة : ١٢٢ .

ونفهم من الآية أنّ الذّهاب إلى طلب العلم كالنّفر إلى الجهاد ، وحينما نقول : "تَفَقُّهٌ وفِقْهٌ" – يأتي إلى الذّهن الأحكام الفقهيّة العمليّة الموجودة في الرّسالة العمليّة ، فَيُفْهَمُ أنّهم يذهبون إلى الحوزات العلميّة لتعلّم الأحكام الفقهيّة العمليّة مع أنّ الآية تتحدّث عن دائرة أوسع من دائرة الفقه العمليّ ، فهؤلاء يذهبون لطلب جميع معارف الدّين بما فيه الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، لذلك فمراجع التّقليد ليسوا مختصّين بالفقه العمليّ فقط ، فالنّاس يرسلون إليهم أسئلةً في مختلف جوانب الدّين وهم يجيبون عليها ، ولكنّ المعروف الآن أنّه الفقه العمليّ بسبب التّركيز على الفقه العمليّ ، والدّين يُقَسَّمُ إلى عقائد وأخلاق وعمل لأجل تسهيل الدّراسة وإعطاء عناوين للبحوث ، فالدّين ليس محصورًا في الرّسالة العمليّة ، وإنّما الدّين أوسع من الفقه العمليّ ، فطالب الحوزة لا يدرس الرّسالة العمليّة فقط ، بل يدرس دائرة أوسع ، فأحكام الدّين أحكام شاملة لا أنّها مقتصرة على الفقه العمليّ ، وهذا الأمر لا بدّ من أن ندركه جيّدًا لأنّه حينما نتعامل مع الدّين فإنّنا لا نتعامل فقط مع يجوز ولا يجوز ، بل لا بدّ من أن نرى تأثير الفقه العمليّ على ارتباط الإنسان بالله تعالى ، وكذلك تأثيره على الفقه الأخلاقيّ أي باطن الإنسان ، لذلك حينما نقول : "أُصَلِّي قُرْبَةً إلى الله تعالى " – فإنّ "أُصَلِّي" يعبّر عن الفقه العمليّ ، و"الله" سبحانه يعبّر عن الفقه العقائديّ ، و"قُرْبَةً" يعبّر عن الفقه الأخلاقيّ ، وجميع الأعمال الّتي يقوم بها

الإنسان مرتبطة بالجانبين العقائديّ والقلبيّ الباطنيّ ، لذلك في جميع أعمالنا لا ننظر إلى الفقه العمليّ فقط وأنّه يجوز أو لا يجوز ، بل لا بدّ من أن نسأل السّؤال التّالي :

ما هو تأثير هذا العمل المباح على قلبي ؟ هل يجعل عندي تَعَلُّقًا قلبيًّا بهذا العمل المباح أو لا ؟

وهذا الجانب مهمّ للإنسان المؤمن في تكامله ، لا ينظر فقط إلى جواز العمل فيقول إنّه عمل مباح فأقوم به ، لا بدّ من أن يسأل نفسه : ما هو تأثير هذا العمل المباح على علاقتي بالله عزّ وجلّ ؟ وما هو تأثير هذا العمل المباح على باطني ؟

إنّ النّظر لا يكون إلى الفقه العمليّ فقط كما هو حاصل اليوم عند المؤمنين بشكل عامّ ، فالجانب القلبيّ الباطنيّ جانب مهمّ للإنسان المؤمن ، والإنسان في عالم البرزخ لا يُحَاسَبُ على الفقه العمليّ فقط ، بل يُحَاسَبُ على العقائد وعلى الصّفات القلبيّة وعلى الأعمال الخارجيّة .

لذلك لا بدّ من أن نلتفت إلى أنّ التّفقّه لا يعني الرّسالة العمليّة فقط ، بل نحتاج أيضًا إلى رسالة عقائديّة ورسالة أخلاقيّة ، وهذا جانب مهمّ في حياة المؤمن ؛ لكي لا يقول بأنّ هذا مباح فأعمل به ، وذاك ليس مباحا فلا أفعله ، فلا بدّ من أن ننظر إلى تأثير العمل الخارجي على علاقة الإنسان بالله عزّ وجلّ وعلى قلب الإنسان ، وهذا لا بدّ من أن يكون تحت نظرنا حينما نقوم بأيّ عمل خارجيّ .

لذلك يمكن تقسيم الرّسالة العمليّة لا إلى الأحكام الخمسة المعروفة من الواجب والمستحبّ والمباح والمكروه والحرام ، وإنّما يُقَسَّمُ إلى قسمين فقط : ينبغي ولا ينبغي ، ودائرة (ما ينبغي) فيه الواجبات والمستحبّات وبعض المباحات ، ودائرة (ما لا ينبغي) فيه المحرّمات والمكروهات وبعض المباحات ، وليس كلّ عمل مباح يأتي به الإنسان المؤمن ، إذا كان هذا المباح يساهم في تكامله فيأخذ به ، وإذا يجعل عنده ارتباطًا قلبيًّا بالمباح فالمفروض أن يترك هذا المباح ، فهذا التّعلّق القلبيّ لا بدّ من أن ينظر إليه الإنسان في تعامله مع المباحات ، وهذا مهمّ للمؤمن في حركته إلى الله عزّ وجلّ ، ولا بدّ من أن يلتفت إليه الإنسان حينما يقوم بأيّ عمل .

إذن :

الفقه عبارة عن دائرة واسعة ، والتّفقّه في الدّين هو التّفقّه في جميع أحكام الدّين لا خصوص الأحكام الفقهيّة في الرّسالة العمليّة ، وإنّما يضمّ إلى ذلك جميع الأحكام الفقهيّة العقائديّة والأحكام الفقهيّة الأخلاقيّة وأيّ أحكام أخرى موجودة في الدّين ، فيذهب إلى طلب العلم ، وبعد أن يتفقّه في الدّين يرجع إلى بلده ليعلّم النّاس جميع الأحكام المرتبطة بالدّين ، وينذر قومه حتّى يحذروا من الآخرة .

يقول العلّامة السّيّد محمّد حسين الطّباطبائيّ رضوان الله عليه :

"إنّ المراد بالتّفقّه تفهّم جميع المعارف الدّينيّة من أصول وفروع لا خصوص الأحكام العمليّة ، وهو الفقه المصطلح عليه عند المتشرّعة ،

والدّليل عليه قوله : "**لِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ**" ، فإنّ ذلك أمر إنّما يتمّ بالتّفقّه في جميع الدّين" [١] .

ويقول الشّيخ ناصر مكارم الشّيرازيّ حفظه الله تعالى :

"لا شكّ أنّ المقصود من التّفقّه في الدّين هو تحصيل جميع المعارف والأحكام الإسلاميّة ، وهي أعمّ من الأصول والفروع ؛ لأنّ كلّ هذه الأمور قد جمعت في مفهوم التّفقّه ، وعلى هذا فإنّ هذه الآية دليل واضح على وجوب توجّه فئة من المسلمين وجوبًا كفائيًّا على الدّوام لتحصيل العلوم في مختلف المجالات الإسلاميّة ، وبعد الفراغ من التّحصيل العلميّ يرجعون إلى مختلف البلدان ، وخصوصًا بلدانهم وأقوامهم ، ويعلّمونهم مختلف المسائل الإسلاميّة" [٢] .

ويقول الشّيخ علي خازم :

الفقه لغة الفهم والفطنة ، وقد استعملها القرآن الكريم فيهما ، قال تعالى : "**لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا**" [٣] ، ووردت في القرآن الكريم بمعنى التّبصّر بأمور الدّين الأعمّ من العلم بالأحكام الشّرعيّة في قوله تعالى : "**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ**" [٤] .

---

[١] الميزان في تفسير القرآن ج٩ ص٤٠٤ .

[٢] الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ج٦ ص٢٦٩ .

[٣] الأعراف : ١٧٩ .

[٤] التّوبة : ١٢٢ .

. . . وقد استعملت كلمة الفقه في الحديث الشّريف أيضًا بالمعنى المذكور ، ففي الوسائل عن الإمام الرّضا عليه السّلام عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال : "من حفظ على أمّتي أربعين حديثًا ينتفعون بها بعثه الله يوم القيامة فقيهًا عالمًا" [١] .

قال بعض الشّارحين : "ليس المراد به الفقه بمعنى الفهم فإنّه لا يناسب المقام ، ولا العلم بالأحكام الشّرعيّة فإنّه مستحدث ، بل المراد به البصيرة في الدّين" .

. . . بعد هذا التّقديم يمكننا القول أنّ الفقه كان يشمل العلوم الإسلاميّة ، وفي مقدّمها التّوحيد الّذي كان يسمّى بالفقه الأكبر ثمّ انصرف إلى الدّلالة على الأحكام الشّرعيّة الفرعيّة [٢] .

ويقول الفيض الكاشانيّ رضوان الله عليه :

"والتّفقّه في الدّين عبارة عن تحصيل البصيرة في المسائل الدّينيّة علميّة كانت أو عمليّة ، باطنيّة أو ظاهريّة ، متعلّقة بالعبادات أو المعاملات ، فَرْضًا معرفتها أو العمل بها أو سُنَّةً أو أَدَبًا" [٣] .

وهنا أذكر بعض الرّوايات الّتي تدلّ على فضل العلماء ومنزلتهم عند الله تعالى ومقدار الثواب الذي يحصلون عليه .

عن الإمام العسكريّ عن أبيه عن آبائه عن رسول الله صلّى الله

---

[١] وسائل الشّيعة للشّيخ الحرّ العامليّ ج١٨ ص٦٦ ح٥٤ .

[٢] مدخل إلى علم الفقه عند المسلمين الشّيعة ص١١-١٣ .

[٣] الحقّ المبين ص١-٢ .

عليه وآله أنّه قال : "أَشَدُّ من يُتْمِ اليَتِيمِ الّذي انقطع عن أبيه يُتْمُ يَتِيمٍ انقطع عن إمامه ولا يقدر على الوصول إليه ، ولا يدري كيف حكمه فيما يبتلي به من شرايع دينه ، ألا فمن كان من شيعتنا عالمًا بعلومنا وهذا الجاهل بشريعتنا المنقطع عن مشاهدتنا يتيم في حِجْرِهِ ، ألا فمن هداه وأرشده وعلّمه شريعتنا كان معنا في الرّفيق الأعلى" [١] .

اليتيم هو من يكون إمامه غائبًا ، ولا يمكنه الوصول إلى معرفة الأحكام الواقعيّة ، وهذا اليتم أشدّ من يتم من مات أبوه ، لذلك فنحن جميعًا نعتبر أيتام آل محمّد صلّى الله عليه وآله ، والعالم الّذي يهدي اليتيم ويرشده ويعلّمه أحكام دينه يكون مع الأنبياء عليهم السّلام في أعلى علّيّين ، والرّفيق الأعلى هم جماعة الأنبياء الّذين يسكنون في أعلى علّيّين ، فمكانة العالم مكانة كبيرة جدًّا ، فيستطيع العالم أن يصل إلى مقام الأنبياء عليهم السّلام حينما يأخذ بأيدي أيتام آل محمّد صلّى الله عليه وآله .

نأتي إلى موضوعنا **"التّقليد والأعلميّة والمرجعيّة الرّشيدة"** ، وفي كلّ محاضرة نتناول جانبًا من الجوانب .

عن الإمام العسكريّ عليه السّلام أنّه قال : "فأمّا مَنْ كان مِنَ الفقهاء صائنًا لنفسه ، حافظًا لدينه ، مخالفًا لهواه ، مطيعًا لأمر مولاه – فللعوامّ أن يقلّدوه ، وذلك لا يكون إلّا (في) بعض فقهاء الشّيعة

---

[١] بحار الأنوار للعلامة المجلسيّ ج٢ ص٢ ح١ .

لا جميعهم" [١] .

ليس كل فقيه يكون مرجعا للتّقليد ، فالمراجع يكونون بعض الفقهاء الّذين تتوفّر فيهم الصّفات المذكورة من صيانة النّفس وحفظ الدّين ومخالفة االهوى وإطاعة أمر المولى .

عن إسحاق بن يعقوب قال : سألت محمّد بن عثمان العمريّ أن يوصل لي كتابًا قد سألت فيه عن مسائل أشكلت عليّ ، فورد التّوقيع بخطّ مولانا صاحب الزّمان عليه السّلام : أمّا ما سألت عنه أرشدك الله وثبتك . . . إلى أن قال : "وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا ، فإنّهم حجّتي عليكم ، وأنا حجّة الله ، وأمّا محمّد ابن عثمان العمريّ فرضي الله عنه وعن أبيه من قَبْلُ ، فإنّه ثقتي ، وكتابه كتابي" [٢] .

الحوادث الواقعة بمعنى الحوادث الجديدة وهي مستحدثات المسائل في كلّ زمان ومكان ، وهي كثيرة في زماننا في الأمور الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسّياسيّة والطّبّيّة والدّينيّة وغيرها .

يقول العلّامة الحلّيّ رضوان الله عليه في شروط الإفتاء :

"وهي الإيمان والعدالة ومعرفة الأحكام بالدّليل ، والقدرة على استنباط المتجدّدات من الفروع من أصولها" [٣] .

---

[١] التّفسير المنسوب للإمام العسكريّ عليه السّلام ص٣٠٠ .

[٢] وسائل الشّيعة للشّيخ الحرّ العامليّ ج١٨ ص١٠١ ح٩ .

[٣] قواعد الأحكام ص١١٩ .

فمن أيام العلّامة الحلّيّ رضوان الله عليه مسألة مستحدثات المسائل مطروحة ، لا أنّها شيء جديد في زماننا فقط .

يقول الشّيخ مرتضى المطهّريّ رضوان الله عليه :

"إنّ مفتاح الاجتهاد يكمن في تطبيق القواعد العامّة على المسائل الجديدة والحوادث المتغيّرة ، المجتهد الواقعيّ هو الّذي يملك هذا المفتاح ، ويعرف كيف تتغيّر الموضوعات ، وتتغيّر الأحكام تبعًا لذلك" [١] .

إن موضوعات الأحكام ليست ثابتة ، وإنّما تتغيّر عبر الزّمان والمكان ، ومشروطة بشروط الزّمان والمكان ، وسنتناول في محاضرة عن كيفيّة تغيّر الموضوعات تبعًا لتغيّر الظّروف الزّمانية والمكانيّة ، وتغيّر الأحكام تبعًا لتغيّر الموضوعات .

ويقول الشيخ المطهري رضوان الله عليه :

"الاجتهاد يعني في الأصل قدرة الشّخص على التّعامل مع المسائل الجديدة الّتي لم يبحث فيها أحد من قبل ، ولم ترد في أيّ كتاب ، وتطبيق الأصول المعروفة على المسألة واستنتاج الحكم . . . وهذا هو الاجتهاد الحقيقيّ" [٢] .

في المسائل المتعارفة يكون الاجتهاد بسيطًا ، وأمّا الاجتهاد الحقيقيّ فيكمن في مستحدثات المسائل ، ففي المسائل المتعارفة توجد

---

[١] عشر مقالات .

[٢] التّعليم والتّربية في الإسلام ص٨ .

أربعة أو خمسة آراء ، والبعض عنده على الأقوى ، والبعض يقول بالاحتياط الوجوبيّ ، والبعض يقول بالاحتياط الاستحبابيّ ، وقدرة الفقيه لا تظهر في المسائل المبحوثة سابقًا ، وإنّما تظهر في المسائل المستحدثة ؛ لأنّه يبحث في الموضوعات الجديدة ، وعلى أساس الأصول والقواعد يعطي الحكم المناسب لهذا الموضوع ، فاجتهاد الفقيه يظهر في مستحدثات المسائل ، وهي المسائل الّتي لم تُبْحَثْ سابقًا .

مقدّمة :

من المسائل المهمّة الّتي لا بدّ من بحثها والكلام عنها مسألة (التّقليد والأعلميّة) ، وذلك لفوائد كثيرة تعود على المستمعين لهذا الموضوع حتّى لو كان عندهم اطلاع كافٍ على الأحكام الشّرعية ، وستتكوّن عندهم الخلفيّة العلميّة والفكريّة عن (التّقليد والأعلميّة) بأدلّتها ونقاشاتها بمستوانا نحن العوامّ لا بمستوى العلماء ، فهناك مقدار يمكن لغير المجتهدين أن يعرفوه ؛ لكي ينتقلوا من الجهل إلى العلم الّذي هو نور وبصيرة للمؤمن في عالم الدّنيا حيث يعرف تكليفه الشّرعيّ ، ونور في عالم البرزخ حيث ينير له قبره ، ونور في عالم الآخرة حيث ينير له طريقه ، فالعلم ينفع الإنسان في الدّنيا والبرزخ والآخرة ، وهو نورهم لا نور خارجي يُضَافُ إليهم .

"يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ . . ." [1] .

---

[1] الحديد : ١٢ .

وسنطرح الموضوع بالمقدار الّذي نحتاجه نحن العوامّ ، وأقصد من (العوامّ) غير المجتهدين وغير الفقهاء ، ولا نطرح الموضوع بشكل معمّق ، وكلّ فقيه عنده كتاب كامل عن (الاجتهاد والتّقليد) ، ولن نتعرّض لجميع النّقاط الّتي بحثها الفقهاء ، بل نأخذ بعض الأدلّة المهمّة الّتي طرحوها ، ونبسّط الموضوع بالمقدار الّذي يمكن أن نفهمه جميعًا .

ومن الفوائد الّتي نستفيدها من هذا البحث هو تمييز الفقيه الّذي تبرأ الذّمّة بتقليده ممّن لا يكون كذلك ، فيصل إلى الفقيه الّذي يكون مبرئًا لذمّته ؛ لكي لا يخطئ الطّريق ويقلّد من لا يكون فقيهًا أو فقيهًا غير مؤهّل لمقام المرجعيّة .

وأذكر في البحث قضيّة المرجعيّة الرّشيدة لعلاقة التّقليد بفقهاء المرجعيّة الرّشيدة ، فالمراجع هم الّذين يكونون من خط المرجعيّة الرّشيدة .

ونحتاج إلى مثل هذه البحوث المبسّطة في مختلف القضايا والمسائل الّتي تُطْرَحُ بين المؤمنين في المجتمع حيث يستغلّ البعض عدم علم المؤمنين بخلفيّة المسألة فَتُطْرَحُ عليهم بعض الأمور خلاف ما يريدها الشّرع .

ولن أذكر جميع المسائل الفقهيّة الموجودة في الرّسالة العمليّة عن (الاجتهاد والتّقليد والأعلميّة) ، ولكن سنأخذ المقدار الّذي نحتاجه ، وأطرح بعض القضايا الأخرى المتعلّقة بمسألة (الاجتهاد والتّقليد

والأعلميّة والمرجعيّة الرّشيدة) .

والبحث سيكون بحثًا علميًّا ببيان أقوال الفقهاء والأدلّة الّتي ذكروها في مسائل (الاجتهاد والتّقليد والأعلميّة) ، وسيكون البحث طويلًا ؛ لكي يكون لدينا موضوع كامل عن مسألة التّقليد ، وخصوصًا مسألة الأعلميّة ؛ لأنّ الكلام يدور عن أنّه لم ترد رواية في خصوص الأعلميّة ، وسأبيّن أدلّة وجوب التّقليد ، وأدلّة وجوب تقليد الأعلم ، وأذكر بعض الآيات القرآنيّة ومجموعة من الرّوايات الّتي تتحدّث عن الأعلم ، والبعض يردّ هذه الرّوايات إلى باب القضاء ، فيقول بأنّ الأفقه نحتاجه في القضاء فقط ، أو أن تكون الأعلميّة للحاكم فقط ، وسأذكر قاعدةً عامّةً ، وهذه القاعدة العامّة موجودة عند جميع البشر ، وتطبيقها يكون في باب القضاء ، وفي باب الحكومة ، وفي أيّ باب آخر من الأبواب الّتي نحتاج فيه إلى الأعلم ، فقضيّة تقليد الأعلم قضيّة بديهيّة ، وسأذكر الدّليل على إثباتها ، وهذه القاعدة موجودة عند كلّ إنسان ، حتّى الإنسان الّذي لا يعتقد بها ، فهو يطبّقها في حياته .

وحينما نقول بأنّه يجب تقليد الفقيه الأعلم ونبحث عن الأعلميّة فهذا لا يعني إهمال الصّفات الأخرى كالتّقوى والعدالة ، والقدرة على إدارة شؤون المجتمع والاطّلاع على شؤون العالم المعاصر والقضايا المعاصرة والمسائل المستحدثة ، والأخذ بالنّظرة الشّموليّة لجميع الأحكام الشّرعية من العقائد والأخلاق والفقه وغيرها من المسائل

الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسّياسيّة ، والقدرة على التّوفيق بين الفقه وبين الظّروف الزّمانيّة والمكانيّة ، والصّفات الأخرى للفقيه نفرض أنّها موجودة فيه بلا شك ، فالمرجع الدّينيّ هو مظهر العلم والعدالة والتّقوى .

ونحن ندّعي أنّ الإسلام صالح لكلّ زمان ومكان ، وأنّ الأحكام الفقهيّة تشمل جميع جوانب الحياة ، فلا بدّ أن نثبت هذا الادّعاء بالأدلّة .

مثلًا حكم قطع يد السّارق لا يطبّقها المسلمون ، فإذا كان الإسلام صالحًا لكلّ زمان ومكان فلماذا بعض الأحكام لا يطبّقها المسلمون ويأتي الفقهاء إلى العناوين الثّانويّة ؟

والمفروض أن تكون جميع الأحكام قابلةً للتّطبيق في كلّ زمان ومكان ، فهل هذا يعني أنّ الدّين الإسلامي غير صالح لكلّ زمان ومكان أو أنّ الظّروف الزّمانيّة والمكانيّة تدخل في تحديد الموضوعات وبالتّالي تحديد الأحكام تبعًا لتغيّر الموضوعات ؟

إنّ كلّ رواية لها ظرف زمانيّ وظرف مكانيّ تتعلّق بهما ، والرّواية حينما ينقلها الرّواة إلينا ينقلونها بدون ظروفها الزّمانيّة والمكانيّة .

مثلًا في بحث الاحتكار يحرم احتكار الزّبيب والتّمر والقمح والشّعير ، ولنفرض أنّه يقال بأنّه يحرم في زماننا احتكار الزّبيب ، والنّاس يقولون نحن لا نحتاج الزبيب ، والبعض لا يعرفون ما هو الزّبيب ، ويقولون هناك موادّ أخرى نحتاجها ويحتكرها التّاجر فكيف

يجوز احتكارها ؟

فنسأل :

هل هذا الحكم يرتبط بذلك الزّمان الّذي كان يحتاج فيه النّاس إلى هذه الموادّ الغذائيّة وكانت تشكّل عصب الحياة بالنّسبة لهم ؟

هل الاحتكار يقتصر على هذه الموادّ الأربعة أو أنّ الاحتكار يشمل كلّ مادة يحتاجها النّاس سواء كان طعامًا أم غير طعام ؟

ونأتي إلى زماننا لنرى ما هي الموادّ الّتي يحتاجها النّاس فيحرم احتكارها .

وهنا لا نريد أن نستنبط أحكامًا شرعيّةً ، فبحثنا بحث علميّ لا بحث فتوائيّ ، وبحوثنا في هذه المحاضرات بحوث نظريَّة لا نرتّب عليها فتاوى فقهيّة ، وفي المحاضرات نريد أن نشير إلى بعض الجوانب المهمّة جدًّا ، ومثل هذه البحوث موجودة عند بعض العلماء .

إذن :

الظّروف الزّمانيّة والمكانيّة مهمّة في البحوث الفقهيّة ، وبعض الرّوايات تأتي لزمان أو مكان معيّن ، والفقيه يدرس الظّروف الموضوعيّة للرّواية ، ويأخذها بعين الاعتبار ؛ لأنها تدخل في استنباط الأحكام الشّرعيّة .

مثلًا يجد أنّه في الاحتكار هذه الموادّ كان يحتاجها النّاس ، والموادّ الّتي يحتاجها النّاس تتغيّر مع تغيّر الزّمان والمكان ، ففي بلدنا الأرز مهمّ في طعامنا ، وفي بلدان أخرى يكون القمح هو المهمّ للنّاس .

كذلك في الزّكاة ، فالزّكاة محدّدة بتسعة أشياء ، وفي زماننا الحاضر البعض يمتلكون بساتين ومزارع ينتجون الغلات أو عندهم ماشية فتجب عليهم الزّكاة ، وغاية الزّكاة هي سدّ حاجات الفقراء والمساكين وباقي الأصناف ، فالمقصود من الزّكاة أن تكون في يد الحاكم موارد ماليّة لقضاء حوائج المحتاجين ، وإذا قلنا بأنّ الزّكاة مقتصرة على الأمور التّسعة فالزّكاة اليوم تكون قليلةً ولا تقضي حوائج المحتاجين .

فنسأل :

هل الزّكاة محدّدة في زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله بأشياء معيّنة وأنّه في زماننا تكون الزّكاة على نفس الموادّ التّسعة أو ننظر إليها من خلال الآية الكريمة : "**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا** . . ." [1] ، فالآية تقول بأنّ الزّكاة تكون على الأموال لا في خصوص الأشياء التّسعة ؟

إنّ المال هو الشّيء الّذي يكون له ماليّة عرفيّة ، وما يكون له ماليّة عرفيّة يتغيّر عبر الزّمان والمكان ، فنأتي إلى زماننا فالأموال النّقديّة لها قيمة ماليّة عرفًا فتجب فيها الزّكاة ، وكذلك الثّروة السّمكيّة ، وفي زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله لم تُفْرَضِ الزّكاة على الثّروة السّمكيّة لعدم وجودها ، والآن الثّروة السّمكيّة لها قيمة ماليّة عرفًا فتجب فيها الزّكاة ، وهكذا الفقيه حينما يأتي إلى بعض الآيات والرّوايات فإنّه ينظر إلى تعلّقها بزمان أو مكان معيّن .

---

[1] التّوبة : ١٠٣ .

ومن خلال هذه البحوث الجديدة يدخل الفقيه إلى موضوعات جديدة أو مصاديق لموضوعات سابقة ، فالمال له مفهوم معيّن وله مصاديق معيّنة وهي الأصناف التّسعة في زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، وفي زماننا تلك المصاديق تتغيّر إلى مصاديق أخرى .

والبحوث الفقهيّة لا تقف عند حدّ معيّن ، وهكذا يمكن أن نثبت أنّ الإسلام صالح لكلّ زمان ومكان ، ولا بدّ من أن يسير الإسلام مع تغيّر الظروف الزّمانيّة والمكانيّة ، ومثل هذه البحوث الفقهيّة سنطرحها مستقبلًا إن شاء الله تعالى .

إنّ الأحكام الفقهيّة شاملة لجميع جوانب الحياة ، ولا يوجد عندنا شكّ في هذه المسألة ، لا فقط في الجانب الفردي ، بل حتّى في الجوانب الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسّياسيّة وغيرها ، نعم أكثر البحوث الموجودة اليوم هي في الجوانب الفرديّة للإنسان ، ولكن نحتاج إلى بحوث في الجوانب الأخرى ، وبدأت بعض البحوث الآن في هذه الجوانب .

وأحببت أن يكون بيد المؤمنين موضوعًا متكاملًا عن مسألة (التّقليد والأعلميّة) حتّى يمكن أن يكون لديهم الاطّلاع الكافي ، بالإضافة إلى أنّه يمكن أن يناقشوا ويردّوا على الإشكالات الّتي تطرح على المسألة ، والمسائل الدّينيّة بحاجة إلى صبر ؛ لأنّها لا تؤخذ بسهولة ، وخاصّة إذا كانت من المسائل النّافعة للمكلّف ، وتقوم حياته في الدّنيا وَيُحَاسَبُ في البرزخ والآخرة على أساسها .

إنّ الفقهاء ضمن خطّ (المرجعيّة الرّشيدة) هم ثمار شجرة واحدة ، نعم يختلفون في المستوى العلميّ ، والفقهاء فخرنا وتاج رؤوسنا ، فنفتخر بوجودهم ، فهم الّذين حفظوا لنا أحكام الدّين ، ونقلوها من جيل سابق إلى جيل لاحق منذ بداية عصر الغيبة بل حتّى في عصر الأئمّة عليهم السّلام ، فكان الأئمّة عليهم السّلام يُرْجِعُونَ المؤمنين إلى الفقهاء ، فيقول عليه السّلام : فلان ثقتي أو ارجعوا إلى فلان .

والفقهاء باقون إلى ظهور الإمام المهديّ عجّل الله فرجه الشّريف ، وكلّ عالم من العلماء قام بدوره في حفظ الدّين حتّى طالب العلم الّذي يدرس سنوات قليلة له دور في حفظ الدّين بتعليم النّاس المقدار الّذي تعلّمه في الحوزة العلميّة .

والفقه في ذاك الوقت كان مقتصرًا على حفظ أربعين حديثًا ، ولكنّ الآن مع تشعّب الجوانب الحياتيّة وكثرتها لا يمكن للإنسان أن يكون فقيهًا بحفظ أربعين حديثًا فقط ، والفقيه في ذاك الزّمان لو أتى إلى زماننا فلا يكون فقيهًا ، ففي أصول الفقه سابقًا كانوا يجتهدون على كتاب واحد ، يدرس كتاب (معالم الدّين) للشّيخ حسن ابن الشّهيد الثّاني فيصير فقيهًا ، ثمّ بدأ طلبة العلم بدراسة كتاب (قوانين الأصول) للميرزا القميّ ويصير فقيهًا ، والآن لا يمكن أن يقتصر طالب العلم على كتاب واحد ليصير فقيهًا ، فبحوث أصول الفقه صارت في مجلّدات كثيرة ، فالفقيه في الزّمان السّابق لا يكون فقيهًا في زماننا بسبب كثرة الفروع الموجودة في الفقه وأصوله .

والمقدار الّذي سنأخذه هو المقدار الّذي نحتاج إليه كمثقّفين دينيّين ، ولن يكون على نحو التّخصّص ، والعوامّ هم غير المجتهدين ، والفقيه هو مجتهد في مجاله ، ولكنّه حينما يأتي إلى علم الطّبّ فإنّه يكون عامّيًّا ، فالفقيه عامّيّ بالنّسبة للطّبيب ؛ لأنّه غير متخصّص في الطّبّ ، ولا يُقْصَدُ من كلمة (العوامّ) الإهانة والتّنقيص ، فالعامّيّ بمعنى غير المتخصّص في هذا المجال المعيّن من العلم .

إنّ الفقهاء في كتبهم يناقشون مسألة (الاجتهاد والتّقليد) وما يتعلّق بهما بالتّفصيل ، ويناقشون أيضا مسألة (الأعلميّة) تفصيلًا ، ويطرحون الأدلّة الّتي تدلّ على (وجوب تقليد الأعلم) ويناقشونها تفصيلًا ، وكلّ فقيه عنده كتاب كامل عن (الاجتهاد والتّقليد) ، والعلماء بسبب اطّلاعهم على أصول الفقه والعلوم الأخرى ومقدّمات الاستنباط فإنّه يمكنهم أن يناقشوا هذه التّفاصيل ، ونحن العوامّ لا نحتاج إلى جميع التّفاصيل ، بل سنأخذ المقدار الّذي يفيدنا كعوامّ ومثقّفين في مسائل (الاجتهاد والتّقليد والأعلميّة) مع ذكر شيء قليل عن خطّ (المرجعية الرّشيدة) .

وسأذكر الأدلّة الّتي تدلّ على (أصل وجوب التقليد) أوّلا ، وأنّه لماذا يجب أن نقلِّد أحد المراجع ، وثانيًا ما هي أدلّة (وجوب تقليد الأعلم) ، وهذا كلّه استفدناه من بحوث الفقهاء في هذه المسائل .

والنّقاش الأكبر سيأتي في مسألة (الأعلميّة) الّتي يقال فيها بأنّه يجوز تقليد غير الأعلم ولا يجب تقليد الأعلم لعدّة أدلّة وأسباب

وإشكالات تُطْرَحُ على المسألة ، ويمكن نقاش هذه الأدلّة والإشكالات من خلال بحوثنا ، ونقول بشكل مختصر الآن أنّ من هذه الأدلّة أنّ تقليد الأعلم يؤدّي إلى غلق باب الاجتهاد بأن نتّبع الأعلم وأنّ باقي المجتهدين لا داعي لوجودهم .

وكذلك يقال بأنّه لا يوجد نصّ صريح على وجوب تقليد الأعلم ، ولا يوجد دليل روائيّ يدلّ على وجوب تقليد الأعلم .

والجواب هو أنّ الأدلّة الفقهيّة ليست الآية والرّواية فقط ، فهناك أدلّة أخرى مثل الدّليل العقليّ القطعيّ وسيرة المتشرّعة والسّيرة العقلائيّة أي العرف ، فحتّى لو لم توجد رواية فهناك أدلّة أخرى ، ومع ذلك سأذكر أيضًا بعض الرّوايات الّتي تدل على وجوب الرّجوع إلى الأفقه أي الأعلم .

ويقال أيضًا بأنّه كيف يمكن لنا أن نحدّد الأعلم ؛ لأنّه لا توجد عندنا قدرة على تعيينه ، وغير الأعلم لا يمكن له تعيين الأعلم ، وكذلك فإنّ النّاس الّذين يقلّدون يكونون تابعين في التّقليد لآبائهم أو عوائلهم أو عشيرتهم أو قبيلتهم أو يقلّدون على أساس العاطفة والعناد للأطراف الأخرى ، فهذه أسباب تُذْكَرُ ، وهناك أسباب أخرى سنأتي إلى مناقشتها في بحوثنا .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : الدّكتور عبدالله بن نخي :

بالنّسبة للطّلبة الّذين يدرسون في الحوزات ويرجعون ، أقصى ما نراه هو وجودهم في المسجد أو في صلاة الجماعة أو في خطبة ، هل يحتاج أن يدرس كلّ هذا المقدار الكبير من العلم حتّى يؤدّي هذه الوظيفة أو لا بدّ من وجود خطّ آخر موازي لتدريب الطّلبة بحيث يكونون متفقّهين بمستوى أقلّ ؛ لكي يتوفّر طلبة بكمّيّة أكبر لتعمّ فائدة أكبر ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

طالب الحوزة يدرس مجموعة من العلوم ؛ لكي يصل إلى مستوى جيّد ، ولا بدّ أن يحدّد الطالب هدفه من البداية ، هل يريد أن يكون متخصّصًا أو يريد أن يكون على مستوى الرّسالة العمليّة ؟

وكلّ طالب يحدّد من البداية هدفه الّذي يريد أن يصل إليه ، فإذا كان يريد أن يدرس أربع أو خمس سنوات ويرجع بعد ذلك إلى بلده ليعلّم النّاس المقدار الّذي تعلّمه ، أو يريد أن يتخصّص أكثر فيبقى في الحوزة سنوات أطول ، أو يريد أن يكون مجتهدًا قادرًا على استنباط الحكم الشّرعي فيظلّ مدّة أكثر ، وتوجد مجموعة من المقدّمات يدرسها كل طالب ، فكل طالب في الحوزة يحتاج إلى دراسة علم المنطق ، لا يحتاجه فقط في فهم الدّين ، بل يحتاجه أيضًا في أموره الحياتيّة العاديّة ، وكلّ إنسان يحتاج إلى علم المنطق ؛ لكي يصير

تفكيره منطقيًّا عقلانيًّا ، فحينما يُقْدِمُ على أيّ شيء حتّى في أموره الحياتية فإنّه يحتاج إلى أن يكون تفكيره تفكيرًا منطقيًّا عقلانيًّا .

كمثال على ذلك شخص يريد أن يشتري سيارة ، تارةً يشتريها لأنّه يحبّ هذه السّيّارة ويرغب باقتنائها ، وتارةً يبحث بحثًا علميًّا فيقارن بين السّيّارات من حيث الأسعار ومن حيث الكفاءة ، وعلى أساس البحث العلميّ يختار السّيّارة المناسبة ، لا لأنّه يرغب بسيّارة فخمة فيشتريها مباشرة بدون أدنى تفكير بقدرته الماليّة وتحمّل تكاليف صيانتها وقطع غيارها فيما بعد .

وفي تعامل الإنسان مع أفراد عائلته داخل البيت يتعامل أحيانًا معهم بالمنطق ، ولكن أحيانًا داخل البيت لا ينفع المنطق ، وإنّما يحتاج إليه في بعض الأمور ، والرجل له القيمومة داخل بيته ، ومن يريد أن يكون قيّما فلا بدّ من أن يكون تفكيره تفكيرًا عقلانيًّا حتّى يقرّر هذا الأمر ولا يقرّر الأمر الثّاني ، ولا بدّ من أن يكون القيّم إنسانًا متّقيًا ، والزّوجة لا بدّ أن تراه إنسانًا عقلانيًّا ، وإذا كانت لا تعتقد بعدالته فإنّها لا تصلّي خلفه ، ومع الزّوجة والأولاد العاطفة هي الّتي تعطي النّتائج غالبًا .

إذن :

يحتاج الإنسان في حياته العاديّة إلى المنطق .

وتوجد مجموعة من العلوم يحتاجها طالب العلم حتّى يمكنه أن يفهم الدّين ، والهدف ليس فهم الرّسالة العمليّة والفقه العمليّ فقط ،

فيدرس علم العقائد ؛ لأنّه فيما بعد سيجيب عن أسئلة النّاس ، ويدرس علم الأخلاق أي الحركة الباطنيّة القلبيّة للإنسان ، ويحتاج إلى الأخلاق لنفسه أوّلًا ، وبعد ذلك يطرحه للنّاس ، والإنسان إذا لم يتكامل هو نفسه فلا يمكنه أن يوصل هذه الأفكار إلى النّاس ؛ لأنّ المعلومات الدّينيّة ليست معلومات نظريّة فقط ، بل هي معلومات عمليّة أي تتحوّل إلى عمل ، فهذه العلوم الّتي يدرسها الطّالب يحتاجها كمقدّمة لفهم الدّين ، والعلماء حدّدوا هذه العلوم حتّى علم الفلسفة يدرسونها مع وجود اعتراضات من بعض العلماء على دراسة الفلسفة والعرفان ، حتّى أنّ البعض يكفّر أو يزندق من يدرس الفلسفة والعرفان ، ونفس هذا العالم الّذي يُكَفِّرُ أو يُزَنْدِقُ لو رجعنا إلى كتبه في أصول الفقه نجده يطرح بحوثًا فلسفيّة ، ففي البحوث الأصوليّة يوجد بحث الماهيّة ، وهذا بحث فلسفيّ ، ولكن لا يسمّيه فلسفة ، وليس الهدف هو النّقاش على الاسم ، نقول فلسفة أو معارف عقليّة ، تسمّيه (علم الفلسفة) أو (علم المعارف العقليّة) ، لهما نفس المعنى ، فالفلسفة هي المعارف العقليّة .

والبعض يقول بأنّ الفيلسوف في كتابه الفلسفيّ لا يذكر آية ولا رواية ، فنقول إنّ البحث عقليّ ، لذلك لا يذكر آية ولا رواية ، فالفيلسوف يبحث من ناحية عقليّة ، قد يصل إلى نتيجة معيّنة من ناحية عقليّة ، ولكنّه حينما يأتي إلى الآية أو الرّواية قد لا يأخذ بهذه النّتيجة العقليّة .

مثلا المعاد الجسمانيّ ممكن أو غبر ممكن ؟

الفيلسوف قد يصل إلى نتيجة أنّه لا يوجد معاد جسمانيّ ، أو أنّ الّذي يرجع فيما بعد ليس هو نفس الجسم السّابق ، فالعقل يقول بأنّ الشّيء الموجود في زمان ويفنى ويوجد مرّة ثانية في زمان آخر فإنّه لا يكون نفس الشّيء السابق ؛ لأنهما في زمانين مختلفين ، فهو شيء جديد مع اختلاف عامل الزمن ، فليس هو هو بل هو شيء آخر ، وقد أجاب الإمام الصّادق عليه السّلام عن هذا الإشكال .

سأل ابن أبي العوجاء الإمام الصّادق عليه السلام : ما تقول في هذه الآية : **"كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا"** [1] ، هب هذه الجلود عصت فعذّبت ، فما بال الغير يعذّب ؟

قال أبو عبدالله عليه السّلام : ويحك هي هي وهي غيرها .

قال : اعقلني هذا القول .

فقال له عليه السّلام : أرأيت لو أنّ رجلًا عهد إلى لبنة فكسرها ثمّ صبّ عليها الماء وجبلها ثمّ ردّها إلى هيئتها الأولى ، ألم تكن هي هي وهي غيرها ؟

قال : بلى أمتع الله بك [2] .

في البحث الفلسفيّ العقلي قد يصلون إلى نتيجة معيّنة ، ولكن هذا الفيلسوف حينما يرى الآيات والرّويات ويجد رأيًا آخر فلا يأخذ

---

[1] النّساء : ٥٦ .

[2] بحار الأنوار ج٧ ص٣٩ ح٧ . جبلها : ليّنها .

بالنّتيجة الّتي وصل إليها من ناحية عقليّة ، فيقول بالمعاد الجسمانيّ ، وأنّ الجسم الّذي يرجع يوم القيامة هو نفس الجسم الّذي كان في الدّنيا .

لا يقال مباشرةً عن الفلاسفة الّذين يبحثون بحثًا عقليًّا بأنّهم كفّار ، والعلماء يحتاجون إلى البحوث العقليّة الفلسفيّة ، وكأنّ الاختلاف يقع على أصل كلمة (الفلسفة) لأنّ أصلها يونانيّ ، والبحوث الفلسفيّة الّتي أتت من اليونان أخذها العلماء المسلمون وأضافوا عليها كثيرًا من البحوث ، والآن الفلسفة فلسفة إسلاميّة وليست فلسفة يونانيّة ، وإذا كانت فلسفة اليونان تؤدّي إلى الإلحاد أو الشّرك فإنّ الفلسفة الإسلاميّة تؤدّي إلى التّوحيد ، والنّتيجة النّهائية للفلاسفة المسلمين هو الوصول إلى إثبات توحيد الله عزّ وجلّ والبحث في صفات الخالق ، وهذا هو الهدف من البحث العقليّ الفلسفيّ ، فبحوثنا الفلسفيّة العقليّة تساهم في تثبيت التّوحيد .

يقال انظر إلى الكون فتعلم أنّه يوجد خالق ، هذا استدلال عقليّ فلسفيّ ، وليس بحثًا في آية أو رواية ، تنظر إلى الكون فتقول بأنّ النّظام الواحد الموجود في الكون يدلّ على وجود خالق واحد ، وهذا بحث عقليّ فلسفيّ ، والعلماء الّذين يعترضون على الفلسفة لو تسألهم : ما هو الدّليل على وجود الخالق ؟

فيقولون إنّ النّظام في الكون دالّ على وجود الخالق ، فنقول بأنّ هذا استدلال عقليّ فلسفيّ ، فهم يعترضون على الفلسفة وفي نفس

الوقت يستعملون الفلسفة في إثبات وجود الخالق ، ولكن لا يسمّونه (فلسفة) ، وإنّما يسمّونه (استدلال عقلي) أو (معرفة عقلية) ، وعلم الفلسفة هي علم المعارف العقليّة ، وهم يحرّمون الفلسفة ويكفّرون الفلاسفة ، وكذلك في العرفان ، والعرفاء ليسوا بعيدين عن الآيات والرّوايات ، فهم يستفيدون منها في البحث العرفانيّ ، وهذه العلوم وإن كانت في أصل نشأتها ليست إسلاميّة ، ولكنّ العلماء المسلمين أخذوا بها وأعطوها الصّبغة الإسلاميّة من خلال الآيات والرّوايات .

إذن :

طالب الحوزة يحتاج إلى مجموعة من المقدّمات حتّى ينظّم فكره ويفهم الدّين ، وحينما يرجع إلى بلده لا يقتصر على الأحكام الفقهيّة العمليّة ، وإنّما يضيف إليها بيان الأحكام العقائديّة والأحكام الأخلاقيّة ، فيدرس هذه العلوم في الحوزة العلميّة ، حتّى لو بقي سنة واحدة في الحوزة ودرس الرّسالة العمليّة فقط ، فإنّه يمكن أن ينفع النّاس بهذا المقدار الّذي درسه حينما يرجع إلى بلده .

والعلماء لا يعلّمون النّاس المسائل الشّرعيّة العمليّة فقط ، فبعض العلماء يتكلّمون في القضايا السّياسيّة حيث يتابعون هذه المواضيع ويبيّنون آراءهم فيها .

وبعض العلماء لا يتدخّلون في السّياسة ، وإنّما يبيّنون الجوانب الدّينيّة الفكريّة الثّقافيّة للنّاس ، وبعض العلماء يُدَرِّسُ في الحوزات الكتب العلميّة الحوزويّة .

والعلماء يكملون بعضهم بعضًا ، لذلك عند العلماء تنوّع أدوار ووحدة هدف ، كما أنّ الأئمّة عليهم السّلام عندهم هذا التّنوع في الأدوار مع وحدة الهدف .

إنّ طالب الحوزة يدرس مجموعة من العلوم ، والبعض يريد أن يتخصّص في علو الدّين ، ومن لا يريد أن يتخصّص فإنّه يَدْرُسُ هذه العلوم أيضًا ؛ لأنّه إذا أراد بعد ذلك أن يتخصّص في أيّ مجال فيمكنه ذلك ، والبعض يريد أن يتخصّص في التّفسير ، والبعض في علم الرّجال ، والبعض في علم الحديث ، وهذا التّنوّع مطلوب ، فليس جميع العلماء يصيرون فقهاء ، فالبعض يتخصّص في التّفسير ، مثلًا العلّامة السّيّد محمّد حسين الطّباطبائيّ رضوان الله عليه عُرِفَ بالتّفسير ، ولكنّه فقيه أيضًا ، وعنده حاشية على الكفاية ، وهو مجتهد قادر على استنباط الحكم الفقهيّ العمليّ .

تعليق : المهندس عبدالله فيروز :

السّؤال السّابق مهمّ جدًّا ، فهمت أنّه يتعلّق بأن يكون هناك خطّ موازٍ لخطّ الفقهاء ، وأنتم عبّرتم عنه بالمثقّف دينيًّا ، والعامّيّ ليس هو الجاهل ، بل عليه أن يكون مثقّفًا ثقافةً دينيّةً ، ونلاحظ على طول التّاريخ أنّه توجد مؤسّسة علميّة حوزويّة ، وفي السّابق لم يكونوا يعيشون كما هي أوضاعنا اليوم ، كان الطالب يدرس كتابًا واحدًا ويصير فقيهًا ، وأمّا اليوم فيحتاج إلى سلسلة من العلوم حتّى يكون فقيهًا فعلًا ، ولكن ما زلنا نحتاج إلى الخطّ الموازي ، والخطّ الحوزويّ

واضح المعالم ، مرجع وله وكلاء ، ويوجد أئمّة مساجد ، هذا كلّه ضمن الحوزة ، ولكنّ الخطّ الثّاني وهو المثقّف الدّيني لا نجد له مؤسّسة ، نعم يوجد مؤمنون على مستوى علميّ عالٍ ، ولكنهم كَسَبَة كالطّبيب والمهندس وغيرهما ، ولا توجد مؤسّسة تنظّم هذه الحالة بحيث يشعر النّاس بوجود حلقة وصل بين العالم المتخصّص الّذي هذه وظيفته ، وبين الإنسان الّذي لا يتعب تعب العلماء .

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

بالنّسبة للمثقّفين دينيًّا نحتاجهم في المجتمع ؛ لأنّهم حلقة الوصل بين العلماء وبين النّاس .

نسأل : هذا المثقّف ماذا يحتاج ؟

المؤمنون لا بدّ من أن يلتفّوا حول العلماء إذا يريدون أن يكونوا من المثقّفين دينيًّا ، وكلّ عالم يكون حوله مجموعة من الحواريّين ، وهم المثقّفون دينيًّا الّذين يستفيدون منه .

تارةً إمام المسجد يرى مهمّته أن يصلّي ويخطب ويذهب إلى البيت ، وتارةً أخرى إمام مسجد يتبنّى بناء أشخاص يتحرّكون في المجتمع ، مثل هؤلاء الأئمّة لا بدّ من أن يلتفّ المؤمنون حولهم ، وإذا كان عند هؤلاء الأئمّة الجانب الفكريّ والثقافيّ القوي فيمكن الاستفادة منهم ، مثل العلّامة الشّيخ مرتضى المطهّريّ رضوان الله عليه ، هو فقيه ، وبالإضافة إلى فقهه عنده جانب فكريّ ، وهذا الجانب الفكريّ لا يوجد عند جميع العلماء ، لذلك من يريد أن

يكون مثقّفًا دينيًّا لا بدّ من أن يطّلع على كتب الشّهيد المطهّريّ رضوان الله عليه ، وكذلك كتب السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه ، فبعض العلماء عندهم هذا الجانب الفكري ، ولا بدّ من الاطّلاع على كتبهم ، وكذلك من العلماء المعاصرين من يمكن الاستفادة منه في هذا الجانب ، لذلك لا بدّ من أن يلتفّ المؤمنون حولهم ؛ لكي يستفيدوا منهم ، وبالتّالي يكونون حلقة وصل بين هذا العالم وبين النّاس ؛ لأنّ العالم لا يمكنه الدّخول إلى جميع الأماكن ، ولكن هذا المثقّف يمكنه الذّهاب إلى هذه الأماكن .

ومن الضّروري أن يحدّد المثقّف لنفسه منهجًا معيّنًا ، لا أنّ الأمر عشوائيّ ، مثلًا قد يقرأ كلّ شيء يقع تحت يده ، وهذا غير صحيح ، بل لا بدّ من أن يستفيد من هؤلاء العلماء الّذين يكملونه فكريًّا ، ومن الممكن أن يفيد المثقّف في بعض الجوانب الأخرى ، فمن المؤمنين المثقّفين من عنده جانب تخصّصيّ في العلوم الحديثة أكثر من العلماء ، وعندهم اطّلاع في بعض الجواب أكثر من العلماء .

نحتاج إلى حلقة الوصل بين العلماء وبين النّاس ، وهؤلاء المثقّفون لا بدّ من أن ينتبهوا إلى أن لا تكون عندهم آراء شخصيّة في المسائل الدينيّة ، مثلًا إذا سمع مسألةً شرعيّةً قد يقول : أنا لا أتقبّل هذه المسألة ؛ لأنّه توجد رواية خلافها .

وهو لا يعرف كيفيّة تقييم الرّوايات من حيث الصّحّة والضّعف ، فدوره أن يكون حلقة وصل ، وما دام أنّه حلقة وصل فلا يضع آراءه

الشّخصيّة مع آراء العلماء ، لا بد من أن ينقل آراء العلماء ، وأمّا آراؤه الشّخصيّة فيحتفظ بها لنفسه ؛ لأنّ الآراء الشّخصيّة قد لا تكون رأيًا للدّين ، فبعض الآيات والرّوايات يقرأها فتأتي إلى ذهنه بعض المعاني ، ولكن قد لا تكون المعاني المرادة من الآية أو الرّواية ، نعم يمكنه مناقشة العلماء وعرض آرائه عليهم ليتمّ نقاشها معهم .

مثلًا إذا قرأ قوله تعالى : **"وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ"** [1] – يأتي في الذّهن معنى معيّن ، وهو أنّ الأموال الّتي يملكها هي تحت تصرّفه المطلق ، وَيُظْهِرُ ما يملكه أمام الآخرين ليتفاخر بما عنده .

ليس هذا هو معنى الآية ، والدّين لا يدعو النّاس إلى إظهار دنياهم أمام النّاس وخاصّة الفقراء ، والآية فيها الحديث عن النّعمة ، فتكون النعمة من باب الحديث لا من باب الفعل ، وإظهار النّعمة أمام الآخرين يكون من باب الفعل ، فلا بدّ أن تكون هذه النّعمة ممّا يتحدّث عنها .

يقول الرّاوي : قلت للحسين بن عليّ عليهما السّلام : قول الله تعالى : **"وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ"** ، قال عليه السّلام : "أمره أن يحدّث بما أنعم الله عليه من دينه" [2] .

وهذه الرّواية تتناسب مع الآية من كون النّعمة ممّا يتحدث بها ، وهو أفضل نعمة ، وهي نعمة الدّين ، والمؤمن يتحدّث عن دينه أمام

---

[1] الضّحى : ١١ .

[2] بحار الأنوار ج٢٤ ص٥٣ ح٩ .

النّاس شكرًا لله لا تفاخرًا عليهم ؛ لكي يتمسّك النّاس بدينهم أكثر ، ويقرن الشّكر اللّساني والحديث عن نعمة الدّين يقرنه بالعمل بصرف النّعمة الماليّة على اليتامى والسّائلين والمحتاجين .

عن رسول الله صلّى الله عليه وآله : "إنّ الله يحبّ إذا أنعم على عبد أن يرى أثر نعمته عليه" [١] .

عن الإمام الصّادق عليه السّلام : "حدّث بما أعطاك الله وفضّلك ورزقك وأحسن إليك وهداك" [٢] .

وعن أمير المؤمنين عليه السّلام : "إنّ الله جميل يحب الجمال ، ويحبّ أن يرى أثر نعمته على عبده" [٣] .

والآية قرنت الحديث عن النّعمة باليتيم والسّائل .

"فَأَمَّا اليَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ" [٤] .

تتحدّث الآية عن نعمة المال بالشّكر اللّسانيّ أوّلًا ، وثانيًا بالشّكر العمليّ بالصّرف على المحتاجين ، فهو يتحدّث عن النّعم الماليّة الّتي أنعمها الله عليه لكي يأتي إليه المحتاجون فيقضي لهم ما يحتاجونه ، فتكون النّعمة شاملةً للنّعم المعنويّة والنّعم المادّيّة .

---

[١] بحار الأنوار ج٧٤ ص١٥٩ ح١٥٨ .

[٢] تفسير الأمثل ج٢٠ ص٢٨٦ .

[٣] بحار الأنوار ج١٠ ص٩٢ .

[٤] الضّحى ٩-١١ .

إن بعض الآيات والرّوايات نحن العوامّ قد لا نفهم المراد منها ، والمتخصّص يفهمها بشكل أفضل ، فالشّيخ الأنصاريّ رضوان الله عليه حينما يأتي إلى الآية أو الرّواية يطرح عشرة احتمالات ، ونحن قد يأتي إلى أذهاننا احتمال واحد من هذه الاحتمالات ، والعلماء حينما يبحثون في هذا الاحتمال يثبتون خطأه ، ونحن نبني حياتنا على هذا الاحتمال الخاطئ ، ونظنّ بأنّ هذا هو معنى الآية أو الرّواية ، فيأتي الشّيخ الأنصاريّ ويطرح عشرة احتمالات ، ويناقشها ثمّ يقول الاحتمال الصّحيح هو الاحتمال الثّالث مثلًا .

لا بدّ من أن نكون حذرين من طرح الآراء الشّخصيّة ، لا بمجرّد أن نقرأ آية أو رواية ويخطر في الذّهن معنى معيّن فنظنّ أنّ هذا هو المعنى المراد ، لا بدّ من أن نرجع إلى العلماء في فهم الآيات والرّوايات ، فالعالم المتخصّص في التّفسير يمكن الرّجوع إليه في تفسير الآيات ، والعالم المتخصّص في الرّوايات نرجع إليه في فهم الرّوايات ، ونرجع إلى المتخصّص في المسائل العقائدية ، وكذلك في المجالات الأخرى الدّينية أو الدّنيويّة نرجع إلى المتخصّص ، والرّجوع إلى المتخصّص أمر مهمّ ، وهو قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، والفقيه حينما يمرض يرجع إلى الطّبيب ؛ لأنّه رجوع إلى المتخصّص في الطبّ ، والطّبيب حينما يحتاج إلى مسألة دينيّة فإنّه يرجع إلى الفقيه .

ومن المهمّ في كلّ مجتمع من المجتمعات أن يوجد مجموعة من المثقّفين دينيًّا الّذين يشكّلون حلقة وصل بين العلماء وبين النّاس

والمجتمع ، وهذا أمر مهمّ جدًّا ، وهذه الحاجة موجودة دائمًا في كلّ مجتمع ، وعبر الزّمان والمكان نحتاج إلى المثقّفين دينيًّا ، فكما أنّه يوجد حواريّون حول الأئمّة عليهم السّلام ، كذلك لا بدّ من وجود حواريّين حول العلماء ، وهم المحيطون بهذا العالم وينقلون آراءه إلى المجتمع .

تعليق وسؤال : عبدالكريم التّميميّ :

يمكن لنا أن ننتقد الطّبيب ونقول هو ليس طبيبًا جيّدًا ، ولكن لا يمكن لنا أن ننتقد العالم ، بمجرّد ما يصير عالمًا يكون بعيدًا عن النّقد حتّى لو أخطأ ، ولا يكون تحت التّقييم ، فما هو رأيك ؟

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

العالم ليس معصومًا حتّى لا يُنْقَدَ ، وبعض الأمور الّتي يقولها العلماء أو يقومون بها تحتاج إلى نقاش ، لذلك نرى أنّ المؤمنين يناقشون العلماء ، والفكرة الّتي يطرحها العالم ليست فكرةً معصومةً ، وما دام أنّه يوجد حوله مؤمنون مثقّفون فحتمًا سيناقشونه ، ويسألونه دائمًا بـ "لماذا" ، وما هو المصدر ، والمثقّف عنده اطّلاع ، وطالب الحوزة قد لا يكون متخصّصًا في الفقه ، ولكن إذا وصل بحث الخارج فيمكنه أن يناقش ، نعم لا يعطي فتوى ، ولكن عنده القدرة على النّقاش ، لذلك فباب النّقاش عند العلماء مفتوح لمن عنده خلفيّة علميّة .

وأحيانًا يأتي شخص لا يوجد عنده اطّلاع ويريد أن يناقش العالم ، فالعالم لا يمكنه مناقشة هذا الشّخص ؛ لأنّه لا يمكن للعالم أن يبيّن له

القواعد الّتي اعتمد عليها ، ولكنّ المثقّف وخاصّة إذا كان من المحيطين بهذا العالم يمكنه أن يناقشه ، والعالم فيه قابليّة الخطأ ، وحتّى الفقيه يطرح فتوى ، وبعد فترة يغيّر هذه الفتوى ؛ لأنّه يتبيّن له خطأ الفتوى الأولى .

فالعالم ليس معصومًا والباب مفتوح للنّقاش ، وهو ليس مثل الإمام المعصوم عليه السّلام ، حينما يطرح عليه السّلام شيئًا فلا يمكنك أن تعترض عليه فيما يطرح ، وأمّا العالم فيمكن نقاشه .

وباب النّقاش مع العلماء مفتوح دائمًا ، ولا ننظر إلى أنّه لا يُنَاقَشُ ، بالعكس هذا النّقاش يحرّك النّاس فكريًّا ، لا نريد أشخاصًا يقلّدون بلا تفكير ، قلّد مع التّفكير ، والتّفكير أمر مهمّ ، لذلك فإنّ مصادر الاستنباط الّتي يذكرها العلماء هي : القرآن والسّنّة والإجماع والعقل ، فالعقل هو مصدر من مصادر استنباط الأحكام ، والمؤمن لا بدّ أن يكون عاقلًا مفكّرًا ، ويفكّر حتّى في أموره العاديّة ، ولا بدّ أن يفكّر في الأمور الدّينيّة ، ومن خلال التّفكير يصل إلى شيء ، وإذا أخذ بلا تفكير فهو مقلّد غير مفكّر ، والمؤمن عبر الزّمان كان إنسانًا مفكّرًا ، لذلك حينما تأتي نظريّات جديدة فالعلماء يفكّرون ويردّون عليها ، والتّفكير مطلوب أيضًا من الإنسان العاديّ ، لذلك تراه يرسل سؤالًا إلى الفقيه لأجل أن يحصل على الجواب .

مثلًا في مسألة الاستنساخ نرى أنّ المؤمنين يرسلون أسئلتهم إلى المراجع ، والمرجع يبحث في المسألة ، فيرجع إلى الطّبيب المختصّ

ويسأله عن ماهيّة الاستنساخ ، فيستفيد من الطّبيب لكي يفهم معنى الاستنساخ ، وعلى أساس معرفته بالاستنساخ يعطي الفتوى بأنّه يجوز أو لا يجوز ، وكذلك في التّلقيح الصّناعيّ يسأل الطّبيب ويعرف تفاصيل التّلقيح الصّناعي فيعطي الفتوى بأنّه يجوز أو لا يجوز .

إذن :

لينفتح مع العالم باب النّقاش ، ولا نغلق هذا الباب أبدًا ، والعالم يحتاج إلى هذا النّقاش ؛ لكي يطوّر الأفكار الموجودة عنده ، فيظهر له من خلال النّقاش بعض الجوانب الّتي لم يكن ملتفتًا إليها ، فتنفتح للعالم آفاق أخرى ؛ لكي يقيّم ما طرحه من أفكار ، وعلى أساس هذا النّقاش قد يغيّر رأيه في موضوع معيّن إلى رأي آخر .

تعليق : عبدالكريم التّميميّ :

إلى أيّ مدى يمكن للعوامّ أن يرفضوا فتوى صادرة من الفقيه ؟

فالفتوى قد يكون فيها أخذ وردّ ، مثلًا الطّبيب المختصّ إذا تبيّن له أنّ كلام الفقيه ليس صحيحًا هل يسمح لهذا الطّبيب في هذه الحالة أن ينقض هذه الفتوى أو لا يعمل بها أصلًا ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

كلامنا ليس في الفتاوى ، وإنّما كلامنا في آراء العلماء بشكل عامّ ، هذه الآراء الّتي لا تكون على نحو الفتوى ، في الفتوى لا يمكن أن يعترض العامّيّ على العالم ؛ لأنّ مقدّمات الاستنباط ليست بيد العامّيّ ، نعم طالب الحوزة الّذي وصل إلى بحث الخارج يمكنه أن

يناقش العلماء حتّى في الفتوى ؛ لأنّه ينظر إلى أنّ فتوى العالم كانت بناءً على أيّ دليل ، وبعض الفقهاء من نقاش بعض طلبتهم كانوا يغيّرون فتاواهم .

والنّقاش يكون على حسب مستوى المناقِش ، وعلى مستوى بحث الخارج يمكنه أن يناقش الفقيه في فتواه ، ونحن العوامّ لا يمكننا الدّخول في نقاش الفتوى ؛ لأنّنا لا نعرف كيفيّة الاستنباط وقواعده .

وإذا كان إمام المسجد يطرح رأيًا وفكرةً معيّنةً فيمكنك أن تناقشه ، هو يتبنّى رأيًا وليست فتوى ، وهذا موجود في المساجد بين المؤمنين ، وإمام المسجد قد يغيّر رأيه وفكرته بناءً على هذا النّقاش .

إنّ مستوى المناقِش مهمّ حتّى يعرف في أيّ مجال يمكنه أن يناقش العالم ، فالقاعدة هي أنّه بناءً على المستوى العلميّ للشّخص فإنه يدخل في نقاش مع العلماء ، فإذا كان على مستوى بحث الخارج فيمكنه أن يناقش العالم في فتواه وأدلّتها ، وعلى مستوانا العلميّ البسيط يمكننا أن نناقش العلماء بهذا المقدار البسيط ، والعالم في بيته يناقشه أولاده ، حتّى الطفل على مستواه الذهنيّ يناقش أباه ، مثلًا يسأل أين الله ؟

والأب يجيبه بمقدار استيعاب هذا الطّفل وذكائه ومستواه الذّهنيّ .

وباب النّقاش ليس مغلقًا على أحد ، فنقول حدّد مستواك العلميّ الفّكريّ الثّقافيّ أوّلًا ثمّ ادخل في النّقاش الّذي يناسب هذا المستوى ، ولا تدخل في نقاشات أعلى من هذا .

مثلًا الشّيخ مرتضى المطهّريّ رضوان الله عليه طرح فكرةً في النّظريّة الاجتماعيّة في الإسلام ، هل الإسلام مبنيّ على الملكيّة الفرديّة أو الملكيّة الجماعيّة ؟ هل مبنيّ على تملّك الفرد أو تملّك الدّولة ؟

يمكننا أن نناقش هذه الفكرة ، فننظر إلى أدلّة الشّيخ رضوان الله عليه ونناقش هذه الأدلّة .

والحرّيّة الفكريّة مكفولة لجميع النّاس ، فلا توجد خطوط حمر ، نناقش حتّى في وجود الله سبحانه ، فنسأل : هل الله موجود ؟ وما هي الأدلّة الّتي تثبت وجوده تعالى ؟

هذا البحث العقائديّ موجود عندنا ، فلا توجد خطوط حمر في النّقاش ، نعم مع المعصوم عليه السلام لا تعترض ؛ لأنّه عليه السّلام يطرح الأحكام الواقعيّة ، ولكن مرجع التّقليد عنده بعض الأحكام قطعيّة ، وأكثرها أحكام ظنّيّة ظاهريّة ، لذلك يمكن أن يغيّر فتواه ، وبحسب المستوى العلميّ للشّخص المناقِش يمكن أن يدخل في أيّ مناقشة يتناسب مع مستواه العلميّ ، ولا يتعدّى مستواه العلميّ .

تعليق : المهندس عبدالله فيروز :

بعض المتخصّصين العلميّين لا توجد عندهم ثقافة دينيّة ، عنده تخصّص علميّ جيّد ، مثلًا في مسألة التّبرّع بالأعضاء أو شيء من هذا القبيل يختلف الفقهاء في الحكم ، وهو يأتي بحماس بأنّه عمل إنسانيّ ، وهو متديّن يصلّي ويصوم ، ولكنه لا يعرف كيفيّة استنباط الأحكام ، ولا توجد عنده المقدّمات ، ولو كانت عنده هذه العلوم

لفهم الجهد المبذول من الفقهاء ، ونعاني في أوساط المؤمنين حيث يقعون في هذا الخلل .

والرّدّ عليه أنّه لا بدّ أن تكون عنده خلفيّة في أصول الفقه ، مثلًا يدرس الحلقة الأولى للسّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه ، ويأخذ القواعد الأساسيّة منها حتّى يعرف الجهد الّذي يبذله الفقيه في دورة أصوليّة من ستّ سنوات .

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

دُعِيتُ مرّة إلى ندوة مع أحد المؤمنين المثقّفين دينيًّا ، وكانت النّدوة عن موضوع معيّن ، وتكلمّنا قليلًا عن هذا الموضوع ، ولكنّه طرح فكرة خارج الموضوع المتّفق عليه ، وقال بأنّ مرجع التّقليد لا آخذ منه كلّ شيء ، ما يتبنّاه عقلي آخذ به ، فقلت بأنّ موضوع النّدوة تغيّر إلى موضوع آخر ، وسأتكلّم في هذا الموضوع الجديد ، فسألت : هل من حقّنا أن نعتمد على عقولنا في أخذ الفتاوى أو نقلّد المرجع وتأخذ منه الفتوى ؟

الفتوى نعمل بها على أساس أنّها مبرئة للذّمّة ، وأمّا إذا قلنا بأنّنا نعتمد على عقولنا فإنّه توجد مسائل تعبّديّة غير خاضعة للعقل ، وإذا كنت تعتمد على عقلك إذن أنت لا تقلّد المرجع ، ومعناه أنّك لا تعتقد بخطّ المرجعيّة ، فصار حديثنا عن هذا الموضوع .

بعض المؤمنين متديّنين ، ولكنّ مشكلته أنّه يريد أن يحكّم عقله في كلّ شيء بناءً على مستواه العلميّ الفكريّ ، وكأنّه يتحمّس لشيء

معيّن ، فيقول إنّ التّبرّع بالأعضاء أمر جيّد ، وفيه إنقاذ حياة إنسان من الموت ، فالمفروض أنّ الدّين يؤيّد ذلك ، ولكنّه لا يعرف أنّ الفقهاء على أساس الأدلّة الشّرعيّة يقولون يجوز أو لا يجوز ، فالبعض يقول بالجواز ، والبعض لا يقول بالجواز ، ولا نعترض على مرجع التّقليد ، طبعًا بعد أن يثبت أنّه من خطّ المرجعيّة الرّشيدة .

والمقلِّد يأخذ الفتوى من الفقيه الّذي يقلّده ويعمل على أساسها ، وفي باب المباحات يقول الفقيه بأنّه مباح ، والمباح لا يعني أنّك تأخذه ، وإنّما تنظر إلى أنّه ينبغي أو لا ينبغي أن تعمل به ، وفي أسئلة الاستفتاءات يأتي الجواب من مرجعك بأنّه جائز أو مباح ، فتأخذ بالمباحات الّتي تساهم في تكاملك .

إذن :

المثقّفون دينيًّا لا بد أن يحذروا ، وعليهم أن يعرفوا مستواهم العلميّ ، وعلى أساسه يعترض أو لا يعترض ، ويناقش أو لا يناقش ، وبالنّسبة للفتوى يمكن لطلبة بحث الخارج في الحوزة أن يناقشوها مع أستاذهم الفقيه ، وعادةً طلبة المرجع يناقشونه في فتاواه ويناقشون أدلّتها معه ، وقد يغيّر الفقيه فتواه بعد المناقشة .

سؤال : علي حسن ذياب :

بالنّسبة لموضوع التّخصّص ، إذا شخص درس المنطق أو الأخلاق أو العقائد ويريد أن يتخصّص فهل توجد جهة تتبنّى ذلك ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

يوجد نظام التّخصّص في الحوزات العلميّة لمن يريد أن يتخصّص في جانب معيّن من العلوم ، ويدرس في هذا الجانب أكثر ، وفي الحوزة يوجد متخصّصون في جميع العلوم ، والطّالب الّذي يريد أن يتخصّص في جانب معيّن عليه أن يبحث عن المتخصّص في هذا الجانب ، إمّا أن يحصل على المتخصّص في بلده وإمّا أن يهاجر إلى النّجف الأشرف أو قم المقدّسة لإكمال دراسته في التّخصّص الّذي يريده .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٢)

معنى التّقليد [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

ما زال الكلام في (التّقليد والأعلميّة) ، والرّواية التي كانت بأيدينا هي :

عن الإمام العسكريّ عليه السّلام أنّه قال : "فأمّا مَنْ كان مِنَ الفقهاء صائنًا لنفسه ، حافظًا لدينه ، مخالفًا لهواه ، مطيعًا لأمر مولاه – فللعوامّ أن يقلّدوه ، وذلك لا يكون إلّا (في) بعض فقهاء الشّيعة لا جميعهم" [٢] .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٩ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/١/٣٠ م .

[٢] التّفسير المنسوب للإمام العسكريّ عليه السّلام ص٣٠٠ .

والرّواية الثّانية عن الإمام المهديّ عجل الله تعالى فرجه الشّريف : "وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا ، فإنّهم حجّتي عليكم ، وأنا حجّة الله . . ." [١] .

قبل الدّخول في تتمّة البحث نقرأ هذه الرّواية عن منزلة العلماء ؛ لكي نعرف هذا العالم الّذي يتعب في الحوزة العلميّة ، والإنسان العالم ما هي منزلته الكبيرة ومقامه العظيم في يوم القيامة .

عن الإمام العسكريّ عليه السّلام قال : قال عليّ بن أبي طالب عليه السّلام : "من كان من شيعتنا عالمًا بشريعتنا فأخرج ضعفاء شيعتنا من ظلمة جهلهم إلى نور العلم الّذي حبوناه به – جاء يوم القيامة وعلى رأسه تاج من نور يضيء لأهل جميع العرصات ، وعليه حلّة لا يُقَوَّمُ (يَقُومُ) لأقلّ سلك منها الدّنيا بحذافيرها ، ثمّ ينادي منادٍ : يا عباد الله ، هذا عالم من تلامذة بعض علماء آل محمد ، ألا فمن أخرجه في الدّنيا من حيرة جهله فليتشبّث بنوره ليخرجه من حيرة ظلمة هذه العرصات إلى نُزَهِ الجنان ، فيخرج كلّ من كان عَلَّمَهُ في الدّنيا خيرًا ، أو فتح عن قلبه من الجهل قفلًا ، أو أوضح له عن شبهة [٢] .

---

[١] وسائل الشّيعة ج١٨ ص١٠١ ح٩ .

[٢] بحار الأنوار ج٢ ص٢ ح٢ . يُقَوَّمُ : من القيمة ، أقلّ سلك في الحلّة قيمته أكثر من الدّنيا بكلّ ما فيها . يَقُومُ : لا يعادل . بحذافيرها : بأجمعها وبكلّ ما فيها .

الدّنيا والآخرة وجهان لعملة واحدة ، فالأمور الّتي تحدث في الدّنيا لها انعكاس أخرويّ ، وهذا العالم أخرجه من حيرة الجهل ، وهناك يخرجه من حيرة الظّلمة ، فهذا انعكاس لما حدث في الدّنيا .

نرجع إلى كلامنا في التّقليد أوّلًا ، ثمّ بعد ذلك نأتي إلى الأعلميّة ، تكلّمنا في المحاضرة السّابقة كمقدّمة لهذا البحث ، والآن ندخل في نقاط البحث ، ولن أدخل مباشرةً في أدلّة تقليد الأعلم ، بل لا بدّ من مجموعة من المقدّمات نحتاجها قبل أن نصل إلى أدلّة وجوب التّقليد وأدلّة وجوب تقليد الأعلم ، وهذه المقدّمات ضروريّة لمن يريد أن يدخل في البحث .

وتلاحظون في المحاضرات أنّنا لا نأتي مباشرةً إلى النّقطة الّتي نبحثها ، وإنّما نذكر نقاطًا أخرى لها ارتباط بأمور أخرى ، وقد تكون النّقاط الأخرى نقاطًا عامّة ، ثمّ نأتي لحلّ الجزئيّات .

نقاط البحث :

يأتي البحث في عدّة نقاط :

النّقطة الأولى : أهمّيّة الدّين في حياة الإنسان :

نأتي إلى الأسئلة التّالية :

السّؤال الأوّل : هل الدّين مهمّ في حياة الإنسان أو لا ؟

الجواب :

البحث عن أهمّيّة الدّين في حياة الإنسان سأتناوله بشكل تفصيليّ في بعض المحاضرات في بحوث مقبلة إن شاء الله .

إنّ الدّين مهمّ في حياة الإنسان ؛ لأنّ حياته تقوم على أساس مجموعة من الأحكام .

السّؤال الثّاني : ما هو الدّين ؟

الجواب :

الدّين يحتوي على مجموعة من العقائد ، ومجموعة من الأعمال القائمة على أساس هذه العقائد .

والدّين يشكّل طريقة الإنسان في حياته ؛ لأنّ كلّ إنسان عنده مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال القائمة على أساس عقائده .

السّؤال الثّالث : هل الإنسان الملحد عنده دين أو ليس عنده دين ؟

الجواب :

الملحد لا يعتقد بالله ولا يعتقد بالآخرة ، ومع ذلك فهو عنده دين ؛ لأنّ الدّين عبارة عن مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال ، والملحد عقيدته الإلحاد والاعتقاد بعدم وجود إله خالق ، ونتيجة هذه العقيدة هي مجموعة من الأعمال المترتّبة على عقائده ، هو لا يعتقد بالله ولا يعتقد بالآخرة ، وما دام أنّه يعتقد بعدم وجود يوم للحساب فأعماله ستكون مبنيّة على هذه العقيدة ، فالملحد عنده دين وطريقة في الحياة ، ودينه هو عدم الاعتقاد بالأديان الموجودة ، فله دين آخر ، وأضفنا دينًا جديدًا إلى أديان الأرض .

إذن :

لا يوجد إنسان بدون دين ، إمّا أن يكون دينًا إلهيًّا سماويًّا أو دينًا وضعيًّا أرضيًّا ، فإذا شخص يقول : أنا لا أعتقد بالأديان – فهذه عقيدته ، وتترتّب على عقيدته مجموعة من الأعمال ، من الممكن أن يفسد في حياته ؛ لأنّه يعتقد بعدم وجود يوم للحساب ، فيكون شخصًا فاسدًا ، ومع اعتقاده بعدم وجود يوم للحساب قد تكون لديه مجموعة من الأمور الإنسانيّة من الرّحمة والعطف والشّفقة على الضّعيف ، وهذه الأمور عنده لأنّها أمور إنسانيّة لا أمور دينيّة ، الشّخص إذا رأى إنسانًا ضعيفًا فبطبعه يكون عنده رحمة وشفقة ، وليس معنى أنّه لا يعتقد بأيّ دين أنّه لا بدّ أن يكون جافًّا وقاسيًا ، ليس بالضّرورة ذلك ، إذا مات أحد أقربائه تراه يبكي عليه ، فالعاطفة الإنسانيّة موجودة فيه ، وهذا ممكن أن يكون طريقًا للدّخول إليه لأجل إقناعه بوجود إله ، هذه عواطف إنسانيّة عامّة غير مرتبطة بالدّين .

ولو أنّ المسلمين كانوا قدوةً فالعالم كلّه يصير مسلمًا ، ولكن مشكلة المسلمين بشكل عامّ أنّهم لا يعبّرون عن الإسلام ، لذلك لا يعتقد النّاس بالإسلام حينما يرون الإرهابيّين ، ويرون أنّ المسلمين غير ملتزمين بدينهم ، فمن الطّبيعي أن لا يعتقدوا بهذا الدّين .

أحد الإخوة الأعزّاء مؤمن متديّن ذهب إلى اليابان قبل كم أسبوع قال : امرأة يابانيّة أرادت أن تصافحني فأنا لم أصافحها .

فقالت له : أنت أوّل مسلم لا يصافح النّساء .

معنى ذلك أنّه كم مسلم ذهب إلى اليابان في معاملات تجاريّة ، وكلّهم كانوا يصافحون النّساء ، إلّا هذا المؤمن الّذي صار مثالًا للمسلم المتمسّك بدينه .

فقال لهم : إنّ الإسلام لا يسمح لي بمصافحة النّساء .

فقالوا له : أنت أوّل مسلم يذكر هذا الأمر ويلتزم به .

وطبعًا في الشّرق والغرب الإنسان المتديّن محترم عندهم ، من عنده عقيدة ويلتزم بعقيدته ويعمل على أساسها يكون محترمًا عندهم ، نعم في بلداننا بشكل عامّ يكون غير محترم .

إنّ دين الإنسان عبارة عن مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال ، والإسلام فيه مجموعة من العقائد النّظريّة ومجموعة من الأعمال الباطنيّة ومجموعة من الأعمال الخارجيّة ، فهذه العقائد النّظريّة تترتّب عليها أعمال ، وهذه الأعمال إمّا أنّها باطنيّة وإمّا خارجيّة ، ودائمًا نكرّر عقائد وأخلاق وعمل .

وألفت النّظر إلى أنّ المقصود من الدّين والمسائل الدّينيّة والأحكام الشّرعيّة ومن كلمة الفقه : الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ .

ويحتاج الإنسان في حركته في الحياة الدّنيا إلى هذه الأقسام الثّلاثة من الفقه والأحكام الدّينيّة الشّرعيّة ، فحياة الإنسان تقوم على أساس الدّين .

والإنسان المتديّن لا يكون متديّنًا على أساس الرّسالة العمليّة فقط ، فيصلّي ويصوم ويحجّ ويقوم بالأعمال الخارجيّة ، والفقه العمليّ لوحده لا يعبّر عن تديّن ، فلا بدّ من أن يعرف العقائد الّتي يجب أن يعتقد بها ، قد يلتزم بالأعمال الخارجيّة ، ولكن عنده ركاكة في العقائد ، لذلك لأقلّ شبهة تأتي إليه من الممكن أن يترك الإسلام ، لأنّه لا توجد عنده ركيزة قويّة في العقائد ، ولا يملك أدلّة على ما يعتقد به ، والمسلمون يركضون خلف العلمانيّة وغيرها ؛ لأنّهم ضعفاء في عقائدهم حيث إنّ عقائدهم أخذوا بها بلا أدلّة تثبتها .

والإنسان في حركته الدّنيويّة الّتي لها انعكاس أخرويّ لا يكتفي بالرّسالة العمليّة حتّى يكون إنسانًا متديّنًا ، إذا أراد أن يكون متديّنًا أوّلًا لا بدّ من أن يراجع العقائد الّتي يعتقد بها ، وبعد ذلك على أساس هذه العقائد تتحدّد حركته الباطنيّة وحركته الخارجيّة .

والإسلام عبارة عن منظومة واحدة متكوّنة من الأنواع الثّلاثة من الفقه ، وهذه المنظومة ليست قائمةً على الرّسالة العمليّة فقط ، فهو منظومة واحدة كاملة ، والإنسان المتديّن لا بدّ من أن يأخذ بكل مفردات هذه المنظومة المتكوّنة من هذه الأمور الثّلاثة ؛ وهكذا يكون إنسانًا مسلمًا متديّنًا ، لا أنّ الإنسان يذهب إلى المسجد ويصلّي فقط ، نعم هذا الشّخص نحكم بتديّنه الظّاهريّ ، ولكن نريد من الإنسان أن يراجع نفسه ليرى أنّه إنسان متديّن فعلًا ، فالدّين ليس عبارة فقط عن عبادات وأعمال خارجيّة يؤدّيها ، هذه الأعمال

الخارجيّة لا بدّ من أن تكون منطلقةً على أساس العقائد ، فمنطلق الإنسان للأعمال الخارجيّة منطلق عقائديّ ، والعقائد تكون في المقام الأوّل ، لذلك على الإنسان أن يراجع ما يعتقد به من عقائد بحيث لا تكون عنده عقائد وراثيّة ، ورثها من الآباء والأمّهات ، لا بدّ أن يراجع عقائده ليرى أنّه توجد أدلّة على إثبات هذه العقائد أو لا .

ومن المهمّ للإنسان المتديّن أن يضبط هذه الأمور الثّلاثة : عقائده ، وحركته الباطنيّة ، وحركته الخارجيّة ، وبعد ذلك يصير متديّنًا ، ولا يعتمد على الرّسالة العمليّة لوحدها .

وعلى أساس هذه الأقسام الثّلاثة من الدّين يُحَاسَبُ الإنسان في عالم البرزخ ويوم القيامة ، فعلم العقائد يتناول اعتقادات الإنسان القلبيّة ، وعلم الأخلاق يتناول الأعمال والصّفات القلبيّة للإنسان ، وعلم الفقه العمليّ يتناول الأعمال الخارجيّة للإنسان ، وعلم الفقه العمليّ موجود في الرّسائل العمليّة للفقهاء المراجع حفظهم الله ، ولا يمكن للإنسان أن يهمل المسائل الدّينيّة ويقول بأنّها لا تهمّني ؛ لأنّ الحساب سيكون على أساس الأحكام الدّينيّة بشكل عامّ لا الأحكام العملية فقط .

إنّ كلّ إنسان يحتاج إلى دين ، كان الدّين إلهيًّا أو وضعيًّا ؛ لأنّ الدّين عبارةعن عقائد وأعمال ، والملحد عنده دين أيضًا ، فلا يمكن لأحد أن يستغني عن الدّين ، والقوانين الموجودة في المجتمعات عبارة عن قوانين تعتمد على عقائد المشرّع ، فإذا كان المشرّع ملحدًا فقوانينه

تتناسب مع عقائده الإلحاديّة ، وإذا كان المشرّع إنسانًا مؤمنًا متديّنًا فإنّه يضع القوانين على أساس عقائده الإيمانيّة ، فالمؤمن والملحد لا يستغنيان عن الدّين ، والإنسان المسلم باعتبار أنّه يعتقد بوجود الآخرة فيكون الدّين مهمًّا في حياته .

إذن :

النّقطة الأولى هي أنّ الدّين مهمّ في حياة الإنسان ، والدّين يحتوي على مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال المنبثقة من هذه العقائد ، والإسلام يحتوي على مجموعة من الأحكام العقائديّة ومجموعة من الأحكام المرتبطة بالأعمال الباطنيّة والأعمال الخارجيّة .

النّقطة الثّانية : استنباط الحكم الشّرعيّ من قِبَلِ المتخصِّص :

وصلنا إلى أهمّيّة الدّين في حياة الإنسان ، وأنّ الدّين يشتمل على مجموعة من الأحكام ، فيأتي السّؤال التّالي :

هل استنباط أحكام الدّين يكون مفتوحًا لجميع النّاس أو للمتخصّصين في العلم الدّينيّ فقط ؟

الجواب :

من الطّبيعي أنّ استنباط الأحكام في أيّ علم من العلوم يكون بواسطة المتخصّص ، والعلوم الدّينيّة كأيّ علم آخر تحتاج إلى متخصّصين ، ولا أحد يختلف في حاجة كلّ علم إلى المتخصّص .

إذا كنت تريد أن تسأل في علم الفلك تارةً توجد معلومات عامّة ، وتارةً أخرى توجد معلومات تخصّصيّة ترجع لمعرفتها إلى المتخصّص ،

وفي الطّبّ ترجع للمتخصّص ، وكذلك في العلوم الدّينيّة تحتاج إلى عالم متخصّص ؛ لكي يستنبط الأحكام الدّينيّة .

وفي الأحكام الدّينيّة لا بدّ من وجود دليل شرعيّ على كلّ ما يقوله الإنسان ، فإمّا أن يعرف الدّليل بنفسه بأن يكون مجتهدًا وعالما متخصّصًا وإمّا أن ينقل عن المجتهدين والعلماء المتخصّصين في المسائل الدّينيّة ، وهذا الأمر موجود في جميع العلوم لا فقط في العلم الدّينيّ .

شبهة :

والشّبهة الّتي تطرح هي :

أنا إنسان عربيّ أقرأ القرآن والرّوايات ويمكنني أن أفهم فلماذا أحتاج إلى علماء الدّين ؟

الجواب :

كما أنّه في العلوم الأخرى تحتاج إلى متخصّصين ، كذلك في العلم الدّينيّ تحتاج إلى متخصّصين ، والقاعدة واحدة ، وهذه القاعدة تجري في جميع العلوم ، وهي الحاجة إلى المتخصّص ، والمريض يرجع إلى المتخصّص في الطب .

لماذا لا تقول : أنا أقرأ كتب الطّبّ وأضع لنفسي العلاج ؟

لأنّك غير متخصّص ، فهناك أمور خاصّة لا يعرفها إلّا الطّبيب باعتبار أنّه متخصّص ، وكذلك في الأحكام الدّينيّة توجد أمور لا يعرفها إلّا العالم المتخصّص بمسائل الدّين .

إذن :

الأحكام في أيّ علم من العلوم الدّينيّة أو الدّنيويّة تحتاج فيها إلى متخصّصين أو النّقل عن المتخصّصين .

والأدلّة الشّرعيّة الّتي يذكرها العلماء لوجوب تقليد الأعلم أو جواز تقليد غير الأعلم تكون بأيدي المتخصّصين ، وهي ليست مسألة عامّة مفتوحة لجميع النّاس ؛ لكي يعطوا الرّأي فيها ، فنرجع إلى المتخصّصين لنرى أنّهم يرجّحون وجوب تقليد الأعلم أو يقولون بجواز تقليد غير الأعلم ، ولكلّ من القولين أدلّته ، ومن خلال الأدلّة يطرحون آراءهم .

وفي بحثنا لن نطرح الأدلّة الّتي تعبّر عن تخصّص ، وكلّ فقيه عنده كتاب في بحث (الاجتهاد والتّقليد) ، ونأخذ بعض الأدلّة من المتخصّصين ، ولن نستدلّ استدلالًا فقهيًّا كاملًا ، وسنستفيد من كتب الفقهاء .

ونحن العوامّ نحتاج أيضًا إلى الدّليل على أيّ قول ننطق به ، وطبعًا قولنا لن يكون عن طريق الأدلّة الّتي يذكرها العلماء ويناقشونها ، بل يكون عن طريق الرّجوع إلى مرجع التّقليد وأخذ الحكم الشّرعيّ منه ؛ لأنّ الاستدلال الفقهيّ هو وظيفة الفقهاء ، نعم طلبة العلوم الدّينيّة الّذين قضوا سنوات في الحوزات العلميّة يمكن لهم فهم الأدلّة الّتي يطرحها الفقهاء المتخصّصون ، وكلّما صعدوا في الدّرجات العلميّة يمكنهم أن يفهموا أكثر ما يقوله المتخصّصون في استدلالاتهم ، ويمكن

لهم أن يناقشوا ؛ لأنّهم درسوا العلوم المختلفة ، ولكن لا يبدون رأيًا في هذه الأدلّة ، ولا يستنبطون حكمًا شرعيًّا إلّا إذا وصلوا إلى درجة الاجتهاد ، وبعض الفقهاء كانوا يغيّرون آراءهم بناءً على نقاش أحد طلبته ، فالفقيه لم يكن ملتفتًا إلى بعض النّقاط ، وهذا الطالب نبّهه إلى هذه النّقاط فقام الفقيه بتغيير فتواه .

عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله : "من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السّماء وملائكة الأرض" [١] .

وعنه صلّى الله عليه وآله : "من أفتى بغير علم لحقه وزر من عمل بفتياه" [٢] .

وعنه صلّى الله عليه وآله : "من أفتى النّاس بغير علم فليتبوّأ مقعده من النّار" [٣] .

نقطة هامّة :

وهنا أشير إلى نقطة مهمّة جدًّا ، وهي الانتباه من العوامّ – أي غير المجتهدين – بأن لا يستنبطوا أحكامًا شرعيّة ، ويفتون على أساسها ، وحالة الإفتاء وإعطاء الرّأي حالة عامّة موجودة بين النّاس غير المتخصّصين في جميع العلوم الدّينيّة والدّنيويّة ، ترى مريضًا يشكو حاله إلى صديقه فيصف له الدّواء ويقول إنّه نافع لهذا المرض .

---

[١] بحار الأنوار ج٢ ص١٢٢ ح٤٠ .

[٢] المكاسب للشّيخ مرتضى الأنصاريّ ج١ ص٧٤ .

[٣] وسائل الشّيعة ج١٨ ص١٦ ح٣٣ .

وهؤلاء يأتون بآية كريمة أو رواية شريفة ويبدون رأيًا في هذه الأدلّة ويستنبطون ويصلون إلى حكم ، ويقولون : لماذا ذاك العالم قال بهذا الرّأي مع أنّه توجد رواية على خلاف كلام العالم ؟

وهذا غير مسموح لهم باعتبار أنّهم غير متخصّصين في هذه العلوم ، وهو لا يعرف سبب عدم أخذ العلماء بهذه الرّواية ، كأن تكون مخالفة للقرآن ، أو تكون رواية ضعيفة ، أو تكون معارَضة برواية صحيحة فيقدّم الفقهاء الصّحيح على الضعيف .

ويوجد في جميع العلوم من يعطي رأيًا وهو غير متخصّص ، كأن يصف لمريض علاجًا طبّيًّا معيّنًا مع أنّه ليس بطبيب ، والطّبيب المتخصّص فقط له الحقّ أن يبدي رأيًا في مجال تخصّصه الطّبيّ ، فإذا كان متخصّصًا في مجال القلب فإنّه يبدي رأيه في أمراض القلب وعلاجها ، وإذا سُئِلَ عن أمراض الكلى مثلًا فإنّه يأمر المريض بالرّجوع إلى الطّبيب المتخصّص في أمراض الكلية ، وحتّى الطّبيب المتخصّص في أمراض القلب إذا مرض بمرض في كليته أو شعر بألم في أسنانه فإنّه يذهب إلى الطبيب المتخصّص بهذه الأمراض ، ولا يمكنه أن يعالج نفسه ؛ لأنّه ليس متخصّصًا بهذا النّوع من المرض ، فهو متخصّص في مجال ، والطّبيب الثّاني متخصّص في مجال آخر .

ولأجل مراجعة أيّ شخص لا بدّ من أن ننظر إلى تخصّصه ، ففي كلّ علم من العلوم الدّينيّة يوجد متخصّصون ، وكذلك في كلّ علم من العلوم الدنيويّة يوجد متخصّصون .

والحالـة الموجـودة عنـد النّـاس في إعطـاء رأي في علـم لـيس مـن تخصّصهم لا بدّ من أن ترتفع ، ويرجعون إلى المتخصّص ، ونرى أنّه إذا تكلّم شخص غير متخصّص وأعطى رأيًا في الطّبّ فالطّبيب لا يقبل تدخّله ، ولكن نفس الطّبيب يتكلّم في غير تخصّصه ويعطي رأيًا في المسائل الدّينيّة أو لا يقبل قول المتخصّص في الأمور الدّينيّة ، ويظنّ بأنّه إذا صار طبيبًا متخصّصًا في طبّه فإنّه من المسموح له أن يتكلّم في جميع العلوم الأخرى ، لذلك تقع بعض الاعتراضات على الأحكام الشّرعيّة ، مثلًا طبيب مختصّ في زراعة الأعضاء يسأل : لماذا بعض الفقهاء يقولون بحرمتها مع أنّه عمل إنسانيّ ؟

هي ليست قضيّة عمل إنسانيّ أو غير إنسانيّ ، المهمّ هو : هل يوجد دليل شرعي على جواز نقل الأعضاء من شخص ميّت إلى شخص حيّ أو لا يوجد دليل ؟

وبناءً على الدّليل يقول الفقيه بالجواز أو عدم الجواز ، فكما أنّك متخصّص في طبّ زراعة الأعضاء ، هو أيضًا متخصّص في علم الاستنباط من الأدلّة الشّرعيّة ، وهو يصل إلى بعض النّتائج بحسب فهمه من الأدلّة ، وهو مُلْزَمٌ بهذه النّتائج الّتي يصل إليها .

ورأي الفقيه قد لا يعجب الطّبيب ، والفقيه يطرح آراءه ، كما أنّ رأي الطّبيب قد لا يعجب أشخاصًا آخرين ، ولكنّ الطّبيب يطرح آراءه ، وقد يعارض بعض الأطبّاء هذا الطّبيب مع أنّهم مختصّون مثله في نفس المجال ، فهو قد يشخّص مرضًا ويصف علاجًا له ، ولا يقبله

الأطبّاء الآخرون المختصّون في نفس المجال الطّبيّ .

إنّ الإنسان مُحَاسَبٌ على كلماته وأقواله ، فلا بدّ من أن يكون عنده دليل شرعيّ على ما يذكره من المسائل الدّينيّة ، ودليل العامّيّ غير المجتهد هو قول مرجعه في المسألة ، وليس دليله الآية أو الرّواية .

بعض الرّسائل تصل يسألون فيها عن مسألة شرعيّة ويقولون ما هو الدّليل على هذا القول ، فأجيبهم بأنّ دليلكم هو قول مرجعكم ، لا أذكر له الآيات والرّوايات ، ولا يمكن طرح الأدلّة ونقاشاتها الطّويلة بين الفقهاء في رسالة قصيرة ، والأمر ليس سهلًا بأن تذكر الآية أو الرّواية فقط ، نعم بعض المسائل يمكن ذكر آية أو رواية ، ولكن بعض المسائل المختلَف فيها لا يمكن ذكر الأدلّة ونقاشاتها في رسالة قصيرة ، ومن يرسل الرّسالة ما هي خلفيّته العلمية ، فهل عنده تفسير القرآن وأصول الفقه وعلم الرّجال وعلم الحديث ؛ لكي يمكن التّكلّم معه في هذه البحوث ، فأذكر له المسألة والدّليل هو قول مرجعك ، وهذا هو الدّليل على الحكم .

إذن :

النّقطة الأولى هي حاجة الإنسان إلى الدّين ، والدّين يحتوي على أحكام .

والنّقطة الثّانية هي أنّ المتخصّص في مسائل الدّين هو الّذي يستنبط هذه الأحكام ، وفي هذه الحالة يرجع الإنسان إلى المتخصّص في الأحكام الدّينيّة .

النّقطة الثّالثة : ما معنى التّقليد ؟

تلاحظون أنّنا نسير في البحث خطوة خطوة ، وننتقل من نقطة إلى النّقطة التّالية ؛ لكي يكون البحث مرتّبًا ، ونصل إلى موضوع التّقليد ثمّ موضوع تقليد الأعلم .

والرّجوع إلى المتخصّص في الأحكام الدّينيّة نسمّيه (التّقليد) ، فالتّقليد ليس معناه الاتّباع الأعمى للمرجع والمحاكاة في القول والفعل ، وترون الببّغاء يحاكي الأصوات فيقلّد صاحبه ويتكلّم بلا تفكير وبلا عقل ، ولكن تقليد المرجع ليس بهذا المعنى .

والتّقليد مشتقّ من القلادة الّتي توضع في العنق ، ولهذا معنيان :

المعنى الأوّل :

أنّ المكلَّف يجعل المرجع كالقلادة في عنقه بأن يأخذ تكليفه من المرجع ، فالمرجع مثل الماس والذّهب يُزَيِّنُ الإنسان ؛ لأنّه نائب عن الإمام المهديّ عجّل الله تعالى فرجه الشّريف .

المعنى الثّاني :

أنّ أعمال المكلَّف تكون قلادةً في عنق المرجع ؛ لأنّ المرجع هو من يتكفّل ببيان تكليفه الشّرعيّ ، وهو الّذي يتحمّل تبعات أفعال المكلَّف ، ويجعل المكلَّف أعماله على عهدة المقلَّد .

وفي اللّغة يقال : تقلّد السّيف – أي جعل حمالة السّيف على عنقه ، والمعنى الثّاني هو معنى قول النّاس : "اجعلها في عنق عالم واطلع منها سالم" .

إنّ التّقليد مشتقّ من المعنى الأوّل أو المعنى الثّاني ، لا من معنى الاتّباع الأعمى بلا تفكير ، فلا يوجد عند الإنسان المؤمن اتّباع أعمى لأيّ إنسان ، وإنّما يأخذ أحكام الدّين من المرجع ، والإنسان المؤمن يفكّر دائمًا في جميع الأمور ، حتّى حينما يأخذ المسألة من مرجع التّقليد فإنّه يطبّق الحكم الشّرعيّ ، ولكن مع التّفكير .

يفكّر في وجه الحاجة إلى هذا الحكم ونتائج هذا الحكم ، نعم لا يعترض على الحكم ، وإنّما يطبّق الحكم ، ولكن مع ذلك يفكّر فيه ، فيسأل : ما هي النّتائج المترتّبة على الحكم ؟ وما هي فوائد هذا الحكم وخاصة الأحكام المرتبطة بالجانب الاجتماعي مثلا ؟

إذن :

النّقطة الثّالثة هي معنى التّقليد ، والتّقليد عبارة عن أخذ الأحكام الدّينيّة من المرجع ، والتّقليد في الاصطلاح – أي في علم الفقه – له عدّة تعاريف ، منها أنّ التّقليد هو العمل اعتمادًا على فتوى المرجع ، ومنها أنّه الالتزام بالعمل بفتوى المرجع ، وفي موضوعنا لا نريد أن نناقش الاختلافات بين هذه التّعاريف ، وأيّ تعريف نقدّمه على التّعاريف الأخرى ، والمهمّ هو أنّ التّقليد عبارة عن رجوع الجاهل بالأحكام إلى العالم بها ، ورجوع غير المتخصّص بالأحكام إلى المتخصّص بها .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : خالد جاسم :

إذا كانت عقائد الإنسان عبارة عن وراثة فقط ، فما هو حكم هذه الحالة ؟ هل يؤاخذ ؟ وهل يعاقب ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

الإنسان في عالم البرزخ يُحَاسَبُ على أساس ثلاثة أشياء : العقائد والصّفات القلبيّة والأعمال الخارجيّة .

وأهمّيّة الدّين تأتي من هذه الأشياء الثّلاثة ، ففي عالم البرزخ هذه العقائد تنتقل مع الإنسان .

فنسأل :

أيّ العقائد تنتقل معه ؟

الجواب :

العقائد الّتي تنتقل مع الإنسان إلى عالم البرزخ هي العقائد الرّاسخة في القلب ، والإنسان الّذي يكون معتقدًا حقيقةً بهذه الاعتقادات فهذه العقائد الرّاسخة تنتقل معه .

سؤال : كيف يمكن ترسيخ الاعتقادات ؟

الجواب :

ترسخ العقيدة إذا كانت قائمةً على دليل ويقتنع بما دلّ عليه الدّليل ، وأمّا الّذي يرث العقائد فهو شيعيّ لأنّ أبويه شيعيّان ، وهو سني لأنّ أبويه سنّيّان ، وهو بوذيّ لأنّ أبويه بوذيّان .

وإذا كانت العقيدة راسخةً فإنّها تنتقل معه إلى عالم البرزخ ، وإذا لم تكن راسخةً فإنّه يتركها في عالم الدّنيا ويذهب إلى عالم البرزخ بلا اعتقاد .

عن أبي عبدالله عليه السّلام : ". . . فما أكثر من يشهد له المؤمنون بالإيمان ويجري عليه أحكام المؤمنين وهو عند الله كافر ، وقد أصاب من أجرى عليه أحكام المؤمنين بظاهر قوله وعمله" [1] .

بعض النّاس في الدّنيا يعتبرون من المؤمنين ، ولكنّهم يُحْشَرُونَ في الآخرة كفّارًا .

نسأل :

إذا كان في الدّنيا معتقدًا فكيف يُحْشَرُ كافرًا ؟

الجواب :

لأنّ هذه العقائد لم تكن راسخةً عنده ، فإذا لم تكن راسخةً فلا تنتقل معه إلى عالم البرزخ والقيامة ، وهو في واقعه كافر غير معتقد .

نسأل :

كيف يمكن لنا أن نعرف أنّ العقيدة راسخة أو غير راسخة ؟

الجواب :

نحتاج إلى علامة تدلّ على رسوخ العقيدة ، والعلامة هي أعمال الإنسان ، فلينظر إلى الأعمال الّتي يؤدّيها ، فإذا كانت على أساس العقيدة فالعقيدة تكون راسخةً ، وإذا لم تكن على أساس العقيدة

---

[1] الكافي للشّيخ الكلينيّ ج٢ ص٣٩ ح٨ .

فالعقيدة غير راسخة ، وهذه علامة بيدك ، والإنسان يقوم بمجموعة من الأعمال العباديّة ، مثلًا يصلّي ويصوم .

سؤال : هل الصّلاة تعبّر عن العقيد الرّاسخة ؟

الجواب :

الصّلاة وغيرها من الأعمال والعبادات الخارجيّة لا تعبّر عن العقيدة الرّاسخة .

لذلك ورد عن الإمام الصّادق عليه السّلام : "لا تنظروا إلى طول ركوع الرّجل وسجوده ، فإنّ ذلك شيء اعتاده ، فلو تركه استوحش لذلك ، ولكن انظروا إلى صدق حديثه وأداء أمانته" [1] .

سؤال : متى يعرف الإنسان أنّ عمله يكون على أساس العقيدة ؟

الجواب :

حينما يقع في بلاء أو يكون في مشكلة مع أخيه أو أحد من النّاس ، أو يكون في حالة يكون الصّدق ضدّه ، أو عنده أمانة كبيرة من المال لا بدّ أن يؤدّيها لصاحبها ، أو يحتاجه أحد في المحكمة لأجل أن يشهد ضدّ أحد أقاربه ، وهي أمانة الشّهادة ، فحينما يكون في هذه الحالات هل يتذكّر الله أو لا ؟ هل يلتزم بالأحكام الشّرعيّة المترتّبة على العقيدة أو لا ؟

إذا غفل عن الله تعالى فالعقيدة لا تكون راسخةً ، فالصّفة الرّاسخة للإنسان تبقى معه حتّى في وقت البلاءات والمشاكل ، فمن يعتقد

---

[1] الكافي ج٢ ص١٠٥ ح١٢ .

بالله تعالى إذا وقع في مشكلة فإنّه يتوجّه مباشرةً إلى الله عزّ وجلّ ؛ لأنّ عقيدته راسخة ، وإذا وقع في مشكلة مع أيّ شخص فإنّه يلتزم بالأحكام الشّرعيّة حتّى لو يلتزم الطّرف الآخر بها ، فإذا التزم فمعنى ذلك أنّ عقيدته راسخة ، وهذه العقيدة الرّاسخة تنتقل معه إلى البرزخ والقيامة .

وليس دور الإنسان أن يكون معتقدًا فقط ، وإنّما دوره أن يرسّخ العقائد في نفسه ، وهذه العلامة تأتي وقت العمل ، وخاصّة في البلاءات والمشاكل .

وأمّا في الظّروف الاعتياديّة فالإنسان يصلّي ويدعو ، وقد يدعو ويدعو ويدعو ، وبعد ذلك يقول : يا ربّي ، لماذا لا تستجيب لي وقد دعوتك مرّات ومرّات ؟

هذه الكلمة بسيطة ، ولكن هل يعتقد أنّ الله عليم حكيم أو لا ؟ كأنّه يقول: يا ربّي ، لماذا تتأخّر بالاستجابة ؟

إذا كان الإنسان يعتقد أنّ الله عالم وحكيم وقادر على كلّ شيء فإذا كان تعالى يتأخّر بالإجابة فذلك لحكمة ، وإذا كان الإنسان يعتقد فإنّه يظل يدعو ولا ينقطع عن الدّعاء ، والبعض يستمرّ البلاء معه فيقول : ما دام أنّ الدّعاء لا فائدة منه فإنّي أتوقّف عن الدّعاء .

فينقطع عن الدّعاء ، وذلك لأنّ العقيدة ليست راسخةً عنده .

إذن :

لا بدّ من أن يراقب الإنسان نفسه ؛ لكي يرى بأنّ العقائد راسخة

عنده أو غير راسخة ، ومن الضّروري أن يلتفت إلى نفسه ، ولا بدّ من أن نراجع أنفسنا لنرى أنّ العقائد راسخة أو لا ، وإذا لم تكن راسخةً فلا بدّ من أن نرسّخها .

تسأل : كيف أرسّخ عقائدي ؟

الجواب :

يتمّ ترسيخ العقائد عن طريق العمل ، العمل هو نتيجة العقيدة ، والعمل يرسّخ العقيدة ، مثل الإنسان الّذي يتمرّن ، جسمه قويّ ، ويتمرّن لكي يصير أقوى ، كذلك المؤمن عنده عقيدة ، وعلى أساس العقائد يتحرّك ويعمل ، وبناءً على هذه الأعمال تترسّخ العقائد أكثر إذا كانت الأعمال منطلقة من العقائد ، فيوجد تفاعل وتأثير متبادل بين العقيدة والعمل ، فالعقيدة تؤثّر في العمل ، والعمل يؤثّر في العقيدة ، فيوجد تفاعل بينهما ، فإذا كان العمل منطلقًا من العقيدة فالعقيدة تترسّخ ، وإذا كان الإنسان يلتفت دائمًا إلى الله من خلال أعماله فإنّه يرسّخ عقيدة التّوحيد ، بالإضافة إلى العقائد الأخرى ، وكلّما قام بأعمال يرتبط من خلالها بالإمامة فإنّه يرسّخ عقيدة الإمامة في نفسه أكثر ، وهذه العقائد المترسّخة تنتقل معه إلى عالم البرزخ والقيامة .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

هناك آراء أو شبهات في السّاحة في الوقت الحاضر ، ومثال على ذلك البعض يقولون إنّ التّقليد تقييد ، وبعض الظّواهر تظهر ،

ويقولون بأنّه ليس بالضّرورة أنّ الإنسان يقلّد المرجع ، وآراء تطرح في السّاحة في هذا الاتّجاه ، فما هو تعليقك ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

التّقليد ينطلق من قاعدة عامّة موجودة عند جميع النّاس ، وهي قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم المتخصّص ، وهذه القاعدة يطبّقها جميع النّاس في حياتهم ، فإذا كان مريضًا فإنّه يرجع إلى الطّبيب تطبيقًا لهذه القاعدة العامّة ، وإذا احتاج إلى مسألة طبّيّة فإنّه يرجع إلى المتخصّص في علم الطّب ، وإذا احتاج إلى مسألة دينيّة فيرجع إلى المتخصّص في علوم الدّين ، فرجوع الجاهل إلى الطّبيب وعالم الدّين يكون ضمن القاعدة العامّة .

ومن يقول بأنّنا لا نحتاج إلى التّقليد فنقول له إذن قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم المتخصّص لا تأخذ بها ، والمفروض أن تطبّق ذلك في جميع العلوم ، فالمريض لا يرجع إلى الطّبيب ، ومن يريد أن يبني بيته لا يرجع إلى المهندس ، فإمّا أن تطبّق في جميع العلوم وإمّا أن لا تطبّق في جميع العلوم ، فهو بين أمرين : إمّا أن يتبنّى رجوع الجاهل إلى العالم في كلّ العلوم وإمّا أنّه لا يتبنّى ذلك ، فإذا كان يتبنّى القاعدة فلا بدّ أن يطبّقها في جميع العلوم ، ومنها العلوم الدّينيّة .

والمشكلة أنّه في الشّبهات والإشكالات لا نرجع إلى الجذر ، فمن يعترض على التّقليد نرجع معه إلى جذر المسألة ، لماذا يقول هذا الكلام ؟ هل هو يتبنّى قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم أو لا يتبنّى ؟

فإذا كان يتبنّى القاعدة فهو يطبّق في جميع العلوم إلّا في العلوم الدّينيّة ، وهذا نقض للقاعدة ، فنسأله : لماذا تستثني علوم الدّين مع أنّها تندرج تحت نفس القاعدة ؟

وحينما تستثني شيئًا من قاعدة عامّة فلا بدّ أن يكون عندك دليل على هذا الاستثناء ، ولو تناقشه في أصل رجوع الجاهل إلى العالم فإنّه لا يعترض عليك ، ولكنّ هذا الأمر يأتي نتيجة شبهة تُطْرَحُ ، والنّاس لا يرجعون إلى العلماء ولا يرتبطون بهم ، فيطرحون عليهم مثل هذه الشّبهات ، وعلاج هذه الشّبهة بسيط ، وهو قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، فالحلّ بسيط ، وهذه قاعدة بسيطة موجودة عند جميع النّاس في كلّ زمان ومكان .

والقضايا الدّينية والأحكام الدّينيّة تتناسب مع قواعد موجودة عند الإنسان ، فلو استطعنا أن نأتي بقاعدة في كلّ أمر دينيّ فالإسلام سيكون مقبولًا من جميع النّاس .

نقول : أيّها الإنسان ، هذه القاعدة موجودة عندك ، والتّقليد مبنيّ على هذه القاعدة .

وسأذكر بعد ذلك أنّ تقليد الأعلم له قاعدة موجودة عند كلّ إنسان ، وهي قاعدة مركوزة في نفس كلّ إنسان ، وعلى أساسها يتحرّك ، ولكن نتيجة لهذه الشّبهة يرفض البعض تطبيق هذه القاعدة في القضايا الدّينيّة ، وفي المنطق يسمّونها (شبهة في مقابل البديهة) ، فالأمر بديهي ، وقاعدة رجوع الجاهل إلى العالم قاعدة بديهيّة ، ولا

تحتاج إلى دليل لإثباتها ؛ لأنّ جميع النّاس يطبقونها في حياتهم ، ودليلها دليل وجدانيّ ، أي موجود في نفس كلّ إنسان .

والعقل يقول أيضًا برجوع الجاهل إلى العالم ، وهذا موجود في جميع العلوم ، فالعقل يقول بأنّه حينما تمرض فإنّك تحتاج إلى طبيب ، فتذهب إلى الطّبيب ، فأنت عمليًّا تطبّق القاعدة ، فكما تحتاج في الحكم الطّبيّ الرّجوع إلى الطّبيب ، كذلك تحتاج في الحكم الدّينيّ الرّجوع إلى عالم الدّين ، انطلاقًا من نفس القاعدة ، فالرّجوع إلى العالم في جميع العلوم عبارة عن مصاديق لقاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، فتطبّق القاعدة في الطّبّ وفي الفيزياء وفي الرّياضيّات وفي العلوم الأخرى بما فيها العلم الدّينيّ ، فالرّجوع إلى عالم الدّين يكون ضمن القاعدة العامّة ، وهذا مصداق من مصاديق القاعدة ، وعقلك يقول برجوع الجاهل إلى العالم ، فحكّم عقلك .

والقاعدة قاعدة فطريّة أيضًا ، ودليل رجوع الجاهل إلى العالم المتخصّص دليل فطريّ وعقليّ ، وعرفيّ أيضًا ، فالأدلّة فطريّة أوّلًا ، وعقليّة ثانيًا ، وعرفيّة عقلائيّة ثالثًا ، وقرآنيّة رابعًا ، وروائيّة خامسًا ، وسأذكر بعد ذلك أدلّة وجوب التّقليد ، وأدلّة وجوب تقليد الأعلم .

ومثل الاعتقاد بالله دليله موجود في نفسك ، ومن خلال البحوث العقائديّة سأطرح بعض النّقاط في المحاضرات التّالية .

أمر موجود في نفسك ، والدّين يتناسب مع فطرة الإنسان ، وهذا نعتقد به ، ولا يوجد حكم دينيّ يتعارض مع فطرة الإنسان ، وحينما

نريد أن نطرح الدّين لا نطرحه على أساس أنّه قوانين وأحكام مفروضة على النّاس ، بل لا بدّ من أن نبيّن أنّ القوانين والأحكام تتناسب مع فطرة الإنسان ، فإذا بيّنّا أنّ الدّين يتناسب مع فطرة الإنسان فالمسلم والشّرقيّ والغربيّ وجميع النّاس في العالم يتقبّلون الإسلام .

وكيفيّة عرض الدّين أمر مهمّ ، كيف نعرض هذا الدّين للنّاس حتى يقبل الطّرف المقابل الدّين على أساس فطرته ، والدّين يتناسب مع الفطرة ، ومعنى ذلك أنّ كلّ حكم دينيّ يتناسب مع فطرة الإنسان ، ولا يوجد حكم دينيّ يخالف فطرة الإنسان ، وهذا يحتاج إلى بحث تفصيليّ في كلّ حكم من أحكام الدّين ، فنمسك الرّسالة العمليّة من أوّلها إلى آخرها ، ونبيّن كيف أنّ كلّ حكم في الرّسالة العمليّة يتناسب مع فطرة الإنسان ، وإذا رأيت حكمًا لا يتناسب مع الفطرة فمعنى ذلك أنّ هذا الفقيه قد أخطأ في استنباطه لهذا الحكم .

والأمور الفطريّة موجودة عند جميع النّاس ، وقاعدة رجوع الجاهل إلى العالم موجودة عند جميع النّاس في كلّ زمان ومكان ، وإذا كان الأمر موجودًا عند جميع النّاس في جميع الأزمنة والأمكنة فمعنى ذلك أنّ هذا الأمر فطريّ ، وكذلك ما دام أنّ القاعدة موجودة عند جميع النّاس فمعنى ذلك أنّ هذه القاعدة عرفيّة عقلائيّة أيضًا ، فعندنا المقياس الفطريّ ، والمقياس العرفيّ ، بالإضافة إلى المقياس العقليّ والمقياس القرآنيّ والمقياس الرّوائي ، وسيأتي التفصيل حينما نأتي إلى أدلّة وجوب التقليد وأدلّة وجوب تقليد الأعلم .

ونحتاج إلى موضوع مستقلّ نطرح فيه ما هي الفطرة وتفاصيل الفطرة ؛ لكي نقول إنّ هذا الحكم يتناسب مع الفطرة أو لا يتناسب مع الفطرة ، وسنأتي إلى مجموعة من البحوث ، وذكرنا سابقًا مجموعة من العناوين ، وقلنا بأنّنا سنبحث بعض المواضيع تفصيلًا ؛ لنبيّن أنّ الفكر الدّينيّ ما هو .

وقد طرح بعض العلماء الفكر الدّينيّ وتفاصيله ، مثل الشّيخ مرتضى المطهّريّ أو السّيّد الشّهيد محمد باقر الصّدر رضوان الله عليهما ، طرحوا مجموعةً من الأفكار ، وذكروا أمورًا فكريّةً مرتبطةً بالدّين .

ونحتاج إلى مثل هذه البحوث الفكريّة ؛ لأنّها لا تُطْرَحُ للمسلمين فقط ، بل تُطْرَحُ أيضًا لغير المسلمين ، فحينما يرون الدّين بهذا الفكر العميق فإنّهم يتقبّلون الإسلام ، ولكنّ المسلمين في بيان أحكام الدّين يظهرونها كأنّها أمور مفروضة على الإنسان ، فلا يتقبّلون الإسلام .

يقولون بأنه يجب أن تصلّي شِئْتَ أو أَبَيْتَ ، وإذا لم تُصَلِّ فأنت في نار جهنّم ، فطريقة الطّرح عند المسلمين خاطئة ، ولكن لو نبيّن أنّ الصّلاة تتناسب مع فطرة الإنسان ، وأنّه يحتاج للتّوجه إلى خالق الكون – فقد بيّنت له شيئًا يتناسب مع فطرته ، لذلك توجد الصّلاة في جميع الأديان حتّى الأديان الوضعيّة ، ولكن تختلف كيفيّة الصّلاة ، قد يتوجّه إلى بقرة ، وقد يتوجّه إلى قرد ، وقد يتوجّه إلى أيّ شيء ، فهو عنده خطأ في تشخيص مصداق المعبود ، هو يعتقد بوجود

خالق للكون ، ولكن قد يعتقد أنّ الخالق مثل البقرة أو مثل القرد أو إنسان إله ، أو إنسان له جزء إلهيّ وجزء آخر بشريّ ، هذا الإنسان بفطرته متوجّه إلى الخالق ومتوجّه إلى الإله ، ولكنّه أخطأ في تشخيص المصداق ، والمسلمون لا بدّ أن يبيّنوا له أنّه أخطأ في تشخيص المصداق ، ويبيّنوا له المصداق الصّحيح ، ولكن قبل هذا لا بدّ أن يلتزم المسلمون بالإسلام .

في السّابق كان التّاجر يذهب إلى الشّرق أو الغرب ، وكان النّاس يسلمون على أيدي التّجّار ؛ لأنّ التاجر كان في معاملاته يعبّر عن الإسلام ، مثلًا تاجر ذهب إلى شرق آسيا ، وأسلم النّاس هناك على يد هذا التّاجر ، فهذا التّاجر كان يعمل بناءً على أحكام الإسلام ، ولكن حينما يذهب مؤمن ملتزم إلى اليابان ويرون منه الإسلام ، ولكن باقي المسلمين الّذين ذهبوا كانوا غير ملتزمين بالإسلام ، فمن الطّبيعيّ أنّ ذاك الإنسان الياباني لن يعتقد بالإسلام ، فيقول : ما دام أنّ المسلم لا يلتزم بالإسلام فلماذا أنا أدخل الإسلام ؟!

ويظهر من بعض الرّوايات أنّ أوّل الشّعوب الّتي تسلم بعد ظهور الإمام المهديّ عجّل الله تعالى فرجه الشّريف هو الشّعب الياباني ، ففي حياتهم يقومون بأمور فطريّة ، ولكن لم يصل إليهم الإسلام الصّحيح ، وذلك بتقصير من المسلمين ، والمسلمون سَيُحَاسَبُونَ على ذلك ، لا أنّ الأمر بلا حساب ، فالمسلمون يشوّهون الإسلام بعدم التزامهم بأحكام الدّين ، وإذا التزم المسلمون بالدّين فهذا الدّين

سينتشر في العالم ، ونرى اليوم أنّ الإسلام ينتشر في العالم ، والنّاس يقارنون بين مدارس المسلمين ومذاهبهم .

وفي مدرسة أهل البيت عليهم السّلام توجد ميزة ، وهي أنّ هذه المدرسة قائمة على أساس العقل ، لذلك نحتاج إلى البحوث العقليّة ؛ لكي نبيّن أنّ الإسلام يتناسب مع العقل الإنسانيّ ، فإذا أمكننا أن نقدّم الدّين بما يتناسب مع العقل فالإنسان الغربيّ والشّرقيّ سيدخلان الإسلام .

والمشكلة أنّ البحوث الفكريّة غير موجودة عند المسلمين ، لذلك لا توجد قدرة عندهم لإيصال الإسلام إلى الشّرق والغرب ، وهذا تقصير من المسلمين ، فنحتاج إلى بحوث في كيفيّة بيان الدّين بما تتناسب مع عقول النّاس ؛ لأنّ العقل الإنسانيّ عقل واحد عند جميع النّاس ، ولا يعرف المسلمون كيف يدخلون إلى عقولهم ، بالإضافة إلى عدم التزام المسلمين بالإسلام ، فلا يمكن طرح شيء ؛ لأنّهم سيقولون لنا بأنّكم غير ملتزمين بدينكم ، فالمسلمون لم يلتزموا بدينهم فتريدون منّا أن نلتزم بدينكم ، والتّناقض واقع بين ما يدعو إليه المسلمون وبين ما يقومون به من أعمال .

ومن عنده سؤال فليسأل ، والباب مفتوح دائمًا للسّؤال والتّعليق والنّقاش ، ولا توجد خطوط حمر ، وإذا كان يوجد حاجز عند البعض عن الكلام فليرفع هذا الحاجز ويتكلّم ويفيدنا ، فالأسئلة مع الأجوبة نافعة جدًّا ، فالأسئلة والتّعليقات تثري الموضوع ، وتتوضّح بعض

الجوانب الّتي لا تتّضح في المحاضرة ، والمحاضرة تكون ضمن نقاط معيَّنة ، والأسئلة والتّعليقات والإشكالات وأجوبتها تعطينا نقاطًا أخرى تضاف إلى الموضوع .

سؤال : فالح غزال :

لماذا نقلِّد مرجعًا بذاته ؟ ولماذا لا نأخذ الأحكام من عدّة مراجع ؟

جواب الشّيخ محمد أشكناني :

القاعدة العامّة هي رجوع الجاهل إلى العالم ، وأخذ الأحكام من عدّة مراجع يسمّى (التّبعيض في التّقليد) ، ولنفرض أنّ أحد العلماء متخصِّص في باب الصلاة ، فهو الأعلم في أحكام الصّلاة ، وعالم ثانٍ متخصِّص في باب الصّيام ، فهو الأعلم في أحكام الصّيام ، والعالم الثّالث يكون متخصِّصًا في باب الحجّ ، فيكون هو الأعلم في أحكام الحجّ ، وهكذا في باقي الأبواب .

ومسألة جواز التّبعيض مختلف فيه بين الفقهاء ، وفي هذه المسألة يرجع المكلَّف إلى مرجعه ليرى فتواه في المسألة ، وقد يحصل مع مرور الزّمان فقيه متخصِّص في الصّلاة فقط ويرجع إليه المكلَّفين لأخذ أحكام الصّلاة منه ، فهو يبذل جهده في باب الصّلاة مع التّشعّبات الكثيرة الّتي تحصل في مسائل الصّلاة بحيث لا يتّسع الوقت لبذل الفقيه الجهد في الأبواب الأخرى ، كما هو الحال في علم الطّبّ ، فالطّبيب في الأزمنة السّابقة كان يعالج جميع الأمراض ، وفي زماننا كلّ جزء في جسم الإنسان له طبيب مختصّ ، فالطّبيب الواحد لا يتّسع

له الوقت للتّخصّص في جميع الأجزاء ، كذلك قد يأتي زمان يحصل فيه التّبعيض في التّقليد ، ففي كلّ باب من أبواب الفقه يوجد عالم متخصّص ، فترجع إلى المتخصّص في كلّ باب باب ، فمن الممكن مستقبلًا أن يحصل في الفقه نظام التّخصّص .

بالإضافة إلى أنّه في العقائد نحتاج إلى التّقليد أيضًا في بعض المسائل ، فيرجع النّاس إلى المتخصّص في العقائد ، ومعنى التّقليد هو رجوع الجاهل إلى العالم في أيّ مجال من المجالات ، ولا يمكن للعالم المتخصّص في الفقه العمليّ أن يبحث في جميع المسائل الدّينيّة ؛ لأنّ وقت الإنسان لا يتّسع للتّخصّص في جميع العلوم ، لا لأنّ العالم لا يريد أن يبحث ، فالإنسان يرغب باكتساب جميع العلوم ، ولكنّ الإنسان بعمره المتعارف من ستّين أو سبعين أو مائة سنة لا يكفيه للبحث في جميع المجالات ، لذلك تجد أنّه يتخصّص في علم من العلوم .

مثلًا ترى عالما يُدَرِّسُ اللّغة العربيّة فقط ، نعم عنده اطّلاع على العقائد والأخلاق والفقه العمليّ ، ولكن إذا سألته في مسألة دقيقة في غير تخصصّه يقول لك : ارجع إلى المتخصّص في هذه المسألة .

والعلماء عندهم تعدّد أدوار ووحدة هدف ، مثلما أنّ الأئمّة عليهم السلام عندهم تعدّد أدوار ووحدة هدف ، فبعض العلماء في الحوزة العلميّة يُدَرِّسُ اللّمعة الدّمشقيّة فقط مدّة ثلاثين سنة ، وهذا هو شغله الشّاغل ، ولا يقوم بتدريس كتاب آخر ، وبعض العلماء

يقتصرون على تدريس التّفسير فقط ، وبعض العلماء يُدَرِّسُونَ علم الأخلاق فقط ، وبعض العلماء يُدَرِّسُونَ علم العقائد فقط ، فيتخصّص في الآيات القرآنيّة والرّوايات الشّريفة الّتي تتحدّث عن الفقه العقائديّ ، والعالم الآخر يتناول الفقه الأخلاقيّ ، والعالم الثّالث يتخصّص في الفقه العمليّ ، فيوجد علماء في كلّ تخصّص ، وهذا هو نظام التّخصّص ، كما هو الحال في الطّبّ .

فإذا احتاج إلى مسألة عقائديّة لا يذهب إلى المتخصّص في الفقه العمليّ ، وإنّما يذهب إلى المتخصّص في الفقه العقائديّ ، وإذا احتاج إلى مسألة أخلاقيّة يسأل المتخصّص في الفقه الأخلاقيّ ، هذا إذا كان عنده أسئلة في مجال التّخصّص ، وأمّا الأسئلة العامّة فجميع العلماء من أيّ تخصّص يمكنهم الإجابة عليها ؛ لأنّهم درسوا العقائد والأخلاق والفقه العمليّ والتّفسير وعلم الرّجال وعلم الحديث ، وأمّا في السّؤال التّخصّصي فيرجع إلى المتخصّص في هذا العلم .

وقد يحصل هذا الأمر مستقبلًا ، فكما أنّه يوجد الآن مجتهدون في الفقه العمليّ ، سيكون هناك مجتهدون في الفقه العقائديّ ، ومجتهدون في الفقه الأخلاقيّ ، فيكون المكلّف مُقَلِّدًا لا في الفقه العمليّ فقط ، بل حتّى في الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، نعم يوجد قسم من العقائد لا يجوز فيه التّقليد ، وهي العقائد الضّروريّة البديهيّة ، وقسم آخر من العقائد يجوز فيه التّقليد ، وهي العقائد النّظريّة ، وفي بعض المحاضرات سأبيّن لكم القسمين .

فيوجد عندك مرجع في الفقه العمليّ ، ومرجع في الفقه العقائديّ ، ومرجع في الفقه الأخلاقيّ ، وعندنا الآن الرّسالة العمليّة ، ونحتاج إلى الرّسالة العقائديّة ، والرّسالة الأخلاقية ، وتكون هذه الرّسائل الثّلاثة عندك كإنسان مكلَّف ، فعندك ثلاثة مراجع في المسائل الدّينيّة ، وهذا سيحصل في المستقبل .

وطبيعة العلوم أنّها تتدرّج وتتدرّج إلى أن يحصل التّخصّص في الجوانب المختلفة للعلم ، والعالم لا يتّسع له الوقت لأن يتخصّص في جميع جوانب العلم ، لذلك فإنّ كلّ عالم يتخصّص في جانب من العلم .

ويكون لك ثلاثة مراجع : مرجع في الفقه العقائديّ ، ومرجع في الفقه الأخلاقيّ ، ومرجع في الفقه العمليّ .

وقد يوجد في الجانب الواحد عدّة تخصّصات ، فعندك مرجع في باب الصّلاة ، ومرجع آخر في باب الصّيام ، وهكذا بالنّسبة لباقي الأبواب في الفقه العمليّ ، وهذا يمكن أن يقع في المستقبل بعد أن تتشعّب الأحكام الشّرعية ، وتكون الفروع كثيرة مع مستحدثات المسائل ، فلا يتّسع الوقت للعالم الواحد أن يبحث في تفاصيل المسائل بحثًا تفصيليًّا بالرّجوع إلى الآيات والرّوايات ، والنّظام التّخصّصي أمر واقع في جميع العلوم ، وسيقع في علوم الدّين أيضًا .

سؤال : المهندس فوزي الصّراف :

هل توجد حاجة للتّخصّص في الفقه الاجتماعيّ بسبب تعقيد

الحيـاة الاجتماعيّـة وتطوّرهـا بحسـب كـلّ مجتمـع وتزايـد المشـاكل الاجتماعيّة ؟

جواب الشّيخ محمد أشكناني :

توجـد حاجـة في زماننـا إلى المسـائل الشّـرعيّة المرتبطـة بالجانـب الاجتمـاعيّ ، وفي الرّسالـة العمليّـة توجـد مسـائل متفرّقـة في هـذا الجانـب ، وهـو مـا يسـمّى بـ "الفقـه الاجتمـاعيّ" ، ونحتـاج أيضًـا إلى الفقـه السّياسيّ والفقـه الاقتصـادي والفقـه في بقيّة العلـوم ، وهـذا أمـر ضروريّ ، وسيحصل مستقبلًا .

وطبيعـة علـم الفقـه – كطبيعـة بقيّة العلـوم – أنّـه يتـدرّج ويتطـوّر ، وتأتي بحـوث في الجوانـب المختلفـة ، وبعـض العلمـاء بحثـوا في بعـض المسـائل ، فتجـد كتـابًا بعنـوان (الفقـه الاجتمـاعيّ) و(الفقـه السّياسـيّ) و(فلسفتنا) و(اقتصادنا) ، وهذه البحوث ضروريّة ، وتنتقل إلى الغرب والشـرق ، وسـيعرفون بأنّ الإسـلام لـيس دينًـا فـرديًّا مختصًّـا بالمسـائل المتعلّقة بالفرد .

والآن بشكل عامّ المسائل الشّرعيّة قائمة على النّاحية الفرديّة عند المكلَّـف ، لـذلك تجـد في الرّسـالة العمليّـة المسـائل الّـتي تخـصّ الفـرد ، أنـت كمكلَّـف تقـوم بهـذا العمـل ، وهـذا العمـل مـبرئ لذمّـة المكلَّـف الفرد ، بدون ارتباط بالأشخاص الآخرين إلّا في بعض المسائل ، مثلًا باب النّكـاح يـربط بـين فـرد وآخـر ، وهمـا الـزّوج والزّوجـة ، وصـلاة الجماعـة مرتبطـة بأفـراد آخـرين ، ولكـنّ المسـائل الشّـرعيّة المـذكورة في

صلاة الجماعة يظهر منها كأنّك تصلّي في المسجد لوحدك ، نعم في بعض المسائل يذكر أنّه لا ترفع صوتك بحيث إنّ الإمام والمأمومين الآخرين يسمعون صوتك ، وهذا جانب اجتماعي في صلاة الجماعة .

والفقه لا يقوم على أساس الفقه الفرديّ فقط ، بل مسائل الفقه مرتبطة أيضًا بجوانب اجتماعيّة ، وبعض الجوانب الاجتماعيّة كانت موجودةً في زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، وبعض الرّوايات تكون مُقَيَّدَةً بالظّروف الاجتماعيّة الموجودة في زمان المعصوم عليه السّلام ، والآن مع تغيّر الظّروف الاجتماعيّة من الممكن أنّ الحكم العمليّ يتغيّر ، مثل الاحتكار ، والمذكور أنّ الاحتكار محرّم في بعض المواد المعيّنة ، كالزّبيب والتّمر والقمح والشّعير ، أو في الطّعام بشكل عامّ ، والآن تريد أن تطبّق أنّ الاحتكار يحرم في الزّبيب مثلًا ، والزّبيب في لهجتنا هو (الكشمش) ، وقليل من النّاس يأكلون الزّبيب ، بل كثير من النّاس لا يعرفون ما هو ، ويستحبّ أن تأكل منه بعض الحبّات صباحًا ، وبعض المؤمنين يلتزمون بذلك ، ولكنّ هذه المادّة لا تشكّل مادّة حيويّة عند النّاس في زماننا ، وهدف حرمة الاحتكار هو حاجة النّاس ، فإذا قلنا بأنّه يحرم احتكار الزّبيب فالزّبيب قليل من النّاس يستعملونه في الطّبخ ، وهو ليس ضروريًّا في الطّعام ، ونرى بأنّ هذه الموادّ كانت مرتبطةً بزمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، وقد تختلف المواد في أزمنة الأئمّة عليهم السّلام ، فتوجد موادّ أخرى ضروريّة .

وفي الزّمان السّابق كانت الحاجات الضّروريّة للنّاس قليلةً ، ولكن في زماننا الحاجات الضّروريّة للنّاس كثيرة ، مثلًا الآن الهاتف النّقّال صار حاجة ضروريّة للنّاس ، فلا يجوز احتكار الهاتف النّقّال ، والقاعدة هي حرمة احتكار ما يحتاج إليه النّاس من المواد الضّروريّة ، وتنطبق القاعدة على الطّعام وعلى غير الطعام ، مثلًا شركة تحتكر النّفط ، لا يجوز لها ذلك ، فالنّفط عبارة عن مادة ضروريّة حياتيّة ، والمصانع قائمة على النّفط ، والسّيّارات تعمل على مشتقّات النّفط .

وإذا نظرنا إلى الرّوايات بدون الظّروف الموضوعيّة للرّواية فيقال بأنّه لا يجوز احتكار الموادّ الأربعة أو الطّعام بشكل عامّ ، ولكن بقيّة المواد يجوز احتكارها .

وأمّا إذا قلنا بأنّ القاعدة العامّة هي حاجة النّاس فيقال بأنّه لا يجوز احتكار كلّ ما يحتاجه النّاس ، وما يحتاجه النّاس يختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر .

وحرمة الاحتكار غير مرتبطة بالطّعام فقط ، بل تشمل الطّعام وغير الطّعام ، وقد يفهم من الروايات بعض أصناف الطّعام فقط ، ولكن من الممكن أن نقول بأنّ الطّعام مصداق لما يحتاجه النّاس من الحاجات الضّروريّة ، وحاجات ذاك الزّمان كانت الطّعام ، ولم يكونوا يحتاجون إلى أشياء أكثر ، فقد كانت حاجاتهم قليلةً ، مثلًا إذا احتاج إلى الخشب للطّبخ أو التّدفئة في الشّتاء فإنّه يذهب لالتقاط الأخشاب المرميّة على الأرض أو يقطعها من الأشجار .

وفي زماننا يحتاج النّاس إلى الغاز للطّبخ والتّدفئة ، فلا يجوز احتكار الغاز بناءً على القاعدة السّابقة ، فلا يجوز أن يشتري شخص جميع الغاز الموجود في البلد ويحتكره لمدّة ؛ لأجل أن يرتفع سعره على أساس العرض والطّلب ثمّ يتحكّم بالسّوق ، ويبيعه بالسّعر الّذي يريده .

وهنا يأتي الجانب السّياسيّ والاقتصاديّ في دور الحاكم بأن لا يسمح بالاحتكار في البلد ، لا أنّ الحاكم هو الّذي يحتكر ، بل لا يسمح بالاحتكار ، وهذا هو دور الحاكم في الفقه السّياسيّ والفقه الاقتصاديّ .

سؤال : ما هي واجبات الحاكم تجاه المحكومين ؟

الجواب :

الحاكم عليه مسئوليّات كثيرة ، فعندما يصير حاكمًا فإنّ هذا ليس تشريفًا له ، بل عليه تكليف ومسئوليّات إضافيّة ، والآن الحاكم في زماننا هو تشريف له لا تكليف عليه ، فلا يهمّه ما يحصل للنّاس ، بل بالعكس هو يعيش في قصور وهناك أناس يعيشون في بيوت من خشب أو طين أو حديد .

ومسئوليّة الحاكم نعرفها من أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السّلام ؛ لكي نعرف كيف يعيش الحاكم الإسلاميّ في الدّولة الإسلاميّة .

كتب أمير المؤمنين عليه السّلام إلى عُثْمَانَ بنِ حُنَيْفٍ عامله على

البصرة ، وقد بلغه أنّه دُعِيَ إلى وليمةِ قَوْمٍ من أهلها فمضى إليها :

أَمَّا بَعْدُ ، يَا ابْنَ حُنَيْفٍ ، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ فِتْيَةِ أَهْلِ البَصْرَةِ دَعَاكَ إِلَى مَأْدُبَةٍ فَأَسْرَعْتَ إِلَيْهَا ، تُسْتَطَابُ لَكَ الأَلْوَانُ ، وَتُنْقَلُ إِلَيْكَ الجِفَانُ ، وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ عَائِلُهُمْ مَجْفُوٌّ وَغَنِيُّهُمْ مَدْعُوٌّ ، فَانْظُرْ إِلَى مَا تَقْضِمُهُ مِنْ هَذَا المَقْضَمِ ، فَمَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ عِلْمُهُ فَالْفِظْهُ ، وَمَا أَيْقَنْتَ بِطِيبِ وُجُوهِهِ فَنَلْ مِنْهُ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَأْمُومٍ إِمَامًا يَقْتَدِي بِهِ وَيَسْتَضِيءُ بِنُورِ عِلْمِهِ ، أَلَا وَإِنَّ إِمَامَكُمْ قَدِ اكْتَفَى مِنْ دُنْيَاهُ بِطِمْرَيْهِ ، وَمِنْ طُعْمِهِ بِقُرْصَيْهِ ، أَلَا وَإِنَّكُمْ لَا تَقْدِرُونَ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَكِنْ أَعِينُونِي بِوَرَعٍ وَاجْتِهَادٍ وَعِفَّةٍ وَسَدَادٍ ، فَوَاللهِ مَا كَنَزْتُ مِنْ دُنْيَاكُمْ تِبْرًا ، وَلَا ادَّخَرْتُ مِنْ غَنَائِمِهَا وَفْرًا ، وَلَا أَعْدَدْتُ لِبَالِي ثَوْبِي طِمْرًا ، . . . وَالنَّفْسُ مَظَانُّهَا فِي غَدٍ جَدَثٌ ، . . . وَإِنَّمَا هِيَ نَفْسِي أَرُوضُهَا بِالتَّقْوَى لِتَأْتِيَ آمِنَةً يَوْمَ الخَوْفِ الأَكْبَرِ ، وَتَثْبُتَ عَلَى جَوَانِبِ المَزْلَقِ ، وَلَوْ شِئْتُ لَاهْتَدَيْتُ الطَّرِيقَ إِلَى مُصَفَّى هَذَا العَسَلِ وَلُبَابِ هَذَا القَمْحِ وَنَسَائِجِ هَذَا القَزِّ ، وَلَكِنْ هَيْهَاتَ أَنْ يَغْلِبَنِي هَوَايَ وَيَقُودَنِي جَشَعِي إِلَى تَخَيُّرِ الأَطْعِمَةِ ، وَلَعَلَّ بِالحِجَازِ أَوِ اليَمَامَةِ مَنْ لَا طَمَعَ لَهُ فِي القُرْصِ وَلَا عَهْدَ لَهُ بِالشِّبَعِ .

أَوَأَبِيتُ مِبْطَانًا وَحَوْلِي بُطُونٌ غَرْثَى وَأَكْبَادٌ حَرَّى ؟

أَوَأَكُونُ كَمَا قَالَ القَائِلُ :

وَحَسْبُكَ دَاءً أَنْ تَبِيتَ بِبِطْنَةٍ وَحَوْلَكَ أَكْبَادٌ تَحِنُّ إِلَى القِدِّ ؟

أَأَقْنَعُ مِنْ نَفْسِي بِأَنْ يُقَالَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ وَلَا أُشَارِكُهُمْ فِي مَكَارِهِ

الدَّهْرِ أَوْ أَكُونُ أُسْوَةً لَهُمْ فِي جُشُوبَةِ العَيْشِ ؟

فَمَا خُلِقْتُ لِيَشْغَلَنِي أَكْلُ الطَّيِّبَاتِ كَالبَهِيمَةِ المَرْبُوطَةِ ، هَمُّهَا عَلَفُهَا ، أَوِ المُرْسَلَةِ شُغْلُهَا تَقَمُّمُهَا ، تَكْتَرِشُ مِنْ أَعْلَافِهَا ، وَتَلْهُو عَمَّا يُرَادُ بِهَا ، أَوْ أُتْرَكَ سُدًى أَوْ أُهْمَلَ عَابِثًا أَوْ أَجُرَّ حَبْلَ الضَّلَالَةِ أَوْ أَعْتَسِفَ طَرِيقَ المَتَاهَةِ . . . [1] .

---

[1] نهج البلاغة شرح الشّيخ محمّد عبده ج٣ ص٧٠-٧٣ . مَأْدُبَةٍ : بفتح الدّال وضمّها ، الطّعام يُصْنَعُ لدعوة أو عرس . تُسْتَطَابُ : يُطْلَبُ لك طِيبُها . الأَلْوَانُ : أصناف الطّعام . الجِفَانُ : جمع جفنة ، وهي القصعة . تَقْضِمُهُ : من قَضِمَ ، أكل بطرف أسنانه ، والمراد الأكل مطلقًا ، المَقْضَمِ : المأكل . فَالْفِظْهُ : اطرحه حيث اشتبه عليك حلّه من حرمته . بِطِيبِ وُجُوهِهِ : بالحِلّ في طرق كَسْبِهِ . بِطِمْرَيْهِ : الطِّمْر : الثّوب الخَلِق . أَعِينُونِي بِوَرَعٍ وَاجْتِهَادٍ وَعِفَّةٍ وَسَدَادٍ : ورع الولاة وعفّتهم يعين الحاكم على إصلاح شؤون الرّعيّة . تِبْرًا : التِّبْر : فتات الذّهب والفضّة قبل أن يُصَاغَ . وَفْرًا : الوَفْر : المال . وَلَا أَعْدَدْتُ لِبَالِي ثَوْبِي طِمْرًا : ما كان يهيّئ لنفسه طِمْرًا آخر بَدَلًا عن الثّوب الّذي يَبْلَى ، بل كان ينتظر حتّى يَبْلَى ثمّ يعمل الطِّمْر ، والثّوب عبارة عن الطِّمْرَيْنِ ، فإنّ مجموع الرّداء والإزار يُعَدُّ ثوبًا واحدًا ، فبهما يكسو البدن لا بأحدهما . مَظَانُّهَا : المَظَانُّ : جمع مَظَنَّة ، وهو المكان الّذي يُظَنُّ فيه وجود الشّيء . جَدَثٌ : قَبْرٌ . أَرُوضُهَا : أذلّها . المَزْلَقِ : موضع ما تخشى الزّلّة ، وهو الصّراط . القَزِّ : الحرير . جَشَعِي : الجَشَع : شدّة الحرص . القُرْصِ : الخُبْز . مِبْطَانًا : ممتلئ البطن . غَرْثَى : جائعة . حَرَّى : عَطْشَى ، مؤنّث حَرَّان . بِطْنَةٍ :

هذه هي حياة الحاكم الإسلاميّ ، فمن يريد أن يكون حاكمًا عليه أن يقتدي بأمير المؤمنين عليه السّلام ، وهذا يحتاج إلى بحث في الفقه السّياسيّ ؛ لأجل أن نبيّن واجبات الحاكم تجاه رعيّته ، فالفقه لا يتوقّف على الفقه الفرديّ فقط ، أنت فقط ، أنت والله عزّ وجلّ ، ويقال تصلّي أو لا تصلي وتصوم أو لا تصوم وتقوم بالأعمال الفرديّة وهذا بينك وبين الله تعالى بدون أيّ ارتباط بالنّاس ، فنقول بأنّ بعض الأعمال لها جنبة اجتماعيّة ، وبعضها لها جنبة اقتصاديّة ، وبعضها لها جنبة سياسيّة ، مثلا الزّكاة لها جنبة اقتصاديّة ، فلها علاقة بالجانب الاقتصاديّ في الدّولة .

ويقال الآن بأنّ الزّكاة مرتبطة ببعض الغلّات وبعض الحيوانات والذّهب والفضّة اللّذين يُتَعَامَلُ بهما كعملة سوقيّة ، ولنفرض أنّ الزّكاة تكون على الزّبيب فإذا انعدم الزّبيب فمعناه أنّه لا توجد زكاة ، واقتصاد الدّولة قائم على الزّكاة ، ومصارف الزّكاة هي الأصناف التّسعة من الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمسافر الّذي انقطعت به السّبل وغيرهم ، والدّولة تحتاج إلى أموال لكي تعطي هؤلاء ، وهذا جانب من اقتصاد الدّولة الإسلاميّة المحكومة من قِبَلِ حاكم عادل .

البطنة : الامتلاء الشديد من الطّعام . القِدّ : سير من جلد غير مدبوغ ، أي أنّها تطلب أَكْلَةً ولا تجده . جُشُوبَةِ : الجشوبة : الخشونة . تَقَمُّمُهَا : التقاطها للقمامة . تَكْتَرِشُ : تملأ كرشها . أَعْتَسِفَ : أَرْكَبَ الطّريقَ على غير قَصْدٍ . المَتَاهَةِ : موضع الحيرة .

إذا قيل بأنّ الزّكاة مرتبطة بموادّ كانت في زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله ففي زماننا لا تجب الزّكاة على موادّ أخرى ، مثلًا شخص يملك منجمًا ويستخرج منه المعادن كالذّهب والفضّة ، وعلى حسب المسألة تكون الزّكاة على الذّهب والفضّة المسكوكين بسكّة المعاملة أي الّتي تكون عملةً متداولةً بين النّاس ويشتري بها النّاس ويبيعون في السّوق ، فلا تكون الزكاة واجبةً على الذّهب والفضّة المستخرجَيْنِ من المناجم ، وكذلك بالنّسبة لليورانيوم المخصَّب الّذي سعره أعلى من الذّهب والفضّة ، فتكلفة إنتاج اليورانيوم المخصَّب عالية جدًّا .

والثّروة السمكيّة هل تجب عليها الزّكاة أو لا ؟

إذا نظرنا إلى الظّروف الزّمانية والمكانيّة فالفقيه يحدّد مصاديق الزّكاة ومصاديق الاحتكار ، وفي كلّ زمان ومكان يحدّد الفقيه المتصدّي مصاديق الزّكاة والاحتكار وباقي مصاديق موضوعات الأحكام .

إذن :

الأمر ليس هيّنًا حينما يكون النّظر إلى الفقه الفرديّ بدون الفقه الاجتماعيّ والفقه السّياسيّ والفقه الاقتصاديّ ، وبعض الأحكام كانت مرتبطة بظروف زمانيّة ومكانيّة في عصر النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، والظّروف تتغيّر ، والدّين يسير مع الحياة في كلّ زمان ومكان ، وإذا كان الدّين بهذه الطريقة فالإنسان الشّرقيّ والغربيّ يرون البحوث في مثل هذه الأمور وأنّ الدّين يسير مع العصر الّذي يعيش فيه النّاس

ولا يكون الدّين للعصور السّابقة فقط – فمن الطّبيعيّ أنّ النّاس سيدخلون في الإسلام ؛ لأنّهم يرون أنّ الدّين يطرح حلولًا للمشاكل الموجودة في زمانهم ، ويوجد حل لكلّ مشكلة ، فهو بفطرته سيدخل الإسلام ، والإسلام يتناسب مع كلّ زمان ومكان ، ولكن لا بدّ من أن نعرف كيف نبيّن بأنّ هذا الدّين يتناسب مع الزّمان والمكان ، وهذا هو دور العلماء في بيان أنّ أحكام الدّين تتناسب مع كلّ زمان ومكان .

ونحتاج إلى البحوث المختلفة في الجانب الفقهيّ ، وكذلك نحتاج إليها في الجانب الفكريّ ؛ لأجل أن نبيّن أنّ الدّين يتناسب مع كلّ زمان ومكان ، وهذا يحتاج إلى جهود كبيرة من العلماء ؛ لكي يبيّنوا الجوانب الخافية الموجودة في ديننا ، وكثير من الآيات والرّوايات المسلمون غافلون عنها .

والدّين يحتوي على كلّ شيء نحتاج إليه ، فهذا الدّين الّذي لم يُهْمِلْ كيفيّة دخول الإنسان إلى الحمّام وأنتم بكرامة ، بأن تدخل برجلك اليسرى وتخرج منه برجلك اليمنى ، وتدخل إلى المسجد بقدمك اليمنى وتخرج منه بقدمك اليسرى ، مع أنّها أمور صغيرة جدًّا ، ولا يُعْقَلُ أنّ الدّين يبيّن أحكام الأعمال الصّغيرة ويترك أحكام الأمور الكبيرة والأمور الحياتيّة المهمّة للإنسان المؤمن ، وكذلك لا يترك الدّين الإنسان في العالم حتّى لو كان ملحدًا ، وهذه الجوانب الدينيّة المختلفة لو اطّلع عليها أيّ إنسان فإنّه سيدخل إلى الإسلام

بشكل طبيعيّ ، ونردّ على جميع الإشكالات الّتي تُطْرَحُ على الإسلام ، وإذا طرحنا الحلول لجميع الإشكالات فإنّ جميع النّاس سيدخلون إلى الإسلام بكلّ سهولة ، ولكنّ المسلمين يفتقدون مثل هذه البحوث .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٣)

حكم التّقليد [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

كان الكلام في التّقليد والأعلميّة ، وفي البداية أقرأ رواية تبيّن مكانة العلماء ، وبعد ذلك أدخل في تتمّة الموضوع .

عن الإمام العسكريّ عليه السّلام عن الصّدّيقة الطّاهرة فاطمة الزّهراء عليها السّلام قالت : سمعت أبي صلّى الله عليه وآله يقول :

إنّ علماءَ شيعتنا يُحْشَرُونَ فَيُخْلَعُ عليهم من خِلَعِ الكرامات على قدر كثرة علومهم وَجِدِّهِمْ في إرشاد عباد الله . . . إنّ سِلْكَةً من تلك الخلع لأفضل ممّا طلعت عليه الشّمس ألف ألف مرّة . . . [٢] .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٢/٦ م .

[٢] بحار الأنوار ج٢ ص٣ ح٣ .

هـذه روايـة تبـيّن مقـام العلمـاء ، والإنسـان حينمـا يسـير في طريـق طلب العلم لا يريد أن يحصل على هـذه المكانة فقـط ، وإنّما يريد أن يحصل على رضا الله تعالى ، ورضا الله فوق هذه الأمور المادّيّة .

يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

"وَعَـدَ اللهُ الـمُؤْمِنِينَ وَالـمُؤْمِنَاتِ جَنَّـاتٍ تَجْـرِي مَـن تَحْتِهَـا الأَنْهَـارُ خَالِـدِينَ فِيهَـا وَمَسَـاكِنَ طَيِّبَـةً فِي جَنَّـاتِ عَـدْنٍ وَرِضْـوَانٌ مِّـنَ اللهِ أَكْبَـرُ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ" [1] .

إنّ رضا الله أكبر من جميع النّعم الموجودة في الدّنيا والآخرة .

نرجع إلى موضوعنا :

أخذنا عدّة نقاط في موضوع (التّقليد والأعلميّة) :

النّقطة الأولى هي أهمّيّة الدّين في حياة الإنسان ، وأخذناها بشكل مختصر جدًّا ، وتحتاج إلى تفصيل في الإجابة عن سؤال : لماذا نحتاج إلى الدّين في حياتنا ؟

وستأتي في بحوث قادمة مستقبلًا إن شاء الله تعالى .

والنّقطـة الثّانيـة هـي أنّ اسـتنباط الأحكـام لا يكـون إلّا مـن قِبَـلِ المتخصّص وهـو عـالم الـدّين ، كمـا هـو حـال علمـاء العلـوم الأخـرى ، وعـالم الدّين كمتخصّص هو مثل عالم الرّياضيّات كمتخصّص ، فهـذا متخصّـص وذاك متخصّـص ، ويكـون الاخـتلاف في مجـال العلـم ، فكلاهما يستنبط الأحكام في مجال تخصصّه العلميّ .

---

[1] التّوبة : ٧٢ .

والنّقطة الثّالثة هي معنى التّقليد ، وأنّ المكلَّف يرجع إلى مرجع التّقليد ، فيجعل أعماله في عنق المرجع ، أو أنّ المكلَّف يأخذ مرجع التّقليد كالقلادة في عنقه ، فتارةً يجعل المكلَّف أعماله في عنق المرجع ، وتارةً يجعل المكلَّف المرجع كقلادة في عنقه .

نأتي الآن إلى النّقطة التّالية :

النّقطة الرّابعة : ما هو حكم التّقليد ؟

الجواب :

يقال في المسألة الشّرعيّة : يجب على كلّ مكلَّف في عباداته ومعاملاته بل في جميع أفعاله وتروكه أن يكون إمّا مجتهدًا وإمّا مقلِّدًا وإمّا محتاطًا .

فالمكلَّف إمّا أن يستنبط الأحكام بنفسه ، وإمّا أن يرجع إلى المتخصّص ، وإمّا أن يحتاط بين أقوال المتخصّصين ، ولا يوجد طريق رابع ، وسأبيّن معاني هذه الطّرق بعد ذلك إن شاء الله تعالى .

وأقرأ بعض المسائل الشّرعية من أقوال العلماء لنعرف حكم التّقليد :

القول الأوّل :

السّيّد اليزديّ رضوان الله عليه في العروة الوثقى : مسألة ١ : يجب على كلّ مكلَّف في عباداته ومعاملاته أن يكون مجتهدًا أو مقلِّدًا أو محتاطًا .

القول الثّاني :

السّيّد اليزديّ رضوان الله عليه في العروة الوثقى : مسألة ٢٩ : كما

يجب التّقليد في الواجبات والمحرَّمات يجب في المستحبَّات والمكروهات والمباحات ، بل يجب تعلّم حكم كلّ فعل يصدر منه سواء كان من العبادات أو المعاملات أو العاديّات .

تعليق :

لا يكون التّقليد في العبادات والمعاملات فقط ، بل حتّى الأمور العاديّة الّتي يقوم بها الإنسان يوجد لها حكم شرعيّ ؛ لأنّ في كلّ واقعة حكمًا ، فلا بدّ من أن يعرف الحكم الشّرعيّ قبل الإقدام على هذا الأمر العاديّ ، فأيّ عمل يريد الإنسان أن يؤدّيه لا بدّ من أن يعرف حكمه الشّرعي لا العبادات والمعاملات فقط ، نعم توجد عبادات مخصوصة كالصّلاة والصّيام ، فهي عبادات بالمعنى الأخصّ .

والأمور العاديّة هي عبادات بالمعنى الأعمّ ، فالآن جلوسكم في هذا المكان عبارة عن مستحبّ ، ويوجد حكم شرعيّ لمجيئك من البيت لأجل الاستماع إلى المحاضرة ، وهو حكم الاستحباب ، فهو عبادة بالمعنى الأعمّ .

القول الثّالث :

السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه [1] ، وأقرأ مجموعة من عبارات كتابه (الفتاوى الواضحة) ، والسّيّد الشّهيد بهذه الكيفيّة سيغطّي موضوعنا ، وسأوسّع الموضوع بعد ذلك ، وأعلّق على كلماته رضوان الله عليه :

---

[1] الفتاوى الواضحة ص١٨-٢١ .

يقول السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه :

الطّرق الثّلاث لطاعة الله :

في دين الله سبحانه أوامر وَنَوَاهٍ جلّت عظمته يَسْأَلُ عبادَه عنها .

تعليق :

الله عزّ وجلّ عنده أوامر ونواهي ، ويسأل عبادَه عنها ، فنحتاج إلى معرفة الأوامر والنّواهي الإلهيّة ، ومعرفتها تأتي عن طريق الرّجوع إلى العالم المتخصّص ، والرّجوع إلى العالم المتخصّص هو معنى التّقليد ، سأبيّن كيف ننطلق من التّوحيد ونصل إلى التّقليد بخطوات معيّنة ، فنتحرّك من التّوحيد إلى التّقليد ، ويمكن لنا أن نربط كلّ عمل بالتّوحيد ، فمنطلقنا التّوحيد ونصل إلى العمل المعيّن .

ويقول السّيّد الشّهيد رضوان الله عليه :

ولا وسيلة لمعرفة المكلَّف بأنّه قد أدّى إلى الله طاعتَه في أمره واتّقاه في نهيه إلّا إذا كان في جميع أفعاله وتروكه مجتهدًا في أحكام الشّريعة (وهذا هو الطّريق الأوّل) أو مقلِّدًا لمن هو أهل للتّقليد والاقتداء به (وهذا هو الطّريق الثّاني ، فلا بدّ من أن نعرف من نُقَلِّدُ ومن نرجع إليه ، ومن نكون مبرئي الذّمّة بتقليده ، ولا بدّ من أن نعرف كيفيّة الوصول إلى مرجع التّقليد ، وسأبيّن برنامجًا للوصول إلى مرجع التّقليد المطلوب ، ونسير خطوة بعد خطوة إلى أن نصل إلى النّتيجة وهي مرجع التّقليد الّذي يجب الرجوع إليه في أخذ الأحكام) أو محتاطًا على أن يستند في احتياطه إلى علمه هو واجتهاده أو إلى تقليد مجتهد

معيَّن (في الاحتياطات ، وهذا هو الطّريق الثّالث) ، هذا في غير البديهيّات الدّينيّة والمُسَلَّمات الواضحة كوجوب الصّوم والصّلاة وحرمة الزّنا والرّبا ، وكالمسائل القطعيّة الّتي يمكن العلم بها بلا جهد وَدَرْسٍ كبعض الواجبات وكثير من المستحبّات وأكثر المباحات الّتي يعرف حكمها الكثير من النّاس الّذين يعيشون في البيئات الدّينيّة (فتوجد بديهيّات دينيّة مثل وجوب الصّلاة ، ولا تحتاج إلى التّقليد في هذه المسألة الواضحة ، ولا تسأل المرجع هل الصّلاة واجبة أو غير واجبة ، فهذه المسألة من البديهيّات والمسلَّمات في الدّين والواضحة الانتساب إلى الدّين ، وكذلك كثير من المستحبّات وأكثر المباحات ، ويعطي السّيّد الشّهيد بعض الأمثلة) ، ومنها – على سبيل المثال – وجوب العدّة على زوجة الميّت ، وعلى المطلَّقة الشّابّة بعد المقاربة ، واستحباب الأذكار والدّعوات (فالدّعاء مستحب ، واستحبابه أمر بديهيّ) ، وإباحة أكل الرّمّان (، نعم توجد بعض الرّوايات الّتي يفهم منها استحباب أكل الرّمان في يوم الجمعة على الرّيق) ، فإنّ هذا النّوع من الأحكام لا اجتهاد فيه ولا تقليد ولا احتياط ، وأيضًا لا تقليد في تطبيق المعاني الكلّيّة على أفرادها الخارجيّة والتّمييز بينها ، مثل أن يشك المقلِّد : هل هذا المائع السّائل خمر أو خلّ ؟ [1]

تعليق :

قوله : "لا تقليد في تطبيق المعاني الكلّيّة على أفرادها الخارجيّة

---

[1] العبارات بين الأقواس هي من تعليقاتي .

والتّمييز بينها ، مثل أن يشك المقلِّد : هل هذا المائع السّائل خمر أو خلّ ؟" .

هذا هو تشخيص الموضوع ، فإذا كان أمامك كأس وتريد أن تعرف ما يوجد فيه فإنك لا ترسل رسالةً إلى مرجع التّقليد وتسأله : هذا الكأس الموجود أمامي ماذا يوجد فيه ؟

يقول لك المرجع إنّ تشخيص الموضوع ليس من وظيفتي ، فأنا أبيّن لك الأحكام الشّرعيّة ، فأقول : الخمر حرام ، وهذا الكأس الموجود أمامك أنت بنفسك تفحص لتعرف ماذا يوجد فيه .

وهذا يكون من باب تشخيص موضوع الحكم ، فيوجد موضوع وحكم ، مثل الخمر حرام ، الموضوع هو الخمر ، والحكم هو الحرمة ، وفي النّحو يقولون مبتدأ وخبر ، وفي المنطق موضوع ومحمول ، والمحمول هو الحكم ، فأكل الرّمّان مباح ، والدّعاء مستحب .

والمكلَّف هو الّذي يُشَخِّصُ الموضوع ، فيشخّص أنّ هذا هو موضوع الحكم أو شيء آخر ، فإذا رأى في هذا الإناء ماءً ، والحكم هو إباحة هذا الماء – فنقول إنّ هذا الماء مباح ، وهو مصداق لحكم كلّيّ وهو : كلّ ماء غير مغصوب مباح .

سؤال :

هل في جميع الموضوعات يُشَخِّصُ المكلَّف بنفسه أو يحتاج إلى تشخيص مرجعه في بعض الموارد لعدم استطاعة المكلَّف من التّشخيص ؟

الجواب :

إذا قلنا بأنّ موضوع الزّكاة هو (المال) ، والمسألة تقول بتعيّن الزّكاة في تسعة أصناف : الغلّات الأربعة والأنعام الثّلاثة والذّهب والفضّة المسكوكين ، فيقال بأنّ هذه الأصناف التّسعة هي موضوع وجوب الزّكاة ، وفي القرآن الكريم والرّوايات الشّريفة المذكور أنّ الزّكاة تكون على (المال) .

يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

"خُذْ مِنْ أَمَوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا" [1] .

وفي الرّوايات الشّريفة :

عن عبدالله بن سنان قال : قال أبو عبدالله عليه السّلام : لمّا أنزلت آية الزّكاة : **"خُذْ مِنْ أَمَوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا"** ، وأنزلت في شهر رمضان فأمر رسول الله صلّى الله عليه وآله مناديه ، فنادى في النّاس إنّ الله فرض عليكم الزّكاة كما فرض عليكم الصّلاة ، ففرض الله عزّ وجلّ عليهم من الذّهب والفضّة ، وفرض الصّدقة من الإبل والبقر والغنم ، ومن الحِنْطَة والشّعير والتّمر والزّبيب ، فنادى فيهم بذلك في شهر رمضان ، وعَفَا لهم عمّا سوى ذلك . . . [2] .

عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السّلام قالا : فرض الله الزّكاة مع الصّلاة في الأموال ، وسنّها رسول الله صلّى الله عليه وآله في

---

[1] التّوبة : ١٠٢ .

[2] الكافي ج٣ ص٤٩٦ ح٢ . الحِنْطَة : القَمْح .

تسعة أشياء – وعفا رسول الله عمّا سِوَاهُنَّ – في الذّهب والفضّة والإبل والبقر والغنم والحنطة والشّعير والتّمر والزّبيب ، وعفا عمّا سوى ذلك [1] .

عن محمّد بن مسلم وزرارة عنهما جميعًا عليهما السّلام قالا : وضع أمير المؤمنين صلوات الله عليه على الخيل العِتَاق الرّاعية في كلّ فرس في كلّ عام دينارين ، وجعل على البَرَاذِين دينارًا [2] .

عن محمّد بن مسلم قال : سألته عليه السّلام عن الحبوب ، ما يُزَكَّى منها ؟ قال : البُرُّ والشَّعير والذُّرَة والدُّخْن والأُرْز (الأَرُزّ) والسُّلْت والعَدَس والسِّمْسِم ، كلّ هذا يُزَكَّى وأشباهه [3] .

فإذا كان موضوع الزّكاة هو (المال) ، وبناءً على أنّ بعض الرّوايات مختصّة بظروف زمانيّة ومكانيّة معيّنة – فالنّبيّ صلّى الله عليه وآله جعل الزّكاة في هذه الأصناف المعيّنة ؛ لأنّها كانت تناسب زمانه ، وهذا مثلما قلنا في الاحتكار بأنّ احتكار الزّبيب حرام ، والزّبيب لا

---

[1] الكافي ج٣ ص٥٠٩ ح١ .

[2] المصدر السّابق ج٣ ص٥٣٠ ح١ . الخيل العِتَاق : الخيل العربيّة الأصيلة ، والعِتَاق جمع العَتِيق . البَرَاذِين : الخيل غير العربيّة ، والبَرَاذِين جمع بِرْذَوْن .

[3] المصدر السّابق ج٣ ص٥١٠ ح١ . البُرّ : القمح . الدُّخْن : نبات عشبيّ ، حبّه صغير أملس يشبه حبّ السّمسم . السُّلْت : نوع من الشّعير ليس له قشر يشبه القمح .

يحتاجه النّاس في زماننا ، وقلنا نرجع إلى الموادّ الّتي يحتاجها النّاس ، فإذا قلنا بأنّ موضوع الزّكاة هو (المال) ، ففي زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله كان المال هو هذه الأصناف التّسعة ، وفي زمان الأئمّة عليهم السّلام طرحوا أصنافًا أخرى ، كالسّمسم والذّرة ، ويقال باستحباب الزّكاة فيهما ، ولكن لو نظرنا إلى الظّروف الزّمانيّة والمكانيّة فإنّنا نجد بأنّ السّمسم والذّرة في ذاك الزّمان كانا من الموادّ الحيويّة بالنّسبة للنّاس ، فالإمام عليه السّلام جعل فيهما الزّكاة ، وهما مصداقان من مصاديق المال .

وفي زماننا مرجع التّقليد هو الّذي يبيّن مصاديق المال في هذا الزّمان ، وقد تختلف المصاديق من بلد إلى آخر ، ومن زمان إلى آخر .

مثلًا في بلدنا نحتاج إلى الأرز ، ويسمّى هنا العيش ، وفي مصر الخبز يسمّى العيش ، وفي بلد آخر يكون عندهم القمح ، ويعتبر مادّة رئيسيّة ، وفي اليابان عندهم الاعتماد على السّمك ، فالمال عندهم هو الثّروة السّمكيّة ، وفي بعض البلدان اعتمادهم على المناجم ، وهذا مصداق من مصاديق المال .

ومصاديق المال تتغيّر عبر الزّمان والمكان ، فالفقهاء في كلّ زمان ومكان وفي كلّ بلد يشخّصون مصاديق المال الّتي تكون مصاديق لموضوع الزّكاة ، وهذا الموضوع لا يُتْرَكُ لتشخيص المكلَّف ، وإنّما يكون من مسئوليّة الفقيه ، فتشخيص مصاديق الموضوع يكون بأيدي

الفقيه ، وهنا يأتي دور الفقهاء في تحديد مصاديق الموضوع من الواقع الخارجي في كلّ بلد ، فالمكلَّف لا يُتْرَكُ له تشخيص مصاديق المال .

ففي بعض الموضوعات المكلَّف هو الّذي يشخّص الموضوع أو مصاديق الموضوع ، مثلًا هذا السّائل الموجود في إناء أمامه هل هو خمر أو ماء ، والفقيه لا يشخّص للمكلَّف ماذا يوجد في هذا الإناء .

وفي بعض الموضوعات الفقيه هو الّذي يشخّص الموضوع أو مصاديق الموضوع ، كتشخيص مصاديق موضوع وجوب الزّكاة أو مصاديق موضوع حرمة الاحتكار ، والمصاديق تختلف من زمان إلى زمان ، ومن مكان إلى مكان ، ولا يُتْرَكُ التّشخيص للمكلَّف ؛ لأنّ تشخيص بعض الموضوعات ليس سهلًا على المكلَّف ، وليس من مهمّة المكلَّف ووظيفته ، بل هو من مهمّة ووظيفة الفقيه .

وقلنا بأنّه في محاضراتنا لا نستنبط أحكامًا شرعيّةً ، وإنّما نبحث بحثا علميًّا نظريًّا لنبيّن كيف أنّ الموضوعات أو مصاديق الموضوعات تتغيّر عبر الزّمان والمكان ، والفقيه يشخّص مصاديق هذا الموضوع .

إذن :

ليس مطلقًا أنّ المكلَّف هو الّذي يشخّص الموضوع ، وإنّما الفقيه في بعض الحالات هو الّذي يشخّص الموضوع للمكلَّف ، فيقول إنّ هذا هو الموضوع أو هذه هي مصاديق الموضوع .

ونسأل السّؤال التّالي :

هل يجوز التّقليد في أحكام العقائد أو لا يجوز ؟

الجواب :

المسألة المعروفة هي أنّه لا يجوز التّقليد في العقائد ، ومعنى ذلك أنّه يجب على كل مكلَّف في كلّ مسألة عقائديّة أن يبحث ويصل إلى النّتيجة بنفسه ، وهذا معنى عدم جواز التّقليد في العقائد .

نقول بأنّ العقائد تنقسم إلى قسمين : أصول العقائد الّتي لا يجوز فيها التّقليد مثل التّوحيد .

فإذا سُئِلْتَ : لماذا تؤمن بأنّ الله موجود ؟

لا تقول بأنّ مرجع التّقليد يقول بوجود الله فأنا أقول بوجوده عزّ وجلّ .

أنت لا بدّ أن تبحث في المسألة وتؤمن بوجود الله بعد البحث والاستدلال .

وسأبيّن فيما بعد طريقة البحث بالنّسبة للعقائد ، مثلًا كيف نعتقد بالله ؟ هل لأنّ القرآن الكريم يقول بوجود الله أو يوجد طريق آخر وهو طريق العقل ؟

إنّ أصول العقائد لا يجوز فيها التّقليد ، وأمّا فروع العقائد وتفاصيلها فيجوز فيها التّقليد ، وتحتاج إلى التّقليد لمعرفة تفاصيل العقائد ، ونكرّر بأنّ معنى التّقليد هو رجوع الجاهل إلى العالم المتخصّص في علمه ، والجاهل في تفاصيل العقائد يرجع إلى العالم .

مثلًا أصل العصمة لا يوجد فيها تقليد ، فنعتقد بأنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام معصومون ، ولكن في معنى

العصمة تحتاج إلى الرّجوع إلى العلماء لمعرفة معناها ، وقد يختلف العلماء على عدّة أقوال وتعاريف ، نعم في أصل العصمة لا تحتاج إلى التّقليد ، ولكن في معنى العصمة وتفاصيلها تحتاج إلى التّقليد ، فترجع إلى أحد العلماء لتأخذ منه معنى العصمة ، وما دام يوجد رجوع المكلَّف في العقائد إلى العالم فمعنى ذلك أنّه توجد حاجة إلى (رسالة عقائدية) ، كما أنّه في الفقه العمليّ تحتاج إلى مرجع للتّقليد و(رسالة عمليّة) ، فتأخذ منه الأحكام الفقهيّة العمليّة ، وكذلك في الفقه العقائديّ تحتاج إلى مرجع للتّقليد و(رسالة عقائديّة) ، وتأخذ منه الأحكام الفقهيّة العقائديّة ، مثلًا لمعرفة معنى العصمة إلى من ترجع ؟

تقول بأنّك ترجع إلى العلماء .

نقول بأنّ نظام التّخصّص ليس ظاهرًا بهذه الكيفيّة اليوم ، مثلًا مرجع التّقليد ترسل له سؤالًا بمسألة عقائديّة ويجيبك بحسب رأيه كما في الفقه العمليّ ، ولكن كما أنّه يوجد متخصّصون في الفقه العمليّ يوجد أيضًا متخصّصون في الفقه العقائديّ ، وكذلك في الفقه الأخلاقيّ ، فحينما تحتاج إلى مسألة أخلاقيّة ترجع إلى المتخصّص في علم الأخلاق ، وفي المسألة العقائديّة ترجع إلى المتخصّص في علم العقائد ، وفي المسألة العمليّة ترجع إلى المتخصّص في الفقه العمليّ .

لذلك نحتاج إلى ثلاث رسائل : رسالة عقائديّة ورسالة أخلاقيّة ورسالة عمليّة ، وتوجد في مكتبتك ثلاث رسائل لا رسالة عمليّة فقط ، ويوجد تقليد في الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه

العمليّ ؛ لأن التّقليد هو رجوع الجاهل إلى العالم في مجال تخصّصه ، وفي العقائد يوجد تقليد في تفاصيل العقائد لا في أصول العقائد ، والمتخصّصون نرجع إليهم في أيّ علم من العلوم سواء العلوم الدّينيّة أم العلوم الدّنيويّة ، وقد يوجد مرجع واحد متخصّص في الأنواع الثّلاثة من الفقه أو مرجع لكلّ نوع من أنواع الفقه : مرجع في الفقه العقائديّ ، ومرجع آخر في الفقه الأخلاقيّ ، ومرجع ثالث في الفقه العمليّ .

ويقول السّيّد الشّهيد رضوان الله عليه :

تعريف الطّرق الثّلاث

الاجتهاد هو القدرة العلميّة على استخراج الحكم الشّرعيّ من دليله المقرَّر له (فالمجتهد عنده قدرة علميّة على استنباط الأحكام من أدلّتها)، والاحتياط أن يأتي المكلَّف بكلّ شيء يحتمل فيه الأمر والوجوب ولا يحتمل تحريمه على الإطلاق (فما يحتمل فيه الوجوب يأتي به) ، وأن يترك كلّ شيء يحتمل فيه النّهي والتّحريم ولا يحتمل فيه الوجوب بحال (فما يحتمل فيه الحرمة يتركه ، وهذا هو الاحتياط ، وهو الأخذ بالحكم الأصعب وجوبًا أو حرمة ، ويقال بأنّ الاحتياط إمّا أن تجمع بين أقوال العلماء فيتطلب العمل التّكرار ، وإمّا أن تأخذ بأصعب الأقوال ، وسأبيّن الفرق بينهما) ، والتّقليد قدوةٌ وأسوةٌ ، ويتحقّق بمجرّد العمل أو بمجرّد الجزم والعزم على العمل – عند الحاجة – بقول مجتهد معيَّن ، فأحد هذين كافٍ في صحّة التّقليد ،

ووافٍ في جواز البقاء عليه بعد موت المقلَّد على ما يأتي .

تعليق :

أريد أن أبيّن معنى الاحتياط ، وذلك بأن نأخذ أقوال عدّة من الفقهاء ، مثلًا في مسألة القبلة في الصّلاة ، إذا لم تعرف اتّجاه القبلة فإنّك تصلّي إلى جهات مختلفة لكي تضمن أنّك اتّجهت إلى القبلة ، فبعض الفقهاء يقولون بأنّ تصلّي إلى جهتين متعاكستين ، فتصلّي مرّتين : مرّة تتّجه إلى الأمام ، ومرّة أخرى تتّجه إلى الجهة المعاكسة وهي الخلف ، وبعض الفقهاء يقولون بأن تصلّي إلى أربع جهات : أمام وخلف ويمين ويسار ، وهنا لكي تكون محتاطًا لا بدّ من أن تصلّي إلى أربع جهات ، فتأخذ الأصعب بين الأقوال ، أو تجمع بين الأقوال ، فقيه يقول بالصّلاة إلى جهتين ، وفقيه آخر يقول بالصّلاة إلى أربع جهات ، فتصلّي إلى أربع جهات ، وبذلك تكون قد جمعت بين أقوال الفقهاء ، أو تأخذ أصعب الأقوال ، فقيه يقول بإباحة عمل ، وفقيه آخر يقول بالاستحباب ، وفقيه ثالث يقول بالوجوب ، فتأخذ بالأصعب وهو جانب الوجوب ، فتأتي بهذا العمل ، مثلًا في التّسبيحات في الرّكعة الثّالثة والرّابعة ، فقيه يقول تكتفي بمرّة واحدة في التّسبيحات واثنتان مستحبّتان ، وفقيه آخر يقول بوجوب ثلاث مرّات ، فتقدّم جانب الوجوب ، فتأتي بالتّسبيحات ثلاث مرات ، أو تترك العمل ، فقيه يقول بإباحة عمل ، وفقيه آخر يقول بالحرمة ، فتقدّم جانب الحرمة ، وهكذا يكون الاحتياط ، فما تحتمل فيه

الوجوب تأتي به ، وما تحتمل فيه الحرمة تتركه ، ولمعرفة الوجوب والحرمة ترجع إلى أقوال الفقهاء ، والاحتياط أصعب من التّقليد .

ويقول السّيّد الشّهيد رضوان الله عليه :

حكم من ترك الطّرق الثّلاث

لا وزن لعمل عامل غير مجتهد في أحكام الله تعالى ولا محتاط فيها ولا مُقْتَدٍ بمجتهد عادل حتّى ولو كان العامل جاهلًا بوجوب التّقليد أو الاحتياط ؛ لأنّ الجهل هنا ليس بعذر (الجاهل ليس معذورًا ، فالجاهل بوجوب التّقليد يقول بأنّه لم يكن يعلم بوجوب التّقليد ، حتّى هذا الجاهل ليس معذورًا ، وسأبيّن من خلال البحث بأنّه لماذا لا يعذر الإنسان بترك التّقليد ، والسّبب هو أنّه توجد قاعدة عامّة ، وهي قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، وهذه القاعدة موجودة عند جميع النّاس في كلّ زمان ومكان ، وتأتي في جميع التّخصّصات العلميّة والعمليّة ، كالجاهل بأحكام الطّبّ فإنّه إذا مرض يرجع إلى العالم بالطّبّ ، وكذلك حينما يحتاج إلى مسألة شرعيّة فلا بدّ أن يرجع إلى العالم بالدّين ، وهذه القاعدة قاعدة فطريّة ، فلا يكون الإنسان معذورًا إذا كان جاهلًا ولم يرجع إلى العلماء في أيّ مجال تخصّصيّ ، ويقولون بأنّه في جميع العلوم نحتاج إلى المتخصّص إلّا في العلم الدّينيّ فإنّنا لا نحتاج إلى المتخصّص ، فنقول كما أنّ القاعدة تجري في بقيّة العلوم فإنّها تجري أيضًا في العلم الدّينيّ ، فالقاعدة تجري في العلم الدّنيويّ كالفيزياء والكيمياء ، وكذلك تجري في العلم الدّينيّ وهو علم

الآخرة وإن كان مرتبطًا بالدّنيا ويعطي أحكامًا للدّنيا ، ولكنّ الهدف منه هو علم الآخرة ؛ لأجل أن يصل الإنسان إلى الآخرة سالما ، والإنسان غير معذور ؛ لأنّ هذه القاعدة موجودة عنده ، ارجع إلى أيّ شخص تجد عنده قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، بل قاعدة وجوب رجوع الجاهل إلى العالم) ، ولكن لو تَكَشَّفَ له أنّ عمله كان على النّهج المطلوب منه واقعًا بالتّمام والكمال أو كان موافقًا لفتوى من يجب عليه تقليده سَاعَةَ الكشف والعلم بوجوب التّقليد أو الاحتياط لو كان هذا (أي لو كان مطابقًا للواقع أو لفتوى المرجع الّذي يجب الرّجوع إليه أو للاحتياط) كفاه عمله السّابق ولا شيء عليه ، وإذا انتبه وعلم بوجوب التّقليد أو الاحتياط ولكنّه شكّ في أنّ عمله السّابق بلا تقليد واحتياط هل كان على النّهج المطلوب حتّى لا يجب القضاء على حدّ تعبير الفقهاء (سيبيّن السّيّد الشّهيد معنى القضاء) ، – وهم يطلقون كلمة القضاء على الإتيان بالفعل المأمور به بعد فوات أمده (أي وقته) المضروب له – أو لم يكن على النّحو المطلوب بل كان باطلًا حتّى يقضي المكلَّف ما فات ؟ فماذا يصنع ؟

الجواب : أمّا فيما يعود إلى القضاء فقط فلا يجب عليه في مثل هذا الفرض ، وتجب الإعادة ما بقي وقت الفريضة (فتجب عليه الإعادة إذا كان داخل الوقت ، ولا يجب عليه القضاء إذا كان خارج الوقت) .

ويقول السّيّد الشّهيد رضوان الله عليه :

التّقليد

التّقليد هو الطّريق الأكثر عمليّة لجلّ النّاس (أي لمعظم النّاس) ، فقد اعتاد النّاس في كلّ مجال على الرّجوع إلى ذوي الاختصاص والخبرة بذلك المجال (وهذه العبارة مهمّة جدًّا ، وتنفعنا حينما نذكر الأدلّة على وجوب التّقليد ، وهذه هي القاعدة العامّة في جميع العلوم وهي قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم) ، وهو واجب على كلّ مكلَّف لا يتمكّن من الاجتهاد . انتهى قول السّيّد الشّهيد رضوان الله عليه في كتابه (الفتاوى الواضحة) .

الخلاصة :

أمام المكلَّف في زماننا ثلاثة طرق : إمّا التّقليد وإمّا الاحتياط وإمّا الاجتهاد ، ولا يوجد طريق رابع ؛ لأنّ كشف الواقع لا يمكن للإنسان ، ولا أنّه يوحى إليه ؛ حتّى يعرف ، ولا أنّه يأخذ من المعصوم مباشرةً ، فهو إمّا أن يكون مقلِّدًا وإمّا محتاطًا وإمّا مجتهدًا ، وهذه الطّرق الثّلاث سأبيّنها بعد ذلك بالتّفصيل ، وكذلك سأذكر : ما هي أدلّة وجوب التّقليد ؟ وما هي أدلّة وجوب تقليد الأعلم ؟

والمشهور أنّه لا توجد رواية تدلّ على تقليد الأعلم ، ولكن نقول بأنّه توجد روايات عن الأعلميّة ، وتتحدّث عن الرّجوع إلى الأعلم ، نعم قد يُقَالُ بأنّ هذه الرّوايات مختصّة بباب القضاء ، ولكن سأبيّن بأنّ باب القضاء بين المتخاصمين مصداق من مصاديق القاعدة

العامّة الموجودة عند كلّ إنسان لا أنّ الأعلميّة مختصّة بباب القضاء ، وكذلك تتعدد مصاديق التّقليد والأعلميّة أي مصاديق رجوع الجاهل إلى العالم أو الأعلم ، فالتّقليد والأعلميّة تطبّقان في جميع المجالات العلميّة والعمليّة .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

تعليق : فالح غزال :

نأخذ قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم سواء في علم الطّب أم في علم الدّين ، ويمكن أن نأخذ قاعدة وجوب تقليد الأعلم باعتبار أنّ من يريد أن يذهب إلى الطّبيب يبحث عن أفضل الأطبّاء وأعلم الأطبّاء .

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

سأذكر هذا الأمر فيما بعد إن شاء الله تعالى ، ولا بدّ من أن نبيّن أنّ قاعدة رجوع الجاهل إلى العالم من أيّ نوع من أنواع القواعد ؟ هل هي قاعدة عرفيّة أو قاعدة عقليّة أو قاعدة فطريّة ؟

إذا قلنا الرّجوع إلى الطّبيب فالقاعدة عرفيّة ، والقاعدة العرفيّة قد يقع النّقاش فيها ولا يقبلها البعض ، ولكن إذا أثبتنا أنّها قاعدة عقليّة فلا يمكن رفضها ؛ لأنّ القاعدة العقليّة لا يوجد فيها استثناء ، والقاعدة العقليّة القائلة برجوع الجاهل إلى المتخصّص إذا طبّقتها في علم الطّبّ فنفس القاعدة العقليّة تطبّقها في رجوع الجاهل إلى

المتخصّص في علم الدّين ، وإذا احتاج الجاهل إلى مسألة رياضيّة فإنّه يرجع إلى المتخصّص في علم الرّياضيّات ، فالقاعدة العرفيّة قابلة للرّفض ، ولكنّ القاعدة العقليّة القطعيّة لا يمكن رفضها ، ويوجد قطع ويقين بقاعدة رجوع الجاهل إلى العالم ، وسيأتي التّفصيل في هذه القاعدة إن شاء الله تعالى .

سؤال : سيّد أحمد سيّد جلال :

حينما تطرح قضيّة الأعلميّة وتقول قاعدة عقليّة فيكون الحاصل من وجوب التّقليد هو تقليد الأعلم ، وإذا قلتم بأنّها قاعدة فإنّنا نرى بعض المراجع يحتاطون في مسألة تقليد الأعلم ، فيقولون بالاحتياط الوجوبيّ في تقليد الأعلم ، فهل هم لا يأخذون بهذه القاعدة العقليّة ؟

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

إذا قلنا بوجوب التّقليد فإنّنا نصل إلى إحدى نتيجتين : تقليد الأعلم أو تقليد غير الأعلم ، وسنأتي إلى قاعدة وجوب التّقليد ، وقاعدة وجوب تقليد الأعلم ، ونذكر الأدلّة لإثبات القاعدتين ، وفي محاضراتنا لا نستنبط أحكامًا شرعيّة ، وإنّما نقدّم بحثًا علميًّا نظريًّا ، ولا أرتّب عليه الفتاوى ، وإذا أخذ أحد الفقهاء بهذا البحث واقتنع به فإنّه يمكن أن يفتي على أساسه ، وستأتي إثباتات القاعدتين .

وفي محاضراتنا نسير خطوةً خطوةً ، ولا أريد أن أقفز إلى البحوث التّالية ، ولا يمكن طرح الموضوع في محاضرة واحدة ، وسأبدأ بالتّقليد ثمّ أنتقل إلى تقليد الأعلم ، والقاعدة ليست رجوع الجاهل إلى العالم ،

وإنّما القاعدة هي رجوع الجاهل إلى الأعلم ، ونسأل : في فطرة الإنسان هل توجد قاعدة البحث عن الكمال أو قاعدة البحث عن الأكمل ؟

وبالأصل هذا البحث بحث عقائديّ ، والمنطلق هو منطلق عقائديّ حتّى نصل بعد ذلك إلى مسألة التّقليد في الفقه العمليّ ، وسنأتي إلى أدلّة الفقهاء ونناقشها ، ونثبت أنّ القاعدة موجودة عندك وعند جميع النّاس ، والإنسان يبحث عن الأفضل في أموره الدّنيويّة ، كذلك يبحث عن الأفضل في أموره الدّينيّة .

سؤال : عدنان فاخر :

أيّ شخص يطرح رسالته العمليّة هل يعتقد أنّه هو الأعلم ؟ وهل كلامكم عن الأعلميّة في الفقه العمليّ ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

ليس بالضّرورة أن يعتقد أنّه هو الأعلم ، أوّلًا في كيفيّة أنّ فلانًا يكون مرجعًا أو لا يكون مرجعًا ليس بمزاجه هو ، فعلماء الحوزة هم الّذين يحدّدون أنّ الأعلميّة تنحصر فيمن ، والقضيّة ليست مزاجيّة بأنّه يرى نفسه الأعلم ويطرح رسالة عمليّة ، وإذا كان الأمر بهذه الطّريقة فالباب ينفتح وكلّ شخص يطرح رسالة عمليّة .

إنّ أهل الخبرة في الحوزات العلميّة هم الّذين يشخّصون من يكون مرجعًا للتّقليد ، فإمّا أن يتّفقوا على فقيه واحد وإمّا أن يتّفقوا على عدّة فقهاء ، ويكون تقليد أحدهم مُبْرِئًا للذّمّة بحيث يحصرون المرجع

في دائرة من عدّة أشخاص ، وسأذكر التّفاصيل في محاضرات قادمة إن شاء الله تعالى ، وتكليف النّاس أن يرجعوا إلى هذه الدّائرة ، وكلّ مكلَّف يختار أحد المراجع الموجودين في ضمن هذه الدّائرة ، ولا يقلّدون فقيهًا خارج الدّائرة ، وهذا لأجل الحفاظ على خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، والمرجعيّة الرّشيدة لا تشمل من يكون خارج هذه الدّائرة .

ووظيفة العلماء هي تعيين المرجع ، وتلاحظون أنّه بعد وفاة المرجع يصدر العلماء بيانًا بمن نرجع إليه ، وكثيرون يطرحون رسالة عمليّة ، ولكن إذا لم يقبلهم أهل الخبرة فلا يدخلون في دائرة المرجعيّة الرّشيدة ، فأهل الخبرة يحدّدون من هو الفقيه الأعلم الّذي يجب تقليده ورجوع المكلَّفين إليه ، وسأذكر الخطوات الّتي نصل من خلال تطبيقها إلى معرفة الفقيه الأعلم ، ونصل إلى مرجع واحد أو إلى مجموعة من المراجع ، ويختار المكلَّفون أحدهم ويكون تقليده مُبْرِئًا للذّمّة .

والمطروح هو تقليد الأعلم في الفقه العمليّ ، وبالإضافة إلى ذلك عندنا أعلميّة في علم العقائد ، وأعلميّة في علم الأخلاق ؛ لأنّ التّقليد معناه رجوع الجاهل إلى العالم ، وتحتاج إلى العالم أو الأعلم في العقائد والأخلاق أيضًا .

والأعلم في الفقه العمليّ ليس بالضّرورة أن يكون هو الأعلم في الفقه العقائديّ أو في الفقه الأخلاقيّ ، نعم لو كان يوجد عالم واحد في جميع العلوم لكان نورًا على نور ، ولكنّ الوقت لا يتّسع للعالم ؛ لكي يكون مجتهدًا في جميع أمور الدّين ، لذلك فإنّه يتخصّص في

مجال من مجالات علوم الدّين ، فيتخصّص في الفقه العمليّ أو في الفقه العقائدي أو في الفقه الأخلاقيّ أو في أيّ مجال آخر .

وفي السّابق لم يكن العلم متفرّعًا كما هو الحال في زماننا ، فتجد عالما واحدًا متخصّصًا في عدّة علوم ، هو طبيب وفيلسوف وفقيه وفلكيّ ، وسابقًا كانوا يجتهدون بعد دراسة كتاب واحد في أصول الفقه ، وهو كتاب معالم الدّين للشّيخ حسن ابن الشّهيد الثّاني ، ولم يوجد سابقًا التّشعّب الموجود اليوم في المسائل الأصوليّة ، والآن كتاب أصول الفقه في عدّة مجلّدات ، فلا بدّ من أن يدرس جميع هذه المجلّدات ، وكثرة التّفصيلات والتّفريعات لم تكن موجودةً في أصول الفقه ، فيكتفي بدراسة كتاب واحد ليصير مجتهدًا فقيهًا قادرًا على استنباط الأحكام العمليّة ، ولكنّ الآن لا يكفي بل لا بدّ من أن يدرس المجلّدات العشرة أو العشرين لكي يصير فقيهًا ، بالإضافة إلى دراسة مجموعة من العلوم الأخرى كعلم الرّجال وعلم الحديث وعلم المعارف العقليّة الّذي يسمّى علم الفلسفة ، والهدف من دراسة جميع هذه العلوم هو الوصول في آخر المطاف إلى فهم الآيات الكريمة والرّوايات الشّريفة ، وفي زماننا لا يتّسع الوقت للعالم ؛ لكي يتخصّص في جميع العلوم الدّينيّة ، نعم يحتاج إلى الحدّ الأدنى من جميع العلوم ، فيحتاج إلى مقدار من علم العقائد ؛ لأنّ البحث الفقهيّ العمليّ يتوقّف على البحوث العقائديّة ، مثلًا يبحث في علم العقائد عن أنّ دائرة حقّ الطاعة لله تعالى هل هي واسعة أو ضيّقة ؟

ويحتاج الفقيه في الفقه العمليّ إلى أن يبحث هذه المسألة في العقائد أوّلًا ؛ لكي يأتي بالنّتيجة إلى أبحاثه في الفقه العمليّ .

وبعض المسائل العقليّة تأتي في أصول الفقه ، مثل القاعدة العقليّة الواحد لا يصدر منه إلّا واحد ، أو بعض الأدلّة العقليّة الأخرى ، وهذه تحتاج إلى بحث في علم الفلسفة حتّى يدخل بعد ذلك في البحث الأصوليّ ، فيحتاج الفقيه إلى مجموعة من العلوم ، ولكي يكون فقيهًا يحتاج إلى علم الرّجال ؛ لكي يعرف أنّ هذا الرّاوي يمكن الاعتماد عليه أو لا يمكن .

والآن التّشعّبات الموجودة في العلوم لا يمكن أن يحيط بها العالم كما كان في السّابق ، والوقت لا يتّسع لمرجع التّقليد لأن يتخصّص في جميع جوانب الدّين ، فيكون عالما في الفقه العمليّ ، وعالما في التّفسير ، وعالما في الفقه العقائديّ ، وعالما في الفقه الأخلاقيّ ، وعالما في الفلسفة ، وعالما في بقيّة العلوم ، والعمر لا يتّسع لكلّ ذلك ، لذلك يتخصّص في جانب واحد كالفقه العمليّ ، ونجد متخصّصين في الفقه العقائديّ ، ومتخصّصين في الفقه الأخلاقيّ ، ومتخصّصين في علم التّفسير ، ويكون شغله الشّاغل هو البحث في هذا العلم ، وبعض العلماء يدرِّسون علم الأخلاق فقط ولا يدرِّسون أيّ علم آخر .

ومنطلق جميع الأبحاث هو التّوحيد ، فالتّقليد يرجع إلى التّوحيد ، وسأطرح لكم تسلسلًا من التّوحيد خطوةً خطوةً إلى أن نصل إلى

التّقليد والرّجوع إلى المتخصّصين ، فأصل التّقليد عقائديّ ، وسأبيّن كيفيّة ربط الفقه العمليّ بالعقائد ، حتّى في استنباط الأحكام العمليّة نحتاج إلى القواعد ، وهناك بعض القواعد تؤخذ في الفقه العملي وأصول الفقه ، ولكن هناك قواعد أخرى تؤخذ من بحوث العقائد ، والمفروض أن تجري نفس القاعدة في الفقه العمليّ وفي الفقه العقائديّ ، مثلًا قاعدة عدم جواز تقدّم المفضول على الفاضل ، وعدم جواز تقدّم الفاضل على الأفضل ، ففي العقائد ترجع إلى المعصوم ، وهذه هي نفس قاعدة الرّجوع إلى الأعلم ، وليست قاعدة أخرى ، وهذه القاعدة تأتي في العقائد حينما تبحث عن الأفضل بين النّاس ليكون إمامًا ، ونفس القاعدة تأتي في الفقه العمليّ حينما تبحث عن الأفضل بين العلماء أي الأعلم بينهم ، فإذا كان الأصل أصلًا عقائديًّا فالمفروض أن يقول بوجوب تقليد الأعلم في الفقه العمليّ ، ولكنّنا نرى بأنّه في الفقه العقائديّ يقول بوجوب الرّجوع إلى الأعلم ، ونحن نعتقد بأنّ الإمام عليه السّلام هو أعلم النّاس في زمانه ، ونقول لا يجوز تقدّم المفضول على الفاضل ، ولا تقدّم الفاضل على الأفضل ، أي لا يجوز تقدّم غير الأعلم على الأعلم ، وفي الفقه العمليّ يقول بجواز تقليد غير الأعلم ، أي قدّم غير الأعلم على الأعلم ، ونرى بأنّ القاعدة واحدة في الفقه العمليّ وفي الفقه العقائديّ ، وسأبيّن أنّ هذه القاعدة ليست عقليّة فقط ، بل هي فطريّة أيضًا ، فالقاعدة موجودة في فطرة الإنسان .

وسأبيّن أنّه كيف نحتاج إلى هذه القاعدة الفطريّة في العقائد أيضًا في بحث إثبات التّوحيد ؟

أنت تعتقد بالله عزّ وجلّ بسبب وجود هذه القاعدة في فطرتك ، وهذه القاعدة تجري في الاعتقاد بالله وفي اختيار الإمام عليه السّلام وفي اختيار مرجع التّقليد ، فالقاعدة واحدة في جميع هذه البحوث .

والآن حينما يبحثون في الفقه العمليّ لا يربطونه بالفقه العقائديّ ، ولكن لو ربطنا بينهما فإنّنا سنصل إلى نتيجة مختلفة ، وسأربط بين النّوعين من الفقه ، وستقتنعون بهذا الرّبط ، فكما أنّ القاعدة تجري في العقائد فنفس القاعدة تجري في الفقه العمليّ ، وحينما نربط الفقه العمليّ بالفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ فالنّتائج الّتي نصل إليها في الفقه العمليّ تكون نتائج مختلفة ، وسأطرح بحثًا في كيفيّة الرّبط بين أنواع الفقه ، ويمكن للفقهاء الأعزّاء الاستفادة من هذا البحث .

مثلًا حينما يُقَالُ بأنّه يجوز تقليد غير الأعلم فنحن غير ملتفتين إلى القاعدة الموجودة في العقائد ، وهي أنّه يجب الرّجوع إلى الأعلم في زمانه وهو الإمام عليه السّلام ، وتكون النّتيجة أنّه يجب الرّجوع إلى الأعلم في الفقه العمليّ .

وهذه القاعدة نحتاجها أيضًا في الاعتقاد بالله تعالى ، وفي الرّواية أنّ التّوحيد من فطرة الإنسان .

وإذا كان التّوحيد من فطرة الإنسان فلماذا يوجد ملحدون لا يعتقدون بوجود الإله الخالق ؟

سئل الإمام الصّادق عن الآية : "**فِطْرَتَ اللهِ الّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا**" [1] ، فقال عليه السّلام : "التّوحيد" [2] .

ونصل إلى القاعدة الّتي تجري في العقائد في إثبات التّوحيد وفي اختيار الإمام عليه السّلام ، وتجري في الفقه العمليّ في اختيار مرجع التّقليد ، وتجري أيضًا في الفقه الأخلاقيّ ، وهي قاعدة واحدة ، وسيأتي تفصيل ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

---

[1] الرّوم : ٣٠ .

[2] الكافي ج٢ ص١٢ ح١ .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٤)
لماذا نحتاج إلى التّقليد ؟ [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

في البداية أقرأ رواية تبيّن منزلة العلماء :

عن الإمام العسكريّ عن الإمام الحسين عليهما السّلام قال : "من كَفَلَ لنا يتيمًا قطعته عنّا محبّتُنا باستتارنا فواساه من علومنا الّتي سقطت إليه حتّى أرشده وهداه قال الله عزّ وجلّ : يا أيّها العبد الكريم المواسي ، أنا أولى بالكرم منك ، اجعلوا له يا ملائكتي في الجنان بعدد كلّ حرف علّمه ألف ألف قصر (أي مليون قصر) ، وضمّوا إليها ما يليق بها من سائر النّعم" [٢] .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٢٣ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٢/١٣ م .

[٢] بحار الأنوار ج٢ ص٤ ح٥ .

نرجع إلى موضوعنا :

طرحنا عدّة نقاط في المحاضرات السّابقة ، وتكلمّنا في النّقطة الأولى عن أهمّيّة الدّين في حياة الإنسان ، وفي النّقطة الثّانية عن استنباط الأحكام من قِبَلِ المتخصّص ، وفي النّقطة الثّالثة عن معنى التّقليد ، وما زلنا في النّقطة الرّابعة وهي حكم التّقليد .

وقرأنا ما ذكره السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه في كتابه (الفتاوى الواضحة) ، وخلاصة ما قاله أنّه توجد ثلاثة طرق لمعرفة أحكام الله عزّ وجلّ ، الطّريق الأوّل هو الاجتهاد ، والطّريق الثّاني هو التّقليد ، والطّريق الثّالث هو الاحتياط ، وعلّقنا بعض التّعليقات على كلامه رضوان الله عليه .

ونقرأ بعض المسائل الشّرعيّة من أقوال العلماء في موضوع (التّقليد) ، وذكرنا ثلاثة أقوال ، ونأتي إلى بقيّة الأقوال :

القول الرّابع :

يقول الإمام الخمينيّ رضوان الله عليه : "اعلم أنّه يجب على كلّ مكلَّف غير بالغ مرتبة الاجتهاد في غير الضّروريّات من عباداته ومعاملاته ولو في المستحبّات والمباحات أن يكون إمّا مقلِّدا أو محتاطًا بشرط أن يعرف موارد الاحتياط ، ولا يعرف ذلك إلّا القليل" [1] .

تعليق :

المكلَّف يحتاج إلى التّقليد في الواجبات والمستحبّات والمحرّمات

---

[1] تحرير الوسيلة ج١ ص٥ .

والمكروهات ، وكذلك في المباحات ، فحتّى في المباحات يحتاج المكلَّف للرّجوع إلى مرجع التّقليد لمعرفتها ، فالتّقليد موجود حتّى في المباحات ، وقد يختلف الفقهاء في المباحات ، فبعض المباحات قد تكون مستحبّة عند الفقهاء الآخرين ، فيقول إنّ هذا مباح بناءً على فتوى مرجعه ، ومن يريد أن يحتاط عليه أن يعرف موارد الاحتياط ، ولا يعرف هذه الموارد إلّا القليل من المكلَّفين ، وقليل يصلون إلى مرتبة الاجتهاد ، وأكثر المكلَّفين أمامهم طريق التّقليد .

القول الخامس :

يقول السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه : مسألة ١ : "يجب على كلّ مكلَّف لم يبلغ رتبة الاجتهاد أن يكون في جميع عباداته ومعاملاته وسائر أفعاله وتروكه : مقلِّدًا أو محتاطًا – إلّا أن يحصل له العلم بالحكم لضرورة أو غيرها ، كما في بعض الواجبات وكثير من المستحبّات والمباحات" [١] .

تعليق :

توجد في الدّين أحكام ضروريّة ، والضّروريّة معناها البديهيّة ، والبديهيّة هنا ليست بالمعنى المنطقيّ ، بل المعنى أنّها واضحة الانتساب إلى الدّين ، مثلًا وجوب الصّلاة ضروريّة دينيّة أي بديهيّة وواضحة الانتساب إلى الدّين ، فوجوب الصّلاة حكم شرعيّ يُنْسَبُ إلى الدّين قطعًا ، ولا يوجد أيّ شكّ في وجوبها ، فوجوب الصّلاة من

---

[١] منهاج الصّالحين ج١ ص٥ .

ضـروريّات الـدّين ، والمصـطلحات قـد تختلـف في العلـوم ، فيكـون للمصطلح في المنطق معنًى ، وفي الشّرع له معنًى آخر ، وفي علم آخر له معنًى ثالث .

القول السّادس :

يقول السّيّد السّيستانيّ حفظه الله تعالى : مسألة ١ : "يجب على كلّ مكلَّف لم يبلغ رتبة الاجتهاد أن يكون في جميع عباداته ومعاملاته وسائر أفعاله وتروكه : مقلِّدا أو محتاطًا – إلّا أن يحصل له العلم بأنّه لا يلزم من فعله أو تركه مخالفة لحكم إلزاميّ ولو مثل حرمة التّشريع ، أو يكـون الحكـم مـن ضـروريّات الـدين أو المـذهب كمـا في بعـض الواجبات والمحرّمات وكثير من المستحبّات والمباحات" [١] .

تعليق :

سواء كان المكلَّف مقلِّدًا أم محتاطًا فإنّه يعمل أو يترك إلّا إذا كان يعلم يقينًا بأنّه إذا فعل شيئًا فهو يخالف الحرمة ، أو إذا ترك شيئًا فهو يخالف الوجوب ، فإذا كان عنده مثل هذا اليقين فلا يمكنه أن يُقْدِمَ على الفعل أو التّرك ، فإذا علم أنّ فعله يكون حرامًا فلا يمكنه أن يرتكب هذا العمل ، أو إذا ترك عملًا يكون واجبًا فلا يمكنه أن يترك هذا العمل – ولو من جهة حرمة التّشريع ، فلا يمكن للمكلَّف أن يقول إنّ هذا حرام أو هذا واجب أو هذا مكروه أو هذا مستحبّ أو هذا مباح بلا دليل ، فإذا أفتى بلا دليل فإنّه يكون مُشَرِّعًا ، والتّشريع

---

[١] منهاج الصّالحين ج١ ص٩ .

بلا دليل حرام ، نعم الفقيه له الحقّ في أن يقول إنّ هذا تشريع من خلال استنباطه للأحكام من أدلّتها .

وبعض النّاس حينما يقرأون روايةً يقولون بأنّ هذه الرّواية تدلّ على الوجوب مثلًا ، وبمجرّد أن يقول إنّ هذا واجب – فمعناه أنّه استنبط حكمًا شرعيًّا ، لذلك لا بدّ من أن ننتبه في كلماتنا حينما نتحدّث مع بعضنا البعض ، لا بمجرّد أن نقرأ آيةً أو روايةً نعطي الحكم الشّرعيّ .

وهذه الحالة شائعة بين المسلمين ، وخاصّة بين طلبة الحوزة ؛ لأنّهم تعوّدوا على دراسة أصول الفقه والعلوم الأخرى فيظنّ الطّالب بأنّه قد وصل إلى رتبة الاجتهاد ، وهذا وهم وليس ظنًّا ، كما يقال بأنّ البعض قد كبر رأسه ، فيضع رأسه برأس الفقهاء ، فننتبه إلى هذه الحالة ، وطلبة الحوزة قد يصلون إلى هذه الحالة ، فقد يقرأ رواية ويعترض على الفقهاء بأنّهم لماذا يقولون بهذه الفتوى مع أنّ هذه الرّواية على خلاف فتواهم ، وهو لحدّ الآن لم يدرس علم الحديث .

خلاصة النّقطة الرّابعة :

المكلَّف بين ثلاثة أمور : إمّا أن يكون مجتهدًا وإمّا محتاطًا وإمّا مقلِّدًا ، والاجتهاد طريق للقليل من النّاس ، والاحتياط للقليل أيضًا ، وأكثر المكلَّفين يكونون من المقلِّدين ، فيرجعون إلى المتخصّص ، ويأخذون منه الأحكام الشّرعيّة الفقهيّة ، والمقصود من الأحكام الفقهيّة المعنى العامّ أي الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ

لا الفقه العمليّ فقط ، وكلامنا في محاضرات التّقليد والأعلميّة مبنيّ على الفقه العمليّ ، ولكنّ الفقه أوسع دائرةً من الفقه العمليّ وأعمّ ؛ لأنّه شامل للأنواع الثّلاثة من الفقه .

النّقطة الخامسة : لماذا نحتاج إلى التّقليد ؟ وما هو منطلقنا إلى الأخذ بأقوال الفقهاء ؟ وما هو الدّاعي للأخذ بأقوالهم ؟

الجواب :

أيّ عمل يقوم به الإنسان يكون منطلقه عقائده ، فمنطلق أعمال الإنسان منطلق عقائديّ بالأساس ؛ لأنّ اعتقادات الإنسان عبارة عن مظلّة لأعماله وأساس لأفعاله ، حتّى الإنسان الكافر الملحد الّذي لا يعترف بالأديان ولا بوجود خالق ولا بالأنبياء ولا بالآخرة عنده مجموعة من الاعتقادات ، ومنطلق الملحد في أعماله هو منطلق عقائديّ أيضًا ، فالملحد عنده اعتقادات معيّنة ، واعتقاداته مبنيّة على عدم وجود خالق وعدم وجود الأديان والأنبياء والآخرة ، وعلى أساس هذه الاعتقادات يتحرّك كما أنّ المؤمن يتحرّك بناءً على اعتقاداته ، والملحد عنده عقائد كما أنّ المؤمن عنده عقائد .

الملحد لا يعتقد بوجود يوم القيامة ، لذلك يحاول أن يكون سعيدًا في الدّنيا ولو بطرق تؤدّي إلى إيذاء الآخرين أو قتلهم أو ظلمهم .

والاستكبار العالميّ لا يتحرّك على أساس الدّين ، والمسيحيّة بالنّسبة لهم هي شعار فقط ، فمن يعتقد بوجود يوم للحساب لا يظلم الآخرين ، والمستكبرون لا يعترفون بوجود خالق ولا وجود يوم

للحساب ، لذلك لا يهمّهم أن يفنى الملايين من البشر في لحظة واحدة بقنبلة ذرّيّة أو نوويّة أو نيوترونيّة ، ولا توجد عندهم مشكلة في ذلك ، ولا يرفّ لهم جفن ، ولا يذرفون دمعةً ، ولا يشعرون بأيّ حزن ، ولا تتأثّر قلوبهم حينما يقتلون الملايين ، فهم يتحرّكون على أساس اعتقاداتهم ، والمؤمن يعتقد بوجود الإله ووجود يوم للحساب ، لذلك تكون حركته مختلفةً عن حركة الملحد .

وجودك الآن هنا منطلقه عقائديّ لا فقط حكم فقهيّ عمليّ بالاستحباب ، ليس بهذا المقدار ، فحضور الشّخص ليس بناءً على الفقه العمليّ فقط ، بل بالأساس هو مبنيّ على الفقه العقائديّ ، فحضرت لأنّك تعتقد بالله تعالى وبالنّبوّة وبالإمامة وبالمعاد ، وهو الدّافع الرّئيس للإنسان المؤمن حينما يقوم بأيّ عمل من الأعمال ، فتأتي إلى هذا المكان للاستماع إلى المحاضرات والدّروس ؛ لأجل أن تتعلّم معالم دينك ، وتتعلّم دينك لكي تأتي بالواجبات ولا ترتكب المحرّمات ؛ لأنّه يوجد يوم للحساب ، وتتقرّب بذلك إلى الله تعالى ، وتخاف من يوم القيامة ، فأنت تريد أن تدخل الجنّة وتبتعد عن النّار ، والأحكام تأخذها من العالم المتخصّص بالدّين ، وكلّما تعلّمت أكثر استطعت أن تقترب إلى الله أكثر .

وعقائد المؤمن تؤدّي به إلى التّقليد والرّجوع إلى الفقهاء ، فالانطلاق إلى مسألة التّقليد يكون من باب عقائديّ ، فلأنّ الإنسان يعتقد بالله لذلك هو يقلِّد أحد الفقهاء ويأخذ منه الأحكام الدّينيّة ،

وسأبيّن بالتّفصيل أنّه كيف يمكن للإنسان أن ينطلق من التّوحيد لأجل أن يصل إلى التّقليد ، وهذا البحث بحث عقائديّ ، والهدف منه الوصول بعد ذلك إلى التّقليد .

ويكون الاستدلال بالبيان التّالي :

كلّ إنسان يعلم يقينًا بأنّه يوجد خالق لهذا الكون بكلّ ما فيه من موجودات ، ومن الموجودات الإنسان الملحد الّذي لا يعتقد بوجود خالق ، فالملحد في فطرته يعتقد بوجود خالق ، وسأذكر بعد ذلك الدّليل الفطريّ الّذي يدعو الإنسان للاعتقاد بوجود خالق الكون ، وأستفيد من نفس هذا الدّليل الفطريّ للوصول إلى تقليد الأعلم ، فنفس الدّليل الّذي يدعو الإنسان للاعتقاد بوجود الخالق نفس هذا الدّليل يدعوه إلى الاعتقاد بالنّبيّ صلّى الله عليه وآله وبالإمام عليه السّلام ، ويؤدّي أيضًا إلى وجوب تقليد الأعلم ، فالدّليل واحد ، وإذا كان الدّليل واحدًا فيكون وجوب تقليد الأعلم أمرًا فطريًّا بديهيًّا عند كلّ إنسان .

إذن :

كلّ إنسان يعلم يقينًا بوجود خالق لهذا الكون ، وهذه المعرفة معرفة فطريّة ، والحجّة قائمة على كلّ إنسان ، وبالإضافة إلى فطرة الإنسان فإنّ عقل الإنسان يحكم أيضًا بوجود خالق للكون ، والدّليل العقليّ فيه استدلال من مقدّمة صغرى ومقدّمة كبرى لأجل الوصول إلى النّتيجة ، وأمّا الدّليل الفطريّ فلا يوجد فيه استدلال من المقدّمات

والنّتيجة ، فالله أوجد في الإنسان قواعد معيَّنة ضمن خلقته ، وهذه الأمور الفطريّة يتّفق عليها جميع النّاس في كلّ زمان ومكان ؛ لأنّ خلقة الإنسان معجونة بها ، وسيأتي مستقبلا بحث عن (فطرة الإنسان) : ما هي الفطرة ؟ وما هي مواصفاتها ؟

فالفطرة والعقل يقولان بأنّ كلّ مصنوع لا بدّ له من صانع ، وكلّ مخلوق لا بدّ له من خالق ، وأنت كلّما رأيت شيئًا فإنّك تسأل مباشرةً : من الّذي أوجده ؟

وباعتبار أنّنا نعايش الأشياء الموجودة حولنا فلا نستغرب منها ، ولكن لو أتيت بشخص من الماضي إلى زماننا فإنّه سيستغرب من هذه الاختراعات الحديثة وتصيبه الدّهشة .

ترى الطّفل يمسك الهاتف النّقّال ويحرّك إصبعه على الشّاشة ، بالنّسبة له هذا شيء عاديّ ، ولكن انقل هذا النّقّال إلى الزّمان الماضي أو أنّك تأتي بشخص من الزّمان الماضي إلى الحاضر ، قد يصاب بالجنون ، فالأشياء الموجودة اليوم عجيبة غريبة ، فأنت بضغطة زر تجعل الأجهزة تعمل ، فهذا الإنسان القادم من الماضي سيستغرب ويندهش ويسأل : من الّذي صنع هذه الأشياء العجيبة ؟

ونحن اعتدنا على وجود هذه الأشياء فلا نستغرب ولا نندهش ولا نسأل عن الصّانع والمخترع لهذه الأشياء ، تشتري الهاتف النّقّال ولا تسأل عن الصّانع مع أنّك تعلم يقينًا بوجود صانع لهذا الجهاز ، وكلّ ما هو موجود في هذا الكون يحتاج إلى سؤال :

من الّذي أوجده ؟ من الّذي خلقه ؟ من الّذي صنعه ؟

فالفطرة والعقل يقولان بأنّه لا بدّ من وجود خالق لهذا الكون ، وهذا الخالق في لغتنا العربيّة نسمّيه الله عزّ وجلّ ، وفي اللّغات الأخرى يطلقون عليه أسماء أخرى ، وحينما نقول (الله) فإنّنا نقصد خالق الكون وموجده وصانعه .ذ

وكلّ إنسان يعتقد أنّ هذا الخالق هو المدبّر لهذا العالم ، والإنسان يصل إلى هذه المعرفة عن طريق عقله .

إذن :

يوجد خالق لهذا الكون .

نسأل :

هل هذا الخالق خَلَقَ الكون عبثًا لغير هدف ؟

الجواب :

لا ، لم يخلق الكون عبثًا ، وإنّما خلقه لغاية وهدف وغرض ؛ لأنّه عالم حكيم .

وعن طريق العقل يمكن لنا أن نصل إلى بعض صفات الخالق ، فبمجرّد أن ترى ما حولك تعلم يقينًا أنّ من أوجد الكون عالم ، ولو كان جاهلًا لما استطاع أن يوجِد الكون .

وترى الدّقّة في تنظيم جميع موجودات الكون فتعلم بأنّه حكيم يضع كلّ شيء في موضعه المناسب ، ولو لم يكن حكيمًا لانتهى الكون وأصابه الدّمار .

وإذا علمت بأنّ الخالق حكيم فإنّه لا يفعل الأشياء عبثًا ، وكلّ شيء له غاية وهدف من خلقه .

ومن هذه المخلوقات الموجودة في هذا الكون الإنسان ، ولم يخلق الإله الإنسان عبثًا ، فنعلم يقينًا أنّ الله عزّ وجلّ لم يخلق النّاس عبثًا ، وإنّما خلقهم لغاية وهدف وغرض .

يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

"وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" [1] .

فتوجد غاية من خلق الإنسان هي أن يكون عابدًا لخالقه .

إذن يوجد خالق ومخلوق ، وهذا الخالق ألا يريد من مخلوقاته أن تكون مطيعةً له ؟

كما أنّك حينما تصنع جهازًا فلا تريد من هذا الجهاز أن يفلت من يدك ، لذلك تجعل فيه بعض الأمور المعيَّنة الّتي تجعلها خاضعة لك .

مثلا يصنعون رجالًا آليّين في المصانع ، والرّجل الآليّ يتحرّك ضمن برنامج معيَّن ، وأنت لا تريد من هذا الرّجل الآليّ أن يخرج عن طاعتك ، فيقوم بأعمال لا تريدها منه .

فبالعقل نصل إلى أنّ هذا الخالق يريد من مخلوقاته الطّاعة ، فنعلم يقينًا أنّ هذا الخالق يريد من مخلوقاته أن يكونوا مطيعين له .

نسأل : لماذا يقول العقل بوجوب طاعة المولى عزّ وجلّ ؟

---

[1] الذّاريات : ٥٦ .

الجواب :

يقول العقل بوجوب طاعة المولى انطلاقًا من شُكْرِ الـمُنْعِمِ ؛ لأنّ هذا الخالق مُنْعِمٌ على الإنسان بمختلف النِّعَمِ الّتي لا يُحْصَى عددها .

يقول القرآن الكريم :

"وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا . . ." [1] .

كلّما احتاج الإنسان إلى شيء فإنه يرى هذا الشّيء موجودًا في الطّبيعة ، مرّة يستفيد ممّا هو موجود في الطّبيعة بشكل مباشر ، ومرّة يستفيد منها بوسائط ، وذلك بأن يحوّلها في المصنع إلى أشياء أخرى يستفيد منها ، فيستفيد منها بشكل غير مباشر .

وطاعة الخالق تكون عن طريق الأخذ بأوامره وترك نواهيه ، والخالق يوجّه للنّاس أوامر وينهاهم عن أشياء ، فيقول لمخلوقاته هذه الأشياء افعلوها ، وهذه الأشياء لا تأخذوا بها ، والخالق حكيم ، فأوامره ونواهيه لا تكون عبثيّة .

ونعلم يقينًا أنّ هذه الدّنيا فانية ، ولا يوجد عند أحد شكّ في فناء الدّنيا ، من الآن إلى مائة سنة قادمة يموت جميع النّاس الموجودين على الأرض ، وتأتي أجيال جديدة ، وقد يبلغ عمر القليل منهم ١٢٠ سنة ، ونادرًا ما يصل الإنسان إلى أكثر من ذلك ، فمن الآن إلى ١٢٠ سنة جميع المخلوقات الموجودة على الأرض يموتون ، نحن نرى جميع ما حولنا ، فالأحياء يموتون ، والجمادات تفنى ، مثلًا البيت

---

[1] النّحل: ١٨ .

العامر اليوم تأتي إليه بعد خمسين سنة فترى أنّ هذا البيت غير موجود أو أنّه قد صار أثرًا ، وكلّ شيء فيه قد تغيّر ، فنعلم أنّ هذه الدّنيا فانية .

ونعلم يقينًا أنّ هذا الخالق يستحيل أن يكون ظالما ؛ لأنّ القويّ القادر لا يحتاج إلى الظّلم ، وإنّما يحتاج إلى الظّلم الضّعيف ؛ لأنّه يخاف أن يزيحه الآخرون من مكانه ، وما دام أنّ الخالق بيده (كُنْ فيكون) فلا يحتاج إلى أن يظلم .

وإذا لم يكن الخالق ظالما ونحن نرى بأنّ هناك على الأرض ظالما ومظلومًا ، فإنسان يظلم أخاه الإنسان ، وكلاهما يموتان – فالعقل يقول بأنّه لا يمكن أنّ هذا الظالم لا يُقْتَصُّ منه ، وأنّ هذا المظلوم لا يحصل على حقّه ، فعن طريق العقل نثبت وجود يوم للحساب وهو يوم القيامة .

ولا بدّ من وجود يوم للحساب حتّى لو كنّا نحتمل وجود يوم القيامة ، ووجود يوم للحساب إمّا هو قطعيّ وإمّا هو محتمَل على أقلّ التّقادير ، والإنسان حينما يقطع بشيء أو يحتمل شيئًا فإنّه يدفعه عن نفسه قبل وقوعه ، وخاصّة إذا كان عنده قطع بالضّرر أو احتمال الضّرر ، ودفع الضّرر المحتمَل أو الضّرر القطعيّ واجب فطرةً وعقلًا ، فالفطرة والعقل يقولان : أيّها الإنسان إذا قطعت بضرر أو احتملت ضررًا فلا بدّ أن تدفعه عن نفسك .

ومثال ذلك لو أنّ الإنسان احتمل وجود حيوان مفترس في طريق

معيّن فإنّه لا يسلك هذا الطّريق بل يسلك طريقًا آخر .

فإذا قيل له بأنّه يوجد أسد خلف الباب فلا يخرج من هذا الباب ، وإنّما يخرج من باب آخر حتّى لو كان الاحتمال ضعيفًا ، ومع ذلك فإنّ الإنسان يأخذ بهذا الاحتمال ؛ لأنّ الضّرر المحتمَل كبير ، فيبني على أساس المحتمَل – وهو مفاد الاحتمال – حتّى لو كان الاحتمال بنسبة ١% ، ولكن الضّرر المحتمَل كبير ، ونفرّق هنا بين الاحتمال والمحتمَل .

وهذا الخالق له مجموعة من الأوامر والنّواهي ، ومعرفة الأوامر والنّواهي تصل إلينا عن طريق الأنبياء عليهم السّلام بواسطة الوحي الإلهيّ ، فنحتاج إلى الأنبياء ؛ لأنّ هذا الخالق لا يأتي بنفسه إلى الإنسان ، وإنّما يجعل وسائط بينه وبين النّاس ، ويجعل من النّاس من يوحي إليهم ، وينقل هؤلاء إلى النّاس ما يريده الخالق ، فنحتاج إلى الحجّة على الأرض ، وهو الّذي ينقل لنا كلام الإله الخالق ، ولا بدّ أن يكون الحجّة معصومًا حتّى لا يخطئ في نقل كلام الخالق ، لذلك نحتاج إلى العصمة ، والعصمة دليلها عقليّ قبل أن نأتي إلى الدّليل النّقليّ ، وإذا قلنا بأنّه ليس معصومًا فاحتمال الخطأ موجود ، ومع احتمال الخطأ لا يمكن أن تعتمد على كلامه في كلّ شيء ، وما دام أنّنا نحتاج إلى الحجّة في كلّ زمان فهذا الحجّة إمّا أن يكون نبيّا وإمّا أن يكون إمامًا ، فإذا انقطعت سلسلة الأنبياء وَخُتِمَتِ النّبوّة فإنّنا نحتاج إلى الحجّة ، والحجّة لا يكون نبيًّا ، وإنّما يكون إمامًا ، فنفس

الدّليل الّذي يدلّ على الحاجة إلى الأنبياء يدلّ أيضًا على الحاجة إلى الأوصياء والأئمّة عليهم السّلام ، فمن بعد الأنبياء عليهم السّلام يأتي دور الأوصياء عليهم السّلام .

وإذا انقطع الوحي الإلهي المباشر عن طريق الأنبياء أو غير المباشر عن طريق الأوصياء وغاب الوصيّ فنحن لا نزال نحتاج إلى معرفة الأحكام من أوامر ونواهي هذا الخالق – فكيف يمكن أن نصل إلى معرفة تلك الأحكام ؟

هنا يأتي دور الفقهاء المتخصّصين في استنباط الأوامر والنّواهي من كلمات الوحي الإلهي .

وتلاحظون أنّنا بدأنا من التّوحيد وانتهينا إلى التّقليد ، وهذه كلّها استدلالات عقليّة .

الخلاصة :

١– نعلم يقينًا بوجود خالق لهذا الكون .

٢– نعلم يقينًا أنّ هذا الخالق لم يخلق النّاس عبثًا ، وإنّما خلقهم لغاية وهدف وغرض ؛ لأنّه حكيم .

٣– هذا الخالق يريد من مخلوقاته أن يكونوا مطيعين له .

٤– العقل يقول بوجوب طاعة الخالق شكرًا له بسبب نعمه الكثيرة أو دفعًا للضّرر المحتمَل .

٥– طاعة الخالق تكون عن طريق الأخذ بأوامره والابتعاد عن نواهيه .

٦- نعلم يقينًا أنّ هذه الدّنيا فانية وأنّه يوجد يوم للحساب .

٧- دفع الضّرر واجب عقلًا ، فالعقل يقول بوجوب دفع الضّرر ولو كان محتمَلًا .

٨- الوصول إلى معرفة الأوامر والنّواهي يكون عن طريق الوحي الإلهيّ بواسطة الأنبياء عليهم السّلام ، ويأتي من بعدهم الأوصياء عليهم السّلام .

٩- ومع عدم وجود الأنبياء والأوصياء عليهم السّلام يكون الوصول إلى معرفة الأوامر والنّواهي الإلهيّة عن طريق المتخصّصين باستنباط الأحكام الشّرعيّة من الكتاب الكريم وسنّة المعصومين عليهم السّلام ، وهم الفقهاء ، وهذا هو التّقليد ، وهو الرّجوع إلى المتخصّص بأحكام الدّين .

فبدأنا من وجود الخالق وانتهينا إلى وجوب التّقليد ، فالمكلَّف الّذي يقلِّد مرجعًا لا يكون نظره إلى المرجع فقط ، وإنّما يكون نظره إلى الإله الخالق وهو الله تعالى .

والمكلَّف يكون ضمن سلسلة ، وتبدأ سلسلة التّقليد من المكلَّف ثمّ إلى الفقيه المرجع ثمّ إلى الأئمّة عليهم السّلام ثمّ إلى النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثمّ إلى جبرئيل عليه السّلام ثمّ إلى الله تعالى .

والمكلَّف الّذي يقلِّد فقيهًا من خطّ المرجعيّة الرّشيدة يكون ضمن هذه السّلسلة الذّهبيّة حينما يعمل على أساس فتوى المرجع ، والمكلَّف حلقة من حلقات هذه السّلسلة الذّهبيّة ، والمرجع واسطة

للمكلَّف ؛ لكي يصل إلى الله ، وحينما يقلِّد لا ينظر فقط إلى أنّ المسألة فقهيّة عمليّة ، وإنّما ينظر إلى أنّ المسألة مرتبطة بالعقائد ، والمنطلق عقائديّ لأنّ السّلسلة تنتهي إلى الله تعالى ، والمكلَّف حلقة من حلقات هذه السّلسلة ، ومرجع التّقليد هو جزء من سلسلة تنتهي إلى الله تعالى ، والمؤمن حينما يقلِّد أحدَ المراجع من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ليكن في ذهنه أنّه حلقة في سلسلة ذهبيّة تنتهي إلى الله وأصل التّوحيد .

وفي المحاضرة القادمة نتكلّم عن طرق وصول المكلَّف إلى معرفة الأوامر والنّواهي الإلهيّة من الكتاب الكريم وسنّة المعصومين عليهم السّلام ، وسأذكر الطّرق الثّلاثة من الاجتهاد والاحتياط والتّقليد بشيء من التّفصيل ؛ لأجل أن نحيط بهذه الطّرق الثلاثة ، مع ذكر الأدلّة على هذه الطّرق .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : الشّيخ خير الله مبارك :

القرآن الكريم يتكلّم عن ذمّ التّقليد .

"بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى ءَاثَارِهِم مُّهْتَدُونَ" [1] .

والآن نتكلّم عن التّقليد في الدّين ، كيف يمكن تصوير المسألة

---

[1] الزّخرف : ٢٢ .

بالنّسبة لذمّ التّقليد من جهة والحثّ على التّقليد الشّرعيّ من جهة أخرى ؟

هذا هو السّؤال الأوّل .

والسّؤال الثّاني هو أنّ بعض الفقهاء يقولون في شروح العروة إنّ الإنسان إمّا أن يكون مجتهدًا أو مقلِّدًا أو محتاطًا ، ويكون مقلِّدًا في عباداته ومعاملاته ، وبعضهم يضيفون "وسياساته" ، فما هو المقصود من سياساته ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

بالنّسبة للتّقليد طرحنا في أوّل محاضرة أنّه نفرّق بين التّقليد كمصطلح شرعيّ وبين التّقليد الأعمى ، وبيّنت الفرق بينهما ، فحينما نقول التّقليد كمصطلح فهو بمعنى أخذ الأحكام من المتخصِّص ، وهذا ممدوح ، وأمّا التّقليد الأعمى فمذموم ، فنفرّق بين أنّ المقصود هناك معنى معيّن ، والمقصود هنا معنى آخر ، وهذا من باب المشترك اللّفظيّ ، وهو اللّفظ الّذي له أكثر من معنى ، مثل كلمة (العَيْن) الّتي تُطْلَقُ على (العين الباصِرة) وعلى (العين النّابِعة) ، لا لمجرّد أن تأتي الكلمة في الجملة فيكون لها في كلّ الاستعمالات نفس المعنى .

والتّقليد له معنيان : التّقليد الممدوح ، وهو أخذ الأحكام الشّرعيّة من الفقيه المتخصِّص ، والتّقليد المذموم ، وهو التّقليد الأعمى للآباء والأجداد ، وهذا هو جواب السّؤال الأوّل .

وجواب السّؤال الثّاني هو أن يكون المكلَّف في عباداته ومعاملاته وسياساته ، وسياساته هي الأمور الّتي يفعلها والّتي لا تكون ضمن العبادات أو المعاملات ، وفي بعض الرّسائل العمليّة يقولون "وعاديّاته" ، والعاديّات هي الأمور العاديّة الّتي يقوم بها المكلَّف والّتي لا تكون من العبادات أو المعاملات .

مثلًا تخرج إلى مكان مع عائلتك أو تشتري أشياء معيّنة من السّوق ، هذه تكون ضمن الأمور العاديّة الّتي يقوم بها الإنسان .

وكلّ فعل يقوم به الإنسان يكون ضمن الأحكام الدّينيّة ، ويكون له حكم من الأحكام الخمسة : الواجب والمستحبّ والحرام والمكروه والمباح .

جلوسكم هنا للاستماع إلى المحاضرة هو مستحبّ ، أو تخرج من هنا وتريد أن تذهب إلى البيت وفي الطّريق تشتري شيئًا لزوجتك وأولادك فشراء شيء مرّةً يكون مباحًا إذا لم يتقرّب بهذا العمل إلى الله تعالى ، ومرّةً يكون مستحبًّا إذا اشترى شيئًا وأخذه معه إلى البيت بنيّة إدخال السّرور على زوجته وأولاده ، طبعًا مع الالتفات إلى نيّة التّقرّب إلى الله عزّ وجلّ ، والعمل لكي يكون مستحبًّا لا بدّ من أن يقترن بنيّة التّقرّب إلى الله ، وبدون نيّة التّقرّب يكون عملًا مباحًا .

فالعاديّات هي الأمور العاديّة الّتي يقوم بها المكلَّف ، والسّياسات من يَسُوسُ حياته أي يدير حياته ، وفي إدارة الحياة توجد أمور أخرى غير العبادات والمعاملات ، وهذا هو جواب السّؤال الثّاني .

سؤال : عميد الدّيوانيّة الحاجّ محمّد يوسف العيسى :

إذا شخص يريد أن يقلِّد يقولون له : اسأل العلماء .

وإذا سألنا العلماء يقولون له : ابحث بنفسك .

كيف يبحث إذا هم لا يجيبون عن : من هو الأعلم ؟ ومن هم أهل الخبرة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

العلماء لا يقولون في كلّ شيء : ابحث .

بعض المسائل يجيب عنها العالم لأنّها موجودة في الرّسالة العمليّة ، وإذا سألته : من هو الأعلم ؟

يقول : أنا لست من أهل الخبرة .

ولا بدّ من أن تبحث بمعنى أن تسأل أهل الخبرة ، وإذا لم يكن من أهل الخبرة فلا يمكن أن يحدّد من هو الأعلم ، وأهل الخبرة هم المتخصّصون الّذين يعرفون العلماء ، وإذا لا يجيبك عن من هو الأعلم اسأله من هم أهل الخبرة حتّى تحصل على الجواب منه ، وحينما نصل إلى بحث (تقليد الأعلم) سنبيّن من هم أهل الخبرة بالتّفصيل .

سؤال : عدنان فاخر :

نحن نعيش في عصر الغيبة الكبرى والإمام عليه السّلام أرجع الشّيعة إلى السّفراء ، فهل كان السّفراء الأربعة أعلم أهل الشّيعة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

ليس بالضّرورة أن يكونوا أعلم الشّيعة ، فهم وكلاء خاصّون ، ولا

يشترط في الوكلاء الخاصّين أن يكونوا الأعلم ، فالإمام عليه السّلام يختار نائبه الخاصّ ليكون واسطةً بينه وبين النّاس ، والوكيل لا يعطي رأيه الخاصّ واجتهاده ، وإنّما دوره نقل رأي الإمام عليه السّلام إلى النّاس ، ولا يمكن فرض شروط معيّنة على الإمام عليه السّلام في كيفيّة اختيار وكلائه الخاصّين ، ولكن حينما يرجعنا إلى النّيابة العامّة والوكالة العامّة إلى الفقهاء فإنّ الإمام عليه السّلام لا يعين فلانًا وفلانًا من الفقهاء كنوّاب خاصّين عنه ، وفي النّيابة العامّة يرجعنا إلى الفقهاء ، وعلى العوامّ أن يقلّدوهم ، وهنا نحتاج إلى البحث عن أيّ فقيه يريده الإمام عليه السّلام ، هل نحن نرجع إلى الأعلم أو إلى غير الأعلم ؟

والإمام عليه السّلام يعطينا القواعد العامّة في الرّجوع إلى الفقهاء ، ولو أنّه عليه السّلام عيّن لنا فقيهًا معيّنا فإنّه يجب الرّجوع إليه ، وإذا أعطانا مواصفات عامّة معيّنة فمن خلال الصّفات نصل إلى الفقيه المطلوب ، وهنا نبحث عن الأعلم ؛ لأنّنا نريد أن نأخذ منه الأحكام على أساس استنباطه واجتهاده لا نقلًا مباشرًا للأحكام من الإمام عليه السّلام ، فالوضع يختلف ، فمرّةً ينقل الوكيل مباشرةً عن الإمام عليه السّلام ، فيوصل أسئلة النّاس إلى الإمام ، ويأتي بجواب الإمام ، وليس للوكيل دور في إعطاء الجواب واستنباط الحكم ، فهو عبارة عن وسيط ، وأمّا مع النّيابة العامّة فيحتاج أن يستنبط الأحكام ، وفي استنباط الأحكام نحتاج إلى الفقيه الأعلم .

سؤال : هاني صفر :

بما أنّ الفطرة تقتضي وجود الخالق ، وأنّ لكلّ شيء صانعًا ، فلماذا يشكّك الملحدون بوجود الخالق علمًا بأنّ هذا موجود في فطرة جميع النّاس ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

يحدث هذا الأمر ؛ لأنّ الفطرة أحيانًا تنمحي بسبب الظّروف المعيشيّة أو بسبب أنّ المسلمين لا ينقلون الدّين إلى الآخرين على حقيقته ، فلذلك لا يعتقدون بوجود الخالق ، ويقولون إذا كان من يعتقد بوجود الخالق يصير إرهابيًّا ونحن لا نريد أن نكون إرهابيّين فلا نريد أن نعتقد بهذا الخالق .

وجزء من هذه المشكلة الإلحاديّة في العالم يتحمّله المسلمون ، وهذه المشكلة تنشأ بسبب المسلمين ، وسيحاسب المسلمون على ذلك .

وهذا الملحد هل هو فعلًا لا يعتقد بوجود خالق أو أنّه مجرّد كلام ينطق به لسانه ؟

حينما يقع الملحد في مصيبة – كأن يصاب بمرض خبيث – تراه يذهب إلى الأطبّاء ولا يجد العلاج عندهم فكيف تصير حالته ؟

بطبيعته يتوجّه إلى قوّة خفيّة ، لا يقول الإله أو الخالق أو الله ، ولكن في قرارة نفسه يعتقد بوجود شيء يمكن أن يشفيه ، لذلك يصير عنده أمل في الحياة ، والفطرة تظهر وقت المصائب ، فهو يعتقد بوجود قوّة خلف هؤلاء الأطبّاء يمكن أن تعالجه وترفع عنه المرض .

إنّ هذا الموجود في قرارة نفسه هو عبارة عن اعتقاده بوجود الإله الخالق ، لا يسمّيه الإله أو الله ، بل يسمّيه قوّة خفيّة أو قوّة قادرة أو أيّ تعبير آخر ، وفي وقت المصيبة يتعلّق الإنسان بهذه القوّة الخفيّة .

قال رجل للإمام الصّادق عليه السّلام : يا ابن رسول الله ، دلّني على الله ما هو ؟ ، فقد أكثر عليّ المجادلون وحيّروني . فقال له : يا عبدالله ، هل ركبت سفينةً قطّ ؟ قال : نعم . قال : فهل كُسِرَ بك حيث لا سفينة تنجيك ولا سباحة تغنيك ؟ قال : نعم . قال : فهل تعلّق قلبك هنالك أنّ شيئًا من الأشياء قادر على أن يخلّصك من ورطتك ؟ قال : نعم . قال : فذلك الشّيء هو الله القادر على الإنجاء حيث لا منجي وعلى الإغاثة حيث لا مغيث [1] .

في وقت المصاعب الّتي لا يكون لها حلولًا مادّيّة يتعلّق قلب الإنسا بشيء خفيّ يمكنه أن يحلّ المشكلة ، وهذا هو التّعلّق بالإله الخالق حتّى لو أننا لا نسمّيه (إلهًا) أو (خالقًا) ، والنّقاش ليس في الاسم والمصطلحات ، وإنما هو اعتقاد الإنسان بوجود شيء يمكن أن ينجيه ويحلّ له المشكلة ، وهذا هو الاعتقاد بوجود إله قويّ قادر خالق لهذا الكون .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

---

[1] بحار الأنوار ج٣ ص٤١ ح١٦ .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٥)
طرق معرفة التّكاليف الإلهيّة [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

في البداية أقرأ روايةً تبيّن مقام العلماء ، وبعد ذلك أدخل في تتمّة الموضوع .

عن الإمام العسكريّ عليه السّلام عن الإمام الصّادق عليه السّلام قال : علماء شيعتنا مرابطون بالثّغر الّذي يلي إبليس وعفاريته ، يمنعونهم عن الخروج على ضعفاء شيعتنا ، وعن أن يتسلّط عليهم إبليس وشيعته النّواصب ، ألا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممّن جاهد الرّوم والتّرك والخزر ألف ألف مرّة ؛ لأنّه يدفع عن أديان محبّينا ، وذلك يدفع عن أبدانهم [٢] .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٣٠ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٢/٢٠ م .

[٢] بحار الأنوار ج٢ ص٥ ح٨ . وذلك يدفع عن أبدانهم : أي المجاهد .

في هذه المحاضرة أبيّن طرق معرفة التّكاليف الإلهيّة ، وطرحنا هذا الموضوع سابقًا باختصار ، وهذه الطّرق هي الاجتهاد والتّقليد والاحتياط ، والآن نفصّل هذه الطّرق حتّى ندخل إلى النّقطة الّتي نريدها من البحث .

طرق وصول المكلَّف إلى معرفة الأوامر والنّواهي الإلهيّة :

أمام المكلَّف ثلاثة طرق للوصول إلى معرفة الأوامر والنّواهي الإلهيّة من الكتاب الكريم والسّنّة الشّريفة ، وهي :

الطّريق الأوّل : الاجتهاد :

وذلك بأن يكون المكلَّف مجتهدًا قادرًا على استنباط الأحكام الشّرعيّة أو المواقف العمليّة من مصادر الاستنباط من القرآن الكريم والسّنّة الشّريفة ، بالإضافة إلى الإجماع والعقل ، فيكون الشّخص مجتهدًا مُقَلِّدًا لنفسه ، ولا يقلّد غيره من الفقهاء ، نعم يمكن له أن يحتاط بين قوله وقول غيره ، فإذا كانت فتواه الجواز وفقيه آخر يقول بالحرمة فيمكنه أن يحتاط ولا يأتي بالعمل ، أو فقيه آخر يقول بالوجوب فيحتاط ويأتي بالعمل .

هذا الفقيه المجتهد يصل بنفسه إلى معرفة الأوامر والنّواهي والمستحبّات والمكروهات والمباحات ، فيبحث في الأدلّة فيصل إلى أنّ هذا العمل واجب وذاك العمل حرام ، ويعرف بقيّة الأحكام الخمسة من المستحبّ والمكروه والمباح ، ويعمل بما استنبطه من الأحكام الشّرعيّة .

وكلامنا هنا في الفقه العمليّ ، ويأتي أيضًا استنباط الأحكام الشّرعيّة في الفقه العقائديّ فيستنبط الأحكام العقائديّة من الكتاب والسّنّة ، وكذلك في الفقه الأخلاقيّ فيستنبط الأحكام الأخلاقيّة من الكتاب والسّنّة ، ولكن كلامنا هنا عن التّقليد والأعلميّة في الفقه العمليّ ، ونحتاج أيضًا إلى مجتهدين في علم العقائد ، ومجتهدين في علم الأخلاق ، بحيث يستنبطون هذه الأحكام من الكتاب والسّنّة ، ولكن حينما نقول (اجتهاد) ينتقل الذّهن إلى الفقه العمليّ ، وكأنّ الدّين محصور في الفقه العمليّ فقط ، مع أنّ الدّين أوسع من ذلك ، فالدّين يشمل الأحكام العمليّة والأحكام العقائديّة والأحكام الأخلاقيّة .

الطّريق الثّاني : التّقليد :

وذلك بأن يرجع المكلَّف لمعرفة أحكام الله تعالى إلى المجتهد ، وهذا هو التّقليد ، وهو أن يأخذ الأحكام من الفقيه مرجع التّقليد ، ولحدّ الآن لم نصل إلى بحث تقليد الأعلم ، فبشكل عامّ يرجع إلى المجتهد ويأخذ منه الأحكام ويكون مُقَلِّدًا له ، فيقلّد المرجع الّذي يكون من خطّ المرجعيّة الرّشيدة .

الطّريق الثّالث : الاحتياط :

وذلك بأن يعمل المكلَّف بالاحتمالات ، فعلى أساس الاحتمال يعمل ، فيعمل بما يحتمل أنّه أمر إلهيّ ، ويبتعد عمّا يحتمل أنّه نهي إلهيّ ، وهذا هو الاحتياط ، والاحتياط معناه العمل بالاحتمالات .

والاحتمال لا يأتي من فراغ ، بل لا بدّ له من منشأ وسبب ، ولا يأتي الاحتمال بشكل عشوائيّ ، فالاحتمال يأتي على أسس ، فما يحتمل أنّه واجب يعمل به ، وما يحتمل أنّه نهي يبتعد عنه .

والاحتمال يختلف عن الوسواس ، فالشّك الموجود عند الوسواسيّ لا يكون له سبب ومنشأ ، يشكّ هكذا بلا سبب ، ولو سُئِلَ عن سبب شكّه يقول : لا أدري .

إذا رأيت طفلًا يخرج من الحمّام تحتمل وجود النّجاسة في الحمّام ، فهذا الاحتمال له منشأ وسبب ، ولكنّ الوسواسيّ يتوضّأ ثمّ يشكّ مع أنّه لا يوجد سبب للشّكّ ، فيعيد الوضوء مرّات ومرّات ، فهو يشكّ بلا سبب ، ويقرأ البسملة ويشكّ فيعيدها مرّة أخرى ، وإذا سألته : لماذا شككت ؟

يقول : لا أدري .

وهنا في بحثنا احتمال الوجوب أو احتمال الحرمة لا بدّ من أن يكون له سبب ومنشأ ، مثلًا توجد رواية ضعيفة تدلّ على الوجوب ، والرّواية الضّعيفة لا يؤخذ بها ، ولكن هذه الرّواية الضّعيفة تعطيك احتمال الوجوب ، فينشأ احتمال الوجوب بسبب هذه الرّواية الضّعيفة ، والرّواية الضّعيفة ليست مثل الرّواية الموضوعة ، والرّاوي الضّعيف قد تكون عنده بعض الرّوايات الصّادرة من المعصوم عليه السّلام ، ولا نأخذ بروايات الضّعيف ؛ لأنّ القاعدة العامّة عند العلماء هي عدم الأخذ بروايات الرّاوي الضّعيف إلّا بشروط معيّنة .

والمكلَّف إذا احتمل وجوب شيء فإنّه يعمل على أساس احتمال الوجوب لا على أساس ثبوت الوجوب ، وكذلك إذا احتمل حرمة شيء فيبتعد عن هذا الشّيء على أساس احتمال الحرمة لا على أساس ثبوت الحرمة .

وقد يجمع المكلَّف بين أقوال الفقهاء حتّى يكون محتاطًا ، فيرى فتاوى الفقهاء في المسألة ، فيحتاط بتكرار العمل أو يأخذ بأصعب الأقوال ويأتي بالعمل ، وفي بعض الموارد يتطلّب منه أن يترك العمل .

ومثال تكرار العمل هو الجمع بين القصر والتّمام في الصّلاة ، فإذا قال فقيه بأنّه إذا قطعت مسافةً معيَّنةً فإنّك تقصر في الصّلاة ، والفقيه الآخر يشترط شروطًا أخرى ويقول بأنّك تصلّي تمامًا حتّى مع قطع المسافة ، ففي هذه الحالة يحتاط المكلَّف ويجمع بين القصر والتّمام ، فيصلّي مرّتين : مرّةً قصرًا ومرّةً تمامًا .

مثلًا الصّلاة في مطار الكويت تجد أقوال العلماء مختلفة ، فالبعض يقول تقصر ، والبعض يقول تتمّ ، فالمكلَّف يحتاط بالجمع بين القصر والتّمام .

وإذا قال أحد الفقهاء بأنّ المكلَّف إذا لا يعرف اتّجاه القبلة فإنّه يصلّي إلى جهتين ، وفقيه آخر يقول يصلّي إلى أربع جهات فإنّه يحتاط بالصّلاة إلى أربع جهات .

ومثال الأخذ بأصعب الأقوال هو فيما إذا قال فقيه بوجوب قراءة التّسبيحات في الرّكعتين الثّالثة والرّابعة مرّة واحدة ، وقال فقيه آخر

بوجوب قراءتها ثلاث مرّات فإنّه يحتاط ويقرأها ثلاث مرّات ، والصّعوبة هنا نسبيّة ، وفي بعض المسائل قد توجد صعوبة أكبر .

ومثال العمل فيما إذا قال فقيه بوجوب عمل وقال فقيه آخر بكراهته فإنّه يأتي بالعمل .

ومثال ترك العمل فيما إذا قال فقيه بحرمة عمل وقال فقيه آخر باستحبابه أو إباحته فإنّه يترك العمل .

وفي الاحتياط لا بدّ من أن يعرف المكلَّف موارد الاحتياط وكيفيّة الجمع بين أقوال الفقهاء لكي يحتاط ، وأغلب المكلَّفين لا يعرفون موارد الاحتياط ، لذلك فإنّ المكلَّف يعمل على أساس فتاوى مرجعه .

مثلًا شاب عمره سبع عشرة سنة يقول بأنّه يريد أن يحتاط ، فنقول بأنّ هذا غير ممكن ؛ لأنّه لا توجد عندك قدرة على تشخيص موارد الاحتياط .

يقول بأنّه يريد أن يراجع جميع الرّسائل العمليّة ويحتاط ، فنقول بأنّه إذا لم يكن قد درس الرّسالة العمليّة مع أستاذ فإنّه لا يعرف المصطلحات الشّرعيّة ، كالاحتياط الوجوبيّ والاحتياط الاستحبابيّ ، وإذا كان لا يعرف المصطلحات الفقهيّة فلا يمكنه الاحتياط .

وقليل من المكلَّفين يعرفون موارد الاحتياط ، كالعلماء وطلبة الحوزة الّذين قطعوا مراحل في دراستهم الحوزويّة ، فالعالم بالموارد يمكنه الاحتياط .

والفقيه يمكنه الاحتياط بين قوله وأقوال الفقهاء الآخرين ، فإذا كانت فتواه الإباحة والفقيه الآخر يقول بالحرمة فهو يترك العمل احتياطًا .

تفصيل الطّرق الثّلاثة :

نأتي إلى الطّرق الثّلاثة لنرى أنّ المكلَّف أيّ طريق يمكنه أن يسلك ، وسنأتي إلى طريق التّقليد ؛ لأنّه مورد بحثنا .

الطّريق الأوّل : الاجتهاد :

الاجتهاد صعب على المكلَّفين ، وقليل من النّاس يمكنهم بلوغ درجة الاجتهاد ؛ لأنّ الطريق طويل ويحتاج إلى تفرّغ ، وتتطلّب الدّراسة في الحوزة سنوات طويلة قد تصل إلى خمس وعشرين سنة حتّى يمكنه دراسة العلوم الحوزويّة المختلفة ، ويكون قادرًا على استنباط الأحكام الشّرعية ، فبلوغ درجة الاجتهاد أمر صعب جدًّا .

ولا يمكن الطّلب من جميع المكلَّفين بأن يكونوا مجتهدين قادرين على استنباط الحكم الشّرعيّ ؛ لأنّه لا يمكن الوصول إلى درجة الاجتهاد بسهولة ، فيكون كلّ مكلَّف مجتهدًا مستنبطًا للأحكام الشّرعيّة ، فطريق الاجتهاد طريق صعب على المكلَّفين ، ولا يمكن أن يفرّغ جميع النّاس أنفسهم لطلب العلم بحيث لا يقومون بأعمال أخرى لتسيير أمور المجتمع وقضاء حوائج النّاس ، والمجتمع يحتاج إلى الخبّاز كما يحتاج إلى الطّبيب والمهندس ، وهذه الوظائف كلّها من باب الوجوب الكفائيّ ، ولا بدّ من أن يغطّي المسلمون جميع الوظائف الّتي

يحتاجها المجتمع ، فكما نحتاج إلى الخبّاز والطّبيب والمهندس نحتاج إلى الفقيه ، ولكن من يتجهون إلى الحوزات عادةً يكونون قلّة نسبة إلى المهندسين والأطبّاء ؛ لأنّه في مجتمعنا من يحصل في المدرسة الثّانويّة على نسبة ٩٠% أو أكثر وأراد أن يذهب إلى الحوزة فأهله يعترضون عليه ، يقولون له : بعد أن تتخرّج ما هي وظيفتك ؟

كأنّ عالم الدّين ليس له وظيفة ، نقول بأنّ وجود الفقيه من وظائف المجتمع ، كما يحتاج المجتمع إلى الطبيب والمهندس .

يقولون له : من أين ستحصل على الموارد الماليّة ؟ وكيف تعيش ؟

نقول : أنتم أهله ، فلماذا لا تمدّونه بالمال إذا احتاج ؟

لو أنّ كلّ عائلة تؤسّس صندوقًا لطلبة الحوزة باشتراك شهريّ بقيمة خمسة أو عشرة دنانير ، والطّالب المتفوّق من العائلة يتكفّل أهله بمصارفه ذهابًا وإيابًا ، وحتّى حينما يرجع من الحوزة يستمرّون بمساعدته ماليًّا ، فعالم الدّين يقوم بخدمتهم وخدمة النّاس .

ونسأل : علماؤنا السّابقون كيف كانوا يعيشون ؟

أنتم أهله وعندكم موارد ماليّة كثيرة ، والعلماء السّابقون كانوا يعتمدون على الأخماس ، والأخماس سابقًا كانت قليلةً ، وأحد العلماء كان عنده بستان يحرسه في اللّيل وَيُدَرِّس في النّهار ، والبعض عنده تجارة معيّنة ، والبعض له مورد من العمل في وظيفة معيّنة ، وبعض العلماء كانوا بنّائين ، يبني البيوت وَيَدْرُسُ في الحوزة ، والعمل ليس عيبًا ، والعالم يمكنه أن يعمل إذا لم يجد أحدًا من الأهل يمدّه

بالمال ، والمتعارف أنّ العالم لا يعمل في عمل آخر ، وإنّما وظيفته هي التّفرّغ لطلب العلم ، ويحتاج العالم للتّفرّغ ؛ لأنّه إذا اشتغل فإنّه يذهب إلى الدّوام من السّاعة السّابعة ويرجع إلى البيت السّاعة الثّانية بعد الظهر فيكون متعبًا منهكًا ، وإذا أراد أن يخدم النّاس فيكون عطاؤه قليلًا ، ولكن إذا تفرّغ لطلب العلم فإنّه يمكنه أن ينتج إنتاجًا كثيرًا ، وأنتم أهله ، فأسّسوا صندوقًا لإمداد هذا الطّالب أو غيره ، تبنّوا الطّلبة الّذين حصلوا على نسبة عالية في المدرسة ليتفرّغوا لطلب العلم ، وشجّعوه ليذهب إلى الحوزة وتكفّلوا بمصاريفه ليتفرّغ لطلب العلم .

إذن :

لا يمكن الطّلب من جميع المكلَّفين الذّهاب إلى الحوزة العلميّة ؛ لأنّ المجتمع يحتاج إلى تخصّصات ووظائف أخرى ، والطّريق الأوّل وهو الاجتهاد طريق صعب على المكلَّفين ، لذلك فإنّ القليل من النّاس يصلون إلى مرتبة الاجتهاد في الأحكام الدّينيّة .

الطّريق الثّالث : الاحتياط :

الاحتياط صعب أيضًا على المكلَّفين ، فلا يمكن أن نطلب من جميع النّاس أن يعملوا بالاحتياط ؛ لأنّه لا يمكنهم معرفة موارد الاحتياط حيث إنّه يتطلّب مراجعة الرّسائل العمليّة لجميع الفقهاء ثم يرى ما هو الأحوط ، بالإضافة إلى أنّ نفس الاحتياط صعب حينما يأخذ المكلَّف بأصعب الأقوال أو يقوم بتكرار العمل ، نعم العالم

يستطيع أن يعرف الموارد فيحتاط ، وعادةً توجد في كلّ مسألة عدّة آراء ، مثلًا يعرف أنّ في هذه المسألة توجد ثلاثة أقوال بين العلماء السّابقين واللاحقين ، فيمكنه أن يحتاط بين هذه الأقوال ، ولكن بشكل عامّ لا يوجد عند النّاس الاطّلاع على الأقوال المختلفة للفقهاء .

إذن :

الاحتياط صعب على المكلفين .

الطّريق الثّاني : التّقليد :

وبعد صعوبة الطّريق الأوّل والطّريق الثّالث لا يبقى إلّا الطّريق الثّاني وهو التّقليد ، وهو الطّريق السّهل لمعظم الناس ، فيعرف أوامر الله ونواهيه عن طريق التّقليد ، وقلنا إنّ التّقليد هو رجوع الجاهل إلى العالم المتخصِّص في معرفة الأحكام الشّرعيّة عن طريق الاستنباط من الأدلّة الشّرعية ، فيرجع إلى الفقيه المتخصِّص ليأخذ فتواه في المسائل الشّرعيّة ، والقاعدة المعروفة هي رجوع الجاهل إلى العالم ، ونفس هذه القاعدة تأتي أيضًا في رجوع المريض الجاهل إلى العالم المتخصّص في الطّبّ ؛ لأنّ المريض جاهل بكيفيّة علاج الأمراض ، ومن يريد أن يبني بيته يرجع إلى العالم المتخصّص في الهندسة المعماريّة وإلى البنّاء ؛ لأنّه جاهل بكيفيّة البناء وبالموادّ المستعملة وكمّيّة هذه الموادّ وكيفيّة خلطها مع بعضها لتكون صالحةً لإقامة البيت ، ومن يريد رصف الشّوارع وبناء الطّرق يرجع إلى المهندس المتخصّص ، فتوجد قاعدة

عامّة موجودة في جميع العلوم بما فيها العلم الدّينيّ ، وهي قاعدة (رجوع الجاهل إلى العالم) سواء كان العلم هو علم الفقه أم علم الطّبّ أم علم الهندسة أم علم الريّاضيات أم أيّ علم آخر ، وهذه القاعدة عرفيّة عامّة يُسَلِّمُ بها جميع النّاس حتّى الّذي ينكر أصل التّقليد بأخذ الأحكام من الفقيه المتخصِّص في استنباط المسائل الدّينيّة ، وهذه القاعدة العرفيّة تجري في جميع العلوم والتّخصّصات ، والعالم المتخصّص في العلوم الدّينيّة حاله كحال غيره من المتخصّصين في العلوم الأخرى ، وسأناقش هذه القاعدة بعد ذلك .

إذن :

قاعدة رجوع الإنسان الجاهل إلى العالم المتخصّص قاعدة عرفيّة عامّة موجودة عند جميع النّاس ، وليس أمرًا غريبًا أن نطبّق هذه القاعدة في العالم المتخصّص بالأحكام الدّينيّة ، فكما يرجع النّاس إلى العلماء المتخصّصين في الطّبّ عندما يمرضون ويحتاجون إلى مسألة طبّيّة – كذلك يرجعون إلى العلماء المتخصّصين عندما يحتاجون إلى مسألة دينيّة .

ولا يوجد خلاف على هذه القاعدة ، ولكن تأتي الإشكالات في تطبيق القاعدة على المسائل الدّينيّة وأنّه لا نحتاج إلى علماء الدّين ، فيقولون بأنّنا عرب ونقرأ القرآن الكريم والرّوايات الشريفة ويمكن لنا الوصول إلى معرفة الأحكام الدّينيّة .

ومن يقول إنّه يمكنه أن يعرف الحكم من القرآن ولا يحتاج إلى

علماء الدّين – نسأله سؤالًا واحدًا في كلمة واحدة من القرآن : في قوله تعالى : **"اللهُ الصَّمَدُ"** [1] ، ما معنى الصّمد ؟

قم بعمليّة استقراء بين المسلمين ، كم مسلم يمكنه أن يجيب على هذا السّؤال ؟!

قد يجيبك ١٠% من المسلمين ، وهذه الكلمة يكرّرها المسلمون مرّات ومرّات في اليوم الواحد ، ولكنّهم لا يعرفون معناها ، وكذلك مجموعة من الكلمات الموجودة في القرآن لا يعرفون معانيها .

والقرآن يريد معنًى معيّنًا ، وقد تكون الكلمة مشتركًا لفظيًّا أي أن الكلمة لها عدّة معانٍ ، فترجع إلى كتب اللّغة لكي تعرف المعاني ، وتعرف المعنى المراد من خلال السّياق .

وسأناقش قاعدة (رجوع الجاهل إلى العالم) فيما بعد ، وهناك قاعدة أخرى موجودة عند النّاس ، وعلى أساسها يعملون ، وسأناقشها حتّى من ناحية عقائديّة ، والقاعدة المطلوبة الأدقّ هي قاعدة (رجوع الجاهل إلى الأعلم) ، وهذه القاعدة موجودة عند جميع النّاس ، ولولا هذه القاعدة فالإنسان لا يتحرّك للبحث عن الأعلم ، والقاعدة المطلوبة ليست هي رجوع الجاهل إلى العالم ، وسأبيّن لماذا نحتاج إلى القاعدة الأخرى وهي رجوع الجاهل إلى الأعلم ؟

وإذا قلنا برجوع الجاهل إلى العالم فمعناه أنّه يرجع إلى أيّ طبيب ويأخذ منه العلاج ، ولكنّه في الأمراض الخطيرة لا يرجع إلى أيّ

---

[1] التّوحيد أو الإخلاص : ٢ .

طبيب ، وإنما يرجع إلى الطّبيب الأعلم ، وسأبين أدلّة القاعدة المطلوبة وهي (رجوع الجاهل إلى الأعلم) ، فإن لم يجد الأعلم فإنّه يرجع إلى العالم ، وإذا لم يمكنه معرفة الأعلم فإنّه يرجع إلى من يدخلون في دائرة الأعلميّة ، وهم الّذين تُحْتَمَلُ فيهم الأعلميّة .

إذن :

القاعدة الأساسيّة هي (رجوع الجاهل إلى الأعلم) ، وسأبيّن أدلّتها في علم العقائد في إثبات التّوحيد ، وكذلك في علم الأخلاق .

وقاعدة (رجوع الجاهل إلى العالم) لمعرفة الأحكام هي قاعدة عرفيّة عامّة موجودة عند جميع النّاس ، وتجري في جميع العلوم ، ولا يمكن لأحد أن يعترض على هذه القاعدة ، وعلى أساسها نقول بالتّقليد في أحكام الدّين ، فأصل التّقليد مبنيّ على قاعدة (رجوع الجاهل إلى العلماء) ، ولكن نسأل :

كيف يختار من بين العلماء ؟

الجواب :

المكلَّف لا يقلّد جميع العلماء ، وإنّما يرجع إلى عالم واحد معيّن ، فهذا العالم المعيّن المتخصّص في المسائل الفقهيّة لا بدّ أن يمتاز بصفات معيّنة حتّى يمكن الرجوع إليه ، فيختار المكلَّف أحد مراجع التّقليد ضمن شروط معيّنة وبطرق معيّنة – أبيّنها فيما بعد – حتّى يصل إلى من يجب عليه تقليده ، ومن ضمنها مسألة الأعلميّة حتّى يكون المكلَّف مُبْرَءَ الذّمّة أمام الله تعالى ، ولا تكون أعماله باطلة ،

فقد يكتشف بعد ذلك أنّ تقليده باطل ؛ لأنّه لم يتحقّق عمّن يجب أن يقلّده ويكون مُبْرِئًا لذمّته ، وبالتّالي تكون أعماله باطلة إلّا بشروط معيّنة حتّى تصير صحيحة ، والأمر مهمّ وخطير ، ولا يمكن التّغاضي عنه ، وصفات الفقيه والمرجع مذكورة في الكتب الفقهيّة ، وسنذكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وسأبيّن فيما بعد كيفيّة اختيار مرجع التّقليد بطرق معيّنة ، ويصل المكلَّف بعمليّة سهلة إلى من يجب عليه تقليده ، ويكون مثل برنامج الكومبيوتر ، ينتقل المكلَّف من خطوة إلى أخرى إلى أن يصل إلى مرجع التّقليد المبرئ للذّمّة ، وإذا لم يبحث ليصل إلى المرجع المطلوب فيقال إنّ عمل العامّيّ بلا تقليد باطل ، ومشكلة كبيرة أن يكتشف الإنسان فيما بعد أنّ أعماله باطلة .

مثلًا إذا قَلَّدَ شخصًا مُدَّعِيًا للمرجعيّة وأعطاه أخماسه فلا بدّ أن يدفع الأخماس مرّة ثانية ، أو أعطاه لشخص ولم يتحقق أنّه وكيل المرجع فيجب أن يدفع الخمس مرّة ثانية ؛ لأنّ تسليم الخمس لغير الوكيل لا يكون مُبْرِئًا للذّمّة ، وهذا أقلّ شيء في قضيّة الأموال .

وتأتي أيضًا مسائل العبادات من الصّلاة والصّيام والحجّ ، وفي هذه المسائل لا بدّ من أن يتأكّد أنّها مطابقة لفتاوى المرجع المبرئ للذّمّة ، ولا يكفي أن يكون الشّخص عنده إعلام وأموال وإعلانات بأنّه مرجع ، وقد يبرز شخص من خلال وسائل الإعلام ، فلا بدّ من أن نرجع إلى علماء الحوزة العلميّة ، فصمّام الأمان بالنّسبة للمؤمنين هو

علماء الحوزة من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وهم يحدّدون لهم من يجب تقليده ، وعلماء الحوزة من هذا الخطّ يعرفون ما يجري داخل الحوزة ، مثلًا إذا سأل المؤمنون عن موقع فلان في الحوزة فيقال : هو عالم ، ولكنه ليس الأعلم .

يقولون : وكيف تعرف أنّه ليس الأعلم فمن الممكن أنّه صار أعلم ؟

فنقول بأنّ العالم البعيد لا ينقطع اتّصاله بالحوزة ، فيعرف فلانًا وفلانًا هل هو مرجع حقيقيّ أو مدّعي مرجعية .

والبعض لا يقبل حينما يقال له : فلان عالم ، ولكنّه ليس الأعلم .

يقول : أنا أقلّده ، وأنا أعتقد أنّه الأعلم .

هو يظنّ أنّه الأعلم ، ولكنّه ظنّ بلا منشأ وسبب ، ونحن حينما نقول إنّ فلانًا هو الأعلم فإنّه يوجد منشأ وسبب لقولنا ، وهو أقوال العلماء من أهل الخبرة في الحوزة ، فهم الّذين يحدّدون لنا من يكون مُبْرِئًا للذّمّة من الفقهاء سواء كان الأعلم واحدًا أم متعدّدًا ضمن دائرة من الفقهاء الّذين تُحْتَمَلُ فيهم الأعلميّة .

إذن :

على المكلَّف أن يسلك طرقًا معيّنةً حتّى يصل إلى المرجع المبرئ لذمّته ، وسنذكر هذه الطّرق حتّى نعرف كيف نختار مرجع التّقليد من بين الفقهاء ، وبالتّالي نكون على يقين من أنّه مبرئ للذّمّة لا على الظّن الّذي يكون بلا منشأ ، بحيث يوجد اتّفاق بين العلماء من أهل

الخبرة على واحد من الفقهاء أو مجموعة منهم ، فالواحد أو المجموعة المتعدّدون يدخلون ضمن دائرة المرجعيّة ، وغيرهم يكونون خارجين عن الدّائرة .

ويوجد كثيرون يطرحون رسائلهم العمليّة ، وحينما كنّا في قم المقدّسة إذا توفّي المرجع كنّا نمرّ على بسطات لبيع الكتب لمعرفة من طرح مرجعيّته ، وأحد الطّلبة يقول : بعد وفاة أحد المراجع أنا عددت الكتب فوجدتها خمسين رسالة عمليّة .

خمسون شخصًا طرحوا مرجعيّتهم بدون اختيار من أهل الخبرة ، ومعنى ذلك أنّ رسائلهم العمليّة كانت مطبوعة وجاهزة ، وبمجرّد ما يُتَوَفَّى المرجع يخرجون رسائلهم العمليّة ، أي أنّه يوجد خمسون مرجعًا للتّقليد ، ولكن هل الجميع يدخلون في دائرة المرجعيّة ؟

نقول : قطعًا لا ، لا بمجرّد أنّ الشخص قال عن نفسه بأنّه الأعلم – فمعناه ثبوت أعلميّته ، بل لا بدّ من أن نرجع إلى أهل الخبرة من علماء الحوزة ؛ ليحدّدوا لنا الفقيه الأعلم ، لا أنّ الشّخص يقول عن نفسه بأنه أعلم العلماء ، فأهل الخبرة يشخّصون الأعلم ، والمدّعون للمرجعيّة والمدّعون للأعلميّة كثيرون ، كما هو حال الطّبيب في المستشفى لا يقول عن نفسه إنّه الأعلم ، وإنّما الأطبّاء الموجودون معه يقولون عنه بأنّه الأعلم ، مثلًا يقولون إنّ هذا أفضل طبيب جرّاح في المستشفى ، وفي وقت احتجنا إلى عمليّة لأحد الأقارب ، واتّصلت بطبيب في إحدى المستشفيات ، وسألته عن قسم الجراحة ،

فقال بأنّه طبيب في قسم الأطفال ، ولكنّه سيسأل في قسم الجراحة ، وبعد ذلك قال بأنّ فلانًا هو أفضل جرّاح في القسم .

وسألته : كيف عرفت أنّه الأفضل ؟

قال : سألت باقي الجرّاحين ، وهم حدّدوا الجرّاح الأفضل .

وطلبت من هذا الطّبيب العزيز أن يأخذ موعدًا عنده ، ولم يقصّر جزاه الله خيرًا .

نرى أنّ نفس الموجودين في القسم يعرفون من هو أفضلهم ، وأهل الخبرة الّذين أمضوا سنوات طويلة في الحوزة يعرفون هذا الشّخص منذ أن كان طالبًا في بداية درسه وإلى أن صار مجتهدًا ، والطّالب الممتاز يعرفونه من البداية ، من أوّل ما يبدأ بأوّل درس فالطّلبة الموجودون معه يعرفونه ، فيرجعون إليه إذا صعب عليهم أيّ درس ، وإذا أرادوا مباحثة فإنّهم يرشّحونه ليدخل معهم في حلقة المباحثة ، فهو معروف بين الطّلبة ، وبعد ذلك يبدأ بتدريس الكتب الّتي دَرَسَهَا ، وإذا كان تدريسه جيّدًا فالطّلبة يلتفّون حوله ، ويسيرون معه من البداية من أوّل كتاب في الحوزة ، وحينما يصير مجتهدًا ويدرّس فهؤلاء الطّلبة يدرسون عنده ، فيصير عنده صيت وسمعة جيّدة في الحوزة ، مثلًا فلان معروف بأنّه أصوليّ ، أي يُدَرِّسُ علم أصول الفقه ، فَيَدْرُسُونَ عنده ، وعالم آخر متخصّص بالفقه العمليّ ، وقد يدرسون أصول الفقه عند أستاذ ، ويدرسون الفقه العمليّ عند أستاذ آخر ، وفي علم الرّجال يدرسون عند عالم ثالث ؛ لأنّ كلًّا منهم هو الأفضل في تخصّصه .

ولو سألت في الحوزة : من الأستاذ الأفضل في تدريس النّحو ؟

فسيرشّحون لك إمّا أستاذًا واحدًا وإمّا عدّة أساتذة ، وأساتذة اللّغة العربيّة في الحوزة معروفون ، وكذلك في المنطق ، وفي بقيّة الموادّ الدّراسيّة .

وهذا العالم حينما يصل إلى درجة الاجتهاد فإنّ الأمر لا يكون مُسْتَغْرَبًا ؛ لأنّه معروف من السّابق ، لا أنّه يَبْرُزُ فجأةً ، فهو عنده سيرة سابقة ، وهذه السّيرة ترشّحه لأن يكون مجتهدًا ، وأن يكون مرجعًا فيما بعد ، وسأبيّن أنّ العمليّة ليست عشوائيّة حينما يرشّحون فقيهًا معيّنًا لكي يكون مرجعًا للأمّة ، فالاختيار ليس عشوائيًّا .

والبعض يقولون بأنّه توجد محسوبيّات وواسطات في اختيار المرجع ، فنقول بأنّه لا توجد عند علماء الحوزة محسوبيّات وواسطات حينما يختارون مرجع التّقليد ، هؤلاء العلماء من أهل الخبرة ثقات في كلامهم ، ولا ينظرون إلى أنّ فلانًا أخي أو ذاك ابن أخي أو ابن عمّي ، فاختيار المرجع من خطّ المرجعيّة الرّشيدة يكون على أساس ضوابط معيّنة ، وينظر أهل الخبرة إلى السّيرة السّابقة لمن يختارونه ، فهو موجود في الحوزة مدّة خمسين أو ستّين سنة ، لا أنّهم يرشّحون شخصًا مجهولًا ، فهو له سيرة سابقة وتاريخ سابق في الحوزة ، وقد يتّهمون العلماء بأنّهم يختارون المرجع عشوائيًّا ، فنقول بأنّ اختيار المرجع يكون ضمن ضوابط معيّنة ، وإذا توفّي المرجع فمباشرةً يجتمع العلماء من أهل الخبرة ويختارون أشخاصًا معيّنين ، إمّا يرشّحون فقيهًا

واحـدًا وإمّـا عـدّة فقهـاء ، وتصـدر البيانـات مـن العلمـاء مـن أهـل الخـبرة ، ويكتبـون أسمـاءهم تحـت البيـان ، وقـد يقـرب عـددهم مـن عشرين عالما من أهل الخبرة أو أكثر ، وقد يكونون ضمن مؤسّسة ، ويكون جميعهم من المجتهدين ، فتصدر ورقة من هذه المؤسّسة العلميّة المعروفة بأنّها تضمّ أهل الخبرة ، فيصدرون بيانًا باسم المؤسّسة على أساس أنّهم من أهل الخبرة .

والبيان ليس صادرًا من مسجد أو حسينيّة ، ولنفرض إمام مسجد درس سنتين في الحوزة وصار إمام مسجد ويصدر بيانًا بأعلميّة فلان ، أو إدارة المسجد تصدر بيانًا ، أو حسينية تصدر بيانًا بمرجعيّة فلان ، هـذه البيـانات لـيس لهـا قيمـة علميّـة ، والشّـخص الّـذي يصـدر بيـانًا بمرجعية فلان لا بدّ من أن يكون معروفًا بأنّه من أهل الخبرة ، ونعرف أهل الخبرة بالرّجوع إلى العلماء ، لا ادّعاءات بأنّه من أهل الخبرة ، وادّعاء الاجتهاد ، وادّعاء المرجعية ، وادّعاء الأعلمية .

والنّاس خارج الحوزات لا يعرفون هذه المعلومات ، وقد يقلّدون شخصًا لا يكون مُبْرِئًا للذّمّة ، وهذا لم يرشّحه أهل الخبرة لكي يكون مرجعًا ، وعمليّة البحث اليوم سهلة ، وبعض المؤمنين بمجرّد ما يُتَوَفَّى المرجع يسافر إلى الحوزات ويسأل العلماء هناك إلى من يرجع من الفقهاء بعد وفاة المرجع ، ويريد أن يعرف تكليفه بالضّبط ، والّذين لا يستطيعون السّفر إلى الحوزات لا بدّ من أن يرجعوا إلى العلماء الثّقات الموجودين في بلدهم ، فهم إمّا أن يكونوا من أهل الخبرة وإمّا

أنّهم ينقلون عن أهل الخبرة ، فيقولون بأنّ عالما من أهل الخبرة في الحوزة اختار فلانًا ، والعالم الآخر اختار فلانًا ، فينقلون عن أهل الخبرة .

وعمليّة اختيار المرجع عمليّة مضبوطة ، وليست عمليّةً عشوائيّةً ، وأهل الخبرة معروفون في الحوزات العلميّة ، ويكونون مدار الطّلبة في الحوزة ، ويرجع إليهم الطّلبة في أمورهم ، ويكونون من الفقهاء أو قريبين من الفقاهة ، وعندهم فضيلة وعلم بحيث يمكنهم التّمييز بين العلماء ، وعندهم قدرة على تشخيص العلماء ، وحينما يقرأون كتابًا في أصول الفقه لعالم معيّن وكتابًا لعالم آخر يمكنهم التّمييز بين العالمين ، فعندهم اطّلاع على أصول الفقه ، ويمكنهم التّمييز بين العلماء من كتبهم في الفقه الاستدلاليّ ، فيقولون بأنّ هذا أعلم من ذاك ، وهذا مثل الطّبيب المتخصّص تعطيه كتابين لطبيبين بحثا في نفس الموضوع ، فيقول بأنّ هذا الطّبيب أفضل من ذاك ، طبعًا في النّاحية النظريّة ، وفي النّاحية التّطبيقيّة حينما يعالج الطّبيب المريض ، والمتخصّص في أصول الفقه يطبّق في الفقه الاستدلاليّ على مسائل الفقه ، والمطلوب هو الفقه الاستدلاليّ ، والفقيه حينما يدرس مجموعة من العلوم فالهدف هو أن يعطينا الأحكام الشّرعيّة بناءً على استدلاله واستنباطه .

ونحن كعوامّ نرجع إلى الرّسالة العمليّة ، ولا نسأل ما هو الدّليل ، ولكنّ العلماء يسألون دائمًا عن الدّليل ، فهذا العالم حينما طرح

رسالته العمليّة يسألون ما هي الأدلّة على الأحكام المذكورة في كتابه ، والشّخص إذا كان عنده رسالة عمليّة ولا يوجد عنده فقه استدلاليّ فهذا ليس عالما ، وإنّما هو مدّعي علم ، والعمليّة سهلة بأن يأخذ أيّ رسالة عمليّة لأيّ مرجع ويكتب على الغلاف آية الله فلان الفلانيّ .

وأحد العلماء في الحوزة قال بأنّ شخصًا قال بأنّه مجتهد وأعطاه رسالته العمليّة .

قال : كنت أعرف بأنّ الرّسالة العمليّة للسّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه توجد فيها أخطاء مطبعيّة في بعض المواضع ، وذهبت إلى الصّفحة الّتي فيها خطأ مطبعيّ وإذا نفس الخطأ موجود ، وفي بقيّة الصّفحات وجدت أيضًا نفس الأخطاء .

هذا الشّخص أخذ الرّسالة العمليّة للسّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه وصوّرها وغيّر الغلاف وطبع اسمه عليه بعنوان آية الله العظمى ، وهو مدّعي الاجتهاد والمرجعيّة .

ولو سألناه : أين استدلالك الفقهيّ على المسائل في رسالتك العمليّة ؟

فلا تجد منه جوابا .

والفقه الاستدلاليّ قد يصل إلى ثلاثين مجلّدًا أو أكثر ، والمسألة الشّرعيّة تكون نتيجةً لهذا البحث الاستدلاليّ ، والمسألة الواحدة قد يكتب فيها العالم استدلالًا في خمسين أو مائة صفحة ، ويناقش أقوال العلماء ، ويعطينا في آخر المطاف هذا الحكم الشّرعيّ الجاهز .

تقرأ : يجب تقليد الأعلم ، أو يجب تقليد الأعلم على الأحوط وجوبا ، أو يجوز تقليد غير الأعلم .

كلّ قول له أدلّته ، وكلّ مسألة لها أدلتها ، ففي الرّسالة العمليّة يبحث الفقيه في كلّ مسألة ، ولا يقول إنّ أستاذي قال برأي فأنا آخذ رأيه ، بل يبحث في المسألة بحثًا تفصيليًّا عن طرق الأدلّة ، وقد يخالف رأي أستاذه ، قد يقول أستاذه بالوجوب وهو يقول بالاستحباب ، أو يقول أستاذه ببطلان العمل وهو يقول بصحّته .

والمسألة المعروفة عند السّيّد السّيستانيّ حفظه الله أنّ رمس الرّأس في الماء مكروه ولا يبطل الصّيام ، وباقي الفقهاء يقولون بأنّه من المفطّرات ويبطل الصّيام ، وليس بالضّرورة أن يأخذ برأي أستاذه ، وإنّما يبحث في أدلّة المسألة ، وهناك دليل فهم منه الكراهة .

وعمليّة الجمع بين الرّوايات في باب التّعارض ليست عمليّةً سهلةً ، تأتي روايات صحيحة السّند ويقع بينها تعارض ، ووظيفة الفقيه أن يجمع بين الرّوايات المتعارضة ، وليس أيّ شخص يستطيع أن يقوم بهذه العمليّة ، وقد يصل طالب إلى درجة عالية من العلم ولا يستطيع الجمع بينها ، وهذا شغل الفقيه ، ومن يصل إلى درجة الاجتهاد يمكنه الجمع بين الرّوايات ، ولو أنّ طالبًا مكث في الحوزة عشر سنوات فهذا لا يعني أنّه مؤهل للجمع بين الروايات المتعارضة ، نعم يعرف هذه العمليّة ، فحينما يقرأ كتابًا فقهيًّا استدلاليًّا لأحد العلماء فإنّه يعرف ما يفعله الفقيه ويفهم استنباطه ، ويعرف القواعد الّتي

طبّقها ، ولكن هذا لا يعطيه الحقّ في أن يستنبط الأحكام الشّرعيّة .

وسنبيّن فيما بعد كيفيّة اختيار مرجع التّقليد ، وأقرأ أقوال الفقهاء في مسألة (وجوب تقليد الأعلم) من خلال رسائلهم العمليّة ، وسأناقش بعض الأدلّة الّتي طرحها الفقهاء بشكل مختصر ومبسّط لأجل فهمها .

وكلّ عالم عنده بحث (الاجتهاد والتّقليد) في كتاب كبير ، ولن نأخذ جميع الأشياء ، وسأطرح بعض الأمور السّهلة الّتي يمكن لنا فهمها بدون استدلالات معمّقة وردّ وأخذ وإشكالات .

وفي هذا البحث عن (التّقليد والأعلميّة) راجعت مجموعة من كتب العلماء في حدود عشرين كتابًا ؛ لكي أعرف استدلالاتهم والإشكالات المطروحة ، واستنتاج بعض الأمور من خلال كلماتهم .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : حسن دويش :

إذا كنت أقلّد عالما معيّنًا ، وتوفّي هذا العالم ، فهل يجب عليّ الرّجوع إلى الفقيه الّذي يختاره العلماء أو أبقى على تقليدي السّابق ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

أوّلًا لا بدّ من معرفة الأعلم الحيّ ، ثمّ نرجع إلى الأعلم الحيّ ؛ لكي يحدّد تكليفنا بأن نبقى على تقليد الميّت أو لا نبقى ، وإذا قال

بالبقاء على تقليد الميّت ففي أيّ المسائل نبقى ، البعض يقول تبقى في المسائل الّتي تتذكّرها ، وأمّا في المسائل الّتي لا تتذكّرها فترجع إلى الأعلم الحيّ ، والبعض يقول تبقي في المسائل الّتي عملت بها ، فالّذي يحدّد دائرة البقاء على تقليد الميّت هو الأعلم الحيّ .

والبقاء على تقليد الميّت ليس قضيّة مزاجيّة ، مثلًا يقول إنّ مرجعي توفّي وأنا أبقى على تقليده .

نسأل : تبقى على تقليده على أيّ أساس وبناءً على فتوى مَنْ مِنَ الفقهاء ؟

وإذا بقي اعتمادًا على رأيه الشّخصيّ فرأيه الشّخصيّ ليس له قيمة علميّة ، يجب أن ترجع إلى الأعلم الحيّ ؛ لكي تبقى على تقليد الميّت أو لا تبقى ، وإذا بقيت فبأيّ مقدار تبقى ، وكل ذلك يحدّده الأعلم الحيّ .

سؤال : مهدي نصّار :

طرحت مسألة الطّبيب الجرّاح ، وعن طريقها ربطت بأهل الاختصاص وأهل الخبرة ، فهل يشترط الاجتهاد في أهل الخبرة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

لا يشترط الاجتهاد في أهل الخبرة ، فإذا كان الطّلبة في الحوزة عندهم علم وفضيلة فإنّهم يكونون قادرين على تمييز العلماء ، وليس بالضّرورة أن يكون مجتهدًا .

وكذلك ليس بالضّرورة أن يكون أعلم من الأعلم ، ويقال بأنّه لا

بدّ من أن يحدّد الأعلم من هو أعلم منه ، فنقول إذا كان الأعلم الأوّل هو الّذي يحدّد الأعلم الثّاني – فنسأل : الأعلم الأوّل من الّذي حدّده ؟

تقول : الأعلم الّذي فوقه .

نسأل : وهذا الأعلم من الّذي حدده ؟

ولا ننتهي إلى مكان نقف عنده ، فينشأ عندنا التّسلسل ، والتّسلسل باطل .

ونرى أنّ طلبة الجامعة يميّزون بين أساتذتهم ، والطّالب المستجدّ يسأل الطّلبة في سنة ثانية : عند مَنْ ندرس مِنَ الأساتذة ؟

ويحدّدون له الأساتذة الّذين يدرسون عندهم .

كيف يميّز طلبة سنة ثانية بين الأساتذة مع أنّهم أقلّ علمًا من الأستاذ ؟

هذا الطّالب استطاع أن يميّز ويحدّد ؛ لأنّه درس عند هذا الأستاذ وعند أستاذ آخر ، فيعرف أنّ الأستاذ الأوّل أفضل من الأستاذ الثّاني في كيفيّة تدريسه .

ونصل إلى أنّه ليس بالضّرورة أنّ الفقيه يحدّد الفقيه ، أو الأعلم يحدّد الأعلم ، فطلبة بحث الخارج عندهم القدرة على تمييز الفقهاء ، لذلك يدرس عند فقيه ولا يدرس عند الفقيه الآخر ، فيدرس عند الأوّل ؛ لأنّه يستفيد منه أكثر ، فيختار من هو الأعلم ، وإذا سأله أحد الطلبة : عند مَنْ أدرس ؟

فيقول له : ادرس عند الفقيه الأوّل .

ويوجد مقياس على تحديد الأعلم ، وهو مقياس من المقاييس ، وهو أنّ الطلبة الجادّين الممتازين في الحوزة عند مَنْ يدرسون .

وهذا يعطينا علامة وإشارة إلى أنّ هذا الفقيه هو الأعلم ، فيدخل في دائرة الأعلميّة .

سؤال : الشّيخ خير الله مبارك :

التّقليد فيه عدّة تعريفات ، البعض يقول هو الأخذ ، والبعض هو الاعتماد ، والبعض هو العمل ، والبعض هو الاستناد ، هل ستناقشون هذه التّعاريف ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

هذه التّعاريف لن أناقشها ، وخلاصة تعريف التّقليد هو (رجوع الجاهل إلى العالم) ، سواء كان اعتمادًا أم أخذًا أم التزامًا أم عملًا ، هذا التّفصيل ليس مهمًّا في بحثنا ، وهذا المقدار يكفي وهو (رجوع الجاهل إلى العالم) .

والتّعاريف المختلفة تُنَاقَشُ في الدّروس الحوزويّة لطلبة العلم ، ومواضيعنا في الدّيوانية ليست للمتخصّصين ولا لطلبة الحوزة بشكل خاصّ ، فلن ندخل في هذا التّفصيل ، ونطرح ما يحتاجه النّاس بشكل عامّ بدون الدّخول في التّعاريف والإشكالات والردود ، فقاعدة (رجوع الجاهل إلى العالم) موجودة عند جميع النّاس ، وعلى أساس هذه القاعدة نطرح المسألة .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

السّؤال الأوّل عن قول البعض باتّباع الأتقى والأورع .

والسّؤال الثّاني عن القول بأنّه يوجد عند الشّيعة تشدّد بالنّسبة لمسألة الأعلميّة .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

أوّلًا نرجع إلى الأفقه ، وبعد ذلك إذا تساويا في الفقاهة نرجع إلى الأتقى والأورع ، وإذا قلنا من البداية بالرّجوع إلى الأورع فقد نرجع إلى الأقلّ علما ، فيكون أورع وأقلّ علمًا ، فيأتي السّؤال : ما هو الدّليل على التّقديم على أساس الأورعيّة ؟

لا بدّ من وجود دليل ، مع أنّ الدّليل هو (الرّجوع إلى الأعلم) ، وإذا قلنا (الأورع) فمعناه الأفضل فلا بدّ من أن نبحث عن الأعلم الأورع ، فيكون البحث في صفتين لمن يجب تقليده .

وبالنّسبة للتّشدّد في الأعلميّة نحن نسير على أساس الدّليل ، فإذا كان الدّليل يقول بالرّجوع إلى الأعلم فنأخذ بهذا الدّليل ، وإذا لا يوجد دليل -كما يقول به البعض- فلا نرجع إلى الأعلم بل يجوز الرّجوع إلى غير الأعلم .

ويقال بأنّ الرّواية الّتي تقول : (من كان من الفقهاء صائنًا لنفسه . . .) لم تقل بقضيّة الأعلمية ، وكذلك الرّواية الّتي تقول : (وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا . . .) لم تطرح مسألة الأعلميّة .

والسّؤال الّذي يُطْرَحُ دائمًا هو : هل توجد رواية تدلّ على كذا ؟ هذا السّؤال خطأ .

والسّؤال الصّحيح هو : هل يوجد دليل على كذا ؟

قد لا يكون الدّليل رواية ، وإذا قلنا بأنّنا نريد دليلًا روائيًّا فقط فمعنى ذلك أنّه لا نأخذ بالدّليل القرآنيّ ، فلا بدّ من أن نطرح السّؤال الصّحيح .

فإذا سأل شخص : هل توجد رواية على تقليد الأعلم ؟

قد لا توجد رواية ، ولكن أدلّتنا ليست روائيّة فقط ، فالآية القرآنيّة دليل ، والاستدلال العقليّ دليل ، وسيرة المتشرّعة دليل ، والسّيرة العقلائيّة الممضاة بإقرار المعصوم عليه السّلام دليل ، فالأدلّة لا تقتصر على الرّوايات .

ولنفرض أنّه لا توجد رواية على تقليد الأعلم ، ألا يوجد دليل عقليّ قطعيّ على تقليد الأعلم ؟

إذا كان عندنا دليل عقليّ قطعيّ يدلّ على وجوب تقليد الأعلم فنأخذ بهذا الدّليل القطعيّ ، وإذا كان عندنا دليل عرفيّ قطعيّ على تقليد الأعلم فنأخذ بهذا الدّليل القطعيّ ، والدّليل العرفيّ هو أنّ جميع النّاس يرجعون إلى الأفضل ، كأفضل طبيب وأفضل مهندس ، وهذه القاعدة العرفيّة العامّة الموجودة عند جميع النّاس هي أنّهم يرجعون دائمًا إلى الأفضل ، ونأخذ بهذا الدّليل مع أنّه دليل عرفيّ عقلائيّ ، فالأدلة ليست مقتصرةً على الرّوايات ، ومن يقول : رواية فقط –

نقول له : صحّح السّؤال أوّلًا قبل أن نجيب عليه ؛ لأنّ الدليل أعمّ من الرّوايات ، وليست جميع المسائل الشّرعيّة مبنيّة على الرّوايات فقط .

ولو رجعنا إلى الكتب الفقهيّة الاستدلاليّة لوجدنا أنّ الفقهاء يقولون إنّ الدّليل عقلائيّ أو عقليّ ، وفي أوّل مسألة في الرّسالة العمليّة يقولون بأنّه يجب التّقليد ، ويقولون بأنّ الدّليل عقليّ أو عقلائيّ لا شرعيّ ، وكذلك في الرّجوع إلى الأعلم .

ومع أنّه يقال بأنّه لا توجد رواية تدلّ على الأعلميّة ، ولكن سأذكر مجموعةً من الرّوايات الّتي تدلّ على الأعلميّة ، وهذه الرّوايات سأربطها بموضوعنا .

وسأثبت أنّ القاعدة فطريّة أوّلًا ، وعقليّة ثانيًا ، وعرفيّة عقلائيّة ثالثًا ، وقرآنيّة رابعًا ، وروائيّة خامسًا ، وهذه الأدلّة لا نحتاجها في الفقه العمليّ فقط ، بل نحتاجها في جميع الأحكام الدّينيّة ، فالقواعد المقطوع بها لا تأتي في الفقه العمليّ فقط ، بل تأتي في العقائد أوّلًا ، وبعد ذلك نأتي إلى الفقه العمليّ ، والعقائد هي الأصل ، وسأبيّن أنّ الإنسان يعبد الله على أساس هذه القاعدة الفطريّة والعقليّة ، ونفس القاعدة الّتي تأتي في الفقه العقائديّ تأتي في الفقه العمليّ والفقه الأخلاقيّ أيضًا ، وليست قاعدةً أخرى ، لذلك من يقول بأنّه لا يوجد دليل على الأعلميّة ، نقول بل يوجد دليل ، والدّليل عامّ يجري في جميع الأمور الدّينيّة ، بل يجري أيضًا في حياتك الدّنيويّة .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

هل جميع الفقهاء يشترطون الأعلميّة ؟

والآية الكريمة تقول : **"إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ"** [1] ، فالآية قدّمت الخشية على العلم .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

في الآية الكريمة ثبّتنا أنّه عالم أوّلًا حتّى يخشى ثانيًا ، أوّلًا يكون عالما ، وبعد ذلك يخشى ، فالعلم أوّلًا ثمّ الخشية ثانيًا ، فالخشية تأتي بعد العلم .

ومسألة تقليد الأعلم يوجد فيه اختلاف بين العلماء ، بعضهم على نحو الفتوى ، وبعضهم على نحو الاحتياط الوجوبيّ ، وعند البعض يجوز تقليد غير الأعلم ، ولكن إذا أثبتنا وجود أدلّة قطعيّة على وجوب تقليد الأعلم فتكون الفتوى : يجب تقليد الفقيه الأعلم .

وإذا ثبت أنّ عبادة الله عزّ وجلّ ووجوب تقليد الأعلم كلاهما مبنيّ على قاعدة واحدة ، فنفس القاعدة الّتي تبحث فيها عن إله خالق للكون نفس هذه القاعدة تبحث فيها عن الفقيه الأعلم ، والقاعدة مسلّم بها .

ومن يقول بجواز تقليد غير الأعلم ويريد أن يناقش فنقول له بأنّ قولك سيجرّنا إلى العقائد ، ففي العقائد نقول بأنّه لا يجوز تقديم الفاضل على الأفضل ، ولا يجوز تقديم المفضول على الفاضل ، وهذا

---

[1] فاطر : ٢٨ .

دليلنا على تقديم أمير المؤمنين عليه السّلام على غيره ، وأنّه الأفضل في زمانه بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله .

وفي الروايات : "أعلمكم عليّ" ، و"أقضاكم عليّ" .

في رواية الكافي : . . . فقال عليّ عليه السّلام لعمر : أتأذن لي أن أقضي بينهم ؟ فقال عمر : سبحان الله ! وكيف لا وقد سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : أعلمكم عليّ بن أبي طالب ؟ . . . [1] .

يقول عضد الدّين الإيجيّ :

وعليّ أعلم الصّحابة ؛ لأنّه كان في غاية الذّكاء والحرص على التّعلّم ، ومحمّد صلّى الله عليه وسلّم أعلم النّاس وأحرصهم على إرشاده ، وكان في صغره في حجره ، وفي كبره ختنًا له ، يدخل عليه كلّ وقت ، وذلك الّذي ذكرناه من صفاته وصفات معلّمه يقتضي بلوغه في العلم كلّ مبلغ . . . ، ولقوله صلّى الله عليه وسلّم : (أقضاكم عليّ) ، والقضاء يحتاج إلى جميع العلوم ، فيكون أعلم فيها جميعا . . . ، ولقول عليّ : (لو كُسِرَتْ لي الوسادة ثمّ جلست عليها لقضيت بين أهل التّوراة بتوراتهم ، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم ، وبين أهل الزّبور بزبورهم ، وبين أهل الفرقان بفرقانهم ، . . . والله ما من آية نزلت في برّ أو بحر أو سهل أو جبل أو سماء أو أرض أو ليل أو نهار إلّا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أيّ شيء نزلت) . . . ، ولأنّ عليًّا

---

[1] الكافي ج٧ ص٤٢٣-٤٢٤ ح٦ .

ذكر في خطبته من أسرار التّوحيد والعدل والنّبوّة والقضاء والقدر ما لم يقع مثله في كلام سائر الصّحابة ، فدلّ على أنّه أعلم ، ولأنّ جميع الفرق ينتسبون إليه في الأصول الكلاميّة والفروع الفقهيّة ، وكذا المتصوّفة في علم تصفية الباطن . . . ، وابن العبّاس رئيس المفسّرين تلميذه ، وكان في الفقه والفصاحة في الدّرجة القصوى ، وعلم النّحو إنّما ظهر منه ، وهو الّذي تكلم فيه أوّلًا ، وأمر أبا الأسود الدّؤليّ بتدوينه كما هو المشهور ، وكذا علم الشّجاعة وممارسة الأسلحة ، وكذا علم الفتوّة والأخلاق ، فإنّه أعلم بها من غيره [1] .

والقاعدة الّتي ذكرناها تجري في العقائد ، في التّوحيد أوّلًا ، وفي النّبوّة ثانيًا ، وفي الإمامة ثالثًا ، ونفس القاعدة تجري في الفقه العمليّ ، وسيأتي البحث بالتّفصيل ، وستأتي القاعدة الّتي على أساسها نعبد الله عزّ وجلّ .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

إذا رجع الشّخص إلى من لا يقول بتقليد الأعلم هل توجد مشكلة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

من البداية لا بدّ من أن نحدّد الأعلم بشهادة أهل الخبرة ، فإذا قال الأعلم بجواز تقليد غير الأعلم فنحن بالخيار بين تقليد الأعلم وتقليد غير الأعلم ، ولا نذهب مباشرةً إلى غير الأعلم ، ولا يحقّ لنا أن نقول

---

[1] المواقف في علم الكلام ج٣ ص٦٣٥-٦٣٧ .

بجواز تقليد غير الأعلم بدون الرّجوع إلى الأعلم ، والفقيه غير الأعلم له الحقّ في أن يقلّد نفسه ، ولكن لا يجوز لغيره أن يقلّده في هذه المسألة ، وإذا لم يشهد أهل الخبرة بأعلميّته فلا يجوز أخذ المسألة منه .

النّتيجة :

الطّريق الثّاني هو الطّريق السّهل أمام النّاس ، وهو أن يصلوا إلى معرفة أوامر الله ونواهيه عن طريق التّقليد ، وذلك بالرّجوع إلى العلماء وأخذ الأحكام الدّينيّة منهم .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٦)
الدّين منظومة واحدة متكاملة [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

عن الإمام الحسن العسكريّ عن الإمام موسى الكاظم عليهما السّلام قال : فقيه واحد ينقذ يتيمًا من أيتامنا المنقطعين عنّا وعن مشاهدتنا بتعليم ما هو محتاج إليه أشدّ على إبليس من ألف عابد ؛ لأنّ العابد همّه ذات نفسه فقط ، وهذا همّه مع ذات نفسه ذات عباد الله وإمائه ؛ لينقذهم من يد إبليس ومردته ، فذلك هو أفضل عند الله من ألف ألف عابد وألف ألف عابدة [٢] .

النّقطة السّادسة : هل الدّين عبارة عن منظومة واحدة من الأحكام أو أنّها أحكام متفرّقة لا علاقة بين بعضها البعض أي أنّها

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٧ جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٢/٢٧ م .

[٢] بحار الأنوار ج٢ ص٥ ح٩ .

لا تكون ضمن منظومة واحدة ؟

تسأل :

ما هي علاقة هذا السّؤال ببحث (التّقليد والأعلميّة) ؟

الجواب :

الهدف من هذا الموضوع هو أن نبيّن أنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة ، وأنّ القواعد الفطريّة والعقليّة القطعيّة تجري في جميع أجزاء الدّين لا في العقائد فقط .

ويقال دائمًا بأنّ العقائد مبنيّة على الأدلّة العقليّة ، فيقال بجريان هذه القواعد في الفقه العقائديّ فقط ، وعدم جريانها في الفقه العمليّ ؛ لأنّ الفقه العمليّ قائم على أمور تعبّديّة ، وحينما يقال بأنّه لا يوجد دليل على تقليد الأعلم نسأل :

هل فعلًا لا يوجد أو يوجد دليل وهذا الدّليل يستمرّ في العقائد وفي الأخلاق وفي الفقه العمليّ ويكون الدّليل دليلًا واحدًا ؟

نعم قد لا يوجد دليل روائيّ كما يقال ، ويكون السّؤال : هل توجد رواية تدلّ على تقليد الأعلم ؟

وقلنا بأنّ هذا السّؤال غلط ، والسّؤال الصّحيح هو : هل يوجد دليل على وجوب تقليد الأعلم ؟

فيكون الكلام عن الدّليل مطلقًا لا الدّليل الرّوائيّ فقط ، والدّليل أعمّ من الرواية ، فقد لا توجد روايات دالّة على تقليد الأعلم ، ولكن توجد أدلّة أخرى ، ولا يقتصر الدّليل على الدّليل القرآنيّ فقط أو

الـدّليل الرّوائـيّ فقـط ، قـد يكـون الـدّليل دلـيلًا فطـريًّا أو عقليًّـا أو عقلائيًّـا ، فالـدّليل العقليّ القطعـيّ يؤخـذ بـه في الفقـه العمليّ ، نعـم الدّليل العقليّ الظّنّي لا يعتمد به .

إذن :

الهدف من هـذا الموضـوع هـو بيـان أنّ الـدّين عبـارة عـن منظومـة واحـدة مركّبـة مـن أجـزاء ، وأنّ القواعـد العقليّـة الّـتي تجـري في الفقـه العقائـديّ تجـري في جميـع أجـزاء الـدّين ، فتجـري في الفقـه العقائـديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ .

نحـن – المسـلمين – نعتقـد أنّ الـدّين الإسـلاميّ نظـام واحـد متكامل ، وأنّه صالح لحلّ جميع مشاكل البشريّة ، وأنّه صالح لكلّ زمان ومكان ، وهذا ادّعاؤنا ، ونحتاج إلى أدلّة لإثبات كلّ ذلك .

وأتباع كلّ دين يمكنهم أن يدّعوا أنّ دينهم يعالج جميع مشاكل البشرية ، وأتباع النّظام الرأسماليّ يقولون بأنّ نظامهم يحلّ جميع مشاكل البشريّة ، والآن نحن – الرأسماليّين – نعيش في رفاهية ، يمكنهم أن يدّعوا هذا الادّعاء ، والمسلمون يدّعون أيضًا نفس الادّعاء ، ولكن ما هي أدلّة كلّ طرف على إثبات ذلك ؟

إذا كان الإسلام كذلك فلا بدّ من أن يكون الدّين الإسلاميّ عبارة عن نظام متكامل ، وعبارة عن منظومة واحدة تصبّ في اتّجاه واحد .

وكلّ دين يتكوّن من مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال

المبنيّة على هذه العقائد ، والأديان سواء كانت إلهيّة أم وضعيّة تحتوي على مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال المرتبطة بعقائدها ، وحتّى الرّأسماليّة عبارة عن دين ؛ لأنّها تشتمل على عقائد وأعمال مترتّبة على العقائد ، والرّأسماليّ بناءً على العقائد الّتي يعتقد بها يأتي بمجموعة من الأعمال ، وكذلك الاشتراكيّة عبارة عن دين ؛ لأنّها تشتمل على عقائد وأعمال ، وقد بنوا حياتهم على هذه العقائد .

ويوجد ترابط وثيق بين العقائد والأعمال ضمن نظام واحد ، والأعمال في الإسلام ليست أعمالًا خارجيّة فقط ، وإنّما هي أعمال باطنيّة وأعمال خارجيّة مبنيّة على العقائد ، والأديان الأخرى قد يكون نظرهم إلى الأعمال الخارجيّة فقط ، ولا ينظرون إلى باطن الإنسان ، والإسلام يركّز على العمل الباطنيّ أيضًا ، لا فقط أنّ الإنسان يأتي بعمل خارجيّ ، بل لا بدّ من أن يوجد عمل باطنيّ يسير مع العمل الخارجيّ جنبًا إلى جنب ، ولا بدّ من أن ينظر المسلمون بهذه الطّريقة إلى الإسلام ، فالدّين يربّي الإنسان باطنيًّا ، ولا يريد من الإنسان أن يأتي بالعمل الخارجيّ فقط .

إذن :

الدّين يتركّب من مجموعة من الأجزاء ، وهي الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، والدّين مركّب من هذه الأجزاء الثّلاثة ؛ لأنّ الكلّ يتركّب من أجزاء ، وهذا الكلّ الّذي هو الدّين فيه مجموعة من الأنظمة ، وهذه الأنظمة تشكّل منظومة واحدة لا أنّ الأنظمة

متفرّقة بلا جامع يجمعها .

نعم تقسيم الدّين إلى أقسام وأجزاء من العقائد والأخلاق والعمل إنّما هو لغرض التّصنيف ومعرفة أيّ مسألة تكون في أيّ قسم ، وهذه الأقسام والأجزاء مترابطة ، ومجموع هذه الأجزاء يشكّل الإسلام ، فالأجزاء تكوِّن الكلّ ، والكلّ هو الدّين الإسلاميّ بكلّ ما فيه من أنظمة ، فالدّين الإسلاميّ منظومة واحدة متكاملة ، وعلى المسلمين أن يأخذوا بجميع أجزاء المنظومة حتّى يمكن تحقيق الأهداف والغايات الّتي يريدها الدّين ، فلا بدّ من أن نأخذ بجميع الأجزاء .

ولو بنى المسلم حياته على الفقه العمليّ فقط فلا يحقّق النّتيجة المرجوّة من الدّين الإسلاميّ ، والإنسان المتديّن في نظرنا اليوم هو المتمسّك بالفقه العمليّ فقط ، فيستحبّ أن يلبس خاتما ويمسك مسباحًا ويذهب إلى المسجد كأعمال خارجيّة فقط ، ولا ننظر إلى أنّه إلى أيّ حدّ هو مرتبط بالله تعالى ، ويكون التّقييم على أساس العمل الخارجيّ ؛ لأنّ نظرنا إلى الفقه العملي فقط .

وإذا سألته : أنت متديّن ؟

يقول لك : نعم ، فأنا أذهب إلى المسجد .

فنظره إلى العمل الخارجيّ فقط ، وإذا أراد أن يحقّق الهدف من الدّين فلا بدّ من أن يأخذ بجميع أجزاء الدّين .

حينما يُسْأَلُ الفقيه عن الحكم الشّرعيّ فإنّه يجيب بأنّه (يجوز) أو (لا يجوز) بناءً على الفقه العمليّ فقط ، والرّسالة العمليّة مبنيّة على

الفقـه العملـيّ فقـط ، ولا تتعـرّض للأحكـام العقائديّـة والأحكـام الأخلاقيّة ، فلا تتحدّث عن عقائد الإنسان وعن الصّفات الباطنيّة القلبيّة للإنسان .

وإذا أردت أن تسأل عن الصّفات القلبيّة الباطنيّة فتتوجّه إلى عالم الأخلاق فتقول : هل هذا العمل الخارجيّ له ربط بالعقائد أو لا ؟

والمتخصّص بالفقه العمليّ لا يبيّن لك الرّابطة بين العمل الخارجيّ والعقائد ، وإنّما تسأل عالم العقائد : هل هذا العمل الخارجيّ له ارتباط بالعقائد أو لا ؟

والمتخصّص بعلم العقائد يبيّن لك هذا الارتباط .

ولو كنّا ننظر إلى الدّين الإسلاميّ كمنظومة واحدة فإنّ نظرتنا إلى الأمور تختلف ، مثلًا لو كان أمر من الأمور جائزًا مباحًا بحسب الفقه العمليّ وفي تعاملنا مع المباح نرى بأنّه يجوز – فإنّنا نعمل به .

ولو سئلت : لماذا عملت بهذا المباح ؟

فتجيب : لأنّه مباح .

نقول : نعم ، هذا بناءً على الفقه العمليّ ، وباعتبار أنّ نظرتنا الآن على أساس الفقه العمليّ فقط فالسّائل لا يعترض على قيامه بهذا العمل المباح .

مثلًا لو سُئِلَ : لماذ تدخّن ؟

فإنّه يجيب : التّدخين مباح .

ولا يحتجّ السّائل عليه بشيء ؛ لأنّ نظره أيضًا إلى الفقه العمليّ

فقط ، ويقول لك بأنّ العالم الفلانيّ يدخّن ، وما دام أنّ العالم الفلانيّ يدخّن فلا يمكنك الاعتراض .

نعم إنّ هذا العمل من حيث الفقه العمليّ مباح ، ولكن هذا العمل بحسب الفقه الأخلاقيّ قد لا ينبغي فعله ؛ لأنّه لا يساهم في تكامل الإنسان .

نسأل : هل هذا العمل المباح يسبّب لك تكاملًا أو لا ؟

والتّدخين كمثال ، وقس على ذلك أيّ عمل مباح آخر ، والتّدخين هو المثال الأوضح بناءً على القول بإباحته .

واسأل المدخّن : هل التّدخين يسبّب لك تكاملًا ؟

ولا يستطيع أن يقول بأنّ التّدخين يساهم في تكامله ، وبناءً على أنّه لا يسبّب تكاملًا فلا ينبغي للمؤمن أن يأتي بهذا العمل ، وبعض المباحات تسبّب تكاملًا للإنسان ، فإذا كانت تسبّب تكاملًا فينبغي للمؤمن أن يقوم بها ، فبحسب الفقه الأخلاقيّ العمل المباح قد ينبغي أو لا ينبغي أن تأتي به .

والعمل المباح بحسب الفقه العقائديّ قد يكون من الأفضل تركه ؛ لأنّه لا يقرِّب إلى الله تعالى ، أو من الأفضل فعله لأنّه يقرّب إلى الله عزّ وجلّ .

وهكذا يكون بيدك المقياس بناءً على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، فاسأل نفسك دائمًا هذا السّؤال : هل هذا العمل المباح يمكن أن أتقرّب به إلى الله ويسبّب لي تكاملًا أو لا يمكن ؟

وفي التّدخين لا يمكن لأحد أن يقول : أدخّن قربةً إلى الله تعالى .

نرى بأنّه لا يمكن ، فيكون التّدخين – إن قيل بإباحته – من المباحات الّتي لا ينبغي للمؤمن أن يأتي به .

وإذا وُجِدَ مباح وكان يمكن التّقرّب به إلى الله تعالى – فهذا المباح ينغي للمؤمن أن يأتي به ؛ لأنّه يعطيه ارتباطًا أكبر بالتّوحيد ، وهذا المقياس اجعله بيدك لتعرف كيف تتعامل مع المباحات ، فبحسب الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقي هذا المباح ينبغي أو لا ينبغي أن تأتي به .

إذن :

نظرنا لا يكون إلى الفقه العمليّ فقط ، فالدّين دين كامل ، ولا بدّ من أن نأخذ هذا الدّين بجميع أجزائه لا الفقه العمليّ فقط ، فلا يكون نظرنا إلى الرّسالة العمليّة لوحدها ، بل بالإضافة إلى الرّسالة العمليّة يكون نظرنا إلى الرّسالة العقائديّة والرّسالة الأخلاقيّة ؛ لكي يكون الإنسان مؤمنًا متديّنًا تديّنًا كاملًا .

والنّظرة الشّموليّة إلى الدّين تعطينا حكمًا يختلف عن الحكم فيما إذا نظرنا إليه من زاوية واحدة ، وتحرّك المؤمن إلى الله تعالى مرتبط بالأنواع الثّلاثة من الفقه ، والمؤمن المتديّن هو الّذي يرتبط بالفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، ويكون عمله مبنيًّا على الأنواع الثّلاثة من الفقه ، والآن بأيدينا مقياس نقيس به جميع الأعمال الخارجيّة ، وهذا المقياس ليس موجودًا بأيدي النّاس حتّى

المتديّنين منهم بشكل عامّ ، فنظرتهم نظرة ناقصة ، ونظرتنا للدّين لا بدّ من أن تكون بالنّظرة الشّموليّة المركّبة من جميع الأجزاء .

يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

"وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ" [1] .

المطلوب هو التّفقّه في الدّين لا التّفقّه في الفقه العمليّ فقط ، وجزء من الدّين هو الفقه العمليّ ، ويحتاج المؤمن إلى معرفة الأجزاء الأخرى من الدّين ليمكنه التّكامل والتّقرّب إلى الله تعالى .

وإذا أراد الإنسان أن يعرف أنّه متديّن أو لا فعليه أن ينظر إلى تأثير الأعمال الخارجيّة المبنيّة على الفقه العمليّ على باطنه وقلبه ؛ لكي يحصل على التّكامل ، وعليه أن ينظر إلى ارتباط العمل الخارجي بالجانب العقائديّ والجانب الأخلاقيّ ، وبذلك يرتبط بالله تعالى ، فإذا كان العمل الخارجيّ يسبّب له ارتباطًا بالله وتكاملا باطنيًّا فهذا هو الإنسان المتديّن .

إنّ تقييم الإنسان لنفسه لا يكون على أساس الفقه العمليّ فقط ، بل على أساس الأنواع الثّلاثة من الفقه ، والآن أنت قَيِّمْ نفسك ، وليس هدفنا من المحاضرات مراقبة الآخرين وتقييمهم ، بل كلّ شخص يراقب نفسه لأجل أن يقيّمها ، وبذلك يعرف أنّه إنسان متديّن أو

---

[1] التّوبة : ١٢٢ .

غير متديّن ، وتوجد علامات تكشف عن تديّن الإنسان ، منها : ماذا يفعل في الخلوات ؟

قد يقوم أمام النّاس بأعمال خارجيّة من الواجبات والمستحبّات ، ولكن حينما يكون لوحده يرتكب المحرّمات ، يكون نظره إلى النّاس فقط ، وحينما لا يراه النّاس يأتي بالمحرّمات ، ولا ينظر إلى أنّ الله معه دائمًا ، الله عزّ وجلّ يراه ، فإذا كان قيامه بالأعمال الخارجيّة على أساس الارتباط بالله تعالى والتّكامل القلبي فالعمل المحرّم حينما يكون في الخلوات يضعف علاقته بالله ويسبّب له تسافلًا ، لذلك لا يُقْدِمُ على هذا العمل المحرّم ، ولا يقول إنّ هذا محرّم خفيف فأقوم به والله غفور رحيم ، فأؤدّي العمل ، وبعد ذلك أتوب إلى الله ، والله يتوب عليّ وتنتهي القضيّة .

الأمر ليس بهذه الطّريقة السّهلة ، نعم قد يؤدّي الواجبات وأعمالًا أخرى ، ولكن هذا العمل المحرّم حينما يؤثّر على قلب الإنسان فمن الصّعب إزالة هذا الأثر ؛ لأنّ الأثر يبقى ، والعلاقة الّتي تكون ضعيفة مع الله ويريد أن يرجعها كما كانت قبل ارتكاب المحرّم – تحتاج إلى جهد كبير ، ولا بدّ من أن يتوب الإنسان توبةً حقيقيّةً ، والتّوبة الحقيقيّة معناها العزم على عدم الرّجوع إلى العمل المحرّم مرّة أخرى .

والشّابّ يمسك الهاتف النّقال في كلّ ليلة ، ويرى أمورًا محرّمةً ، وقد يقول : أتوب إلى الله تعالى .

والبعض يرى هذه المحرّمات إلى صلاة الصّبح ، ويقول : أصلّي

ركعتين وأستغفر الله ، والله يغفر لي .

ويكرّر العمل في اللّيلة التّالية بنفس الطّريقة ، فرجوعه إلى ارتكاب المحرّم معناه أنّ التّوبة غير حقيقيّة ، ويبقى الأثر القلبيّ ، فترسخ المحرّمات في نفسه أكثر ، وهذا معناه أنّه يتسافل ويبتعد عن الله عزّ وجلّ أكثر ، ولكي يزيل هذا الأثر القلبيّ ويرجع إلى الله مرة أخرى فإنّه يحتاج إلى جهود كبيرة جدًّا ، مثل الإنسان الّذي يسقط في حفرة عميقة ، ويحاول أن يصعد ، ولكنّه بدل أن يصعد يحفر في الأرض أكثر ، فسينزل أكثر ، وإذا أراد الصّعود فلا بدّ من أن يملأ هذه الحفرة بالتّراب ؛ لكي يصعد تدريجيًّا .

والإنسان الّذي يرتكب المحرّمات ويكون نظره إلى الفقه العمليّ بدون النّظر إلى الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ تكون نظرته قاصرةً ، ولا يحصل على الحقيقة الكاملة .

لذلك إذا أراد الإنسان أن يأخذ بالدّين الكامل فلا بدّ من أن يلحظ الأجزاء الثّلاثة حينما يؤدّي أيّ عمل من الأعمال ، فبناءً على الفقه العمليّ يكون العمل مباحًا ، ولكن بناءً على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ نقول إنّ هذا العمل ينبغي الإتيان به أو لا ينبغي الإتيان به ، فالجواب يكون مختلفًا حينما تنظر إلى الدّين بالنّظرة الشّموليّة ، عملك سيختلف ، وتعاملك مع الأحكام الفقهيّة العمليّة تكون بطريقة أخرى .

والفقيه بالأحكام العمليّة يعطيك الجواب بناءً على الفقه العمليّ

لأنّ هذا تخصّصه ، ومراجع التّقليد حفظهم الله تعالى تخصّصهم هو الفقه العمليّ ، وحينما يعطيك الجواب على الاستفتاء يبني على الفقه العمليّ .

تسأل : لماذا لا يجيب على الاستفتاء بناءً على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ؟

نقول لأنّهما ليسا تخصّصه ، وعندنا علماء متخصّصون في العقائد وعلماء متخصّصون في الأخلاق .

تسأل : لماذ لا يتخصّص الفقيه في الفروع الثّلاثة ؟

أجبنا عن هذا السّؤال سابقًا ، وهو أنّ العمر لا يتّسع لدراسة جميع العلوم ، فلكي يكون متخصّصًا بالفقه العمليّ يحتاج أن يبذل جهده ووقته في هذا الفرع فقط ، والآن الاجتهاد ليس كما كان قبل خمسمائة سنة ، فيحتاج أن يبذل جهدًا أكبر ويدرس أكثر ، فهذا العالم يتخصّص بالفقه العمليّ ، وذاك العالم يتخصّص بالفقه العقائديّ ، وعالم ثالث يتخصّص بالفقه الأخلاقيّ ، نعم لو وجد شخص بذهنيّة ابن سينا فيمكنه أن يتخصّص في جميع العلوم ، وبالوضع الطبيعيّ التّخصّص في جميع العلوم لا يمكن إلّا أن يكون الشّخص فلتة من فلتات الزّمان ، مثل العلّامة الحلّيّ رضوان الله عليه الّذي كان مجتهدًا وعمره اثنتا عشرة سنة ، هذا فلتة ، أو السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه الّذي صار مجتهدًا وعمره عشرون سنة ، هؤلاء عباقرة في زمانهم ، والوضع الطّبيعيّ هو المتعارف

بين العلماء ، نعم بعض الأشخاص فيهم ذكاء وفطنة وشدّة حفظ ، ويصلون إلى درجة الاجتهاد وأعمارهم ثلاثون أو أربعون سنة .

إذن :

النّظرة الشّموليّة للدّين ضروريّة للإنسان المؤمن لا للعالم فقط ، طالب الحوزة يدرس كمّيّةً كبيرةً من المعلومات ، هذه مجرّد معلومات نظريّة لا تحرك الإنسان ، وعلى العكس طالب الحوزة بسبب كثرة التّدقيقات ينسى الجانب الأخلاقيّ ، ترى علاقته بالعبادات ضعيفة ، يدخل إلى الصّلاة وذهنه مشغول بالأصول والفقه والمنطق والنّحو ؛ لأنّ هذه المعلومات لم يَسْتَفِدْ منها بحيث تحدث عنده ارتباطا بالله عزّ وجلّ أكبر وتكاملا أكثر ، فيدخل إلى الحوزة وبعد خمس سنوات يكون وضعه الدّينيّ ثابتًا ، هو اكتسب مجموعةً هائلةً من المعلومات ، ولكن هذه المعلومات لم تسبّب له حركةً باطنيّةً قلبيّةً ، والحوزة لا تعطي معلومات فقط ، وهو يقتصر على المعلومات ويلبس العمامة فيما بعد .

مثلًا شخص يدخّن يدخل الحوزة ، ويظلّ مدّة عشرين أو ثلاثين سنة وهو ما زال يدخّن ، لماذا يعطي التّدخين هذه القيمة العالية بحيث إنّه لا يستطيع أن يتخلّى عن التّدخين ؟

والتّدخين مثال ، وَقِسْ عليه أيّ عمل آخر يؤدّيه طالب العلم ، من الأعمال الظاهرة أمام النّاس أو غير الظّاهرة ، مع أنّه يدرس علم الأخلاق ، ويعلم أنّه يوجد تكامل وتسافل ، ويدرس علم العقائد ،

والمفروض أن يرتبط بالله عزّ وجلّ أكثر ، ويدرس مجموعة كبيرة من المعلومات ، ومن أوّل سنة يدخل إلى الحوزة العلميّة يبدأ باكتساب المعلومات .

نسأل :

لماذا هذه المعلومات لا تسبّب حركة باطنيّة قلبيّة عند الطّالب ؟

الجواب :

لأنّه غافل عن الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، ولا يقيس العمل على أساس النّظرة الشّموليّة للدّين ، نظره إلى أنّه يدرس علم أصول الفقه لكي يستنبط أحكامًا فقهيّةً عمليّةً ، ويدرس علم الرّجال لكي يعرف أنّ هذه الرّواية صحيحة أو ضعيفة ، ويدرس علم النّحو لكي يعرف إعراب الكلمات ، ويدرس علم المنطق لكي يفكّر تفكيرًا صحيحًا ويستفيد منه في الفقه العمليّ فقط ، مع أنّ من يدرس علم المنطق من المفروض أنّ حياته تتغيّر حتّى في بيته ؛ لأنّه صار إنسانًا منطقيًّا أي عقلانيًّا ، فدائمًا حينما يريد أن يؤدّي أيّ عمل لا بدّ من أن تكون عنده مقدّمة صغرى ومقدّمة كبرى ونتيجة ، ولا بدّ من أن تكون المقدّمات يقينيّة ؛ لكي يصل إلى نتائج يقينيّة ، ولكنّه لا يطبّق هذه المعلومات على حياته ، وأقلّ شيء أنّه يريد أن يشتري سيّارةً .

تسأله : لماذا تريد أن تشتري هذه السّيّارة المعيّنة ؟

فيجيب : لأنّني أرغب فيها .

والشّابّ قبل الحصول على إجازة القيادة في ذهنه سيّارة معيّنة .

يسأل : هل يجوز أن أشتري سيّارة بعشرة آلاف أو بعشرين أو ثلاثين ألف دينار ؟

فيأتيه الجواب : نعم يجوز ؛ لأنّه مباح .

وما دام أنّه مباح فيشتري هذه السّيّارة المعيّنة الغالية الثّمن .

تسأله : لماذا اشتريت هذه السّيّارة ؟

يقول : أنا استفتيت ، وكان الجواب أنّه يجوز أن أشتريها .

والآن حينما يركب هذه السّيّارة وخاصّة إذا كانت غاليةً جدًّا نسأله :

ما هي الحالة القلبيّة الّتي تكون عندك ؟ وما هو شعورك حينما تقودها في الشّارع ؟

ألا ترى نفسك فوق النّاس وأعلى من الّذين تكون سيّاراتهم بسيطةً رخيصةً ؟

حينما يدخل إلى الدّوّار ويرى سيّارة شخص مستضعف فإنّه لا يعطيه المجال لكي يدخل أو يخرج قبله ، ولكنّه حينما يرى سيّارةً فخمةً مثل سيّارته أو أفضل منها فإنّه يعطيه المجال للدّخول والخروج قبله .

نسأل : ما هو تفسير هذه الحالة القلبيّة الموجودة عنده ؟

والإنسان عادةً لا يقيس نفسه بهذا المقياس ، ليكن نظرك إلى باطنك قبل أن يكون إلى العمل الخارجيّ .

عن رسول الله صلّى الله عليه وآله : "إن الله لا ينظر إلى صوركم

وأعمالكم ، وإنّما ينظر إلى قلوبكم" [1] .

والتّقييم يكون على أساس العمل الباطنيّ ، والعمل الباطنيّ معناه أنّ الإنسان يتكامل أو يتسافل قلبيًّا ، وإذا تكامل فمعناه أنّه ارتبط بالله عزّ وجلّ أكثر ، والارتباط بالله ليس مبنيًّا على العمل الخارجيّ لوحده أي كم يصلّي ، بل مبني على العمل الباطنيّ أي كم يتأثّر قلبيًّا حينما يصلّي ، لا على العمل الخارجي فقط .

من يشتري سيّارة فخمة كيف يتعامل مع النّاس في الشّارع ؟

هذه السّيّارة الفخمة تسبّب له مرضًا قلبيًّا ، وهو غير ملتفت إلى مرضه ، فنظره إلى الفقه العملي فقط وأنّه يجوز .

أحد المؤمنين قرأ في كتاب (مقالات إيمانيّة) شيئًا عن السّيّارة الفخمة وكيف تكون الحالة القلبيّة عند راكبها .

قال لي : إنّك تبالغ .

هو اشترى سيّارة فخمة ، وبعد فترة رأيته وقد باع سيّارته .

قال : الآن أشعر بكلامك ، فحينما كنت أركب هذه السّيّارة أرى نفسي إنسانًا آخر .

فباع سيّارته الفخمة واشترى سيّارة عاديّة ، وعرف أنّ كلامي ليس فيه مبالغة ، وهذه هي النّظرة الشّموليّة للدّين .

وأكثر من شخص قال لي : أنت تبالغ في كلامك .

والنّظر لا بدّ من أن يكون إلى العمل الباطنيّ والتّأثّر القلبيّ ، وهذا

---

[1] بحار الأنوار ج٦٧ ص٢٤٨ ح٢١ .

هـو الأسـاس ؛ لأنّ العمـل البـاطنيّ يقرّبـك إلى الله تعـالى ، والثّـواب والعقـاب ليسـا مترتّبين على العمـل الخـارجيّ فقـط ، وإنّمـا همـا مترتّبـان على حركتك الباطنيّة وتأثّرك القلبيّ ، وإذا حدث عند الإنسان تكامل فإنّه يحصل على الثّواب ، وإذا حدث عنده تسافل فإنّه يحصل على العقـاب ، فـالثّواب والعقـاب مترتّبـان على النّاحية الباطنيّة القلبيّة عند الإنسان ، والإنسان إذا صلّى وصلّى وصلّى فإنّه لا يحصل على ثواب إذا لم يتـأثّر قلبيّا ويتكامل من خلال العبادات ، والصّلاة الّتي تكون بلا تأثير قلبيّ على صاحبها تُلَفُّ كالخرقة البالية وَتُرْمَى في وجهه ، وهذا معناه أنّ صلاته لا تكون مقبولةً .

عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله : "إِنَّ مِنَ الصَّلاةِ لَمَا يُقْبَلُ نِصْفُهَا وَثُلُثُهَا وَرُبُعُهَا وَخُمُسُهَا إِلَى العُشْرِ ، وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يُلَفُّ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الخَلِقُ ، فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُ صَاحِبِهَا ، وَإِنَّمَا لَكَ مِنْ صَلاتِكَ مَا أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِقَلْبِكَ" [1] .

إذن :

إذا صار عندنا ارتباط بالدّين على أساس الأجزاء الثّلاثة من الدّين فإنّ نظرتنا إلى الحياة الدّنيا تتغيّر ، وبالتّالي نظرتنا إلى الآخرة تتغيّر ، ويصير عندنا اهتمام أكثر بالآخرة .

الآن الحياة الّتي يعيشها النّاس بشكل عامّ حياة دنيويّة ، ونظرهم يكون إلى المعاش الشّهريّ ، وأن يصرف على حياته الدّنيويّة ، فيظهر

---

[1] بحار الأنوار ج٨١ ص٢٦٠ ح٥٩ .

بأفضل لباس ، ويركب أفضل سيّارة ، ويعيش في أفضل منزل .

والظّاهرة المنتشرة اليوم هي أنّ النّاس يسافرون في آخر كلّ أسبوع ، البعض يذهب إلى زيارة الأماكن المقدّسة ، والبعض يسافر إلى أماكن أخرى .

أسأل الشّخص الّذي يسافر ويبقى مدّة أسبوع ويصرف خمسة آلاف دينار وخاصّة إذا كان طريق السّفر طويلًا بحيث يأخذ يومين أو ثلاثة كمن يذهب إلى شرق آسيا :

هل هذا السّفر سبّب لك تكاملًا ؟

كم صلاة من الصّلوات اليوميّة أخّرتها ؟

حينما يكون في بلده يحافظ على الصّلاة في أوّل الوقت ، وحينما يسافر كم من الصّلوات يؤخّرها ويقول : أصلّي في آخر الوقت ؟

نظره إلى الفقه العملي فقط ، وأنه يجوز تأخير الصّلاة إلى آخر الوقت ، ولا ينظر إلى التّقرّب إلى الله وإلى التّكامل .

ويرجع من السّفر ويضع في الإنستغرام مناظر جميلة للأماكن التي زارها ، ولكن لا يكتب في الإنستغرام : كم صلاة أخّرها إلى آخر الوقت ؟ وكم صلاة قضاها خارج الوقت ؟

والمؤمنون يرون هذه الصّور ويقولون : ما أروع هذه البلدان ، وهذه جنّات ، سأسافر إليها في السّنة القادمة .

هذه الجنّة الدّنيويّة تخرّب عليك صلاتك ، في بلده كان يحافظ على أوقات الصّلاة ، فيصلّي في أوّل الوقت ، وحينما سافر صار

ارتباطه بالصّلاة أضعف ، وحينما يرجع هذه الحالة القلبيّة الّتي اكتسبها تظلّ معه ، ولا يقدر على إرجاع الحالة السّابقة ، فليس بضغطة زرّ يرجع من هذه الحالة الجديدة إلى الحالة السّابقة .

هو نظره إلى الفقه العمليّ فقط ، يجوز أن أسافر ، ولكنّه لا ينظر إلى ينبغي أو لا ينبغي ، فهو لا ينظر إلى حالة قلبه ، والمفروض أنه حينما يسافر ويرجع يسأل نفسه عن زيادة ارتباطه القلبيّ بالله ، وعادةً لا يسأل المسافرون أنفسهم هذا السّؤال ، والمفروض أن يكون عند الإنسان رقابة على ذاته ، على ارتباطه بالله وعلى تكامله ، وعلى أساس الارتباط بالله والتّكامل يقيّم أفعاله الخارجيّة .

المؤمن عليه مسئوليّة ، وطالب الحوزة عليه مسئوليّة أكثر من غيره ، في السّنة الأولى عليه مسئوليّة ، وفي السّنة الخامسة عليه مسئوليّة أكبر ، وفي السّنة العاشرة مسئوليّته أكثر وأكثر ، وهذه المسئوليّة تكون أكثر أمام الله وأمام النّاس ، ولا أحد يشكّ في هذه المسئوليّة على طالب الحوزة وعلى المؤمن بل على كلّ إنسان ، ولا بد أن يلتفت طالب العلم إلى باطنه أو لا يدخل إلى الحوزة ، يكون مؤمنًا عاديًّا ، ويكون حاله كما هو حال المؤمنين العاديّين ، ويفترض في طالب الحوزة أن يكون عنده اطّلاع على الدّين أي عنده النّظرة الشّموليّة للدّين لا الفقه العمليّ فقط .

يقول : هذا العمل جائز ، وبعض العلماء يفعلونه ، إذن أنا أفعله .

هذا الاستدلال ليس استدلالًا مقبولًا ، ولم يدرس طلبة الحوزة مثل هذا الاستدلال ، وكلّنا نعرف أنّ عمل الفقيه ليس بحجّة ، نعم عمل المعصوم حجّة كما درسنا في علم أصول الفقه ، ونرى أنّ المعلومات التي اكتسبها هذا الطّالب لا يطبّقها .

يقول : أنا أَدْرُسُ حتّى بعد ذلك أُدَرِّسُ مجموعةً من الطّلبة .

لا يدرس لكي يستفيد من المعلومات ويطبّقها على حياته .

والآية الكريمة التي نكرّرها عدّة مرّات :

"وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ . . ." [1] .

الآية الكريمة تدعو إلى التّفقّه في الدّين لا التّفقّه في الفقه العمليّ فقط ، فطالب الحوزة يريد أن يتفقّه في الدّين بكلّ أجزائه ، ويكون فقيهًا مطّلعًا على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، حتّى بعد ذلك يكون دوره : **"وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ"** ، حتّى يبيّن للنّاس لا الفقه العمليّ فقط ، مثل : تَوَضَّأْ بهذه الكيفيّة ، وَصَلِّ بهذه الطّريقة ، وامتنع عن هذه المفطّرات في شهر رمضان ، وهذه هي مناسك الحجّ .

لا بدّ أوّلًا أن يطبّق هذه المعلومات حتّى يصير قدوةً للنّاس ، لا أنّه في خلواته يفعل شيئًا ، وأمام النّاس يفعل شيئًا آخر ، هذا لا يعبّر عن التّفقّه في الدّين ، فالتّفقّه في الدّين ليس عبارة عن اكتساب

---

[1] التّوبة : ١٢٢ .

معلومات فقط ، بل يأخذ المعلومات لأجل أن يطبّقها على نفسه كعالم أوّلًا ، وثانيًا يراه النّاس متمسّكًا بالدّين فيتأثّرون به ، وثالثًا يطبّقون أحكام الدّين على أنفسهم .

بعض طلبة المدارس كانوا يدرسون علم الأخلاق عند أحد الأساتذة في إحدى الدّورات الشبابيّة ، وانتهى الأستاذ من درسه وأخذ السّيجارة أمام الطّلبة وبدأ يدخّن ، وولدي كان معهم .

يقول ولدي : اليوم حضرت عند شيخ كان يدرّسنا علم الأخلاق ، وانتهى من الدّرس ، ومباشرةً بعد انتهاء الدّرس بدأ يدخّن أمامنا .

نسأل : كيف يجتمع علم الأخلاق مع التّدخين ؟

وحفيدي كان عمره ستّ سنوات وأخذه أبوه إلى مجلس يضمّ مجموعة من العلماء والمعمّمين وبعض طلبة الحوزة .

وبعد فترة قال لي : بابا الشّيخ .

قلت له : نعم .

قال : في يوم رحت مع أبوي عند بعض العلماء ، وأشوف واحد يعزم الثّاني على سجائر .

هو مستغرب من الوضع ، يقول : اشلون معمّم ويدخّن ؟!

ما استطاع أن يتقبّل الوضع ، هذا الطّفل عنده المعمّم إنسان مقدّس ، وهؤلاء المعمّمون لم يلتفتوا إلى وجود طفل جالس معهم ، وعلى رسلهم وطريقتهم ، وهذا الطّفل موجود معكم ، وأنت كشخص معمّم قدوة للطّفل ، وتصرّفاتك أمام الطّفل لا بدّ من أن

تكون بطريقة أخرى .

نسأل : هل توجد مسئوليّة على العلماء إذا سقطت هيبة العمامة أمام النّاس ؟ ألا يوجد حساب عند الله على من يسقط هيبة العمامة أو لا يوجد ؟

قد تقول : إنّ التّدخين مباح .

نقول : هذا على القول بإباحته ، وحتّى بناءً على إباحته فإنّ العالم لا يرتكب بعض المباحات أمام النّاس ولو كان في الخفية يرتكب المباح ، ولكنّ المفروض أنّه أمام النّاس لا يرتكب هذا المباح .

لنفرض أنّ عالما يقاطع البضائع الغربيّة ، وأمام النّاس لا يشرب المشروبات الغازيّة ، ولكنّه يشرب خلفهم ، فكما أنّه أمام النّاس لا يشرب فالمفروض أنّه خلف النّاس لا يشرب أيضًا ، فلا بدّ من أن تكون للإنسان صورة واحدة سواء كان أمام النّاس أم خلف النّاس ، هو شيء واحد لأنّه يكون تحت نظر الله عزّ وجلّ ، ولا يفرق حاله أمام الله بين وجود النّاس وعدم وجودهم .

والبعض يقول : أخاف أن أصلّي أمام النّاس رياءً .

نقول له : اجعل علاقتك بالله قويّة ، ووجود النّاس وعدم وجودهم لا يؤثّر في ارتباطك بالله وعلاقتك بالعبادات ، تصلّي حتّى لو وجد آلاف من النّاس يراقبونك ، لا تتأثّر بهم ، فمن يقول أخاف من الرّياء نقول له ارتبط بالله أكثر ، وإذا كان ارتباطك بالله قويًّا فلا تهتمّ بمراقبة النّاس لك .

إذن :

المطلوب من الإنسان المؤمن أن يتفقّه في الدّين ، فينظر بالنّظرة الشّموليّة للدّين ، وعلى أساس النّظرة الشّموليّة يقيّم الأشياء ، فإذا كانت عندك هذه النّظرة فإنّك سترى أنّ تقييمك للأشياء وللأعمال تقييم آخر ، وكلامنا هنا أيضًا عن المعلومات ، وإذا طبّقنا هذه المعلومات فحينما تذهب إلى بيتك فنظرتك للأمور ستكون نظرة مختلفة .

وحينما تريد أن تصلّي فعلاقتك بالصّلاة تصير علاقة أخرى ، فحينما تصلّي لا فقط أنّك تأتي بأجزاء من الواجبات والمستحبّات والأفعال والأقوال الّتي تؤدّيها وينتهي الأمر عند هذا الحدّ ، وإنّما تكون ملتفتًا إلى باطنك أثناء الصّلاة ، وعندما تنتهي من الصّلاة سترى أنّ باطنك حصل فيه تغيّر أو لم يحصل فيه تغيّر ، وعلى أساس هذا التّغيّر حينما تقول : أصلّي قربةً إلى الله – فهذه الصّلاة ستؤثّر بك ، تكون الصّلاة قربةً إلى الله فعلًا ، لا أنّ الإنسان يدخل إلى الصّلاة وتفكيره يكون مشغولًا بثلاثين موضوعًا ، وهذا التّفكير بهذا الكمّ من المواضيع معناه أنّه لا يستطيع أن يستفيد من الصّلاة ، ولو أنّ الإنسان يرتبط بالله أثناء الصّلاة فإنّ فكره لا يذهب يمينًا ويسارًا ، بل يظلّ تفكيره في الصّلاة ، وعلينا أن نستفيد من الأعمال الخارجيّة الّتي نؤدّيها ؛ لكي تكون استفاداتنا استفادات أكبر ، لا أن ننظر إلى الفقه العمليّ فقط لوحده دون الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ .

وتلاحظون أنّني كثيرًا ما أكرّر هذا الموضوع مع أنّه ليس موضوعنا الرّئيس ، وإنّما أريد أن أبيّن أنّ الدّين الإسلامي دين كامل ، ولكن لا بدّ من أن نوضّح أنّ الدّين كامل عن طريق النّظرة الشّموليّة ، وهذه المقدّمة لا نحتاجها بشكل مباشر في موضوع (التّقليد والأعلميّة) ، ولكن لا بدّ من التّنبيه عليها .

وفي المحاضرة القادمة نكمل كون الدّين متكاملًا وواحدًا مركّبًا من أجزاء ؛ لكي نستفيد بعد ذلك من هذا الموضوع ونطبّقه على موضوع الأعلميّة حينما نأتي إلى الأدلّة على الأعلميّة والدّليل على وجوب تقليد الأعلم ، فنذهب أوّلًا إلى علم العقائد ، ونبدأ من هناك ، ووضّحنا أنّه نبدأ بالتّوحيد وننتهي إلى التّقليد ، ونريد أن نستفيد من الأدلّة الموجودة في علم العقائد في التّطبيق على الفقه العمليّ ، ونثبت من خلالها وجوب تقليد الأعلم ، ونفس الأدلّة يتمّ تطبيقها في علم الأخلاق .

وحينما نقول بتقليد الأعلم لا يكون نظرنا إلى الأعلميّة فقط بدون الصّفات الأخرى الّتي لا بدّ من أن تتوفّر في مرجع التّقليد ، والصّفات الأخرى نحن فارغون منها ، منها أنّه يكون مَظْهَرًا للتّقوى وَمَظْهَرًا لصفات أخرى ، والآن نحن نريد أن نناقش هذه الجزئيّة ، وهي مسألة الأعلميّة ؛ لأنّه يوجد اختلاف في وجوب تقليد الأعلم وجواز تقليد غير الأعلم ، وعند بعض الفقهاء يجب تقليد الأعلم على الأحوط وجوبًا أو الأحوط وجوبًا تقليد الأعلم .

وفي استنباط الأحكام بشكل عامّ حينما يتعاملون مع الفقه العمليّ لا يربطونه بالفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، فينظرون إلى أدلّة الفقه العمليّ فقط ، لذلك يذهبون إلى الكتب الأربعة وكتاب وسائل الشّيعة والكتب الرّوائيّة الأخرى ، ولكنّهم لا يذهبون إلى الأدلّة في علم العقائد وعلم الأخلاق ؛ لكي يأخذوا بالأدلّة من هذين العلمين ويطبّقوها في الفقه العمليّ ، وينظرون إلى أنّ أدلّة العقائد هي أدلّة خاصّة بعلم العقائد ، وأدلّة الأخلاق هي أدلّة خاصّة بعلم الأخلاق ، وفي بحثنا نريد أن ننظر إلى العمل الخارجيّ بالنّظرة الشّموليّة للدّين ، ونريد أن نقيّم العمل الخارجيّ على أساس هذه النّظرة الشّموليّة .

ومسألة الأعلميّة في الفقه العمليّ ليست مفصولة عن علم العقائد وعلم الأخلاق ، بل هناك ارتباط وثيق بين الفقه العمليّ والفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، فإذا أثبتنا أنّ الإسلام دين واحد مركّب من أجزاء فالأدلّة القطعيّة تجري في جميع أجزاء الدّين من عقائد وأخلاق وأعمال خارجيّة .

ونسير في بحثنا خطوة خطوة ، وأرجو أن تتحمّلوا البحوث الطّويلة الموسَّعة ، ولكن نحتاج إليها لأنّها غير مبحوثة بهذه الكيفيّة ، والبحث فيه نقاط جديدة ، ويقال في بحث (تقليد الأعلم) بعدم وجود رواية دالّة على وجوب تقليد الأعلم ، فالنّتيجة هي أنّه يجوز تقليد غير الأعلم ، ونريد هنا أن نعمّق البحث أكثر ؛ لكي نستفيد منه بمقدار أكبر .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : بدر الشّطيّ :

ذكرتم التّكامل الفقهيّ والتّكامل العقائديّ والتّكامل الأخلاقيّ ، فمن أين نبدأ ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

سؤالكم هو : هل العقائد أو الفقه العمليّ أوّلًا ؟

نبدأ من العقائد أوّلًا ، لذلك فإنّ علم العقائد هو الفقه الأكبر ، ثمّ نأتي إلى علم الأخلاق ، وهو الفقه الأوسط ، ثمّ الفقه العمليّ ، وهو الفقه الأصغر ، والآن كلّ تركيزنا يقع على الفقه العمليّ ، أي على الفقه الأصغر ، مع أنّ المفروض أن يكون التّركيز على الفقه العقائديّ أوّلًا ثمّ الفقه الأخلاقيّ ثمّ الفقه العمليّ .

والآن من يريد أن يدرس الدّين من أين يبدأ ؟

يبدأ من الفقه العمليّ ، فيقال له : ادرس الرّسالة العمليّة .

والمفروض أن نبدأ بدراسة علم العقائد ثمّ علم الأخلاق ثمّ علم العمل الخارجيّ ، فلا بدّ من أن نبدأ بالتّوحيد وعلاقتنا بالله عزّ وجلّ لا أن نبدأ بباب التّقليد أي علاقتنا بمرجع التّقليد ، والانطلاقة لا بدّ من أن تكون انطلاقة عقائديّة ، فنبدأ من التّوحيد ونصل إلى التّقليد ، والآن دراستنا معكوسة لأن تركيزنا واقع على الفقه العمليّ .

وحينما يقال بالبدء بالرّسالة العمليّة فهذا من باب الاضطرار ؛ لأنّ هذا هو الطّريق المتعارف ، وإذا قلت بالبدء بالعقائد فإنّه أمر مُسْتَغْرَب ؛ لأنّه جرت العادة على هذه الطّريقة المتعارفة ، وسبب ذلك هو التّركيز على الفقه العمليّ ، وهذا التّركيز أعطانا التّصوّر بأهمّيّة الفقه العمليّ قبل الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ .

وفي محاضراتنا نحاول أن نغيّر هذا التّصوّر ولو عند بعض الأفراد ، ونأمل أن تتغيّر عند الحاضرين في هذه الدّيوانيّة بعض المقاييس حينما ينظرون إلى تقييم الأشياء ، وينقلون هذه المقاييس إلى الآخرين ، وعملنا الآن على الأفراد المحيطين بنا ضمن الدّيوانيّة ودورة طريق الإيمان بحيث يحصل التّأثير عليهم ، وعلى من يسمعون هذه المحاضرات في موقع الإنترنت أو قناة اليوتيوب ، ونحاول أن نغيّر النّظرة الموجودة عند النّاس .

والمؤمنون نظرهم الآن إلى الرّسالة العمليّة ، والتّركيز على الفقه العمليّ يؤدّي إلى دراسة الرّسالة العمليّة فقط وإهمال الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، ولم يتمّ التّركيز على عقائد الإنسان وباطنه .

وفي الحوزة العلميّة جميع علوم الدّين موجودة من العلوم الثّلاثة وعلم التّفسير وعلم الرّجال وباقي العلوم ، ولكن عادةً حينما يبدأ العالم بطرح مسائل الدّين وتعليم أحكام الدّين فإنّه يبدأ بالرّسالة العمليّة بدءًا من باب التّقليد ، وقد لا ينتهي من جميع مسائل الرّسالة العمليّة ، ويرجع مرّة أخرى إلى باب التّقليد ، وبعض العلماء يُدَرِّسُونَ

العقائد والأخلاق ، ويحاولون طرح المسائل العقائديّة والأخلاقيّة ؛ لكي يلتفت النّاس إلى أهمّيّة هذين العلمين ، وبشكل عامّ لا يتفاعل النّاس مع علم العقائد وعلم الأخلاق .

وأغلب الأسئلة الّتي تصل إلى العلماء تكون عن مسائل الفقه العمليّ ، يجوز أو لا يجوز ، وأحاول في أجوبتي أن أربط بين الفقه العمليّ والعقائد والأخلاق إذا كان يوجد مجال للرّبط ، وأجيب جوابًا متكاملًا بربط الجوانب الثّلاثة ببعضها ؛ لكي يلتفت السّائل إلى الجوانب الثّلاثة ، وفي بعض الأجوبة أقول بأنّه لا ينبغي للمؤمن أن يفعل ذلك .

مثلا : هل يجوز للمرأة أن ترقص في الأعراس ؟

والجواب بناءً على الفقه العمليّ هو أنّه يجوز بشروط معيّنة عند بعض الفقهاء ، ولكن جوابي هو أنّه لا ينبغي للمؤمنة أن تقوم بهذا الفعل ، وهذا الجواب مبنيّ على النّظرة الشّموليّة للدّين .

أو هل تجوز الأغاني في الأعراس ؟

والجواب بناءً على الفقه العمليّ هو الجواز عند بعض الفقهاء بشروط معيّنة ، والحرمة عند البعض الآخر ، ولكن جوابي هو أنّه لا ينبغي الاستماع إلى الأغاني في الأعراس بناءً على الجواز ، أو يحرم بناءً على فتوى بعض الفقهاء ، ولكن لنفرض مؤمنة متديّنة ذهبت البارحة إلى العرس وطبّقت الجواز واستمعت إلى الأغاني ، وفي اليوم التّالي ابنتها الصّغيرة كانت تستمع إلى الأغاني في التّلفاز ، فتقول لابنتها

بأنّه لا يجوز الاستماع إلى الأغاني ، فتقول البنت بأنّه البارحة في العرس استمعنا إلى الأغاني ، واليوم صار حرامًا ، فماذا يحدث لهذه البنت ؟

طفلة صغيرة لا تفهم الموضوع ، تقول لأمّها بأنّه البارحة يجوز واليوم حرام ، فتعيش التّناقض .

والإنسان المؤمن له طريقة واحدة ، ولا يسلك عدّة طرق ، فحتّى لو كان العمل جائزًا فإنّه لا ينبغي للمؤمنة أن تستمع إلى الأغاني ؛ لأنّها تؤثّر سلبيًّا على قلبها ، والمرأة الّتي ترقص أمام النّساء يحصل لها تأثّر قلبيّ سلبيّ من هذا الفعل ، والأجواء الموجودة في الأعراس تؤثّر على بواطن النّساء وقلوبهنّ سلبيًّا ، وحينما يرجعن إلى بيوتهن فهذا التّأثير لا يمكن إزالته ، وفي اليوم التّالي تدخل إلى صلاة الصّبح وذهنها لحدّ الآن مشغول بعرس البارحة ، مكياج هذه المرأة جميل ، وثوب تلك المرأة لطيف ، والعروس كانت بهذا الشّكل ، وهذه الأمور يبقى تأثيرها على باطنها ، ولا تزول بسهولة ، فتدخل إلى صلاة الصّبح مع وجود هذه التّأثيرات القلبيّة من أجواء العرس ، وهذا هو التّأثّر القلبي الّذي نتحدّث عنه ، والتّأثّرات القلبيّة تبقى مع الإنسان وتشكّل جزءًا كبيرًا من حياته ، وإذا كان ثواب الصّلاة ١٠٠% فقد تحصل على ١٠% أو ٢% من الثّواب ، وإذا كان الذّهن مشغولًا ١٠٠% بالعرس فلا تحصل على أيّ ثواب من الصّلاة ؛ لأنّ نسبة الثّواب مترتّبة على نسبة التّأثّر القلبيّ بالصّلاة ، فالعمل ليس عملًا

خارجيًّا فقط وأنّه يجوز أو لا يجوز ، بل يوجد عمل باطنيّ مع العمل الظّاهري ، والمهمّ هو العمل الباطنيّ والتّأثر القلبيّ .

والأمر ليس مقتصرًا على النّساء ، فالرّجل يتأثّر قلبيًّا بالأعمال الخارجيّة ، فحينما يركب سيّارته الفخمة أو يدخل إلى بيته الفخم يتأثّر باطنيًّا ، وحينما يصرف آلاف الدّنانير على الدّيكورات فإنّه يتأثّر قلبيًّا .

وروى لي أحد المؤمنين أنّ أحد الأشخاص هوايته جمع السّجّاد الّذي يصنع يدويًّا وتكون أسعارها غالية جدًّا ، ويوميًّا يقول لخادمه بأن ينزل السّجّاد ويضعها أمامه ليلقي نظرة عليها ، ثمّ يقول لخادمه بأن يضعها على بعضها البعض مرّة أخرى .

نسأل : هذا العمل ما هي فائدته ؟

اشترى سجّادا بآلاف الدّنانير ، ويوميًّا ينظر إليها ، ولنفرض أنّه حصل حريق في بيته واحترقت كلّ هذه السّجّادات أو أنّ لصًّا دخل إلى بيته وسرق جميعها ، ماذا سيحصل له ؟ ألن يصاب بالجنون أو بسكتة قلبيّة ؟

وأحد المؤمنين قال بأنّه دخل إلى بيت شخص كان قد اشترى جرّةً بخمسة آلاف دينار ، ويقول بأنّ ولده كسر هذه الجرّة ، وللأسف أنّه لم يكمل لي القصّة وأنّه ماذا حصل بعد ذلك لصاحب الجرّة ، وفي وقتها لم أسأله عن باقي القصّة ؛ لأن كسر الجرّة أثّر عليّ ، فما هو تأثير كسر الجرّة على صاحبها ؟

هل الإنسان العاقل يشتري شيئًا غير ضروري بآلاف الدّنانير وفي بلده آلاف الفقراء ؟

وهذه هي مسئوليّة على الإنسان الغنيّ بأن يقضي حوائج المحتاجين .

وكذلك من يسافر ويصرف آلاف الدّنانير ، لماذا لا يكون نظره إلى الفقراء في بلده ؟

وهنا تأتي الرّواية عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله : "من أصبح لا يهتمّ بأمور المسلمين فليس بمسلم" [1] .

أي ليس مسلمًا حقيقيًّا .

فمن مسئوليّات الإنسان الغنيّ أن يقضي حوائج الفقراء والمحتاجين .

لماذا يجعل الإنسان أموالًا في أشياء لا قيمة لها ؟

وبعض المؤمنين والمؤمنات هوايتهم السّفر ، ويأتون دائمًا بالتّحف من كلّ بلد يذهبون إليه كذكرى ، ولا أعرف ما هي نفع هذه التّحف وهذه الذّكريات ، إذا كان يريد الذّكريات فليجعلها في أنّه كان ملتزمًا بصلواته في أوقاتها ، وأنّه لم يرتكب المحرّمات طوال حياته .

وإحدى المؤمنات قالت بأنّها ذهبت إلى الدّول الغربيّة لأجل السّياحة ، وكانت توجد ثلّاجة في غرفة الفندق وفيها مشروبات .

تقول : أخذت علبةً لا أعرف محتواها وشربت منها ، وأحسست بدوخة ، وتبيّن بعد ذلك أنّها بيرة .

---

[1] الكافي ج٢ ص١٦٣ ح١ .

تقول : وكانوا يقدّمون لنا الكاكاو وكنّا نأكل ، وتبيّن بعد ذلك أنّها تحتوي على كحول .

والغريب أنّه في السّنة التّالية سافرت إلى نفس البلد .

ألا تستغرب من شخص ذهب إلى مكان وارتكب المحرّمات ثمّ يرجع إلى نفس المكان ؟

نعم قد يراعي أن لا يرتكب حرامًا ، ولكنّه أكل الحرام ، وسيتأثّر قلبيًّا بما أكله حتّى لو لم يعرف ذلك ، فهي شربت البيرة وسكرت سكرًا خفيفًا ، وهذا تأثّر خارجيّ ، والتّأثّر القلبيّ يوجد مع التّأثّر الخارجيّ وإن لم يكن الإنسان مذنبًا .

وإحدى المؤمنات تقول : دخلنا إلى مطعم وطلبنا سمكًا وأكلنا ، وبعد أن انتهينا من الأكل عرفنا أنّهم يضيفون خمرًا أثناء الطّبخ .

والبعض يكتشف بعد ذلك أنّ الأكل مطبوخ بدهن الخنزير .

وهؤلاء قد رجعوا بهذه الذّكريات .

وفي تلك الدّول لا يمكنك التّحكّم بالطّعام إلّا إذا كنت تطبخ لنفسك أو تأكل في المطاعم الّتي يكون أصحابها من الثّقات .

لماذا يذهب الإنسان إلى مكان يقع منه المحرّمات حتّى لو لم يكن متعمّدًا ؟

وحتّى مع عدم التّعمّد يحصل التّأثّر القلبيّ الباطنيّ ، فالطّعام يؤثّر على روح الإنسان كما يؤثّر جسديًّا حتّى لو أنّه لم يعلم بأنّه ارتكب حرامًا ، مثلًا شخص شرب خمرًا بدون علم ، فالتّأثير الجسديّ موجود

فيسكر منه ، والتّأثير الرّوحي يحصل أيضًا ، فالطّعام والشّراب يؤثّران على روح الإنسان .

والفتوى هي أنّه يجوز أن يأكل اللّحم المذبوح في بلده ، ولكن لنفرض أنّه لم يكن مذبوحًا بالطّريقة الشّرعية فيكون حرامًا ، وأكل وهو لا يعلم بحرمته ، فالتّأثير الرّوحي يحصل له حتّى لو أنّه لم يكن مذنبًا ، والبعض يقول أدخل إلى أيّ مطعم في بلدان المسلمين وآكل ، نعم يجوز بناءً على الفقه العمليّ ، ولكنّ التّأثير القلبيّ يحصل بناءً على الفقه الأخلاقيّ ، لذلك لا بدّ من أن تتأكّد من المطعم الّذي تأكل منه حتّى لا تأكل طعامًا حرامًا ، فتشتري من المؤمنين الثّقات الّذين يبيعون اللّحم الحلال ، فهم يتأكّدون من اللّحوم الّتي يبيعونها ، فتشتري من المطاعم الّتي تعرف أصحابها جيّدًا ، ولا تشتري من أيّ مطعم في بلدك ، وأنت تريد أن تحافظ على روحك بأن تكون نظيفةً صافيةً طاهرةً .

قد يأكل لحمًا حرامًا – حتّى لو لم يعلم بحرمته – ويرى أنّه لم يستيقظ لصلاة الصّبح في اليوم التّالي مثلًا ، وإذا ذهبت إلى مطعم لا تعرف صاحبه أو تأكل اللّحم والدّجاج من البوفيهات في الأعراس لمطاعم مجهولة راقب نفسك في اليوم التّالي لتعرف شدّة الارتباط القلبيّ مع الصّلاة في هذا اليوم ، وقارنها مع يوم أمس لترى الفرق وأنّها أكثر أو أقلّ ، وإذا رأيت تأثيرًا قلبيًّا سلبيًّا فاعرف أنّك قد أكلت شيئًا محرّمًا في اليوم السّابق ، وهذه علامة بيد الإنسان المؤمن .

يقول أحد المؤمنين : أنا اليوم صلّيت ، ولكنّها ليست بطعم صلاة أمس .

فنقول له : انظر إلى الطّعام الّذي أكلته أو الفعل الّذي قمت به في اليوم السّابق .

نظرة واحدة إلى امرأة قد تؤثّر فيك هذا التّأثير السّلبيّ ، قد تكون نظرة إلى مذيعة في التّلفاز فتتأثّر قلبيًّا ، وصورتها تأتي إلى ذهنك أثناء الصّلاة ، وهذا الأمر وجدانيّ وتراه بنفسك ، وهذا التّأثير الباطنيّ يحصل للإنسان ، لذلك فإنّ ما تنظر إليه وما تسمعه لا بدّ من أن تكون تحت سيطرتك .

إذا اغتابوا شخصًا أمامك ولم تدافع عنه فهذا يؤثّر على قلبك حتّى لو قمت وخرجت من المجلس ، فأنت سمعت غيبةً ، نعم لم ترتكب حرامًا على أساس الفقه العمليّ ، ولكنّ التّأثير القلبيّ يظلّ موجودًا .

تقول : أنا لم أرتكب محرّمًا .

نقول : نعم لم ترتكب محرّمًا بناء على الفقه العمليّ ، ولكن بناءً على الفقه الأخلاقيّ فإنّه يوجد تأثّر قلبيّ ، وهذا التّأثّر القلبيّ يؤثّر على الصّلاة .

سؤال : فالح غزال :

ما هو الحلّ إذا سمعت غيبةً وقمت من المجلس أو تكلّمت مع الشخص ؟ فكيف أزيل التّأثّر ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

التّأثّر القلبيّ يمكن إزالته بحسب مقدار التّأثّر ، إذا كان الإنسان يكره الغيبة فيمكنه إزالة التّأثّر القلبيّ ، ولكن مشكلة النّاس أنّهم يحبّون أن يستمعوا إلى أخبار النّاس ، ولكنّهم لا يسمّونه (غيبة) ، وحبّ الاستماع إلى الغيبة يؤدّي إلى إيجاد التّأثّر القلبيّ السّلبيّ ، وأمّا إذا كان يكره الاستماع إلى الغيبة فلا يحصل له هذا التّأثّر الباطنيّ ، وإذا حصل فإنّه يمكنه إزالة الأثر بسرعة .

مراقبة الإنسان لباطنه أمر مهمّ جدًّا ، وأيّ عمل تقوم به انظر إلى تأثّرك القلبيّ بهذا العمل ، تنظر هل يوجد عندك تكامل أو تسافل ؟

وتوجد عند الإنسان نوعان من العيون : عيون خارجيّة مادّيّة وعيون باطنيّة قلبيّة روحيّة ، ولا بدّ من أن ينظر الإنسان إلى قلبه بشكل دائم ، والرّقابة تكون دائمة مستمرّة ، مثل كاميرات المراقبة الّتي تصوّر طوال اللّيل والنّهار ، ولا بدّ من أن تكون عندك كاميرا لمراقبة قلبك ليلًا ونهارًا ؛ لأجل أن تعرف مباشرةً تأثّرك القلبيّ بأيّ عمل تؤدّيه ، والتّأثّر القلبيّ بالأعمال يحدّد علاقتك بالله تعالى ، والنّتيجة هي : كيف تكون علاقتك بالله عزّ وجلّ ؟

هذه العلاقة مبنيّة على الصّورة القلبيّة الباطنيّة للإنسان .

يقول القرآن الكريم :

"وَإِذَا الوُحُوشُ حُشِرَتْ" [1] .

---

[1] التّكوير : ٥ .

يوجد تفسير أنّ الحيوانات تُحْشَرُ وَتُحَاسَبُ ، وبعد ذلك ينتهي الأمر، ويوجد تفسير آخر وهو أنّ النّاس الّذين تكون صورتهم الباطنيّة صورة الوحوش هم الّذين يُحْشَرُونَ ؛ لأنّ الحيوان لا عقل له ، فلا تكليف عليه ، فعلى ماذا يُحَاسَبُ ؟!

إنّ بعض النّاس هم وحوش ، فالحاكم الظّالم الّذي يقتل النّاس هو عبارة عن وحش ، فَيُحْشَرُ على صورته الباطنيّة .

والصّورة الدّاخلية للإنسان هو الّذي يشكّلها بنفسه ، إذا أراد أن يكون باطنه نورانيًّا فهو باختياره يشكّل هذا النّور الباطنيّ ، والشّخص الّذي لا يغار على زوجته وبناته حينما لا يلبسون حجابًا شرعيًّا هو الآن بصورة الخنزير ، وصورته الواقعيّة صورة خنزير ، وَيُحْشَرُ في عالم البرزخ ويوم القيامة على هذه الصّورة ، والشّخص الّذي همّه أن يأخذ الأموال من النّاس ولا يهتمّ أنّه من حلال أو حرام يُحْشَرُ على صورة الذّئب مثلًا ، فصورته الحقيقيّة هي الذّئب ، فَيُحْشَرُ على هذه الصّورة في عالم البرزخ ويوم القيامة ، والجسم المثاليّ في عالم البرزخ يكون على شكل حيوان .

ولا بدّ من أن يراقب الإنسان صورته الباطنيّة ؛ لكي يشكّلها بنفسه ، كما هي حالة الّذين يجرون عمليّات التّجميل لأجسامهم ، ولكنّهم لا يهتمّون بصورهم الباطنيّة ، فهذه المرأة السّافرة المتبرجة تجري عمليّات التّجميل على شكلها الظّاهري ، والمهمّ هو الصّورة الباطنيّة للإنسان ، فيهتمّون بصورهم الظّاهرية ، ولا يلتفتون إلى

صورهم الباطنيّة ، كما توجد عمليّات تجميل للظّاهر توجد عمليّات تجميل للباطن ، وكلّ ما يهتمّون به هو الظّاهر فقط ويقفون عند هذا الحدّ .

وفي آخر رحلة الدّنيا ينتقل الإنسان إلى عالم البرزخ بلا عقيدة التّوحيد ؛ لأنّه خلال حياته لم يكن يتعامل مع الأعمال الخارجيّة بناءً على التّوحيد ، حتّى الّذي يقول : أصلّي قربةً إلى الله – قد لا يكون الله سبحانه في ذهنه أثناء صلاته ، وإن كان الله موجودًا في ذهنه فعلى نحو التّصوّر فقط ، والتّصوّر لا يعبّر عن حقيقةٍ في نفس المتصوِّر ، فهو مجرّد تصوّر ، ولا يبني حياته على أساس هذا التّصوّر ، فهذا الإنسان حينما ينتقل إلى البرزخ ينتقل بلا عقيدة التّوحيد ، ويحشر يوم القيامة بدون هذه العقيدة ، وقد يحشر بلا اعتقاد بالنّبوّة أو الإمامة .

وحياة المؤمن لا بدّ من أن تكون قائمةً على أساس الإمامة ، فيوجد عنده إمام معصوم ، وكيفما يتحرّك الإمام عليه السّلام فهو يتحرّك ، وينسّق حركته مع حركة الإمام عليه السّلام .

والرّجل الّذي تكون زوجته أو بنته سافرة أو تلبس حجابًا غير شرعيّ وتخرج أمامه وهي تلبس البنطال والقميص الضّيّقين بمكياج ولا يشعر بأيّ غيرة – هل يكون معتقدًا بالله الغيور الّذي يحبّ الغيور ، ومؤمنًا بنبيّه صلّى الله عليه وآله ، ومأمومًا لأئمّته عليهم السّلام ، ومعتقدًا بأنّ صحيفة أعماله تُعْرَضُ على إمام زمانه عليه السّلام ؟!

لو كان عنده هذه الاعتقادات لكان يقوم بتصرّفات أخرى ، ولو كان يعتقد بالله لاستحى منه عزّ وجلّ ، نعم نتعامل معه على ظاهره بأنّه مسلم أو مؤمن ، ولكنّ الله عزّ وجلّ يتعامل مع الإنسان على واقعه وحقيقته أنّه مسلم أو مؤمن واقعًا ، ونحن نريد أن نكون مسلمين ومؤمنين واقعيّين ، وأن تبنى حياتنا على الدّين كلّه .

تعليق : عبدالكريم التّميميّ :

فيما يتعلّق بالفقه الأخلاقيّ هذه نقطة جديرة بالاهتمام .

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

المرجع ملتفت إلى الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، ولكن جوابه يكون بناءً على الفقه العملي لأنّ هذا تخصّصه ، وأنت تسأله يجوز أو لا يجوز ، فيجيب يجوز أو لا يجوز ، جوابه المبنيّ على الفقه العمليّ صحيح ، وأنت كمؤمن حصلت على الجواب بناءً على الفقه العمليّ ، وعليك أن تسأل متخصّصًا بالفقه الأخلاقيّ : أريد أن أؤدّي هذا العمل فما هو تأثيره القلبيّ عليّ ؟

ويجيبك بناءً على تخصّصه ، وهذا كما تذهب إلى طبيب العيون حينما تؤلمك عينك ، وحينما يشكو الإنسان من قلبه يذهب إلى طبيب القلب ، فيوجد متخصّصون في الأجزاء المختلفة من الجسم ، ومرجع التّقليد يجيبك على أساس الفقه العمليّ ، ونحتاج إلى مراجع في علم العقائد ، ومراجع في علم الأخلاق ، وإذا احتجنا إلى مسألة فنرجع إلى المتخصّص في جواب هذه المسألة ، وبعد أن يعرف

الإجابات بناءً على الأجزاء الثّلاثة من الدّين يقيّم العمل الّذي يريد أن يؤديه ، ولا ننتظر المرجع ليبيّن لك كلّ شيء دائمًا ؛ لأنّه يبيّن لك الحكم على أساس تخصّصه ، مثلما أنّ الطّبيب يبيّن لك تشخيص المرض والعلاج المناسب بناءً على أساس تخصّصه ، والمرجع يجيبك بناءً على الفقه العمليّ ، ودور كلّ مؤمن أن يبحث عن العلماء المتخصّصين الّذين يعطونه الجوانب العقائديّة والجوانب الأخلاقيّة بالإضافة إلى الجوانب العمليّة ؛ لكي تكون عنده النّظرة الشّموليّة للدّين ، فحينما يسأل عن مسألة عمليّة يأتيه الجواب بناءً على الفقه العمليّ ، وباقي العلماء يجيبونه أيضًا بناءً على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ ، وقد لا تجد عالما واحدًا متخصّصًا في الأجزاء الثّلاثة من الدين ، كما هو حال الطّبيب المتخصّص في العين الّذي لا تطلب منه أن يتخصّص في القلب ؛ لأنّ عمره لا يتّسع لجميع العلوم ، وكلّ متخصّص يحتاج إلى متابعة آخر التّطوّرات في مجال تخصّصه ، فطبيب العيون يتابع آخر التّطوّرات في جراحة العيون ، ولا يستطيع أن يفرّغ نفسه لعلم آخر .

وقلنا بأنّ التّخصّصات الدّينيّة يمكن أن تتفرّع أكثر ، فترجع إلى المتخصّص في مسائل الصّلاة ، وإلى المتخصّص في مسائل الصّيام ، فنظام التّخصّص موجود في جميع العلوم بما فيه علوم الدّين ، وسابقًا كان العالم يتخصّص في جميع أجزاء الدّين ؛ لأنّه في كلّ جزء من الدّين يدرس العالم كتابًا واحدًا ويصير متخصّصًا باعتبار المقدار

الموجود من العلم في ذاك الزّمان ، وفي زماننا توجد كثرة التّفريعات في كلّ علم من العلوم ، وكثرة التّفريعات لا تترك مجالًا للإنسان ؛ لكي يتخصّص في جميع أجزاء الدّين ، وعمر الإنسان قصير ، وقد يصل إلى مائة وعشرين سنة ، وتبدأ الأمراض معه من سنّ الخمسين ، ولا يمكن أن يفرّغ نفسه لدراسة جميع أجزاء الدّين على نحو التّخصّص ، لذلك يختار تخصّصًا كالفقه العمليّ ، وعالم آخر يتخصّص في الفقه العقائديّ ، وعالم ثالث يتخصّص في الفقه الأخلاقيّ .

ووجود مرجع في الفقه العقائديّ ومرجع في الفقه الأخلاقي لحدّ الآن هذه الصّورة غير متبلورة ، ولكن مستقبلًا ستكون عندنا ثلاث رسائل : رسالة عقائديّة ورسالة أخلاقيّة ورسالة عمليّة ، وقد تجمع في مجلّد واحد أو في ثلاثة مجلّدات ، وهذا سيحدث مستقبلًا ضمن التّدرّج الطّبيعيّ للعلوم الدّينيّة ، كما حدث التّدرّج الطّبيعيّ في علم الطّبّ وحصلنا على تفريعات في هذا العلم ، كذلك في العلم الدّينيّ ستحصل عندنا تفريعات وتشقّقات ، وطبيعة العلم هكذا ، وهذا هو التّدرّج الطّبيعيّ ، ولن تحدث قفزات فجائيّة ، والآن يوجد مرجع في الفقه العمليّ ، ومع الوقت سنحتاج إلى مرجع في الفقه العقائديّ ومرجع في الفقه الأخلاقيّ ، وهذا سيحدث بعد سنوات .

ونرى أنّ الرّسالة العمليّة مكتوبة بطريقة معيّنة ، ولو رجعنا إلى مائة سنة سابقة كانت الرّسالة العمليّة تُكْتَبُ بطريقة أخرى ، وفي المستقبل ستكتب الرّسالة العمليّة بطريقة ثالثة ، وستحصل بعض التّغيّرات في

الفقه العمليّ ، وهذه الأمور تقع ضمن تدرّج طبيعيّ بين العلماء في الحوزة العلميّة ، ومع تحرّك علماء الحوزة في اتّجاه معيّن سيتحرّك المؤمنون في نفس الاتّجاه ، والمؤمنون ينسّقون حركتهم مع علماء خطّ المرجعيّة الرّشيدة كما كانوا ينسّقون حركتهم مع حركة الأئمّة عليهم السّلام في زمن حضورهم .

والنّاس قبل خمسين سنة لم يكونوا يدرسون الرّسالة العمليّة ، والآن نرى أنّ الشّباب عندهم اهتمام بدراسة الرّسالة العمليّة ، وهذه تُعْتَبَرُ نقلة جيّدة ، وبعض الشّباب عندهم اهتمام بالعقائد ، وبعضهم عندهم اهتمام بالأخلاق ، وسنحصل على نظام التّخصّص في فروع الدّين ، وحتّى في الفرع الواحد سيوجد نظام التّخصّص .

سؤال : المهندس فوزي الصّراف :

الآن حينما نقرأ القرآن الكريم ونقرأ سيرة أهل البيت عليهم السّلام نرى أنّ القرآن الكريم وأهل البيت عليهم السّلام وضعا هدفًا وتوازنًا في المجتمع بحسب خطاب النّبيّ صلّى الله عليه وآله في قومه ، ونرى الإمام المعصوم عليه السّلام في عدّة مراحل يضع هدفًا وتحدّيًا .

وفي مقدّمة الكافي للشّيخ الكلينيّ رضوان الله عليه أنّه رأى تحدّيًا فكتب كتابه ، وكان طفرةً في كتابة الحديث .

وفي الرّواية بما معناها : من حفظ أربعين حديثًا كان فقيهًا .

ولا يكفي كتاب في الفقه الأخلاقيّ للتّحدّي الكبير في الحياة ، وفي كلّيّة التّربية في جامعة الكويت توجد دراسات مُعَمَّقَة في السّلوك

والممارسة ، وبعض الأساتذة من أئمّة المساجد ، وفيهم دكاترة ، ويوجد عمل جادّ ، وهذا العمل الجادّ العمليّ – مثل التّربية – لا يوجد له انعكاس في الحياة ، وفيه تفريعات كثيرة ، وأضافوا إليه آيات وروايات وشيئًا من سيرة النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، وهو علم كبير جدًّا ، ويحتاج إلى جهد كبير ، فما هو تعليقكم ؟

تعليق الشّيخ محمّد أشكناني :

سابقًا الفقيه هو من حفظ أربعين روايةً ، والآن لا يُكْتَفَى بذلك ، ونسأل : هل الدّين يمسّ حياتنا أو لا ؟

نعم يمسّ حياتنا ، فالمفروض أن توجد عندنا بحوث تثبت أنّ الدّين يدخل في حياتنا ، والمكتبة الإسلاميّة اليوم يوجد فيها نقص ، نعم توجد كتب الرّسائل العمليّة وبعض الكتب الأخرى ، وبعض العلماء بدأوا التّخصّص في جوانب أخرى ، كالشّيخ محمّد تقي فلسفيّ له كتاب (الطّفل بين الوراثة والتّربية) ، والسّيد الشّهيد محمّد باقر الصّدر له كتاب (اقتصادنا) و(فلسفتنا) وكتب أخرى ، فالعلماء يذهبون إلى مختلف التّخصّصات ، نعم المتخصّصون في الفقه العمليّ وأصوله موجودون بكثرة ، ولكن بعض العلماء بدأوا بالكتابة في التّاريخ ، كالشيخ محمّد هادي اليوسفيّ له كتاب (موسوعة التّاريخ الإسلاميّ) في ثمانية أجزاء ، وبعض العلماء يكتبون في القضايا الفكريّة ، لا أنّهم يبيّنون المسائل الفقهيّة العمليّة فقط .

وهناك جوانب فكريّة متعلّقة بالدّين ، وتحتاج إلى اهتمام وإبراز ،

وحينما نريد أن نخاطب الشّرق والغرب فلا يمكننا أن نقتصر على الفقه العمليّ ، بل نريد أن نبيّن أنّه يوجد عندنا فقه أخلاقيّ ، وأنّ الإنسان لا بدّ من أن يكون بهذه الطّريقة من حيث العمل الباطنيّ ؛ لكي يعرفوا أنّه يوجد عندنا علم الأخلاق ، وكذلك من ناحية العقائد لا بدّ من أن نعرض عقائد الإسلام بطريقة أخرى تناسب إشكالات عصرنا الحاليّ .

وكلامنا موجّه دائمًا إلى الإنسان المؤمن ، فتقول بأن الله موجود ، والمؤمن معتقد ، ولا تحتاج معه إلى إثبات وجود الله تعالى .

وأمّا مع الإنسان الغربيّ فتناقشه بالفلسفات الموجودة عنده ، هم عندهم نظريّات حتّى في العقائد ، والآن دور العلماء المتخصّصين في الفلسفة أن يطّلعوا على الفلسفات الغربيّة والشّرقيّة الحديثة ، وبناءً على دراستهم لهذه الفلسفات مع الفلسفة الموجودة في الحوزة يمكن أن يستخرجوا منها ردودًا على نظريّات الغربيّين والشّرقيّين وإشكالاتهم ، وأمّا إذا كانت الفلسفة ضمن الحدود الموجودة عندنا فقد لا تجيب على جميع إشكالات الآخرين .

وإنتاج علماء المسلمين لا بدّ من أن تكون فيه القدرة على ردّ جميع الإشكالات الواردة على الدّين من الشّرق والغرب ؛ لأنّنا نعتقد أنّ الإسلام دين عالميّ ، وأنّ الإمام عليه السّلام حينما يظهر ينشر العدل في العالم ، فديننا دين عالميّ ، فلا بدّ من أن يكون هذا الدّين صالحًا لحلّ جميع مشاكل البشريّة ، والآن بحوث العلماء لا يظهر منها

هذا الأمر ، والمسلمون يدّعون أنّ الإسلام صالح لكلّ زمان ومكان ، وأقول (ادّعاء) ؛ لأنّه يحتاج إلى إثبات .

والرّسالة العمليّة لا بدّ من أن تُكْتَبَ بطريقة تتناسب مع نظرة الدّين العالميّة ، فتكون عندنا مسائل خاصّة ضمن النّظرة العالميّة للإسلام ، والمسائل الّتي يحتاجها جميع النّاس بما فيهم الإنسان الشّرقيّ والغربيّ ، وتوجد كتب في الفقه المعاصر تحت عنوان (فقه المغتربين) ، وتتعلّق بالمسائل الّتي يحتاجها المسلم الّذي يعيش في الغرب .

لا بدّ من أن نعرض الدّين على أساس الفكر العالميّ الموجود في زماننا ، وفي كلامي أذكر السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر والشّيخ الشّهيد مرتضى المطهّريّ رضوان الله عليهما كنموذجين للفكر الإسلاميّ الّذي نحتاجه اليوم في زماننا .

وأحد الحاضرين يقول بأنّك تركّز عليهما وكأنّه لا يوجد عندنا مفكّرون آخرون ، فقلت بأنّني أذكرهما من باب المثال الأوضح ، ويوجد غيرهم من المفكّرين ، ولكنّهما مثالان واضحان ، وحينما يكتبان لا يكتبان للمؤمن فقط ، وإنّما يأتيان بالنّظريّات الغربيّة ويردّان عليها ، وقد تناول الإعلام أنّ السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر له تمثال في متحف في روسيا ؛ لأنّه استطاع أن ينطلق إلى البشريّة لا إلى المؤمنين فقط .

ورسالتنا رسالة عالميّة ، ولا بدّ من أن نثبت أنّ الإسلام دين عالميّ ، والإرهابيّون يشوّهون سمعة الدّين ، فلا بدّ من أن نُظْهِرَ الدّين

بمظهره الحقيقيّ ؛ لكي يتقبّله النّاس ، ويدركون أنّ الإرهابيّين شرذمة لا تعبّر عن الإسلام ، وأنّ الإسلام شيء آخر ، والآن الصّورة الموجودة في الغرب عن الإسلام هي صورة الإرهاب ، فلماذا لم تصل كلمة الإسلام الحقيقي إليهم ؟

لأنّ المسلمين مقصّرون ، ويوجد تقصير من العلماء بشكل عامّ في إيصال معالم الإسلام إلى الغرب ، والكتب المترجمة إلى اللّغات الأخرى قليلة جدًّا .

ما هي رسائل الإسلام الموجّهة للإنسان الغربيّ ؟

لا تجد كتابًا بهذا العنوان ، ونحتاج إلى مواقع على الإنترنت متخصّصة في إيصال معالم الإسلام إلى الإنسان الغربيّ والإنسان الشّرقيّ ، نعم توجد بعض المواقع للرّدّ على الملحدين ، ومدرسة أهل البيت عليهم السّلام فيها فكر يمكن أن تواجه به فكر الملحدين وتناقش الإنسان الغربيّ والشّرقيّ ؛ لأنّ مدرسة أهل البيت عليهم السّلام مبنيّة على أساس العقل ، فهي مدرسة عقلانيّة ، ومعظم المدارس الأخرى للمسلمين لا يأخذون بأحكام العقل ، فرسالتنا عالميّة ؛ لأنّ القواعد الموجودة عندنا قواعد عقليّة ، والقواعد العقليّة يسلّم بها جميع النّاس ، وإذا كان يوجد عندك استدلال عقليّ قويّ فالإنسان الغربيّ والشّرقيّ لا يمكن أن يردّاه ، فهما يلتزمان بالاستدلالات العقليّة ، والقواعد العقليّة الّتي نستدلّ بها موجودة عنده أيضًا ، ولا يمكنه إنكار النّتيجة الّتي تصل إليها إذا كانت مبنيّةً

على استدلال عقليّ مقبول عند جميع النّاس ، لذلك يمكن أن تثبت للملحد وجود الإله الخالق للكون بالاستدلال العقليّ الذي لا يمكن له إنكاره .

ويقال في قصّة إنّ شخصًا ملحدًا جاء إلى نيوتن ، وكان نيوتن قد صنع نموذجًا للمجموعة الشّمسيّة ، وأعجب الملحد بهذا النّموذج ، وقال إنّ العقل الّذي صمّمه عقل جبّار ، فأخذه نيوتن إلى النّافذة وفتحها وقال : انظر إلى هذا الكون ، أنا صنعت نموذجًا لهذا الموجود في الخارج ، والّذي خلق الأصل ألا يكون له عقل جبّار ؟!

واستطاع أن يثبت له من خلال هذا النّموذج المصغَّر وجود خالق للكون عاقل مدبّر قادر .

ويمكن لنا أن نكلّم الغربيّين والشّرقيّين بما يوجد عندهم من علوم ، وتفسير الميزان للعلّامة السّيّد محمّد حسين الطّباطبائيّ رضوان الله عليه سمعت أنّه مترجم إلى لغات أجنبيّة ؛ لأنّه توجد فيه الجوانب الفلسفيّة العقليّة ، ويطبّق القواعد العقليّة في فهم القرآن ، والإنسان الغربيّ يريد التّفسير العقليّ للقرآن ؛ لأنّه في الغرب يعتمدون على المناهج العقليّة ، فنحتاج إلى علماء أمام النّاس كالعلّامة الطّباطبائيّ رضوان الله عليه .

ويمكن أن نثبت للشّرق والغرب أنّ الإسلام دين عالميّ ، وأنّ الدّين يستطيع إدارة دولة ، ونحتاج إلى علماء يتصدّون للفكر الغربيّ ؛ لكي ينقلوا رسالة الإسلام إلى الغرب والشّرق ، ولكن نظرة المسلمين اليوم

إلى الإسلام نظرة جزئيّة قائمة على الفقه العمليّ فقط ، فنحتاج إلى تغيير نظرة المسلمين إلى الدّين ؛ لكي ينتقل الإسلام إلى الغرب والشّرق .

وأحد المؤمنين سألني : لماذا لا تذهب إلى أمريكا لتدعوهم إلى الإسلام ؟

قلت له : أوّلًا لا بدّ من أن ندعو المؤمنين في بلدان المسلمين ؛ لكي يعرفوا الإسلام على حقيقته ، وبعد ذلك نتعامل مع الإنسان الغربي والشّرقيّ ، والآية الكريمة تقول : "**وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ**" [1] .

فدعوة القوم أوّلًا ، ونستطيع تربية أناس ضمن مجتمعنا ، وبعد ذلك نبدأ العمل مع الآخرين ، وميداننا الأوّل هو مجتمعنا وقومنا ، لكي يصيروا أقوياء دينيًّا ، وبعد ذلك يمكن لنا الانتقال إلى خارج مجتمع المسلمين .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

---

[1] التّوبة : ١٢٢ .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٧)
فائدة المنظومة الدّينيّة الواحدة [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

عن الإمام الحسن العسكريّ عليه السّلام عن الإمام محمّد الجواد عليه السّلام قال : من تكفّل بأيتام آل محمّد المنقطعين عن إمامهم ، المتحيّرين في جهلهم ، الأسراء في أيدي شياطينهم وفي أيدي النّواصب من أعدائنا ، فاستنقذهم منهم وأخرجهم من حيرتهم ليفضلون عند الله تعالى على العباد بأفضل المواقع بأكثر من فضل السّماء على الأرض والعرش والكرسيّ والحجب على السّماء ، وفضلهم على هذا العابد كفضل القمر ليلة البدر على أخفى كوكب في السّماء [٢] .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ١٤ جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٣/٦ م .

[٢] بحار الأنوار ج٢ص٦ح١١ .

ما زال الكلام في التّقليد والأعلميّة ، وصلنا إلى النّقطة السّادسة ، وهي :

هل الدّين الإسلاميّ عبارة عن منظومة واحدة أو أحكام متفرّقة لا علاقة بين بعضها البعض ؟

وقد ذكرت أنّنا نعتقد أنّ الإسلام عبارة عن نظام كامل لحلّ مشاكل البشريّة ، وأنّه عبارة عن منظومة واحدة وإن كانت هناك أحكام متفرّقة في المجالات المختلفة من العقائد والأخلاق والعمل ، ولكن هذه الأجزاء تشكّل نظامًا واحدًا ، والعناوين المتفرّقة كانت لهدف تصنيف الدّين بجعله ضمن أقسام ، والهدف منه أن نبيّن المسائل الاعتقاديّة والأخلاقيّة والعمليّة ، ولكن لا يقصد أنّ الدّين يمثّله جزء واحد فقط كما هو المتبادر الآن إلى الأذهان بأنّ الدّين عبارة عن الرّسالة العمليّة فقط ، فإذا التزمت بالرّسالة العمليّة فيقال عنك إنّك متديّن ، ولا يكفي أن يلتزم الشّخص بالفقه العمليّ فقط دون الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ .

إنّ تحقيق أهداف وغايات الإسلام لا يمكن أن يكون إلّا من خلال الأخذ بالجوانب الثّلاثة ، فإذا التزم الإنسان المؤمن بالرّسالة العمليّة فقط فإنّه لا يحقّق أهداف وغايات الدّين .

إذا كان الشّخص يصلّي ويصوم ويحجّ ويعتمر ونظره فقط إلى يجوز ولا يجوز وواجب ومستحبّ وحرام ومكروه ومباح بدون النّظر إلى أنّ هذه الأعمال تسبّب تكاملًا – فلا يستطيع أن يستفيد من

هذه الأعمال الخارجيّة الاستفادة المطلوبة ، لا بدّ من أن تسبّب هذه الأعمال الخارجيّة له تكاملًا وتؤدّي به إلى الاقتراب إلى الله أكثر .

شخص يصلّي وخلال الصّلاة يفكّر في ثلاثين أو أربعين موضوعًا لا يمكنه أن يستفيد من الصّلاة ، يصلّي ويقول : الحمد لله انتهيت من الصّلاة ، ولكن لو كان النّظر إلى الإتيان بأعمال خارجيّة بدون أن يتأثّر قلبيًّا فإنّه لا يستفيد من الرّسالة العمليّة ، فلا بدّ من الرّسالة العمليّة ومعه جانب عقائديّ وجانب أخلاقيّ .

والإنسان المتديّن الّذي يمكنه أن يحقّق غايات وأهداف الدّين هو الّذي يتمسّك بالأنواع الثّلاثة من الفقه ؛ لكي يمكنه أن يستفيد من الدّين .

وفي الآية الكريمة :

"وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ . . ." [1] .

قلنا بأنّ قوله تعالى : **(لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ)** أي بجميع أجزاء الدّين لا الفقه العمليّ فقط ، ولنفرض طالب حوزة يدرس طوال حياته الفقه العمليّ فقط ، هو لا يستطيع أن يستفيد من هذا الجانب لوحده ، وذهابه إلى الحوزة العلميّة يكون لطلب الدّين أي طلب الجوانب الثّلاثة من الدّين ، ولا يقتصر على الرّسالة العمليّة ؛ لأنّه حينما يرجع إلى قومه لأجل أن ينذرهم فالإنذار لا يكون على أساس الفقه العمليّ

---

[1] التّوبة : ١٢٢ .

فقط ، وإنّما الإنذار مرتبط بالعقائد وأنّه توجد جنّة ونار وحساب وعقاب ، فالإنذار يكون إنذارًا من النّار ، فلا بدّ من أن يكون عنده الجانب العقائديّ أيضًا ، بالإضافة إلى الجانب الأخلاقيّ ، وهذا موجود الآن في الحوزات العلميّة ، فطالب العلم يدرس الأنواع الثّلاثة من الفقه .

ونقرأ بعض الآيات القرآنيّة :

الآية الأولى :

". . . **وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ للهِ** . . ." [1] .

الدّين كلّه لله تعالى ، والكلّ له أجزاء ، والدّين كلّه يكون بكلّ أجزائه ، وإذا قلنا للشّيء (كلّ) فإنّ الكلّ مركّب من أجزاء ، والكلّ دالّ على وجود الأجزاء ، فالدّين متكوّن من أجزاء .

الآية الثّانية :

"**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالهُدَى وَدِينِ الحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ المُشْرِكُونَ**" [2] .

دين الحقّ بكلّ ما فيه من أجزاء ، وبأخذ جميع الأجزاء يتحقّق الدّين الحقّ ، والجزء لا يحقّق تمام الدّين الحقّ ، وبأخذ كلّ دين الحقّ يظهر على جميع الأديان ، فإذا ظهر هذا الدّين على جميع الأديان فمعنى ذلك أنّ الفلسفات والمنظومات الأخرى عبارة عن دين سواء

---

[1] الأنفال : ٣٩ .

[2] التّوبة ٣٣ .

كان دينًا إلهيًّا أم وضعيًّا ، فكلّ إنسان عنده إمّا دين إلهيّ وإمّا دين وضعيّ كالبوذيّ والملحد .

والدّين عبارة عن مجموعة من العقائد ومجموعة من الأعمال المترتّبة على هذه العقائد ، وهذا موجود عند جميع النّاس ، فكلّ إنسان عنده دين أي عقائد وأعمال ، وكلّ من يطرح نظريّة عن الكون والخالق عنده دين ، حتّى الملحد الّذي يقول بأنه لا يعتقد بوجود الخالق – هذا عنده دين أيضًا ؛ لأنّ عنده مجموعة من العقائد وتترتّب على هذه العقائد مجموعة من الأعمال النّاتجة من اعتقاده بعدم وجود خالق للكون و اعتقاده بعدم وجود يوم للحساب في يوم القيامة ، فعنده أعمال خارجيّة مترتّبة على اعتقاداته ، نعم قد لا يلتفت إلى أعماله الباطنيّة القلبيّة .

وفي الإسلام الأعمال عبارة عن أعمال خارجيّة وأعمال باطنيّة ، فالإسلام لا يركّز على العمل الخارجيّ فقط ، بل يركّز أيضًا على العمل الباطنيّ ، ولا بدّ من أن يكون الإنسان إنسانًا صالحًا لا أنّه يأتي بأعمال صالحة فقط ، فيكون من الصّالحين ، وفي بعض الآيات نجد "**وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**" ، وبعض الآيات تتكلّم عن الصّالحين ، والدّين يطلب من الإنسان أن يكون صالحًا لا أنّه يؤدّي الأعمال الصّالحة فقط .

الآية الثّالثة :

"**. . . إِنِ الحُكْمُ إِلَّا للهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ**

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ" [١] .

الدّين القيّم يعني أنّه قيّم على باقي الأديان ، مثل الشّخص الّذي عنده القيمومة ، نقول إنّ الأب قيّم على زوجته وأبنائه ، والدّين الإسلاميّ قيّم على باقي الأديان ، يعني أنّه لا بدّ من أن يكون عنده القدرة على التّقييم وتوضيح مواضع الصّواب والخطأ فيه ، لذلك حينما يقيّم العلماء الأديان والنّظريّات والفلسفات الأخرى فهم يقيّمون على أساس الدّين ، فيقولون إنّ في هذا الدّين المعيّن والنّظريّة المعيّنة والفلسفة المعيّنة أمورًا صحيحة وأمورًا أخرى باطلة .

وتقييم الأديان الأخرى يكون من حيث العقيدة وباطن الإنسان وعمله ، ولا بدّ من أن يكون في الإسلام هذه الجوانب الثّلاثة ؛ لأجل أن يقوم بتقييم الأديان الأخرى ، لذلك فإنّ الإسلام فيه الأجزاء الثّلاثة من الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ .

الآية الرّابعة :

"فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ المُشْرِكِينَ" [٢] .

الدّين القيّم بكلّ أجزائه ، وهذه الآية شبيهة بالآية السّابقة ، وتتمّة الآية مهمّة جدًّا ، **"مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ"** مرتبط بالفقه الأخلاقيّ ،

---

[١] يوسف : ٤٠ .

[٢] الرّوم : ٣٠-٣١ .

"**إِلَيْهِ**" أي (إلى الله) مرتبط بالفقه العقائديّ ، "**وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ**" مرتبط بالفقه العمليّ ، " **وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**" مرتبط بالفقه العقائديّ ، فالدّين القيّم لا بدّ من أن يكون فيه هذه الجوانب الثّلاثة من أحكام العقائد وأحكام العمل الباطنيّ وأحكام العمل الخارجيّ .

النّتيجة :

الدّين عبارة عن نظام واحد ، ولكن فيه أحكام مختلفة من أقسام وأنواع متعدّدة ، وحينما نريد أن نعرف الرّأي النّهائيّ للدّين فلا ننظر إلى قسم واحد ، وإنّما ننظر إلى جميع الأقسام أي ننظر إلى الدّين بالنّظرة الشّموليّة الّتي تشمل جميع الأقسام ؛ لأجل أن نعرف الحكم النّهائيّ لأيّ موضوع من الموضوعات .

حينما نسأل : هل يجوز هذا العمل أو لا يجوز ؟ - يكون النّظر إلى الفقه العمليّ فقط ، وهذا لا يعطيك الجواب النّهائيّ للدّين ، ومراجع التّقليد يجيبون بمقدار سؤالك ، فأنت سألت : يجوز أو لا يجوز ؟

فيجيبك : يجوز أو لا يجوز .

أنت وَسِّعْ دائرة سؤالك وقل : ما هو رأي الدّين في هذا العمل ؟

وعالم الدّين يعطيك الجواب بناءً على سؤالك ، فإذا سألت : ما هو الرّأي النّهائيّ للدّين ؟

يأتيك الجواب بأنّ هذا العمل جائز ، ولكن ينبغي للإنسان المؤمن أن يأتي به ، أو لا ينبغي أن يأتي به .

كان سؤالك في دائرة أوسع فأتاك الجواب في هذه الدّائرة الواسعة ؛ لأنّ العمل قد يكون مباحًا من ناحية الفقه العمليّ ، ولكن بناءً على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ لا ينبغي للإنسان المؤمن أن يأتي به ، فالإتيان بهذا العمل لا يتناسب مع شخصية المؤمن .

مثلًا في البيت قد يأتي شخص ببعض الأعمال ، ولكنّه خارج البيت أمام النّاس لا يأتي بها ، والإنسان المؤمن لا يكون ذا وجهين ، ففي البيت وخارج البيت يكون نفس الشخص ، فيأتي ببعض الأعمال وعذره أنّه في البيت ولا أحد يراه من النّاس ، فأمام الزّوجة والأولاد قد يأتي ببعض الأعمال الّتي لا تنبغي أن يأتي بها المؤمن ، والمفروض أنّ المؤمن يلتفت ، فحتّى في بيته لا يأتي بالأعمال الّتي لا تتناسب مع شخصيّة المؤمن ، ولا يقول بأنّني حرّ أمام زوجتي وأولادي وأفعل ما يحلو لي ، فطريقة المؤمن خارج البيت هي طريقته داخل البيت ، لا أن يكون ذا وجهين ، فأمام الزّوجة والأولاد يكون بوجه ، وأمام النّاس يكون بوجه آخر ، فبعض الأعمال تكون مباحةً بناءً على الفقه العملي ، ولكن لا تفعله لأنّ هذا العمل لا يتناسب مع شخصيّة المؤمن .

مثلًا مرجع الدّين لا يأتي ببعض الأعمال المباحة ، فنرى أنّ المرجع يجلس بطريقة معيّنة ، ولا يمدّ رجليه أمام النّاس مع أنّه جائز ، ولكن لا يفعله ؛ لأنّه لا ينبغي لمرجع الدّين أن يفعل هذا العمل ، لذلك ترى المرجع عنده طريقة معيّنة للجلوس ، وتراه يتكلّم بطريقة خاصّة ،

ويحرّك يديه بطريقة معيّنة ، لا أنّ الباب مفتوح أمامه ، وإنّما توجد عليه تقييدات ، وهذه التّقييدات تكون ضمن الأمور المباحة ، ولكن بالنّسبة لمنصبه الدّينيّ لا ينبغي أن يأتي بهذه الأعمال .

وكذلك الإنسان المؤمن توجد بعض الأعمال الّتي لا ينبغي له أن يأتي بها ، وإذا كان طالبَ حوزةٍ فالمسئوليّة تكون أكبر ، وكلّما تقدّم في طلب العلم وصار عنده مناصب دينيّة تصير المسئوليّة عليه أكبر .

تارةً إنسان عاديّ يأتي بعمل معيّن كأن يأكل وهو يمشي ، ولكن إذا رأيت معمّمًا يأكل وهو يمشي فإنّ نظرتك إليه تتغيّر ، وتقول إنّ هذا المعمّم من المفروض أن لا يأتي بهذا العمل لأنّه مكروه ، نقول بأنّ المكروه يجوز أن يأتي به المكلّف ، ولكن بناءً على منصبه الدّينيّ لا ينبغي أن يأتي بهذا العمل ، وَقِسْ على ذلك أيّ عمل آخر من الأمثلة الّتي تكون ضمن المباحات .

مثلًا شخص يتصدّى في القضايا الاجتماعيّة وهو ليس معمّمًا ، يقوم بعمل دورات للشّباب ويشارك في النّشاطات الاجتماعيّة ، هذا وضعه بالنّسبة إلى الأمور الدّينيّة يختلف عن الإنسان العاديّ ، فما دام أنّه من المتصدّين فعليه مسئوليّات أمام النّاس ، وقبل هذا عليه مسئوليّات أمام الله عزّ وجلّ ، فهناك أمور مباحة ينبغي أن يتركها ، وأمور مباحة ينبغي أن يأخذ بها ، أو أنّه لا يجعل نفسه في هذه الدّائرة ، فلا يأخذ منصبًا دينيًّا أو مكانةً اجتماعيّةً ، ولا يشترك في الأعمال الاجتماعيّة ، فهو بين أمرين : أن يشترك ويلتزم بحدود هذه

الـدّائرة أو أنّـه مـن البدايـة لا يشـترك ؛ لكـي لا تكـون عليـه هـذه المسئوليّة ويكون محاسَبًا .

تسأل : كيف يكون العمل مباحًا ويكون محاسَبًا ؟

الجواب :

عن أمير المؤمنين عليه السّلام : "ما أصف من دار أوّلها عناء ، وآخرها فناء ، في حلالها حساب ، وفي حرامها عقاب . . ." [1] .

إذا كان حلالًا فلماذا يحاسب الله فاعله ؟

الإنسان محاسَب على الأمور المباحة لا أنّ الإنسان حرّ فيما يفعل حرّيّة مطلقة ، فهناك حساب حتّى في الأمور المباحة .

إذن :

معرفة الحكم النّهائي للدّين في جميع الأمور ينبني على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، والفقه الأخلاقيّ يُقْصَدُ به التّكامل والتّسافل في النّفس ، والفقه العقائديّ يقصد منه القربة إلى الله عزّ وجلّ ، فلا بدّ من أن نعرف الله أوّلًا ثمّ نأخذ بتعاليم النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام .

إذا كان الإنسان يعتقد بأئمّة معصومين فالمفروض أن يلتزم بأوامرهم ويبتعد عن نواهيهم ؛ لكي يكون مأمومًا ، مثل الإمام والمأموم في صلاة الجماعة ، وبنفس الطّريقة إذا لم يتابع المأمومُ الإمامَ في أفعاله فإنّ صلاته تبطل ، كذلك من يريد أن يكون مأمومًا للإمام

---

[1] نهج البلاغة خطبة ٨٢ .

المعصوم فلا بدّ من أن يصدق عليه الاقتداء بإمامه عليه السّلام ، ويكون نظره إلى النّبيّ صلّى الله عليه وآله وعترته الطّاهرة ، ويعرف ماذا يريد منه النّبيّ صلّى الله عليه وآله وإمامه عليه السّلام في كلّ شيء ، وتقييم النّبيّ صلّى الله عليه وآله والإمام عليه السّلام لجميع الأمور يكون بناءً على الأجزاء الثّلاثة من الدّين لا على الفقه العمليّ فقط .

النّتيجة :

توصّلنا إلى أنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة .

سؤال : ماذا نستفيد من كون الدّين عبارة عن منظومة واحدة ؟

الجواب :

استفادتنا من كون الدّين عبارة عن منظومة واحدة هي أنّ القواعد الفطريّة والقواعد العقليّة الّتي ثبتت صحّتها والّتي تكون يقينيّة قطعيّة تسري في جميع أجزاء الدّين وتطبّق على الأنواع الثّلاثة من الفقه ولا تقف على الفقه العقائديّ فقط ، فنطبّق هذه القواعد في العقائد وفي الأخلاق وفي العمل .

مثال :

إذا قلنا : (الله ليس بجسم) – كما هو ثابت بالدّليل العقليّ القطعيّ – فهذه القاعدة تسري في كلّ مسألة دينيّة ، ففي الفقه العقائديّ نقول بأنّ الله ليس بجسم ، وفي الفقه الأخلاقيّ نريد أن نتكامل باتّجاه الله الذي ليس بجسم ، وفي الفقه العمليّ لو سألنا :

هل يجوز أن نقول بأنّ الله جسم ؟ – فيأتي الجواب بأنّه لا يجوز قول ذلك ، والدّليل على كل ذلك هو الدّليل العقليّ القائل بأنّ الله ليس بجسم .

ومن الأدلّة العقليّة أنّ الله لا يحدّه حدّ ، وليس له شريك ، وليس له مشابه ، هذه كلّها أدلّة عقليّة .

إنّ القواعد العقليّة والقواعد الفطريّة تجري في جميع أقسام الدّين ؛ لأنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة ، ونطبّق القاعدة في الفقه العقائديّ وفي الفقه الأخلاقيّ وفي الفقه العمليّ .

وتطبيق القواعد الفطريّة والعقليّة في الفقه العمليّ ينفعنا في مسألة تقليد الأعلم ، وسنبين الدّليل على تقليد الأعلم بعد ذلك ، فنأتي إلى الدّليل الفطريّ أوّلًا ، وإلى الدّليل العقليّ ثانيًا ، ونثبّتهما في العقائد ، ونفس هذين الدّليلين يجريان في الفقه العمليّ ، وسيأتي البحث في مسألة وجوب تقليد الأعلم إن شاء الله تعالى .

مثال قرآنيّ :

"وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ" [1] .

حينما يأتي المفسّر إلى هذه الآية بدون النّظر إلى الدّليل العقليّ يقول بأنّ الله يُرَى يوم القيامة ، فيكون الله سبحانه جسمًا ، وإذا طبّقنا القاعدة العقليّة بأنّ الله ليس بجسم ، فيستحيل أن ترى الله ؛ لأنّ العين لا ترى إلّا الأجسام المادّيّة .

---

[1] القيامة : ٢٢–٢٣ .

والأدلّة العقليّة تسير معك من أوّل القرآن إلى آخره ، ومن أوّل الرّوايات إلى آخرها ، وتكون معك في كلّ آية ورواية .

فإذا كانت الآية أو الرّواية تدلّ على أنّ الله جسم ، فالدّليل العقليّ يقول لك بأنّ الله ليس بجسم ، فلا بدّ أن تفسّر الآية بتفسير آخر ، وتشرح الرّواية بشرح آخر ، بحيث لا تدلّان على أنّ الله جسم .

والنّظر المذكور في الآية معناه (الانتظار) ، فكأنّه قال : لثواب ربّها منتظرة ، فيكون معنى الآية الكريمة : (وجوه يومئذ ناضرة لثواب ربّها منتظرة) .

والدّليل على أنّ (ناظرة) بمعنى (منتظرة) هو آية أخرى ، وهو قوله تعالى حكاية عن ملكة اليمن :

"وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ" [1] .

أي منتظرة .

وهذا هو منهج تفسير القرآن بالقرآن للعلّامة الطّباطبائيّ رضوان الله عليه في الميزان .

عن عليّ بن موسى الرّضا عليهما السّلام في قوله تعالى : **"وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ"** يعني مشرقة تنتظر ثواب ربّها [2] .

قوله تعالى : **"إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ"** :

يمكن أن يُحْمَلَ على معنيين :

---

[1] النّمل : ٣٥ .

[2] التّوحيد للشّيخ الصّدوق ص١١٦ ح١٩ .

المعنى الأوّل :

نظر العين ، فينظرون بنظر العين إلى ثواب الله أو نعيم الجنّة ، فتشرق وجوههم ، وذكر الوجوه وأراد أصحاب الوجوه .

المعنى الثّاني :

الانتظار ، أي منتظرة لثواب ربّها .

وكلا المعنيين يتناسبان مع الأدلّة العقليّة الّتي تسير مع القرآن من أوّله إلى آخره .

إذن :

القواعد الفطريّة القطعيّة والقواعد العقليّة القطعيّة تسري في جميع أجزاء الدّين من الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ؛ لأنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة ، وهذه القواعد تُطَبَّقُ في جميع أجزاء الدّين .

سؤال : هل يمكن أن نطبّق السّيرة العقلائيّة – أي الأعراف الاجتماعيّة العامّة – على العقائد والأخلاق ؟

الجواب :

لا ؛ لأنّ السّيرة العقلائيّة مرتبطة بالفقه العمليّ فقط ، والفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ لا يبنيان على الأعراف ، فالأعراف مرتبطة بعمل الإنسان حيث تفرض عليه عملًا معيّنا أو تفرض عليه ترك عمل معيّن ، والأعراف لا تعطي العقائد ولا الأخلاق الباطنيّة ، وإنّما تولِّد عادات وتقاليد ، وتعطي أخلاقًا خارجيّةً أي أعمالًا

خارجيّةً مرتبطة بالعمل الخارجيّ لا بالعمل الباطنيّ ، وكلامنا عن الأخلاق أي الأخلاق الباطنيّة ، نعم تترتّب على الأخلاق الباطنيّة أعمال خارجيّة ، والأعمال الخارجيّة يمكن أن نطلق عليها (أخلاقيّات) ، والأخلاقيّات العرفيّة تتغيّر عبر الزّمان والمكان ، فأعراف كلّ بلد تختلف عن أعراف البلدان الأخرى ، بل الأعراف قد تتغيّر في المكان الواحد في زمان آخر ، مثلًا لو رجعنا في أمريكا قبل مائتي سنة كان العرف أنّ المرأة تكون بلباس كامل كما يظهر في الأفلام ، والآن تغيّر العرف إلى أنّ المرأة الّتي لا تلبس لباسًا كاملًا لها قيمة عرفيّة ، فالأعراف قابلة للتّغيّر حتّى في المكان الواحد في زمانين مختلفين ، هذه هي الأعراف الخاصّة لكلّ بلد .

وتوجد أعراف عامّة في كلّ زمان ومكان ، ولا تختصّ بقوم دون قوم ، والأعراف العامّة تسمّى (السّيرة العقلائيّة) ، والسّيرة العقلائيّة ليست السّيرة الخاصّة لكلّ بلد ، بل هي السّيرة الوجودة لجميع النّاس عبر الزّمان والمكان ، وتكون ثابتةً عند جميع النّاس ، وهذه السّيرة العامّة تولِّد عملًا معيّنًا أو تمنع من عمل معيّن ، ولكن لا تعطي العقائد والأخلاق الباطنيّة ، فالسّيرة العقلائيّة لا تشكّل دليلًا في العقائد والأخلاق ، ولكنّها تشكّل دليلًا في الفقه العمليّ .

النّتيجة :

إذا أسّسنا بعض القواعد الفطريّة والعقليّة القطعيّة فهذه القواعد تجري في جميع أجزاء الدّين ، ونستفيد من القواعد الّتي تكون في علم

العقائد نستفيد منها في الفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، وتجري هذه القواعد في باب التّقليد والأعلميّة ، ونثبت أنّه (يجب تقليد الأعلم) ؛ لأنّه توجد قاعدة فطريّة وقاعدة عقليّة عند الإنسان ، وكذلك توجد سيرة عقلائيّة في الرّجوع إلى الأعلم ، ويمكن الاستفادة من هذه الأدلّة في إثبات تقليد الأعلم .

وطبعًا حينما نقول بتقليد الأعلم فنكون فارغين من أنّ الّذي يجب تقليده لا بدّ من أن يكون إنسانًا متّقيًا ، ولنفرض أنّه كان أعلم العلماء ، ولكنّه ليس متّقيًا ، فهذا لا ندعو إلى تقليده ، فنحن فارغون من الصّفات الأخرى ، ويكون بحثنا في الأعلميّة مع الفراغ عن إثبات الصّفات الأخلاقيّة الأخرى ، كأن يكون زاهدًا متّقيًا ، وبعض الصّفات الأخرى الّتي تكون متوفّرة في مرجع التّقليد بحسب الرّواية : "فأمّا مَنْ كان مِنَ الفقهاء صائنًا لنفسه ، حافظًا لدينه ، مخالفًا لهواه ، مطيعًا لأمر مولاه – فللعوامّ أن يقلّدوه" ، فيوجد مجموعة من الفقهاء سيدخلون في دائرة التّقليد ، ثمّ نبحث عن الأعلم بين هؤلاء العلماء ، فيكون المرجع الأعلم مع توفّر الصّفات الأخرى فيه ، وهذه فائدة نستفيدها .

والفائدة الأخرى الّتي نستفيدها هي أنّ الإنسان المؤمن حينما يريد أن يتحرّك لا يتحرّك على أساس الفقه العمليّ فقط ، بل نوسّع الدّائرة ، ونستفيد من هذا الموضوع عمليًّا بأنّ المؤمن حينما يريد أن يقوم بأيّ عمل فإنّه لا ينظر إلى الفقه العمليّ فقط أي إلى يجوز ولا

يجوز ، بل لا بدّ من أن ينظر إلى العمل بالنّظرة الشّموليّة للدّين ، فينظر إلى الفقه العقائديّ أي ارتباطه بالله تعالى ، وأنّ هذا العمل يجعله أقرب إلى الله عزّ وجلّ ، وينظر أيضًا إلى الفقه الأخلاقيّ أي حركته الباطنيّة التّكامليّة وتأثير العمل على باطنه وقلبه ونفسه ، فكلّ عمل له جانب خارجيّ وجانب عقائديّ وجانب باطنيّ ، فإذا أراد المؤمن – سواء كان فقيهًا أم طالبَ حوزةٍ أم إنسانًا عاديًّا – أن يقوم بأيّ عمل فلا بدّ من أن ينظر إلى هذه الجوانب الثّلاثة ، وسيرى أنّ عمله سيختلف حينما ينظر إليه بالنّظرة الشّموليّة المبنيّة على أساس الجوانب الثّلاثة من الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ؛ لأنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة ، ففي جلوسك في هذا المكان أو خروجك من هنا أو ذهابك إلى البيت أو تعاملك مع زوجتك وأولادك أو مع المؤمنين لا تنظر إلى الفقه العمليّ فقط ، واسأل نفسك دائمًا : ماذا أستفيد من هذا العمل عقائديًّا ؟ وماذا أستفيد من هذا العمل قلبيًّا باطنيًّا ؟

وبذلك تكون عندك النّظرة الشّموليّة للدّين لا أن تقتصر على الرّسالة العمليّة فقط ، فحينما تريد أن تصلّي لا بدّ من أن تسأل نفسك : ماذا أستفيد من صلاتي في تقرّبي إلى الله تعالى ؟ وماذا أستفيد من صلاتي في تكاملي الرّوحيّ ؟

والصّلاة لها الجوانب الثّلاثة من الدّين ، فيقول : أصلّي قربةً إلى الله تعالى ، (أصلّي) هو الفقه العمليّ ، و(قربةً) هي الفقه الأخلاقيّ ،

و(إلى الله) هو الفقه العقائديّ ، والإنسان لا يأتي بأعمال خارجيّة فقط ، مثلًا الشّخص في شهر رمضان لا أنّه يمسك عن الطّعام والشّراب وباقي المفطّرات فقط ، بل يكون نظره إلى أوسع من هذا ، وإذا أراد أن تكون صلاته مقبولةً وصيامه مقبولًا وحجّه مقبولًا فلا بدّ من أن يسأل نفسه بعد نهاية العمل : هل أشعر بتغيّر باطنيّ أو لا ؟

إذا حصل عنده تغيّر باطنيّ فمعنى ذلك أنّه قد استفاد من العمل الخارجيّ .

وأمّا إذا دخل شهر رمضان وفي يوم العيد كان فكره في الطّعام والشّراب فقط وأوّل سؤال لديه هو : ما هو الغداء ؟

كيف يستفيد من الصّيام في شهر رمضان وفي يوم العيد يكون تفكيره في الطّعام فقط ؟

بدل أن يبعده الصّيام عن التّعلّق القلبيّ بالطّعام نرى أنّه بعد شهر رمضان ازداد عنده هذا التّعلّق القلبيّ ؛ لأنّه أحسّ بالحرمان من الطّعام في شهر رمضان ، مع أنّه في بلدنا لا أحد يشعر بالحرمان من الطّعام الّذي يكون متوفّرا بكثرة وبأنواعه وأشكاله المختلفة ، والمفروض أن يقلّل طعامه في شهر رمضان مقارنةً بالأشهر الأخرى .

واسأل نفسك دائمًا بعد الانتهاء من أداء العمل : ماذا استفدت من هذا العمل قلبيًّا ؟

إذا استفاد وحصل عنده تغيّر باطنيّ فليطمئنّ أنّ عمله مقبول عند الله تعالى .

والبعض يقول بعد الانتهاء من العمل : لا أدري أنّ عملي مقبول أو غير مقبول .

نقول : إنّ الدّين أعطاك المقياس ، وعلى أساس هذا المقياس يمكنك أن تقول إنّ عملك مقبول أو غير مقبول ، وقبول العمل ليس أمرًا عشوائيًّا وصدفةً ، والمقياس هو القرآن الكريم .

عن الإمام الباقر عليه السّلام في وصيّته لجابر بن يزيد الجعفيّ : . . . واعلم بأنّك لا تكون لنا وليًّا حتّى لو اجتمع عليك أهل مصرك وقالوا إنّك رجل سوء – لم يحزنك ذلك ، ولو قالوا إنّك رجل صالح – لم يسرّك ذلك ، ولكن اعرض نفسك على (ما في) كتاب الله ، فإن كنت سالكًا سبيله ، زاهدًا في تزهيده ، راغبًا في ترغيبه ، خائفًا من تخويفه ، فأثبت وأبشر ، فإنّه لا يضرّك ما قيل فيك ، وإن كنت مبائنًا للقرآن فماذا الّذي يغرّك من نفسك ؟! . . . [1] .

إذا كان عمله يتوافق مع القرآن فعمله مقبول ، وإذا لم يتوافق فعمله غير مقبول ، وإذا ارتكب بعض المحرّمات المخالفة للقرآن فالمحرّمات لا تُقْبَلُ من الله ، وإذا أتى ببعض الأعمال وكان نظره إلى الفقه العملي فقط فلن يعرف أنّها مقبولة أو غير مقبولة ، ولكن إذا نظر إلى تقرّبه إلى الله وإلى تكامله وتسافله فيمكنه أن يُقَيِّمَ نفسه ، ويعرف أنّ عمله مقبول أو غير مقبول ، فليس من الصّحيح أن يقول الإنسان : لا أدري أنّ عملي مقبول أو لا .

---

[1] بحار الأنوار ج٧٥ ص١٦٢-١٦٣ ح١ .

اعرض نفسك على الفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ فتعرف أنّ عملك مقبول أو لا ، لنوسّع دائرة نظرنا إلى الأعمال الخارجيّة ، فلا نقتصر على الفقه العمليّ ، وتكون عندنا النّظرة الشّموليّة للدّين ، وإذا فعلت ذلك فإنّ تعاملك مع الأعمال الخارجيّة ستكون تعاملًا آخر ، وتتغيّر نظرتك إلى الحياة الدّنيويّة ، وستعرف أن الدّنيا مزرعة الآخرة ، وتنظر إلى هذه الدّنيا أنّها واسطة ووسيلة للوصول إلى "**وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ**" [1] ، لا نأتي بأعمال خارجيّة ونقيّم أعمالنا بناءً على الفقه العمليّ فقط ، وإنّما نوسّع النّظرة لكي تكون عندنا النّظرة الشّموليّة للدّين .

النّتيجة :

النّقطة الّتي نستفيدها هي أنّ الدين مكوّن من أجزاء ، والدّين عبارة عن منظومة واحدة ، ونستفيد من كونه منظومة واحدة في بحث (التّقليد والأعلميّة) ، ونحن كأناس مؤمنين عاديّين نستفيد أيضًا من هذا الموضوع بأن نوسّع نظرتنا إلى الأمور بحيث نتعامل مع الأشياء على أساس النّظرة الشّموليّة للدّين ، فلا ننظر إلى العمل الخارجيّ بدون الارتباط بالله عزّ وجلّ ، وبدون الارتباط بالعمل القلبي الباطنيّ .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

---

[1] التّوبة : ٧٢ .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : الدّكتور عبدالله بن نخي :

النّاحية الفقهيّة لأيّ مسألة نأخذها من الرّسالة العمليّة ، ولكنّ النّاحية العقائديّة والنّاحية الأخلاقيّة من أين نأخذهما ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

المسائل الدّينيّة من جميع النّواحي نأخذها من علماء الدّين ، فحينما تسأل إمام المسجد لا تسأله عن مسألة في الرّسالة العمليّة فقط ، بل تسأله أيضًا عن المسائل الاعتقاديّة والمسائل الأخلاقيّة ، هو يبيّن لك ما نستفيده من ناحية عقائديّة ومن ناحية أخلاقيّة .

وطبعًا الجواب يكون بحسب اطّلاع العالم على الجوانب المختلفة ، فكلّما كان اطّلاعه أكثر في الجانب العقائديّ أو الجانب الأخلاقيّ يمكنه أن يفيد النّاس أكثر ؛ لأنّه أكثر معرفةً بهذه الجوانب ، وهذا أمر طبيعيّ ، فكلّما كان اطّلاع الشّخص أكثر أوّلًا هو يستفيد أكثر وثانيًا يفيد النّاس أكثر ، فطالب الحوزة في السّنة الأولى يمكنه أن يفيد النّاس بشيء من المعلومات ، وإذا صعد إلى سنة ثانية يمكن أن يفيد النّاس أكثر ، وإذا انتقل إلى سنة ثالثة يفيدهم أكثر وأكثر ، وكذلك من يكون عنده اطّلاع أكثر على الجانب العقائديّ والجانب الأخلاقيّ يمكنه أن يفيد النّاس أكثر في هذه الجوانب .

وعلماء الدّين عندهم هذه الجوانب ، ولكن عند كلّ واحد منهم تخصّص في جانب دون جانب آخر ، فإذا كان متخصّصًا في الفقه

العمليّ فإنّه يفيدك في هذا الجانب أكثر ، وإذا سئل عن بحث معمّق في الفقه العقائديّ يقول لك بأن ترجع للمتخصّص في العقائد ، أو سئل في جانب تخصصّي في الفقه الأخلاقيّ فيقول لك بأن ترجع إلى المتخصّص ليفيدك أكثر .

والطّالب الحوزويّ يدرس جميع العلوم في الحوزة ، وبعد ذلك يختار العلم الّذي يريد أن يتخصّص فيه ، فيمكنه التّخصّص في الفقه وأصوله أو العقائد أو الأخلاق أو علوم القرآن أو تفسير القرآن .

والجوانب التّخصّصيّة في الحوزة هي مثل التّخصّصات في العلوم الأخرى ، فالطّبيب يدرس أوّلًا الطّبّ العام لمدّة سبع سنوات مثلًا ، ثمّ يتخصّص في جانب من جوانب الطّبّ كالقلب أو العين أو أجزاء الجسم الأخرى ، فيدرس أكثر ليتخصّص أكثر ، وكذلك في الحوزة بنفس الطّريقة ، وما يُطَبَّقُ على العلوم الحديثة يُطَبَّقُ على العلوم الدّينيّة ؛ لأنّ العلم الدّينيّ علم من العلوم ، وفي الجوانب المختلفة يوجد نظام التّخصّص سواء في العلم الدّينيّ أم في العلوم الدّنيويّة ، فمن يريد أن يكون متخصّصًا في التّفسير يدرس مناهج التّفسير وأقوال المفسّرين في الآيات ، ويكون هذا شغله الشّاغل دائمًا ، ومن يريد أن يتخصّص في الأصول والفقه يكون شغله الدّائم في هذا التّخصّص ، والعمر لا يتّسع للتّخصّص في جميع العلوم ، لذلك يختار الشّخص إحدى التّخصصّات ؛ لكي ينتج في مجال تخصّصه ، ومراجع الدين يكونون متخصّصين في الفقه وأصوله ، وهو تخصّص

مهمّ جدًّا ؛ لأنّه يحدّد التّكاليف العمليّة للإنسان المسلم ، ونرى أنّ أغلب بحوثهم تكون في هذا التّخصّص ، وعندهم اطّلاع على العقائد والاخلاق ، ولكنّهم لا يبحثون بحوثًا تفصيليّة في المسائل الاعتقاديّة والاخلاقيّة ، وإنّما يبحثون بحوثًا تفصيليّة في آيات وروايات الأحكام العمليّة ، ويعطون المسائل الشّرعيّة على أساس الفقه العمليّ .

وإذا احتجت إلى تفسير آية فالعالم عنده اطّلاع على تفسيرها بشكل عام ، وإذا أردت التّعمّق في تفسير آية فترجع إلى المتخصّص في التّفسير ، والبحث التّفصيليّ يكون عند المفسِّر المتخصّص ، ونظام التّخصّص موجود أيضًا في الجوانب المختلفة للعلم الدّينيّ .

سؤال : الشّيخ خير الله مبارك :

بالنّسبة للفقه العمليّ نرى أنّه يراعي ضعف وقوّة الإنسان وظروفه الموضعيّة الّتي يعيشها ، وإطاره واسع ، والفقه فتح المجال الواسع ، مثلًا من المفروض أنّ الشّخص يكون وقورًا في لباسه ، ولكن قد تحيط به ظروف معيّنة فيلبس ملابس لا تنبغي للإنسان المؤمن ، وهذا غير مراعى من ناحية فقهيّة ، ولكنّه في الاتّجاه الدّينيّ يكون ممّا ينبغي ، فلو توضّحون هذه المسألة ، ونرى كثيرًا في الأمور الفقهيّة مباحة ، والمجال مفتوح للمكلَّف .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

الفقه العمليّ يتكلّم عن العمل الخارجيّ فقط أي تفعل أو لا تفعل ، هذا المقدار فقط ، فتأتي بالفعل المباح والواجب والمستحبّ ،

ولا تأتي بالفعل الحرام والمكروه ، ولكن إذا قلنا (ينبغي) و(لا ينبغي) فعندنا دائرتان ، والأحكام التّكليفيّة الخمسة تقع ضمن هاتين الدّائرتين : دائرة (ينبغي) ، وتشمل الواجبات والمستحبّات وبعض المباحات ، ودائرة (لا ينبغي) ، وتشمل المحرّمات والمكروهات وبعض المباحات ، ولكي تعرف أنّ هذا المباح ينبغي أو لا ينبغي عندك مقياس ، والمقياس هو أن تسأل نفسك : هذا المباح هل يمكن أن أتقرّب به إلى الله أو لا يمكن ؟

إذا يمكن التّقرّب به إلى الله فهذا المباح يدخل في دائرة ينبغي ، وإذا لا يمكن التّقرّب به إلى الله فيدخل في دائرة لا ينبغي ، وهذا مقياس بأيدينا ، فليس كلّ عمل يمكن أن تقول عنه : أفعله قربةً إلى الله ، والتّدخين مجرّد مثال ، وقس عليه أمثلة أخرى .

نسأل : هل يمكن لشخص أن يقول : أدخّن قربةً إلى الله تعالى ؟

التّدخين ليس فيه قابليّة التّقرّب ، وإذا أيّ عمل ليس فيه قابليّة التّقرّب فهو ممّا لا ينبغي الإتيان به .

وفي كلّ عمل نسأل نفس السّؤال : هل يمكن التّقرّب به إلى الله أو لا يمكن ؟

مثلًا شرب الماء مباح ، فنسأل : هل يمكن أن تقول : أشرب الماء قربةً إلى الله تعالى ؟

نعم يمكن ؛ لأنّ شرب الماء فيه قابليّة التّقرّب إلى الله عزّ وجلّ .

وفي جميع المباحات تسأل نفس السّؤال ، وبذلك تعرف المباحات

الّتي فيها قابليّة التّقرّب إلى الله تعالى ، فهذه المباحات تدخل في دائرة (ينبغي) ، وإذا لا توجد فيها قابليّة التّقرّب إلى الله تعالى فتدخل في دائرة (لا ينبغي) .

وهذا المقياس مهمّ للإنسان المؤمن ، والمقياس ليس للعالم فقط ، بل أيضًا للإنسان المؤمن العاديّ ، أنت كإنسان مؤمن عليك مسئوليّة ، وهناك أمور لا تتناسب مع شخصيّتك كمؤمن ، فالمفروض أن لا تفعل هذا العمل ، أو ينبغي أن تفعله ، وهذا ليس فقط أمام النّاس ، فهذا المقياس موجود معك فيما بينك وبين الله ، وبعض المدخّنين لا يدخّنون أمام الناس ، ولا يعرفون أنّه مدخّن أو غير مدخّن ، ويتخفّى حينما يدخّن .

نسأل : لماذا لا يقوم بالعمل أمام النّاس وَيُقْدِمُ على العمل مع عدم وجود النّاس ؟!

الإنسان المؤمن له طريقة واحدة في جميع الأمور ؛ لأنّ النّظر ليس إلى النّاس ، فأمامهم يترك بعض الأعمال ، وخلفهم يقوم بالعمل ، بل ننظر دائمًا إلى أنّنا تحت رقابة الله ، فإذا كان العمل ممّا لا ينبغي أمام النّاس فبنفس الطّريقة لا ينبغي خفيةً خلف النّاس ، وهذا الشخص مقياسه : أمام النّاس وخلف النّاس ، فمقياسه رقابة النّاس ، والمقياس الصّحيح هو رقابة الله تعالى ، فإذا كان الله يراه دائمًا وهو تحت نظر الله فلا تختلف طريقته أمام النّاس وخلف النّاس ، لذلك إذا كانت قاعدة الإنسان هو (أنّ الله يراني) فلا تحصل له حالة الرّياء ،

وتحصل حالة الرّياء لمن يكون نظره إلى النّاس ، فيتخفّى من النّاس ليقوم ببعض الأعمال ، فقاعدته هي نظرة النّاس ، وإذا كانت هذه هي قاعدته فإنّه يدخل في الرّياء ، ولكنّ الّذي يتعامل مع الأعمال على قاعدة أنّه تحت نظر الله فلا يدخل في الرّياء .

ومن تكون عنده قاعدة النّاس سيدخل في بعض المحرّمات إذا لا يراه النّاس ، فالهاتف النّقّال موجود بيده ، فيدخل في غرفة لوحده ويقفل الباب ويشاهد أيّ محرم يريد أن يراه ؛ لأنّ قاعدته هي (النّاس لا يروني) ، ولكن لو كانت قاعدته هي (الله يراني) فحتّى لو كان لوحده في غرفة مقفلة فلا يرتكب المحرّمات ، وحينما يشاهد ما في النّقّال فالله معه ، فقاعدته هي أنّني تحت نظر الله ، فإذا كانت هذه هي قاعدته فلا يختلف الحال إذا كانت زوجته وأولاده يرونه أو لا ، فتعامله مع الأشياء يكون بطريقة واحدة ، لا أنّه أمام النّاس يقوم بعمل ، وخلف النّاس يقوم بعمل آخر ، فالله يراك دائمًا ، وهو معك دائمًا ، فلا بدّ من أن تتغيّر نظرتنا إلى الأشياء .

وإذا كان العمل على أساس الفقه العمليّ فإنّك تنظر إلى يجوز ولا يجوز ، فلنوسّع الدّائرة إلى التّقرّب إلى الله والابتعاد عنه ، وإلى تكامل وتسافل ، وسترى أنّ نظرتك إلى الأشياء ستتغيّر ، وسيتغيّر تعاملك مع الأشياء إلى تعامل آخر .

والإنسان المؤمن يحتاج إلى النّظرة الشّموليّة للدّين ، لكي تصير أعماله بطريقة أخرى ، ويمكنه بذلك أن يصل إلى الدّرجات العليا في

الجنّة ، وأن يُحْشَرَ مع رسول الله صلّى الله عليه وآله ، لا فقط فقه عملي ويجوز ولا يجوز ، ويكتفي بهذا المقدار ، هذا يجعله عند باب الجنة ، والبعض يقول بأنّه يكفيني أن أكون عند باب الجنّة ، ولكنّه في الأمور الدّنيويّة يريد أكثر ولا يكتفي بالقليل ، فإذا كان الإنسان في الأمور الدّنيويّة الزّائلة لا يكتفي فالمفروض بطريق أولى أن لا يكتفي في الأمور الأخرويّة الخالدة ، والدّنيا عبارة عن شيء محدود وينتهي ، والإنسان لا يكتفي في الدّنيا بالقليل ، وإذا كان الإنسان عاقلًا فيعرف ماذا يختار بين الزّائل والخالد ، ونقرأ في القرآن الكريم في عدّة آيات : "**أَفَلَا تَعْقِلونَ**" ، والهدف هو : أيّها الإنسان ، استعمل عقلك .

ونرى في القرآن ذكر "يَعْقِلونَ" و"تَعْقِلونَ" ، وخاصّة في الآيات الّتي فيها مقارنة بين الدّنيا والآخرة ، فلا تقدم الزّائل الفاني على الخالد الباقي ، والإنسان يسعى في الدّنيا للحصول على مال أكثر ومنصب أكبر فبطريق أولى لا يكتفي بشيء في الأمور الأخرويّة ، والمطلوب من الإنسان الزّهد في الدّنيا ، وليس المطوب منه الزّهد بالآخرة ، ولا يقول بأنّ عمل الخير يقوم به غيري ، بل يقول : أنا أسبق الآخرين بعمل الخير ، ولا أترك هذا العمل الصّالح لشخص آخر يقوم به بل أنا أسبقه إليه .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٨)
أقوال الفقهاء في تقليد الأعلم [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

عن الإمام الحسن العسكريّ عن الإمام عليّ الهادي عليهما السّلام قال : لولا من يبقى بعد غيبة قائمنا عليه السّلام من العلماء الدّاعين إليه ، والدّالّين عليه ، والذّابّين عن دينه بحجج الله ، والمنقذين لضعفاء عباد الله من شِبَاكِ إبليس ومردته ، ومن فخاخ النّواصب – لما بقي أحد إلّا ارتدّ عن دين الله ، ولكنّهم الّذين يمسكون أزمّة قلوب ضعفاء الشّيعة كما يمسك صاحب السّفينة سكّانها ، هم الأفضلون عند الله عزّ وجلّ [٢] .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٢١ جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٣/١٣ م .

[٢] بحار الأنوار ج٢ ص٦ ح١٢ . الذابّين : المدافعين . الشِّباك : جمع

ما زال الكلام في التّقليد والأعلميّة ، وانتهينا من النّقطة السّادسة ، وندخل في النّقطة التّالية وهي :

النّقطة السّابعة : أقوال الفقهاء في مسألة وجوب تقليد الأعلم :

نستعرض أقوال الفقهاء لكي نستفيد من كلماتهم ، ومسألة التّقليد والأعلميّة ليست مسألةً جديدةً مستحدَثةً ، وقد ذكرها المتقدّمون من فقهاء مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، والمحقّق الحلّيّ رضوان الله عليه من علماء القرن الثّامن الهجريّ ذكر مسألة الأعلميّة في باب القضاء ، وذكر روايةً عن الرّجوع إلى أفقه القاضيين وأعلمهما ، والرّواية مرويّة عن الإمام الصّادق عليه السّلام .

ومن المعروف أنّ الأئمّة عليهم السّلام ينقلون الرّوايات واحدًا عن الآخر حتّى ينتهوا إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله .

عن جابر قال : قلت لأبي جعفر عليه السّلام : إذا حدّثتني بحديث فأسنده لي . فقال : حدّثني أبي عن جدّي عن رسول الله صلوات الله عليهم عن جبرئيل عليه السّلام عن الله عزّ وجلّ ، وكلّ ما أحدّثك بهذا الإسناد [1] .

عن هشام بن سالم وحمّاد بن عثمان وغيرهما قالوا : سمعنا أبا عبدالله عليه السّلام يقول : حديثي حديث أبي ، وحديث أبي حديث جدّي ، وحديث جدّي حديث الحسين ، وحديث الحسين حديث

الشّبكة . المردة : المتمرِّدون العاصون . الفخّ : المصيدة .

[1] بحار الأنوار ج٢ ص١٧٨ ح٢٧ .

الحسن ، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين ، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وحديث رسول الله صلّى الله عليه وآله قول الله عزّ وجلّ [1] .

إذن :

مسألة التّقليد والأعلميّة ليست مسألةً جديدةً مستحدَثةً .

وقد يكون عدم طرح العلماء للتّقليد والأعلميّة في بداية كتبهم الفقهيّة بسبب أنّ مسألة تقليد الأعلم من الأمور البديهيّة عند كلّ إنسان ، فلا يحتاجون إلى ذكرها في كتبهم ، فكانوا يدخلون مباشرةً إلى كتاب الطّهارة ، بدون الإشارة إلى مسألة التّقليد ، وحينما بدأت التّساؤلات والإشكالات بدأوا بذكرها في بداية كتبهم الفقهيّة .

ويقول الفقهاء بوجوب تقليد الأعلم كفتوى أو الاحتياط الوجوبيّ بتقليد الأعلم أو على الأقلّ استحباب تقليد الأعلم .

وسوف ننقل بعض أقوال الفقهاء المعروفين عبر التّاريخ من الماضين ومن المعاصرين الّذين يمثّلون خط المرجعيّة الرّشيدة ، وهذا الخطّ مستمرّ إلى زماننا الحاليّ ، والبعض يقول بأنّ مسألة تقليد الأعلم من مُسَلَّماتِ الشّيعة .

وننقل أقوال الفقهاء لنبيّن الاختلافات الموجودة بينهم ، ونبيّن من يقول بوجوب تقليد الأعلم على نحو الفتوى أو على نحو الاحتياط الوجوبيّ ، وسنرى أنّ أكثر الفقهاء مع وجوب تقليد الأعلم ، وبعض

---

[1] بحار الأنوار ج٢ ص١٧٨ ح٢٨ .

النّقـاط الّـتي يـذكرونها سـأنقلها إلى البحـث في أدلّـة وجـوب تقليـد الأعلم .

ونذكر بعض الأقوال في المسألة :

١- السّيّد الشّريف المرتضى أبو القاسم عليّ بن الحسين ابن موسى الموسويّ (٣٥٥ هـ ٩٦٦ م - ٤٣٦ هـ ١٠٤٤ م) :

ولا شبهة في أنّ هذه الصّفات إذا كانت ليست عند المستفتي إلّا لعالم واحد في البلد لزمه استفتاؤه تعيّنًا [١] ، وإن كانت لجماعة هم متساوون كان مخيَّرًا [٢] ، وإن كان بعضهم عنده أعلم من بعض أو أورع وَأَدْيَن [٣] فقد اختلفوا : فمنهم من جعله مخيَّرًا [٤] ، ومنهم من أوجب أن يستفتي المقدَّم في العلم والدّين [٥] ، وهو أولى ؛ لأنّ الثّقة هاهنا أقرب وأوكد ، والأصول كلّها بذلك شاهدة [٦] .

مراد السّيّد المرتضى من كلمة (أولى) هو "تعيّن تقليد الأعلم" ، وَيُثْبِتُ هذا المراد أنّه قال : "والأصول كلّها بذلك شاهدة" ، فرأي

---

[١] مع وجود العالم الواحد الأعلم يجب استفتاؤه وعدم الرّجوع إلى العلماء الآخرين الأقل علمًا .

[٢] إذا كان العلماء متساوين في العلم يتخيّر بينهم ويختار أحدهم .

[٣] أَدْيَن : أي أكثر تديّنًا .

[٤] يكون مخيَّرًا : أي يجوز تقليد غير الأعلم .

[٥] أي النّظر إلى الأعلميّة والأورعيّة .

[٦] الذّريعة إلى أصول الشّريعة ج٢ ص٨٠١ .

السّيّد المرتضى هو وجوب تقليد الأعلم ؛ لأنّه قال : "ومنهم من أوجب أن يستفتي المقدَّم في العلم والدّين ، وهو أولى" ، فيكون هذا القول هو المختار ، والأصول تدلّ على وجوب تقليد الأعلم .

٢- العلامة الحلّيّ الحسن بن يوسف بن عليّ بن محمّد بن مُطَهَّر (٦٤٨ هـ ١٢٥٠ م - ٧٢٦ هـ ١٣٢٥ م) :

والقضاء واجب على الكفاية ، ويستحبّ للقادر عليه ، ويتعيّن إن لم يوجد غيره ، ويتعيّن تقليد الأعلم مع الشّرائط [١] .

هذا في مقام القضاء أي تقليد القضاء للأعلم فيكون الأعلم هو القاضي ، فنرجع إلى أعلم القضاة ، ويقال بمثله في مقام التّقليد في الفقه العمليّ والإفتاء لوجود الملازمة بين الحكم والفتوى وشمول الحكم للفتوى ، فكما يرجع إلى الأعلم في القضاء يرجع إليه في أخذ الفتوى ، وهو التّقليد بأخذ الأحكام من الأعلم ، فرأي العلّامة الحلّيّ رضوان الله عليه هو وجوب تقليد الأعلم .

وسنستفيد من قول العلّامة الحلّيّ في القضاء ، ويشترطون الرّجوع إلى الأعلم في باب القضاء ، وتوجد ملازمة بين القضاء والفتوى ، فكما نرجع إلى الأعلم في باب القضاء نرجع إلى الأعلم في باب الفتيا أي في باب التّقليد .

وسأبيّن العلاقة بين القضاء والتّقليد حينما نصل إلى أدلة وجوب تقليد الأعلم ؛ لأجل أن نبيّن العلاقة بين القضاء والتّقليد ، فهل

---

[١] إرشاد الأذهان ج٢ ص١٣٨ .

نأخذ الفتاوى من الفقيه الأعلم أو نقتصر على الفقيه الأعلم في باب القضاء فقط ؟

٣- الشّهيد الأوّل محمّد بن جمال الدّين مكّي العامليّ (٧٣٤ هـ ١٣٣٣ م - ٧٨٦ هـ ١٣٨٤ م) :

يجب اجتهاد العامّيّ ومن قصر عن الاستدلال في تحصيل المفتي بإذعان العلماء له واشتهار فتياه ، فإن تعدّد (أي المفتي) وجب اتّباع الأعلم الأورع كما تضمّنه الحديث لزيادة الثّقة بقوله [١] .

يجب على العامّيّ أن يحصل على المفتي ، والحاجة إلى المفتي يكون من باب الوجوب الكفائيّ ، ومع فقد المفتي يجب على المكلَّفين طلب العلم ؛ لأجل يصلوا إلى الاجتهاد الكفائيّ ، وستأتي الرّواية الّتي ذكرها الشّهيد الأوّل رضوان الله عليه حينما نأتي إلى أدلّة وجوب تقليد الأعلم ، فتوجد رواية عن وجوب تقليد الأعلم الأورع ، وسنذكر الرّواية ، وهذا ردّ على من يقول بأنّه لا توجد رواية عن تقليد الأعلم ، نقول بل توجد أكثر من رواية في وجوب تقليد الأعلم ، وستأتي فيما بعد ، ونحن الآن بصدد ذكر أقوال الفقهاء بدون الأدلّة على إثباتها ؛ لكي نحافظ على تسلسل البحث ، وسنأتي بعد ذلك إلى بحث الأدلّة على وجوب تقليد الأعلم .

٤- الشّهيد الثّاني زين الدّين بن عليّ الجباعيّ العامليّ (٩١١ هـ ١٥٠٦ م - ٩٦٥ هـ ١٥٥٨ م) :

---

[١] الذّكرى ص٣ .

ولو وَجَدَ مجتهدَيْنِ رَجَعَ إلى أعلمهما وأوثقهما [١] .

فإذا وجد مجتهدين يرجع إلى الأعلم والأكثر ثقةً .

٥- الآخوند محمّد كاظم الخراسانيّ (١٢٥٥ هـ ١٨٣٩ م - ١٣٢٩ هـ ١٩١١ م) :

ولا عُسْرَ في تقليد الأعلم ، لا عليه [٢] لأخذ فتاواه من رسائله وكتبه ، ولا [٣] لمقلِّديه لذلك [٤] أيضًا [٥] ، وليس تشخيص الأعلميّة بأشكل من تشخيص أصل الاجتهاد ، مع أنّ قضيّة نفي العسر الاقتصار على موضع العسر ، فيجب فيما لا يلزم منه عسر [٦] .

لا عسر أي لا توجد صعوبة في تشخيص الأعلم وتحديده وتعيينه ، لا صعوبة على نفس الأعلم ؛ لأنّ فتاواه موجودة في كتبه ويمكنه نشرها ، ولا صعوبة على مقلِّديه ؛ لأنّه يمكنهم أخذ الفتاوى من كتب الأعلم ، فإذا قلنا بأنّه توجد صعوبة في تشخيص أنّ هذا مجتهد أو ليس بمجتهد فتشخيص الأعلم ليس بأصعب من تشخيص أنّ

---

[١] روض الجنان ص١٩٥ .

[٢] أي لا عسر ولا صعوبة على الأعلم .

[٣] أي ولا عسر .

[٤] أي لأخذ فتاواه من رسائله وكتبه .

[٥] لا عسر في ذاك الزّمان ، والآن في زماننا يصير أسهل مع توفّر وسائل الاتّصال الحديثة .

[٦] كفاية الأصول ص٤٧٥ .

فلانًا مجتهد ، فنفس الصّعوبة الموجودة في تشخيص المجتهد موجودة أيضًا في تشخيص الأعلم من المجتهدين .

وسأبيّن أنّه لا توجد صعوبة في الوصول إلى الأعلم من خلال سلوك خطوات معيّنة ، خطوة بعد خطوة ، ونصل إلى من تكون الذّمّة بريئة بتقليده ، وقدر الإمكان نحاول الوصول إلى الأعلم ، وإذا لم يمكن الوصول إلى الأعلم نرجع إلى من يكون داخلًا في دائرة الأعلميّة ، فمجموعة من الفقهاء يدخلون في دائرة الأعلميّة ، وطبعًا ضمن شروط معيّنة ، وهذا سيأتي فيما بعد إن شاء الله تعالى .

٦- السّيّد محمّد كاظم اليزديّ (١٢٤٧ هـ ١٨٣١ م - ١٣٣٧ هـ ١٩١٩ م) :

يجب تقليد الأعلم مع الإمكان على الأحوط [١] .

ويعلّق السّيّد محسن الحكيم (١٣٠٦ هـ ١٨٨٩ م - ١٣٩٠ هـ ١٩٧٠ م) على المسألة السّابقة للسّيّد اليزديّ رضوان الله عليهما بقوله :

كما هو المشهور بين الأصحاب ، بل عن المحقّق الثّاني الإجماع عليه ، وعن ظاهر السّيّد في الذّريعة كونه من المسلَّمات عند الشّيعة [٢] .

عند السّيّد اليزديّ رضوان الله عليه وجوب تقليد الأعلم مع الإمكان

---

[١] العروة الوثقى مسألة ١٢ .

[٢] مستمسك العروة الوثقى ج١ ص٢٦ .

على الأحوط وجوبًا ، والاحتياط الوجوبيّ معناه أن يأخذ المكلَّف بالحكم أو يرجع إلى الأعلم التّالي ، وما قرأناه عن الفقهاء السّابقين أنّهم كانوا يقولون بوجوب تقليد الأعلم على نحو الفتوى ، وأمّا السّيّد اليزديّ فيبني على الاحتياط الوجوبيّ .

والسّيّد محسن الحكيم رضوان الله عليه قال بأنّ تقليد الأعلم هو المشهور بين الفقهاء ، وأنّ المحقّق الثّاني أي المحقّق الكركيّ قال بالإجماع لا بالشّهرة ، وأنّ ظاهر السّيّد المرتضى في الذّريعة أنّ تقليد الأعلم من المسلَّمات عند الشّيعة .

ويبدو أنّ الإشكالات على مسألة (تقليد الأعلم) بدأت بعد ذلك .

٧- الشّيخ ضياء الدّين العراقيّ (١٢٧٨ هـ ١٨٦١ م - ١٣٦١ هـ ١٩٢٤ م) :

بناءً على ما سيأتي من وجوب تقليد الأعلم [١] .

٨- الشّيخ ضياء الدّين العراقيّ :

(وقد عرفت) أنّ المسألة ذات قولين (أحدهما) تعيّن تقليد الأعلم ، وهو المعروف المشهور بين الأصحاب ، بل عن المحقّق الثّاني الإجماع عليه ، وعن محكيّ السّيّد في الذّريعة كونه من المسلَّمات عند الشّيعة [٢] .

---

[١] نهاية الأفكار ج٤ ص٢٢٦ .

[٢] المصدر السّابق ص٢٤٨ .

رأي الشّيخ ضياء الدّين العراقيّ رضوان الله عليه هو وجوب تقليد الأعلم ، والمشهور معناه أنّ معظم الفقهاء قبل المحقّق الحلّيّ متّفقون على الحكم ، والإجماع هو اتّفاق جميع الفقهاء المتقدّمين قبل المحقّق الحلّيّ على الحكم ، ولا ينظرون إلى إجماع الفقهاء في الزّمان الحاضر ، والأصحاب هم الفقهاء ، والمحقّق الثّاني أي المحقّق الكركيّ يقول بأنّه يوجد إجماع واتّفاق بين جميع الفقهاء على مسألة تقليد الأعلم ، والسّيّد هو السّيّد المرتضى الّذي يحكي بأنّ تقليد الأعلم من المسلَّمات عند الشّيعة ، والمسلَّمات لا يوجد فيها نقاش ، نعم الآن وفي عصور متأخّرة دار النّقاش في مسألة الأعلميّة .

٩- السّيّد محسن الحكيم :

وظاهر السّيّد في الذّريعة كونه [١] من المسلَّمات عند الشّيعة [٢] .

١٠- السّيّد أبو القاسم الخوئيّ (١٣١٧ هـ ١٨٩٩ م - ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م) :

وجوب تقليد الأعلم هذا هو المعروف بين أصحابنا قدّس سرّهم ، وعن ظاهر السّيّد في ذريعته أنّه من المسلَّمات عند الشيعة ، بل عن المحقّق الثّاني دعوى الإجماع عليه [٣] .

---

[١] أي كون تقليد الأعلم .

[٢] مستمسك العروة الوثقى ج١ ص٢٦ .

[٣] الاجتهاد والتّقليد ص١٣٤ .

١١- السّيّد أبو القاسم الخوئيّ :

إذا اختلف المجتهدون في الفتوى وجب الرّجوع إلى الأعلم ، ومع التّساوي وجب الأخذ بأحوط الأقوال ، ولا عبرة بكون أحدهم أعدل [١].

يقول السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه بأنّه مع اختلاف الفقهاء يجب الرّجوع إلى الأعلم .

١٢- السّيّد روح الله بن مصطفى الموسويّ الخمينيّ (١٣٢٠ هـ ١٩٠٢ م - ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م) :

فخلاصة هذا البحث : أنّ مقتضى الأصل في الآراء المتضاربة بين المتفاضِلَيْنِ والمتساوِيَيْنِ هو العمل بالاحتياط أو الأخذ بأحوط الأقوال إلّا أنّه يظهر من الأصحاب تسالمهم على عدم وجوبه ، فيلزم الأخذ برأى أعلمهما في المتفاضِلَيْنِ لدوران الأمر بين التّعيين والتّخيير ، مضافًا إلى تسالمهم عليه [٢] .

تسالم الفقهاء على عدم وجوب العمل بالاحتياط وعدم الأخذ بأحوط الأقوال ، فيلزم الأخذ برأي أعلمهما أي تقليد الأعلم ، ومسألة دوران الأمر بين التّعيين والتّخيير من البحوث الأصوليّة ، وهي من الأدلّة على وجوب تقليد الأعلم ، وسأشير إليها في أدلّة وجوب تقليد الأعلم ، وأبيّن معنى دوران الأمر بين التّعيين والتّخيير .

---

[١] منهاج الصّالحين ج١ مسألة ٨ .

[٢] تهذيب الأصول ج٣ ص١٩٣ .

١٣- السّيّد روح الله الموسويّ الخمينيّ :

يجب تقليد الأعلم مع الإمكان على الأحوط ، ويجب الفحص عنه [١] ، وإذا تساوى المجتهدان في العلم أو لم يعلم الأعلم منهما تخيّر بينهما [٢] .

١٤- السّيّد محمّد رضا الكلپايكانيّ (١٣١٦ هـ ١٨٩٩ م - ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م) :

يجب تقليد الأعلم مع الإمكان على الأحوط إذا اختلفت فتواه عن فتوى غيره في المسائل المبتلى بها وعلم بذلك المكلَّف تفصيلًا أو إجمالًا ، ويجب الفحص عنه [٣] .

الاحتياط في وجوب تقليد الأعلم احتياط وجوبيّ ، والاحتياط الوجوبيّ معناه أن تأخذ بالحكم أو ترجع إلى الأعلم التّالي ، وعلم بذلك أي علم باختلاف فتوى الأعلم عن فتوى غيره في المسائل المبتلى بها ، ثمّ يقول رضوان الله عليه بأنّه يجب الفحص والبحث عن الأعلم .

١٥- الشّيخ محمّد عليّ الآراكيّ (١٣١٢هـ ١٨٩٤م - ١٤١٥هـ ١٩٩٤م) :

الأحوط وجوبًا أن يقلّد الأعلم في المسائل الّتي يعلم باختلاف

---

[١] أي الفحص عن الأعلم .

[٢] تحرير الوسيلة ج١ مسألة ٥ .

[٣] هداية العباد ج١ مسألة ٦ .

الأعلم مع غيره فيها [1] .

١٦- السّيّد عليّ بن محمّد باقر بن عليّ الحسينيّ السّيستانيّ (١٣٤٩هـ ١٩٣٠م) :

إذا اختلف المجتهدون في الفتوى وجب الرّجوع إلى الأعلم [2] .

عند السّيّد السّيستانيّ حفظه الله تعالى وجوب تقليد الأعلم على نحو الفتوى لا على نحو الاحتياط الوجوبيّ .

١٧- الشّيخ الميرزا جواد بن عليّ التّبريزيّ (١٣٤٥هـ ١٩٢٦م - ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م) :

سؤال ١٣٤١ : إذا تعيّنت المصلحة الإسلامّة في تقليد غير الأعلم هل يجوز تقليده ؟

جواب الشّيخ التّبريزيّ :

في المسائل الّتي يبتلى بها المكلَّف إذا علم ولو إجمالًا اختلاف المجتهدين يجب عليه تقليد الأعلم ، والله العالم [3] .

١٨- الشّيخ الميرزا جواد التّبريزيّ :

إذا اختلف المجتهدون في الفتوى وجب الرّجوع إلى الأعلم أو محتمَل الأعلميّة بخصوصه [4] ، ومع التّساوي أو احتمال الأعلميّة في كلّ

---

[1] المسائل الواضحة ج١ مسألة ٢ .

[2] منهاج الصّالحين ج١ مسألة ٨ .

[3] صراط النّجاة ج١ ص٤٧٧ .

[4] الرّجوع إلى الأعلم أو إلى من تحتمَل فيه الأعلميّة ، والاحتمال لا

منهم لا يبعد جواز الأخذ بفتوى أيّ منهم إلّا إذا كان آخذًا بفتوى أحدهم فإنّه يعمل بفتواه ، ولا عبرة بكون أحدهم أعدل [١] .

١٩- السّيّد محمّد سعيد الحكيم (١٣٥٤ هـ ١٩٣٦ م - ١٤٤٣ هـ ٢٠٢١ م) :

إذا اختلف المجتهدون في الفتوى فإن كان أحدهم متفوّقًا على الآخرين بمرتبة معتدٍّ بها وجب اختياره ، ومع عدمه فالأحوط وجوبًا العمل بأحوط الأقوال ، ومع تعذّره أو تعسّره كما هو الغالب فاللّازم اختيار الأعلم ولو بمرتبةٍ ضعيفةٍ ، ومع التّساوي بينهم يترجّح الأورع ، ومع عدمه يتخيّر بين المجتهدين فيقلّد أحدهم و يعمل بفتاواه [٢] .

٢٠- الشّيخ محمّد تقي بهجت (١٣٣٤ هـ ١٩١٦ م - ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م) :

يجب على الأظهر تقليد الأعلم بين المجتهدين الجامعين للشّرائط حتّى لو كان غيره أورع منه وأعدل [٣] .

يكون بشكل عشوائيّ ، وإنّما عن طريق الرّجوع إلى أهل الخبرة ، وأهل الخبرة قد يقولون باحتمال الأعلميّة في فقيه واحد ، فيجب تقليد هذا الفقيه ، وقد يقولون باحتمال الأعلميّة في عدّة فقهاء ، وهؤلاء الفقهاء يدخلون في دائرة الأعلميّة ، وسيأتي فيما بعد الكلام في طريقة البحث عن المرجع الّذي تبرأ الذّمّة بتقليده .

[١] منهاج الصّالحين ج١ مسألة ٨ .

[٢] منهاج الصّالحين ج١ مسألة ٥ .

[٣] توضيح المسائل مسألة ٤ .

ويقول الشّيخ بهجت أيضًا :

المراد بالأعلميّة من بقيّة المجتهدين أن يكون المرجع المقلَّد أقدر منهم في استنباط الأحكام [١] .

٢١- الشّيخ محمّد فاضل اللّنكرانيّ (١٣٥٠هـ ١٩٣١ م - ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٨ م) :

يجب الفحص مع الإمكان عن المجتهد الأعلم لوجوب تقليده على الأقوى [٢] .

قوله : "على الأقوى" - معناه أنّه فتوى لا احتياط وجوبيّ .

ويلخّص أحد العلماء أقوال الفقهاء في مسألة الأعلميّة :

يقول السّيّد عليّ الحسينيّ الصّدر :

القول الأوّل : وجوب تقليد الأعلم وتعيّنه :

وهو المعروف بين الإماميّة (رضوان الله تعالى عليهم) ، بل هو المنصوص به عندهم [٣] ، وعن المعارج [٤] والإرشاد [٥] ونهاية الأصول والتّهذيب [٦]

---

[١] توضيح المسائل مسألة ٥ .

[٢] الأحكام الواضحة ج١ مسألة ٥ .

[٣] أي يوجد نصّ عليه .

[٤] معارج الأصول للمحققّ الحلّيّ ٦٠٢ - ٦٧٦ هـ .

[٥] إرشاد الطّالبين إلى نهج المسترشدين للفاضل المقداد السّيوريّ .

[٦] نهاية الأصول وتهذيب الأصول للعلّامة الحلّيّ ٦٤٨ - ٧٢٦ هـ .

والمنية [١] والدروس [٢] والقواعد [٣] والذكرى [٤] والجعفرية وجامع المقاصد [٥] والمسالك [٦] والمعالم [٧] والحاشية على المعالم [٨] والزّبدة [٩] والرّياض [١٠] أنّه هو المختار ، بل في النّهاية [١١] أنّه مذهب جماعة من الأصوليّين والفقهاء ، كما أفاده في المفاتيح [١٢] والقوامع [١٣] .

---

[١] منية اللّبيب في شرح التّهذيب للسّيّد عميد الدّين الحسينيّ ٦٨١ – ٧٥٤ هـ ابن أخت العلّامة الحلّيّ .

[٢] الدّروس الشّرعيّة للشّهيد الأوّل جمال الدّين محمّد بن مكيّ ٧٣٤ – ٧٨٦ هـ .

[٣] قواعد الأحكام للعلّامة الحلّيّ .

[٤] الذّكرى للشّهيد الأوّل .

[٥] كلا الكتابين للمحقّق نور الدّين الكركيّ متوفّى ٩٤٠ هـ .

[٦] مسالك الأفهام للشّهيد الثّاني زين الدّين العامليّ ٩١١ – ٩٦٥ هـ .

[٧] معالم الدّين للشّيخ حسن ابن الشّهيد الثّاني ٩٦٥ – ١٠١١ هـ .

[٨] للمولى صالح المازندرانيّ متوفّى ١٠٨٦هـ ، وهو صهر العلّامة المجلسيّ .

[٩] زبدة الأصول للشّيخ البهائيّ متوفّى ١٠٣١ هـ .

[١٠] رياض المسائل للسّيّد علي الطّباطبائيّ ١١٦١ – ١٢٣١ هـ .

[١١] النّهاية في مجرّد الفقه والفتاوى للشّيخ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطّوسيّ مؤسّس حوزة النّجف الأشرف .

[١٢] مفاتيح الأصول للسّيّد محمد المجاهد ص ٦٢٦ .

[١٣] قوامع الفضول للشّيخ الميثميّ العراقيّ ص ٥٦٠ .

وفي الذّريعة [١] أنّه "هو الأولى والأصول كلّها بذلك شاهدة" ، ممّا يستفاد أنّه من المسلَّمات عند الشّيعة ، وفي المبادئ [٢] أنّه حتى في صورة ترجّح أحدهما بالورع والآخر بالعلم فالأقوى الأخذ بقول الأعلم ، بل في المعالم [٣] : "وهو قول أصحابنا الّذين وصل إلينا كلامهم" ، بل عن المحقّق الثّاني في مبحث التّقليد الإجماع عليه ، كما حكاه الشّيخ الأنصاريّ في رسالته [٤] في المقام ، وذهب نفس الشيخ الأعظم [٥] إلى وجوب تقليد الأعلم [٦] .

وبعد ذلك يأتي السّيّد عليّ الحسينيّ الصّدر إلى ذكر الأدلّة على وجوب تقليد الأعلم ، واستفدت من هذا الكتاب ، وأخذت منه هذه الأدلّة ، وأضفت إليها أدلّة أخرى .

وذكر الدّليل العقليّ ، وأضفت إليه الدّليل الفطريّ ، وسأبيّن كيف يمكن الاستفادة من الدّليل الفطريّ المذكور في الفقه العقائديّ ، ويمكن الاستفادة من هذا الدّليل الفطريّ في الفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ .

---

[١] الذّريعة إلى أصول الشّريعة للسّيّد المرتضى ج٢ ص٣١٧ .

[٢] مبادئ الوصول إلى علم الأصول للعلّامة الحلّيّ ص٢٤٨ .

[٣] معالم الدّين للشّيخ حسن ابن الشّهيد الثّاني ص٢٨٨ .

[٤] رسالة الاجتهاد والتّقليد ص٧١ .

[٥] أي الشّيخ مرتضى الأنصاريّ .

[٦] دراسات في الاجتهاد والتّقليد ص٢١٠ .

وسأذكر في المحاضرات القادمة أدلّة وجوب تقليد الأعلم ، والبحث في الأدلّة مهمّ جدًّا ، ومع وجود هذه الأدلة ننتقل من البحث العقائديّ والبحث الأخلاقيّ إلى البحث العمليّ ، والقواعد الّتي تُذْكَرُ في علم العقائد لا بدّ من أن نأخذ بها في علم الفقه .

وقلنا في المحاضرة السّابقة إنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة ، فإذا كان يوجد دليل في الفقه العقائديّ فنفس هذا الدّليل يأتي في الفقه الأخلاقيّ وفي الفقه العمليّ ، ولا يوجد عندنا تقسيم فاصل بين أجزاء الدّين بحيث نقول بوجود دليل في العقائد لا يمكن الاستفادة منه في الفقه العمليّ ، والدّين عبارة عن منظومة واحدة ، والأدلّة الّتي تأتي في البحث العقائديّ نفس هذه الأدلّة نأخذ بها في البحث الأخلاقيّ والبحث العمليّ .

وبحوثنا في (التّقليد والأعلميّة) فيها نقاط جديدة نضيفها إلى بحوث الفقه العمليّ ؛ لكي تتمّ الاستفادة منها ، ولعلّ أحد الفقهاء يطّلع على هذه البحوث ويستفيد منها حينما يريد أن يستنبط الأحكام العمليّة .

وبحوثنا بحوث نظريّة لا نستنبط منها أحكامًا عمليّةً ، وأكرّر هذه النّقطة ؛ لأنّ البعض اعترض وقال : كيف تقول بأنّ السّمك عليه زكاة ؟!

ومن البداية قلت بأنّ البحوث هنا بحوث نظريّة لا نرتّب عليها فتاوى ، والفتاوى من تخصّص الفقهاء ، ولكنّي أحاول أن أجمع آراء

الفقهاء وأنظر في أدلّتهم ، فأطرح بحثًا نظريًّا بدون ترتيب أيّ أثر فقهيّ عمليّ على هذه البحوث ، والهدف منه أن يكون عندنا اطّلاع على كيفيّة البحث في مثل هذه المسائل .

ونحن الآن في القرن الواحد والعشرين ، والمفروض أن لا نتعامل مع المسائل الدّينيّة كما كان المؤمنون يتعاملون سابقًا ، يأخذون الفتوى ويعملون بها ، ولكن لا يوجد عندهم اطّلاع على أدلتها ، وفي زماننا نحتاج في نقاشاتنا إلى معرفة أدلّة الفتوى لا الفتوى فقط ، نعم الفتوى تأخذها من مرجع التّقليد وتعمل بها ، وعندنا مسألة الاحتياط ، والاحتياط أفضل من التّقليد ، فتطّلع على فتاوى الفقهاء ؛ لكي تعمل بالاحتياط ، وإذا كان عندك اطّلاع على الأدلّة فقطعًا أنت أعلم ممّن لا يوجد عنده اطّلاع عليها ، طبعًا بشرط أنّك لا تستنبط من الأدلّة أحكامًا شرعيّةً ، وهذا الشّرط مهمّ ، فحينما تطّلع على مجموعة من العلوم الحوزويّة لا بدّ من أن تنتبه جيّدًا أوّلًا أنّك لا تعترض على الفقهاء ، وثانيًا أنّك لا تستنبط أحكامًا شرعيّةً .

والبعض يدرس علم الرّجال ، فيجد روايةً صحيحة ويرى أنّ العلماء لا يأخذون بهذه الرّواية الصّحيحة ، فيعترض على العلماء بأنّهم لا يأخذون بهذه الرّواية مع أنّها رواية صحيحة .

والجواب بأنّ هذا ليس شغله ؛ لأنّه لم يدرس أصول الفقه ، ولو درس أصول الفقه لعرف سبب عدم اعتماد العلماء على هذه الرّواية الصّحيحة ، ويوجد بحث في أصول الفقه يُطْلَقُ عليه (كَسْرُ السَّنَدِ) ،

فتكون الرّواية صحيحةً ، ولكنّ العلماء لم يستندوا إلى هذه الرّواية ، وبالعكس توجد رواية ضعيفة والعلماء يأخذون بها ، وَيُطْلَقُ عليه (جَبْرُ السَّنَدِ) ، وهذه بحوث أصوليّة .

وننتبه حينما ندرس العلوم الحوزويّة أن لا نعترض على الفقهاء واستنباطهم للأحكام الشّرعيّة ، كما يُقَالُ : لا يكبر رأسنا ، ونضع رأسنا برأس العلماء .

والبعض حينما يدرس قليلًا ينتفخ رأسه وَيُعْجَبُ بنفسه ، وقد يعترض على الأساتذة الّذين درّسوه ، وبعض الطّلبة يسيئون الأدب مع أساتذتهم ، وننتبه أنّ الطّالب لا بدّ من أن يلتزم بآداب طلب العلم ، وبمجرّد ما يسيء الأدب مع أستاذه يُسْلَبُ منه التّوفيق ، وهذا مذكور في قصص بعض الطّلبة مع العلماء ، فَيُسْلَبُ من الطّالب التّوفيق مع أنّه يكون من الطّلبة الممتازين ، فينقطع عن الحوزة لظروف تحدث له ، وقد يُبْتَلَى ببعض المشاكل الّتي تبعده عن الحوزة ، فننتبه دائمًا مع أساتذتنا ، ولا بدّ من أن يكون عندنا احترام للأستاذ وعدم إساءة الأدب معه ، ويمكنك أن تطرح الأسئلة عليه ، وإذا أردت أن تبيّن إشكالًا ليكن إشكالك قويًّا ، وقبل الإشكال لا بدّ من أن يدرس كلام الأستاذ بشكل جيّد ، ولا بدّ من أن تكون عنده طريقة فنيّة في صياغة الإشكال ، فلا يقل إشكال ، بل قل عندي سؤال ، وبعض الطّلبة يقولون إشكال ، ولكنّ كلامهم ليس إشكالًا ، وإنّما هو سؤال .

وهذه الأمور وإن كانت أمورًا صغيرةً ، ولكنّها تؤثّر في توفيق طالب العلم ، وأنصح الطّلبة بشكل عامّ بدراسة كتاب (منية المريد في آداب المفيد والمستفيد) للشّهيد الثّاني رضوان الله عليه ، ومن الضّروري لكلّ طالب علم أن يطّلع على هذا الكتاب ، ويطبّق ما فيه ، ففيه الأدب مع الكتاب ، وكيف تتعامل مع الكتاب ، حتّى هذا المقدار موجود ، فإذا أمسكت كتابًا كيف تتعامل معه ، وهذه الأمور الصّغيرة قد تؤدّي إلى سلب التّوفيق من طالب الحوزة .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : بدر الشّطّيّ :

سؤالي بالنّسبة لاختيار الأعلم ، لا يختلف أغلب الفقهاء الموجودين في وجوب تقليد الأعلم ، ولكنّ المشكلة أنّ اختيار الأعلم في الوقت الحاليّ صعب بسبب تدخّل بعض المجاميع في وضع بعض الأسماء ضمن المراجع ، فتنشأ المشكلة من هنا ، فحينما يطرح العلماء أنّ الأعلميّة تكون ضمن أربعة أسماء ، فتختار أحدهم ، وبعد فترة ينشأ من الضّجيج دخول اسمين آخرين ضمن دائرة الأعلميّة مع أنّه لا تصدق الأعلميّة عليهما ، وهنا الإنسان العامّيّ يحتار ، فيرى ستّة أسماء ، وعلماء الحوزات طرحوا أربعة أسماء ، فهنا العامّيّ كيف يختار الأعلم ؟

مثلًا يوزّعون روزنامة ويضعون أسماء المراجع ، ويضيفون إليهم اسمين أو ثلاثة أسماء ، والعامّيّ قد يستند إلى هذه الرّوزنامة ، ويبدأ بطرح أسمائهم كمراجع ، فكيف نحلّ هذه المشكلة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

هذه ليست مشكلة كبيرة ، فدور العوامّ – أي الّذين لا يكونون من العلماء ولا من أهل الخبرة – دورهم الرّجوع إلى العلماء في تحديد الأعلم ، والإعلام يقوم بدور في إبراز بعض الأشخاص ، وصمّام الأمان عندنا هو الرّجوع إلى أهل الخبرة من علماء الحوزة ، فإذا كانت القاعدة هي الرّجوع إلى أهل الخبرة في الحوزات فالشّخص حينما يختار أحد الفقهاء للتّقليد فهو يكون مرتاحًا ، وأمّا إذا لم يرجع إلى أهل الخبرة فمن الطّبيعيّ أن يقع في مشكلة ، وإذا ادّعى شخص الاجتهاد وطرح نفسه كمرجع فأوّل سؤال هو : من الّذي أعطاك شهادة الاجتهاد ؟

وهذا مهمّ جدًّا ، والبعض يقول سألنا أحد المجتهدين ، فنقول أوّلًا لا بدّ أن يُثْبِتَ اجتهاده .

وقد يكون الشّخص مشهورًا بأنّه أخذ شهادة الاجتهاد من السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه ، فبعض العلماء كانوا طلبةً عند السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه وعنده شهادة اجتهاد غير مكتوبة ، ولكنّه معروف بين طلبة السّيّد الخوئيّ أنّه أعطاه شهادة الاجتهاد شفويًّا .

فأوّل سؤال هو : من الفقيه الّذي أعطاك شهادة الاجتهاد ؟

إذا كانت شهادة الاجتهاد من قِبَلِ المراجع من خطّ المرجعيّة الرّشيدة فهذه الشّهادة لها قيمة ، وأمّا إذا كان الشّخص هو نفسه غير معروف في الحوزات ، ويقال بأنّ شهادة الاجتهاد أعطاها هذا الشّخص المجهول لبعض الطّلبة – فأوّلًا هو مجهول فلا بدّ من أن يثبت اجتهاده ؛ لكي يمكنه أن يعطي شهادات الاجتهاد لأشخاص آخرين ، وشهادات الاجتهاد من المفروض أن تكون من المراجع المعروفين ، وهم الّذين شهد لهم أهل الخبرة بمرجعيّتهم ، وهم يشكّلون خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ودائرة المرجعيّة الرّشيدة موجودة من السّابق وتوجد حاليًّا ومستمرّة إلى المستقبل .

وأيّ شخص يدّعي المرجعيّة يمكنه أن يطبع رسالة عمليّة باسمه ، وطبع الرّسالة العمليّة أمر سهل ، فالبعض يأخذ منهاج الصّالحين للسّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه ويضع اسمه على الغلاف ، وهو لا توجد عنده شهادة اجتهاد .

وسابقًا كان العلماء يهربون من الإفتاء والمرجعيّة ، وحتّى السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه حينما أرادوا اختياره كمرجع كان يقول إنّه يكفي أن يكون أستاذًا في الحوزة ، وبعد إصرار العلماء من أهل الخبرة عليه قَبِلَ أن يطرح مرجعيّته ، لا كما هو حال البعض الّذين يجهّزون الرّسالة العمليّة ، وبمجرّد ما يُتَوَفَّى المرجع يطبع الرّسالة ويوزّعها ، ويبدأ دور الإعلام في إبرازه وخاصّةً إذا كان عنده قناة فضائيّة ، ويحاولون أن يبرزوا بعض الأشخاص ، والبعض ممّن يدّعون المرجعيّة كانوا

يوزّعون صدقات وملابس ومعاها صورة شخصيّة له ؛ لكي ينشر مرجعيّته ، ويستغلّ الفقراء في إعطائهم الصّدقة ، ويضع صورة له مع الملابس أو الأشياء أو الأجهزة الكهربائيّة الّتي يوزّعها .

واعلموا هذا الأمر المهمّ ، وهو أنّ المرجعيّة تحت إشراف الإمام المهديّ عجّل الله تعالى فرجه الشّريف ، والشّخص مهما يحاول أن يطرح مرجعيّته إذا لم يكن مؤهَّلًا لذلك فلن يصل إلّا إلى سراب ، فأوّلًا هو ادّعى منصبًا ليس من حقّه ؛ لأنّه ادّعى نيابة الإمام عليه السّلام ، وجميع الأمور تحت نظره عليه السلام ، ومهما حاول أن يدخل ضمن خطّ المرجعيّة الرّشيدة فيستحيل عليه ذلك ؛ لأنّ الأمر ليس هيّنًا ، والله عزّ وجلّ لا يختار أيّ شخص غير مؤهل ، وراجعوا التّاريخ فإنّ طلبة الحوزة عبر الزّمان كثيرون وأعدادهم كبيرة ، ولكن كم من أسماء العلماء محفوظة في التّاريخ ؟!

نرى أنّ العدد قليل ، فمن يجعلهم الله أنوارًا من علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام قليلون ، ولا يدخل معهم أيّ شخص جزافًا ، لذلك توجد أسماء معيّنة في كلّ زمان ، وهذه الأسماء تنتقل من جيل إلى جيل ، ويشار إليهم بالبنان دائمًا ، وأتباع أهل البيت عليهم السّلام يتّخذونهم قدوة لهم ، ويستحيل أن يجعل الله للمؤمنين قدوة غير صالحة ، والإنسان مهما حاول عن طريق الإعلام والقنوات والمؤلّفات وطبع الكتب أن يصل إلى المرجعيّة فلن يصل ؛ لأنّ الأمور ليست بيد الإنسان ، بل هي بيد الله عزّ وجلّ ، وخطّ أهل البيت

عليهم السّلام محفوظ من الله تعالى ومن النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام ، فبروز شخص ليست بهذه السّهولة ؛ فهذه المدرسة ليست كالمدارس الأخرى والأديان الأخرى ، هذه المدرسة محفوظة من قِبَلِ الله عزّ وجلّ ، لذلك تلاحظون أن ليس أيّ شخص يصير علمًا من أعلام هذه المدرسة ، يستحيل ذلك ، ودائمًا القدوة تكون صالحة ، وأيّ شخص يريد أن يدّعي الاجتهاد أو يدّعي المرجعية ليعلم أنّ الأمر محفوظ من الإمام المهديّ عجّل الله فرجه ، وليس من الممكن أن يبرز أيّ شخص ويكون قدوةً للشّيعة بحيث يبقى اسمه خالدًا عبر التّاريخ ، وتوجد بعض القصص المنقولة تثبت هذا الأمر ، نقل أحد أساتذتنا أنّ الشّيخ محمّد حسين آل كاشف الغطاء كان يصلّي صلاة الجماعة ، وكان يقرأ سورة الفاتحة بطريقة معيّنة ، وكان أحد المعمّمين يمرّ أثناء الصّلاة ويعيب على الشّيخ طريقة قراءته ، نسأل : هذا الشّخص المعمّم من هو ؟

الله أعلم ، فاسمه غير مذكور ، وبقي اسم الشّيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء عبر التّاريخ .

الإنسان الصّالح الله عزّ وجلّ يحفظ اسمه ، والمؤمن الصّالح يُحْفَظُ في ولده وولد ولده .

وبعض المؤمنين تُحْفَظُ أسماؤهم في المجتمعات ، هذا بالنّسبة للإنسان العاديّ غير العالم ، والإنسانُ الخَيِّرُ يحفظ الله اسمه في مجتمعه ، ويوجد خيّرون كثيرون ، منهم من بنى مساجد وحسينيّات ومدارس ، ونرى

أنّ بعض الأسماء تنحفظ ، وبعض الأسماء لا يذكرها النّاس ، فمن ناحية العمل الخارجيّ هم قاموا بنفس الأعمال ، ولكنّ الله مطّلع على النّيّات ، فيعرف نيّة هذا ونيّة ذاك ، ويحفظ هذا الاسم ، ولا يحفظ ذاك الاسم ، هذا بالنّسبة للإنسان العاديّ ، فما بالك بعالم يريد أن يمثّل مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ؟

هنا التّدخّل الإلهيّ يكون أكثر ، وتدخّل الإمام المهديّ عجّل الله فرجه يكون أكثر ، لذلك تنحفظ بعض أسماء العلماء عبر التّاريخ ، وليس كلّ شخص يطرح نفسه كمجتهد أو كمرجع ينحفظ اسمه .

وسأبيّن كيفيّة الرّجوع إلى أهل الخبرة ؛ لأجل أن نصل بعد ذلك إلى كيفيّة اختيار المرجع ، والمجتهد لا بدّ من أن تكون عنده شهادات من العلماء المعروفين ، وسأبيّن لكم الفرق بين الشّهادات الّتي تُعْطَى للعلماء ، كشهادة الاجتهاد وشهادة الرّواية ووكالة الخمس وغيرها ، وسأبيّن صيغة كلّ من الشّهادات والوكالات ؛ لكي تكونوا على اطلاع بأنواعها وصيغها المختلفة .

والبعض عنده وكالات أخماس فيقول بأنّه وكيل عامّ عن المراجع مع أنّ عنده وكالة خمس فقط ، وهو ليس وكيلًا عامًّا في كلّ شيء ، فوكالة الخمس لا تعني أنّه وكيل في شيء آخر .

وشهادة الرّواية لا تعني أنّه مجتهد ، شهادة الرّواية هي أنّه يروي عن فلان عن فلان عن فلان ، هذا المقدار فقط ، والبعض يبرز شهادة الرّواية ويقول بأنّ عنده شهادة اجتهاد .

والنّاس لا يعرفون أنواع الشّهادات ، لذلك سأبيّن الاختلاف بين الشّهادات والوكالات المختلفة ، ولا أظنّ أنّكم سمعتم عن الفرق بين الشّهادات والوكالات ، وهنا فرصة لأبيّن الفرق بينها .

وضمن نقاط بحوث التّقليد والأعلميّة سأطرح قضيّة وصيّة المرجع إلى فقيه ليكون مرجعًا من بعده ، وهذه نقطة لها علاقة بعيدة بالتّقليد والأعلميّة ، والبعض يقول بأنّ بعض المراجع السّابقين أوصوا إلى فقهاء من بعدهم ، وسأبيّن من خلال التّاريخ أسماء العلماء الّذين أوصوا أو رشّحوا أحد الفقهاء ليكون من بعده مرجعًا للأمّة ، ولكنّ المرجع الأعلم يوصي إلى الفقيه الأعلم ، وكلاهما الأعلم بشهادة أهل الخبرة من علماء الحوزة .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

هل المؤلّفات الّتي تخدم المكتبة الإسلاميّة وتخدم المجتمع غير المؤلّفات الفقهيّة والعقائديّة للعلماء ؟ هل هذه تعتبر إشكالًا وأنّها دعاية وإعلام لهذا الفقيه وخاصّة بعض العلماء عندهم علوم كثيرة وعندهم اتّجاه في مجال التّأليف ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

التّأليف مطلوب من العلماء في جميع المجالات لا فقط في مجال الفقه العمليّ ، كعلم الاجتماع وعلم السّياسة وعلم الاقتصاد ، وأوّل نقطة هي أنّ العالم المؤلّف لا يدّعي ويقول أنا مجتهد وأنا مرجع ، وكلامنا الآن عمّن يقول عندي مؤلّفات وأنا مجتهد ، عن ادّعاء

الاجتهاد أو المرجعيّة ، هل عنده شهادة اجتهاد أو لا ، وكثير من العلماء غير المجتهدين يؤلّفون ويخدمون الدّين بلا شك ، فيؤلّفون الكتب المختلفة في جميع المجالات ، وليس كلامنا عن أنّ عنده مؤلّفات وأنّ كثرة المؤلّفات دليل الاجتهاد ، عنده اجتهاد أوّلًا ثمّ عنده مؤلّفات ، ولا نأخذ القضيّة بالعكس ، يكون عالما عنده قدرة على التّأليف ، ولكن هذا ليس بالضّرورة دليلًا على اجتهاده وقدرته على استنباط الأحكام الشّرعيّة في الفقه العمليّ ، فهو عنده اطّلاع على مختلف العلوم ويؤلّف ، ولكن هذا ليس استنباطًا للأحكام الفقهيّة العمليّة ، وعلماء مدرسة أهل البيت عليهم السّلام يكتبون في جميع المجالات ، وكلامنا عمّن يقول أنا مجتهد وأنا مرجع ، فنسأله : هل عندك شهادة اجتهاد أو لا ؟ ومن الّذي أعطاك هذه الشّهادة ؟ وَمَنْ مِنْ أهل الخبرة رشّحك لأن تكون مرجعًا من مراجع الأمّة ؟

لا أنّ الشّخص يقول عن نفسه : أنا الأعلم ، وأنا أعيّن نفسي مرجعًا .

هذا لا يكفي ، بل لا بدّ من أن نرجع إلى أهل الخبرة ، فهم يعيّنون من يكون مرجعًا للأمّة ، لذلك يختارون أعدادًا محدودةً من الفقهاء لا جميع الفقهاء ، قد يكون عندنا آلاف المجتهدين ، والمجتهد يقلّد نفسه ولا يرجع إلى غيره في أخذ الأحكام ، ولكنّ المجتهد هل هو مؤهَّل لأن يكون مرجعًا للأمّة أو غير مؤهَّل ؟

وحينما يختارون لا يختارون على أساس الأعلميّة فقط ، بل يكون

عند المختار سيرة وتاريخ في الحوزة ، ينظرون من ناحية سيرته الأخلاقيّة ، ومن ناحية قدرته على الإدارة ، وغير ذلك من الأمور الّتي تدخل في صفات مرجع الأمّة ، لا فقط الأعلميّة ، لذلك قد لا يقولون بدائرة الأعلميّة ، وإنّما يقولون بدائرة من يكون تقليده مبرئًا للذّمّة ، وهم الّذين يتّصفون بالعلم والتّقوى وبصفات أخرى ، فيدخلون في هذه الدّائرة ، والتّعبيران مختلفان ، وأهل الخبرة يحدّدون دائرة من يكون تقليده مبرئًا لذمّة المكلَّف ، والمطلوب من المؤمنين الرّجوع إلى هذه الدّائرة ، والفقهاء الّذين لم يخترهم أهل الخبرة هم خارج هذه الدّائرة حتّى لو كان عالما مخلصًا خادمًا للدّين وله مؤلّفات كثيرة في مجالات مختلفة ، وسأبيّن ذلك بالتّفصيل في بعض المحاضرات القادمة إن شاء الله تعالى .

تعليق وسؤال : مهدي نصّار :

قلتم تعيين المرجع الأعلم لا يعتبر مشكلة ؛ لأنّ الإنسان العامّيّ يرجع إلى العلماء الّذين هم صمّام الأمان ، وحاليًّا قد يوجد بعض العلماء الّذين يرجعون المكلَّف إلى من لا يكون داخل هذه الدّائرة ، وهذا دليل على أن ليس كلّ إنسان عامّيّ يكون تعيين المرجع سهلًا عليه ، لا بدّ من أن يعرف من يسأل من العلماء .

وفي بداية المحاضرة استشهدتم بكلام السّيّد المرتضى وقلتم قصده من كلمة "الأولى" ، وقد يأتي شخص ويقول بأنّ "الأولى" معناه الأفضل تقليد الأعلم ، فهل توجد قرينة أخرى تدلّ على أنّ قصده

هو تقليد الأعلم ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

كلمة "الأولى" شاهدة على وجوب تقليد الأعلم ، فإذا كانت شاهدة فلا يكون المعنى هو "الأفضل" ، والقرينة هي الكلام الثّاني للسّيّد المرتضى على أنّه يقصد وجوب تقليد الأعلم .

ونحن الآن في زمن يتوفّر فيه وسائل الاتّصالات ، وأيّ شخص يمكنه أن يرسل رسالةً إلى مكتب أيّ مرجع من المراجع ويأتيه الجواب بعد يوم أو يومين أو ثلاثة ، فالآن الجهل ليس بعذر ، ومن لا يهتمّ بالموضوع سيضيّع طريقه ، ولكن من عنده اهتمام بالموضوع سيرجع إلى أهل الخبرة ويصل إلى المرجع المطلوب ، وأهل الخبرة معروفون في الحوزات لا أنّهم أناس مجهولون ، وهو إمّا أن يسأل أهل الخبرة مباشرةً وإمّا أن يرجع إلى من ينقل من أهل الخبرة ، مثلًا يرجع إلى إمام المسجد ، مثلًا يقول له : أنا لست من أهل الخبرة ، ولكن أنقل لك كلام أهل الخبرة .

وأهل الخبرة معروفون في الحوزة ، مثلًا لو وجدت حوزة في بلدنا ، فتذهب إلى هذه الحوزة ، ويوجد أشخاص معيّنون في كلّ حوزة بحيث إنّ باقي العلماء يرجعون إليهم فيما يدور في الحوزة من أمور ، وكذلك على المستوى الأكبر في حوزة النّجف الأشرف أو قم المقدّسة يكون الأساتذة معروفون ، ولا يوجد أشخاص مجهولون يكونون من أهل الخبرة ، لذلك بمجرّد ما يُتَوَفَّى المرجع تصدر بيانات من العلماء

المعروفين بعد فترة قصيرة من وفاته ، إمّا بيان يصدر باسم واحد من أهل الخبرة أو بأسماء عدّة أشخاص من أهل الخبرة ، ويمكن لأيّ أحد أن يسأل من هم أهل الخبرة في هذه الحوزة أو تلك الحوزة ، والعلماء في الحوزة يحدّدونهم .

وبعض الجهات قد تصدر بيانات بتحديد الأعلم كمسجد أو حسينيّة ، ويصدر البيان تارةً باسم إدارة المسجد أو إدارة الحسينيّة ، فهذا البيان ليس له قيمة علميّة ، وتارةً يصدر باسم إمام المسجد ، فننظر إلى مستواه العلميّ ، مثلًا طالب علم درس سنتين في الحوزة وصار إمام مسجد ، فهذا لا يكون من أهل الخبرة ، مثل هذا الشّخص لا يُرْجَعُ إليه في تعيين الأعلم ، وأهل الخبرة معناه أنّهم أمضوا سنوات طويلة في الحوزة وعندهم القدرة على تقييم العلماء وتمييز الأعلم منهم حتّى لو بالرّجوع إلى كتبهم ومؤلّفاتهم ، مثلًا عالم له مؤلّفات في قضايا فكريّة غير الفقه العمليّ ، أو في علم الاجتماع ، والحوزة تعطي أدوات فهم القرآن الكريم والرّوايات الشريفة ، وإذا وجد عالم عنده القدرة على التّقييم فحتّى من هذا الكتاب الفكريّ يمكنه تقييم المؤلّف ، ففي هذا الكتاب الفكريّ يطرح هذا المؤلّف آيات وروايات ويحاول أن يستفيد منها في طرح أدلّته على ما يقول ، وأنت كإنسان غير حوزويّ لا تستطيع أن تعرف أنّ هذا الاستدلال صحيح أو غير صحيح ، ولكنّ العالم في الحوزة يمكنه تقييم هذا الكتاب الفكريّ ، وأنّ استدلالاته صحيحة أو لا .

لنفرض أنّ شخصًا عنده ثلاثون كتابًا ، والمهمّ هو القيمة العلميّة لهذه الكتب ، وهذا التّقييم يأتي من العلماء الّذين أمضوا سنوات طويلة في الحوزة وعندهم باع طويل في مجال تقييم الكتب .

وأحيانًا بعض الأشخاص من غير طلبة الحوزة يكتبون كتابًا ، والبعض يطلبون من أحد العلماء أن يكتب مقدّمة لكتابه ، وبعض الأشخاص الّذين لا أعرفهم يطلبون منّي كتابة مقدّمة لكتبهم ، ولكنّي لا أكتب لهم المقدّمة ؛ لأنّ الكاتب مجهول عندي ولا أعرفه .

والبعض يكتب مقدّمة لكاتب مستواه العلميّ مجهول ، فلا يمكنه أن يكتب مقدّمة لكتابه ؛ لأنّ المقدّمة تزكية لهذا الكاتب ، ولو كان شخصًا معروفًا ومن المحيطين بالعالم ودرس في الحوزة وعنده القدرة على الكتابة فالعالم يكتب له مقدّمة الكتاب ؛ لأنّ هذا الشخص معروف عنده ، وبالطّبع يقرأ العالم الكتاب بدقّة ، وينظر في الاستدلالات ، فإذا رآها استدلالات صحيحة فيكتب له المقدّمة ، وأمّا إذا كانت استدلالاته غير دقيقة فلا يمكنه كتابة المقدّمة حتّى لو كان من المعروفين عند هذا العالم ، أو يرجع العالم له الكتاب مع ذكر ملاحظاته على النّقاط ، ويطلب من الكاتب تصحيح هذه النّقاط .

ودور العلماء هو أنّهم يراجعون الكتب ، ولكن وضعنا الحاليّ هو أنّ كلّ شخص يكتب وينشر بدون الرّجوع إلى العلماء ، وبعض طلبة الحوزة يكون في السّنة الأولى من دراسته ويؤلّف كتابًا .

والبعض يقدّم لي كتابه ، فأقول له : اصبر ولا تستعجل في طبع

الكتاب ، وإذا درست عدّة سنوات في الحوزة فارجع إلى كتابك ، وأنت بنفسك ستغيّر بعض النّقاط الّتي طرحتها .

وبعض الكتّاب يجمعون من الكتب ويطبعون ، وعمليّة الجمع لا تعتبر تأليفًا ، فالتّأليف هو عبارة عن طرح آرائك في المواضيع .

والكتاب قد يكون عبارة عن عمليّة جمع لمعلومات من كتب أخرى أو جمع لأقوال العلماء وطبعها في كتاب ، هذا لا يعتبر تأليفًا ، فالتّأليف عبارة عن إعطاء رأي في المسائل ، فإذا كان تأليفًا فيحتاج إلى دراسة سنوات طويلة في الحوزة العلميّة ؛ لكي يمكنه أن يعطي آراءه في المواضيع ، وبعض الآراء ليست استنباطًا ، وإنّما يرجع إلى أقوال العلماء ويمكنه الاستنتاج من أقوالهم ، لا أنّه يستنبط حكمًا شرعيًّا ، فمن خلال آراء العلماء يمكنه أن يرتّب هذه الآراء ويستنتج بعض النّتائج الّتي لم يقل بها العلماء ، ولكنّ الاستنتاجات تكون ضمن أقوالهم ، فيستنتج على أساس العلاقات التّضمّنيّة أو الالتزاميّة النّاتجة من أقوالهم ، وهم لم يصرّحوا بهذه النّتائج .

إذن :

لا بدّ من الرّجوع إلى العلماء من أهل الخبرة ، والأخذ منهم مباشرةً أو سؤال العلماء الثّقات الّذين ينقلون عن أهل الخبرة ، ولا نرجع إلى أيّ شخص ولا إلى أيّ عالم ، فبعض العلماء يكونون ضمن تيّارات معيّنة ، ومن يكون ضمن تيّار فإنّه سيشير إلى من يتبنّى تيّارهم ، فالمنتمي إلى التّيّار سيرجعك إلى من يتبنّاه التّيار ، وهذه مشكلة

التّيّارات ، لذلك لا بدّ من الرّجوع إلى العلماء المستقلّين الّذين ليس لهم مصلحة في تعيين العلماء ، وأمّا إذا كانت عنده مصلحة فلا ترجعوا إليه ، وقد يكون من العلماء الّذين لهم مصلحة في مسألة معيّنة ، فلا يمكن الاعتماد على تعيينه واختياره .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(٩)
أصل القول بتقليد غير الأعلم [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

عن الإمام الحسن العسكريّ عليه السّلام قال : إنّ من محبّي محمّد وآل محمّد صلوات الله عليهم مساكين ، مواساتهم أفضل من مواساة مساكين الفقراء ، وهم الّذين سكنت جوارحهم وضعفت قواهم عن مقابلة أعداء الله الّذين يعيّرونهم بدينهم ويسفّهون أحلامهم [٢] ، ألا فمن قوّاهم بفقهه وعلمه حتّى أزال مسكنتهم ثمّ سلّطهم على الأعداء الظّاهرين النّواصب وعلى الأعداء الباطنين إبليس ومردته حتّى

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٣/٢٠ م .

[٢] أي المستضعفون من الشّيعة الّذين لا يستطيعون الرّدّ على الإشكالات والشّبهات .

يهزموهم عن دين الله ، ويذودوهم عن أولياء آل رسول الله صلّى الله عليه وآله [1] – حوّل الله تعالى تلك المسكنة إلى شياطينهم فأعجزهم عن إضلالهم ، قضى الله تعالى بذلك قَضَاءَ حَقٍّ على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله [2] .

إنّ هؤلاء العلماء يقوّون ضعفاء شيعة أهل البيت عليهم للرّدّ على الإشكالات والشّبهات ، وتلك المسكنة الموجودة عند الشّيعة تنتقل إلى الشّياطين ، فيعجزون عن إضلال الشّيعة .

الرّجوع إلى موضوعنا :

كنّا في النّقطة السّابعة ، وهي أقوال الفقهاء في مسألة تقليد الأعلم ، وكان الكلام عمّا كتبه السّيّد عليّ الحسينيّ الصّدر في كتابه (دراسات في الاجتهاد والتّقليد) ، ونقلنا منه مجموعةً من كلمات الفقهاء رضوان الله عليهم .

ويكمل السّيّد الحسينيّ الصّدر ، فيقول :

وأفاد المحقّق القميّ أنّه في صورة اختلاف مُجْتَهِدِينَ في بلد وحصول الظّنّ بقول الأعلم يكون العمل على قوله أقرب وأرجح [3] .

ومختار الشّيخ عبدالكريم الحائريّ مؤسّس حوزة قم المقدّسة هو

---

[1] هذا العالم بفقهه وعلمه يقوّي هؤلاء الشّيعة ؛ لكي يتمكّنوا من الرّدّ على الإشكالات والشّبهات .

[2] بحار الأنوار ج٢ ص٧ ح١٣ .

[3] قوانين الأصول ج ٢ ص ٢٧٨ .

وجوب تقليد الأعلم [١] ، وحقّقه العراقيّ [٢] قدّس سرّه ، واختاره السّيّد الفقيه الطّباطبائيّ اليزديّ [٣] ، وهو مختار الآخوند الخراسانيّ ، وذهب إليه السّيّد الأصفهانيّ .

واختار وجوب تقليد الأعلم سيّد المصباح [٤] ، وسيّد المستمسك قدّس سرّه [٥] ، وجملة من محشّي العروة الوثقى في تلك المسألة [٦] .

ويقول السّيّد الحسينيّ الصّدر تحت عنوان (جواز تقليد غير الأعلم وتخيّره) :

وفي القوامع [٧] أنّه حَدَثَ هذا القول عن جماعة ممّن تأخّر عن ثاني الشّهيدين تبعًا للحاجبيّ والعضديّ والقاضي من العامّة [٨] .

إذن :

صاحب كتاب قوامع الفضول وهو الشّيخ الميثميّ العراقيّ يرى بأنّ

---

[١] درر الفوائد ص٧١١ .

[٢] نهاية الأفكار ج٤ ص٢٤٨ .

[٣] العروة الوثقى مبحث التّقليد مسألة ١٢ .

[٤] مصباح الأصول تقريرات السّيّد الخوئيّ للسّيّد محمد سرور الواعظ ج٣ ص٤٥١ .

[٥] مستمسك العروة الوثقى للسّيّد محسن الحكيم ج١ ص٢٥ .

[٦] دراسات في الاجتهاد والتّقليد ص٢١١ .

[٧] قوامع الفضول للشّيخ الميثميّ العراقيّ ص٥٦٠ .

[٨] دراسات في الاجتهاد والتّقليد ص٢١٢ .

القول بـ (جواز تقليد غير الأعلم) حَدَثَ عن جماعة ممّن تأخّر عن الشّهيد الثّاني تبعًا للحاجبيّ والعضديّ والقاضي من العامّة .

وهذه العبارة مهمّة جدًّا ، وستفيدنا في بحثنا كثيرًا ، وهذا يعني أنّ أصل القول بـ (جواز تقليد غير الأعلم) جاء من المذاهب الأخرى ، وكان تأثّرًا بعلماء المدارس الأخرى .

قضيّة تجذير المسائل :

توجد قضيّة مهمّة جدًّا ، وهي قضيّة (تجذير المسائل) ، يعني أنّ كلّ مسألة تُطْرَحُ لا بدّ من البحث عن جذر وأصل هذه المسألة ، ويكون السّؤال : من أين أتت هذه المسألة ؟

وهذا يفيدنا كثيرًا في بحوثنا ؛ لكي نرى أنّ بعض الأقوال هل هي واردة في القرآن الكريم أو عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السّلام أو لا ، وإذا لم تكن واردة فهذه المسألة من أين أتت ؟

أيّ مسألة دينيّة – لا مسائل الفقه العمليّ فقط بل حتّى في المسائل العقائديّة والمسائل الأخلاقيّة – لا بدّ من إرجاعها إلى أصلها وجذرها .

وهذا يحتاج إلى جهد كبير من العالم ؛ لأنّه يتتبّع الكتب وأقوال العلماء من الآن إلى أن يصل إلى جذر المسألة .

وعندنا مثال واضح لذلك ، وهو السّيّد مرتضى العسكريّ رضوان الله عليه في كتابه (عبدالله بن سبأ وأساطير أخرى) قام بهذا العمل ، فالعلماء السّابقون كانوا ينقلون وجود شخصيّة اسمها (عبدالله ابن

سبأ) في زمان أمير المؤمنين عليه السّلام ، والسّيّد مرتضى العسكريّ رضوان الله عليه قام ببحث عن أصل وجذر هذه المسألة ، فتتبّع كتب التاريخ إلى أن وصل آخر المطاف إلى أنّ هناك شخصًا قام باختراع شخصيّة (عبدالله بن سبأ) ، وهذا الشّخص هو (سيف بن عمر التّميمي) ، ورأى السّيّد العسكريّ بأنّ أصل القصّة جاءت من هذا الشّخص ، وعند السّيّد العسكريّ كتاب آخر هو (خمسون ومائة صحابيّ مختلق) ، وبنفس الطّريقة بحث ووصل إلى أنّ هؤلاء الصّحابة مختلقون وليس لهم وجود .

ودور العالم أن يقوم بمثل هذه البحوث في جميع المسائل ، ويحتاج إلى بذل جهد كبير مع أنّ العالم يعطينا البحث في صفحات قليلة ، ولكن البحث قد يستمرّ شهور وسنوات لكي يصل إلى النّتيجة .

وكذلك في جميع المسائل الفقهيّة العقائديّة والأخلاقيّة والعمليّة لا بدّ من أن نبحث عن جذر المسائل المطروحة ، وقرأنا أنّ العلماء السّابقين كانوا يقولون بـ (وجوب تقليد الأعلم) ، وبعد ذلك بدأ العلماء المتأخّرون القول بـ (الاحتياط الوجوبيّ) أو بـ (أرجحيّة تقليد الأعلم) ، والأرجحيّة تعني (جواز تقليد غير الأعلم) .

والشّيخ الميثميّ العراقيّ في كتابه (قوامع الفضول) قال بأنّ مسألة (تقليد غير الأعلم) حدث عن جماعة متأخّرين عن الشّهيد الثّاني تبعًا لمجموعة من علماء المذاهب الأخرى .

إنّ القول بـ (جواز تقليد غير الأعلم) جاء من المذاهب الأخرى ،

وسأبيّن لكم أنّ أساس هذه المسألة هي مسألة عقائديّة ، ثمّ تسرّبت إلى مسائل الفقه العمليّ .

لنقرأ كلمات بعض علماء المذاهب الأخرى لنبيّن أصل مسألة الرّجوع إلى غير الأعلم :

١- أبو حامد محمّد الغزّالي (٤٥٠ هـ ١٠٥٨ م - ٥٠٥ هـ ١١١١ م) :

إذا لم يكن في البلدة إلّا مُفْتٍ واحد وجب على العامّيّ مُرَاجَعَتُهُ ، وإن كانوا جماعةً فله أن يسأل ممّن شاء ، ولا يلزمه مراجعة الأعلم كما فُعِلَ في زمان الصّحابة إذ سأل العوامّ الفاضل والمفضول ، . . . وقال قوم تجب مراجعة الأفضل ، فإن استووا تخيّر بينهم ، وهذا يخالف إجماع الصّحابة إذ لم يحجر الفاضل على المفضول الفتوى ، بل لا تجب إلّا مراجعة من عرفه بالعلم والعدالة ، . . . [١] .

٢- سيف الدّين أبو الحسن عليّ بن أبي عليّ بن محمّد الآمديّ (٥٥١ هـ ١١٥٦ م - ٦٣١ هـ ١٢٣٣ م):

إذا حدثت للعامّيّ حادثة وأراد الاستفتاء عن حكمها فإمّا أن يكون في البلد مُفْتٍ واحد أو أكثر ، فإن كان الأوّل [٢] وجب عليه الرّجوع إليه والأخذ بقوله ، وإن كان الثّاني [٣] فقد اختلف

---

[١] المستصفى من علم الأصول ص٣٧٣ .

[٢] أي يوجد في البلد مُفْتٍ واحد .

[٣] أي مع تعدّد المفتين .

الأصوليّون ، فمنهم من قال : لا يتخيّر بينهم حتّى يأخذ بقول من شاء منهم ، بل يلزمه الاجتهاد في أعيان المفتين من الأَوْرَعِ وَالأَدْيَنِ وَالأَعْلَمِ ، وهو مذهب أحمد بن حنبل وابن سريج والقفّال من أصحاب الشّافعي وجماعة من الفقهاء والأصوليّين مصيرًا منهم إلى أنّ قول المفتين في حق العامّيّ ينزّل منزلة الدّليلين المتعارضين في حقّ المجتهد ، وكما يجب على المجتهد التّرجيح بين الدّليلين فيجب على العامّيّ التّرجيح بين المفتين إمّا بأن يتحفّظ من كلّ باب من الفقه مسائل ويتعرّف أجوبتها ويسأل عنها ، فمن أجابه أو كان أكثر إصابةً اتّبعه ، أو بأن يظهر له ذلك بالشّهرة والتّسامع ، ولأنّ طريق معرفة هذه الأحكام إنّما هو الظّنّ ، والظّنّ في تقليد الأعلم والأَدْيَنِ أقوى ، فكان المصير إليه أولى ، وذهب القاضي أبو بكر وجماعة من الأصوليّين والفقهاء إلى التّخيير والسّؤال لمن شاء من العلماء وسواء تساووا أو تفاضلوا ، وهو المختار [1] .

إذن :

رأي الآمدي في كتابه الإحكام هو جواز الرّجوع إلى غير الأعلم ، وأحمد بن حنبل ومجموعة من العلماء يقولون بالرّجوع إلى الأعلم .

سؤال : هل البحث عن مصدر وأصل وجذر القول في مسألة (تقليد غير الأعلم) وأنّها جاءت من المذاهب الأخرى أمر مهمّ أو غير مهمّ ؟

---

[1] الإحكام في أصول الأحكام ج٤ ص٢٣٧ .

الجواب :

نعم هو أمر مهمّ جدًّا ؛ لأنّ بعض أقوال علماء المذاهب الأخرى من الممكن أنّها تسرّبت إلى فقه مدرسة أهل البيت عليهم السّلام .

والسّيّد مرتضى العسكريّ رضوان الله عليه كان عنده بحث ، ولا أدري أنّه انتهى من هذا البحث أو لا ، كان بحثه عن الرّوايات المنتقلة من المذاهب الأخرى إلى مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، وأراد أن يرى الرّوايات الّتي تسرّبت إلى مدرستنا ، لأنّ هذه الرّوايات إذا تسرّبت إلى كتبنا فمن الممكن أن نرى استدلالًا من بعض علمائنا بهذه الرّوايات .

نلاحظ في الكتب الأخلاقيّة أنّ كثيرًا من الرّوايات ينقلها المؤلّفون بدون أسناد ، يقولون : روي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله .

مثلا رواية : "اطلبوا العلم ولو بالصّين" ، هذه الرّواية قد لا تكون من طرقنا ، فكثير من الرّوايات في علم الأخلاق تنقل بدون أسناد .

وبعض العلماء قد يأتون إلى بعض الرّوايات الّتي جاءت من المذاهب الأخرى ويستدلّون بها في المسائل الفقهيّة العمليّة ، ويستدلّون بها باعتبار أنّ العلماء السّابقين استدلّوا بها ، فيستدلّ بها ؛ لأنّه يطمئنّ بأنّ الرّواية من رواياتنا ، ويظنّ بأنّ علماءنا السّابقين قد حقّقوها ، فيستدلّ بها أيضًا .

إذن :

قضيّة إرجاع المسائل إلى جذورها تفيدنا في استدلالاتنا ، فبعض

العلماء قد يستدلّون بروايات انتقلت إلينا من المدارس الأخرى ، وهم غير ملتفتين إلى أنّ هذه الرّواية غير موجودة في مصادرنا ، كما في الرّوايات الواردة في علم الأخلاق وفي علم الفقه العمليّ ، وأمّا في علم العقائد فالتّشدّد في الرّوايات يمنع من الاعتماد على روايات المدارس الأخرى ؛ لأنّه في المسائل العقائديّة يبحثون عن الرّوايات المتواترة أو الرّوايات الّتي ثبتت أسنادها عندنا .

تنبيه :

في مواضيعنا – كموضوع تقليد الأعلم – نحن نبحث بحثًا علميًّا ولا ننظر إلى الواقع الخارجيّ ، فكلامنا في عالم المفاهيم لا في عالم المصاديق ، وعلى نحو القضيّة الحقيقيّة لا على نحو القضيّة الخارجيّة ، فلا نبحث في الواقع الخارجيّ ، والقضيّة الحقيقيّة تصدق على الماضي والحاضر والمستقبل .

وحينما نطرح مثل هذه البحوث فالمكلَّف يأخذ المعلومات ، ودوره أن يطبّق على الخارج ، فالتّطبيق على الواقع الخارجيّ هو مسئوليّة كلّ مكلَّف ، وأحيانًا لا يستطيع المكلَّف أن يطبّق ، فالفقيه يطبّق بدلا عنه .

مثلًا في تحديد مصاديق الزّكاة بناءً على دخالة الزّمان والمكان في الأحكام لا يستطيع المكلَّف أن يحدّدها ، فهي من مسئوليّة الفقيه ، فيحدّد مصاديق الزّكاة في كلّ بلد بلد ، وتختلف المصاديق من بلد إلى بلد آخر بحسب الأموال الموجودة في كلّ بلد ، فبلد توجد فيه الثّروة

المعدنيّة ، وبلد آخر فيه الثّروة السّمكيّة ، وبلد ثالث يعتمد على الصّناعات .

وبعد أن يأخذ المكلَّف النّقاط الّتي نذكرها في موضوع (تقليد الأعلم) يبحث في الخارج عن الأعلم من بين الفقهاء ، وهذا تكليفه بالبحث عن الأعلم ليضمن أنّ تقليده صحيح .

ونحن هنا لا نناقش من هو الأعلم في الواقع الخارجيّ ، ولا نحدّد الأعلم من بين الفقهاء خارجًا وأنّ فلانًا هو الأعلم ، لذلك لا نتعرّض لأسماء العلماء وأنّ من هو الأعلم ، وحينما نطرح المسألة العلميّة لا يكون نظرنا إلى الواقع الخارجيّ ، وليس القصد من البحث الطّعن بأحد أو التّعرّض لأحد العلماء لا تصريحًا ولا تلميحًا ، وحتّى المدّعين للاجتهاد أو المدّعين للمرجعيّة لا نتعرّض لهم ولا نذكر أسماءهم ، وإنّما نناقش الآراء فقط ، وبعض الإشكالات طرحها بعض العلماء في كتبهم ، ولا نشير إلى أسمائهم ، بل يهمّنا الإشكال حتّى نجيب عليه ، فنذكر الإشكال وجواب الإشكال .

والبحث بحث علميّ في مناقشة الآراء ، فنظرنا إلى (ما قال) لا إلى (من قال) ، والآراء مختلفة في المسائل حتّى بين الفقهاء من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، فالبعض يقول بوجوب تقليد الأعلم ، والبعض يقول بالاحتياط الوجوبيّ في تقليد الأعلم ، والبعض قد يرجّح تقليد الأعلم ، والبعض قد يقول بجواز تقليد غير الأعلم ، والآراء المختلفة بين العلماء موجودة في مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، وكلّ عالم

يذكر أدلّته على كلّ مسألة ، والنّظرية الّتي يتبنّاها يطبّقها ويستنتج النّتائج الّتي تترتّب على هذا المبنى ، وقد تترتّب مجموعة من المسائل .

وكلّ شخص له رأي مختلف عن الآخرين ، ونقد الآراء لا يعني الطّعن في صاحب الرّأي ، وهذا من الضّروريّ أن ننتبه له ، فإذا ناقشنا آراء بعض العلماء فهذا لا يعني الطّعن فيهم ، والجميع محترمون حتّى لو كان في نظري مخطئًا في رأيه ، فهو عندي مخطئ في رأيه ، وأعتقد أنّ رأيي صحيح ، وأنا عنده مخطئ في رأيي ، وهو يعتقد بأنّ رأيه صحيح ، وكلّ طرف يناقش أدلّة الطّرف الآخر ، وهذا لا يعني طعن أحد الطّرفين بالطّرف الآخر ، وأنا لي الحقّ في مناقشة رأيه كما أنّ له الحقّ في مناقشة رأيي ، ويكون نقاش الآراء نقاشًا علميًّا كما هو طريقة العلماء في بحوثهم ، فمن الممكن أن يأتي ويقول إنّ رأيك خاطئ ودليلي هو هذا ، فمن يؤيّد الأعلميّة يطرح أدلّته ، وعالم آخر يقول بجواز تقليد غير الأعلم يطرح أدلّته ، والعلماء يمكنهم أن يقيّموا الآراء مع أدلّتها .

ومن يسمع يحاول أن يرى الدّليل الأقوى ، وعلى أساسه يتحرّك ، فيقتنع برأي معيّن ، ويتبنّى هذا الرّأي ، والشّخص حينما يقتنع برأي ويتبنّاه فالآن صار هذا الرّأي رأيه أيضًا ، ويتبنّى الرّأي مع الدّليل لا على أساس الاتّباع الأعمى .

وكلّ إنسان حرّ فيما يتبنّى من آراء ، ويتحرّك على أساس ما يتبنّى في حدود المدرسة الّتي يتبنّاها ، ولا يتبنّى رأيًا يخرجه عن المدرسة .

مثلًا شخص يتبنّى أنّ الله جسم فهذا الشّخص لا ينتمي لمدرسة أهل البيت عليهم السّلام ؛ لأنّه من الأمور الثّابتة عقائديًّا في مدرسة أهل البيت عليهم السّلام أنّ الله ليس بجسم ، إلّا أن يكون عنده شبهة ، فهذا لا يخرج عن المدرسة ، فالإنسان المتّبع لأهل البيت عليهم السّلام إذا كان عنده شبهات وإشكالات فإنّه لا يخرج خارج المدرسة حينما يسأل ويطرح شبهاته وإشكالاته ؛ لأجل أن يصل إلى معرفة الأجوبة .

شخص يشتبه ويتساءل عن عصمة أهل البيت عليهم السّلام هذا الشّخص لا يخرج عن المدرسة ، نعم المعاند بعد إقامة الحجّة عليه يكون خارجًا ؛ لأنّه توجد ثوابت في كلّ مدرسة ، ومن يخرج عن الثّوابت يخرج عن المدرسة ، ومن الثّوابت في مدرسة أهل البيت عليهم السّلام أنّ الأئمّة عليهم السّلام معصومون .

ومن خلال النّقاش وطرح كلّ شخص لدليله نصل إلى الحقيقة ، وهدف المناقِش هو الوصول إلى معرفة الحقيقة ، وكلّ إنسان يبحث بحثًا علميًّا هدفه أن يصل إلى الحقيقة في أيّ مسألة ، وحتّى في مسألة تقليد الأعلم يريد أن يصل إلى الحقيقة : هل الحقيقة هي وجوب تقليد الأعلم أو عدم وجوب تقليد الأعلم ؟

والحكمة ضالّة المؤمن أينما وجدها يأخذها ، فهدفنا من هذا البحث هو بيان المعلومات الّتي يحتاجها المؤمنون حتّى يمكن لهم أن يفهموا موضوع التّقليد والأعلميّة ، وبيان بعض معالم المرجعيّة الرّشيدة

حتّى نعرف أنّ هذا الشّخص يدخل ضمن دائرة المرجعيّة الرّشيدة أو يكون خارج دائرة المرجعيّة الرّشيدة ، وخاصّة في زماننا .

وبعد الحصول على هذه المعلومات يجب على المؤمن أن يبحث أوّلًا أنّ تقليده صحيح أو غير صحيح ، وثانيًا أن يبحث عن الأعلم من بين فقهاء خطّ المرجعيّة الرّشيدة ؛ لكي يضمن صحّة تقليده ، ولا يقلّد شخصًا يكون خارج خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وقلنا إنّ الإعلام قد يبرز أشخاصًا ، ولكن هؤلاء يظلّون خارج دائرة المرجعيّة الرّشيدة ، وسأبيّن كيفيّة الوصول إلى الفقيه الأعلم أو إلى الفقيه الّذي يكون تقليده مبرئًا لذمّة المكلَّف .

سؤال : ما هو أصل القول بجواز تقليد غير الأعلم ؟

الجواب :

إنّ أصل القول بجواز تقليد غير الأعلم جاء من البحوث العقائديّة ثمّ انتقل إلى البحوث الفقهيّة العمليّة ، فأصل المسألة أصل عقائديّ ، وبعض المسائل في البحوث العقائديّة قد تسري إلى البحوث الفقهيّة الأخلاقيّة أو العمليّة .

تعلمون أنّنا في مباحث الإمامة نقول بأنّ الإمام عليه السّلام في زمانه لا بدّ من أن يكون أفضل الموجودين من حيث الصّفات ، فهو لا بدّ من أن يكون الأعلم والأشجع والأكرم والأزهد ، وإلى آخر هذه الصّفات الحسنة الّتي لا بدّ من أن تكون في إمام الزّمان عليه السّلام .

ونقول بأنّ دليلنا على وجوب تقدّم الإمام عليّ عليه السّلام على غيره هو الدّليل العقليّ ، فالعقل يقول بعدم جواز تقدّم المفضول على الفاضل وعدم جواز تقدّم الفاضل على الأفضل ، وهذا الدّليل العقليّ قطعيّ لا شك فيه ، والإمام عليّ عليه السّلام أفضل الموجودين .

وفي الرّواية عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله : "أعلمكم عليّ" ، و"أقضاكم عليّ" .

والرّوايات موجودة عند الفريقين ، فيكون هو إمام زمانه ، ودليلنا هو هذه القاعدة العقليّة القطعيّة الموجودة في الفقه العقائديّ ، والّتي تقول بوجوب تقدّم الفاضل على المفضول وتقدّم الأفضل على الفاضل ، ولا يوجد شكّ عند أحد في هذه القاعدة العقليّة .

والبعض يعترف بأفضليّة الإمام عليّ عليه السّلام على غيره ، ولكن مع ذلك يقول بجواز تقدّم المفضول على الفاضل وجواز تقدّم الفاضل على الأفضل ، وهذا القول في العقائد انتقل إلى الفقه ، ولكي يقدّموا غيره عليه عليهم السّلام قالوا بأنّ هذه القاعدة لا نأخذ بها ، فيجوز تقدّم المفضول على الفاضل وتقدّم الفاضل على الأفضل ، وبذلك يمكن تبرير تقدّم غيره عليه ، ولا يوجد طريق آخر لأنّ القاعدة عقليّة قطعيّة لا يمكن نقضها .

وهذه المسألة انتقلت من العقائد إلى الفقه العمليّ ، وكان تقليد الأعلم من مسلَّمات مدرسة أهل البيت عليهم السّلام حسب أقوال بعض الفقهاء ، وهو من المسلَّمات في الفقه العمليّ ؛ لأنّه من

المسلَّمات في الفقه العقائديّ ، ولو قلنا بجواز تقدّم المفضول على الفاضل وتقدّم الفاضل على الأفضل سيأتي إشكال في تقدّم الإمام عليّ عليه السّلام على غيره ؛ لأنّه تطبيق لنفس القاعدة ، فالقاعدة تجري في الفقه العمليّ كما تجري في العقائد ، وهذا البحث العقائديّ انتقل إلى البحث الفقهيّ العمليّ ، والقاعدة العقليّة القطعيّة تقول بوجوب تقدّم الأعلم على العالم وتقدّم العالم على الأقلّ علمًا .

وكذلك العرف يقول بنفس القاعدة ، فتكون القاعدة عقليّة وعرفيّة .

لو سألت جميع النّاس في كلّ زمان ومكان : هل يجوز تقدّم المفضول على الفاضل وتقدّم الفاضل على الأفضل ؟

فجوابهم القطعيّ هو : لا .

وهذه الفكرة انتقلت من العقائد إلى الفقه العمليّ ، وبعد ما كان عندنا في العقائد وفي الفقه العمليّ (وجوب الرّجوع إلى الأعلم) جاء بحث في الفقه العمليّ أنّه : هل يجب تقليد الأعلم أو لا يجب ؟ وهل يجوز تقليد غير الأعلم أو لا يجوز ؟

وهذا البحث جاء تأثّرًا بفكرة موجودة عند علماء المذاهب والمدارس الأخرى ، ولم يلتفتوا إلى أنّ أصل هذا البحث الفقهيّ العمليّ هو بحث عقائديّ ، فبعدما كان عندنا (وجوب تقليد الأعلم) الّذي هو من المسلَّمات في مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ؛ لأنّه مبنيّ على قاعدة عقليّة قطعيّة مسلَّمة في العقائد عند علماء هذه المدرسة ،

والقاعدة العقليّة القطعيّة تجري في جميع أجزاء الدّين ، وقلنا سابقًا بأنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة متكاملة ، ومن أجزاء الدّين علم الفقه العمليّ – صار عندنا قول بعض العلماء بجواز تقدّم الفاضل على الأفضل في التّقليد أي عدم وجوب تقليد الأعلم وأنّه يجوز تقليد غير الأعلم مع أنّه في علم العقائد يتبنّى وجوب تقدّم الفاضل على المفضول وتقدّم الأفضل على الفاضل ، ولكنّه في علم الفقه العمليّ يتبنّى جواز تقدّم المفضول على الفاضل وتقدّم الفاضل على الأفضل أي تقدّم غير الأعلم على الأعلم ، وهذا تناقض في القاعدة الّتي يتبنّاها في العقائد مع القاعدة الّتي يتبنّاها في الفقه مع أنّه يجب أن تكون القاعدة واحدة في جميع أجزاء الدّين ؛ لأنّها قاعدة عقليّة قطعيّة والمنظومة الدّينيّة واحدة ، فهو عنده قاعدتان : قاعدة يجريها في الفقه العقائديّ ، وقاعدة أخرى مناقضة يجريها في الفقه العمليّ ، والمفروض أن تكون عندنا قاعدة واحدة تجري في العقائد وفي الفقه العمليّ في المسألة الواحدة ، وهي مسألة تقدّم الفاضل على المفضول وتقدّم الأفضل على الفاضل ، والقاعدة العقليّة القطعيّة تجري في جميع أجزاء المنظومة الدّينيّة ، وتجري أيضًا في العلوم الدّنيويّة ، وسأبيّن في أدلّة وجوب تقليد الأعلم أنّ كلّ إنسان يتبنّى هذه القاعدة حتّى في أموره الدّنيويّة ، فهو في حياته يبحث دائمًا عن الأفضل ، فيبحث عن الأفضل في حياته الدّينيّة ، ويبحث عن الأفضل في حياته الدّنيويّة ، ويبحث عن الأفضل في حياته الأخرويّة .

والعلماء القائلون بجواز تقليد غير الأعلم لم يلتفتوا إلى أنّ أصل المسألة أصل عقائديّ ثم انتقلت المسألة إلى الفقه العملي ، وأنّ قولهم في الفقه العمليّ من الممكن أن ينتقل إلى علم العقائد ، ويوجد ارتباط بين الفقه العمليّ والفقه العقائديّ ، ولكن عادةً ما تكون البحوث بحوثًا جزئيّةً ، فيبحثون في الفقه العمليّ أنّ هذا العمل يجوز أو لا يجوز ، ويسألون : هل توجد رواية أو لا توجد رواية في خصوص مسائل الفقه العمليّ فقط ؟

وحينما نربط أجزاء الدّين بعضها ببعض فنوعيّة الأدلّة تختلف ، فقد يوجد دليل في الفقه العقائديّ ونستدلّ به في الفقه العمليّ ، لا نرجع إلى كتاب وسائل الشّيعة فقط ، فهذا الكتاب عبارة عن روايات في الفقه العمليّ فقط ، بل نرجع أيضًا إلى كتب العقائد وكتب الأخلاق ، فقد توجد رواية في البحوث العقائديّة ونستفيد منها في البحوث الأخلاقيّة والبحوث العمليّة ؛ لأنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة لا أنّها متجزّئة إلى أجزاء لا ارتباط بينها ، فأدلّة الفقه العقائديّ قد تأتي إلى الفقه الأخلاقيّ والفقه العمليّ ، وأجزاء الدّين ليست أمورًا مفصولةً عن بعضها البعض .

ويكون قولهم في الفقه العمليّ دليلًا على عدم وجوب تقدّم الإمام عليّ عليه السّلام على غيره في الفقه العقائديّ ؛ لأنّه تطبيق لنفس القاعدة ، ولا يوجد أحد من مدرسة أهل البيت عليهم السّلام يقبل عدم وجوب تقدّم الإمام عليّ عليه السّلام على غيره ، وهذا يكون

لازمًا لقولهم إذا أخذوا به في الفقه العمليّ ، وينتقل إلى الفقه العقائديّ ؛ لأنّ القاعدة واحدة في جميع أجزاء الدّين .

واحفظوا العبارة التّالية : "القاعدة العقليّة القطعيّة لا تقبل التّخصيص" ، أي لا يوجد فيها استثناءات ، فلا يمكن الأخذ بها في مجال وتركها في مجال آخر ، ولا يمكن أن تقول : أطبّق القاعدة هنا ولا أطبّقها هناك .

القاعدة العقليّة القطعيّة غير قابلة للتّخصيص ، فإمّا أن تطبّق القاعدة العقليّة في مجالات العقائد والأخلاق والعمل وإمّا أن تتركها في جميع المجالات ، فمن يأخذ بهذه القاعدة العقليّة القطعيّة في علم العقائد لا بدّ من أن يأخذ بنفس القاعدة العقليّة في علم الفقه ، بل في جميع العلوم الدّينيّة والدّنيويّة ، وسأبيّن في أدلّة وجوب تقليد الأعلم أنّ القاعدة تطبّق في أمورنا الدّنيويّة وفي العقائد والأخلاق والعمل .

إذن :

القواعد العقليّة القطعيّة لا يوجد فيها تخصيص واستثناءات ، ونحن بين اختيارين : إمّا أن نطبّق القاعدة في جميع المجالات وإمّا أن لا نطبّق القاعدة في جميع المجالات ، ولا يوجد تبعيض في تطبيق القاعدة العقليّة ، ويوجد تلازم بين القواعد الّتي تجري في علم العقائد وفي علم الأخلاق وفي علم العمل .

نعم توجد روايات خاصّة واردة في أبواب الفقه العمليّ ، ولكن

بعض الأدلّة يمكن الاستفادة منها في العقائد والأخلاق والعمل ، مثل القاعدة السّابقة في الفقه العقائديّ بأنّه لا يجوز تقدّم الفاضل على الأفضل ، وتكون النّتيجة في الفقه العمليّ أنّه لا يجوز تقدّم العالم على الأعلم .

والقاعدة واحدة في العقائد والعمل ، وإذا لم يأخذ بالقاعدة في الفقه العمليّ فمعنى ذلك أنّه خصّص القاعدة العقليّة ، فيأتي عليه إشكال بأنّه إذا قلت بجواز تقدّم الفاضل على الأفضل فكيف تقول بوجوب تقديم الإمام عليّ عليه السّلام على غيره ؟!

هناك تلازم بين تقليد غير الأعلم في علم الفقه العمليّ وبين جواز تقدّم الفاضل على الأفضل في علم العقائد ؛ لأنّه في العلمين تأتي قاعدة عقليّة واحدة ، والقاعدة العقليّة إذا كانت تجري في العقائد فلا بدّ من أن تجري في الفقه العمليّ ، وإذا كانت تجري في الفقه العملي فلا بدّ من أن تجري في العقائد ، ومن يتبنّى جواز تقديم غير الأعلم في الفقه العمليّ هل يقبل عدم أحقّيّة أمير المؤمنين عليه السّلام في العقائد ؟!

إمّا أن يقبل القاعدة في المجالين وإمّا أن يرفض القاعدة في المجالين ، ومن يتبنّى قاعدة معيّنة لا بدّ من أن يلتفت إلى لوازم القاعدة الّتي يتبنّاها والنّتائج الّتي تترتّب على هذه القاعدة .

من يقول بجواز تقليد غير الأعلم في الفقه العمليّ لازمه أن يقول بجواز تقدّم المفضول على الفاضل وتقدّم الفاضل على الأفضل في

العقائد ، ولو التفت من يتبنّى هذا القول في الفقه العمليّ إلى لازم قوله في العقائد لتنازل عن قوله ، وحتّى الّذين يدافعون عن جواز تقليد غير الأعلم سيتنازلون عن دفاعهم ويأخذون بأقوال العلماء السّابقين الّذين بيّنّا أنّهم متّفقون على وجوب تقليد الأعلم ، وبعض العلماء يقولون على الأقلّ بالاحتياط فيه أي الأحوط وجوبًا تقليد الأعلم ، وحينما يقولون بالاحتياط الوجوبيّ نظرهم إلى أنّه توجد رواية : "من كان من الفقهاء صائنًا . . ." ، وهذه الرّواية لا يوجد فيها ذكر الأعلم ، وكذلك رواية : "وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا . . ." ، ولا يوجد فيها ذكر الأعلم ، ولكنّ العقل أو العرف يقول بالرّجوع إلى الأعلم ، فيحتاطون في الحكم .

وهذه الرّوايات تطرح أصل التّقليد لا تفاصيل التقليد ، مثلًا يقول القرآن الكريم : "**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ**" [1] ، يمكن أن يُشْكَلَ أنّ الآية لم تقل : "ثلاثون يومًا" ، نقول بأنّ التّفاصيل موجودة في الرّوايات ، فالآيات القرآنيّة والرّوايات الشّريفة تطرح أحيانًا أصل الشّيء لا تفاصيل الشّيء .

والدّليل ليس دليلًا قرآنيًّا فقط أو روائيًّا فقط ، بل إنّ الفطرة تُعْتَبَرُ دليلًا ، والعقل يُعْتَبَرُ دليلًا ، والسّيرة العقلائيّة أي العرف العامّ يُعْتَبَرُ دليلًا .

وتلاحظون في تقليد الأعلم أنّه لا يُذْكَرُ الدّليل الفطريّ ، وبعض

---

[1] البقرة : ١٨٣ .

العلماء يشيرون إشارةً سريعةً إلى الدّليل الفطريّ ، ولكنّهم لا يفصّلون في هذا الدّليل ، وفي بحثنا هنا في (التّقليد والأعلميّة) استفدت من كلمات العلماء ، وأحيانًا نرى أنّ بعض العلماء يذكرون جملةً واحدةً بلا أيّ تفصيل ، مثلًا هذا القول منقول عن العلماء من المدارس الأخرى ، ولكن لم يفصّلوا فيها ، وأنا آخذ هذه الجملة الواحدة وأفصّل فيها ؛ لكي نبيّن أنّه كيف انتقلت مثل هذه الأمور من الفقه العقائديّ إلى الفقه العمليّ .

ومن يخالف كلام العلماء الكبار المؤيَّد بالدّليل يكون قوله نادرًا شاذًّا مخالفًا لرأي العلماء الّذين رجع إليهم الشّيعة خلال التّاريخ الطّويل ، والّذين يمثّلون مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، كالشّيخ الطّوسيّ مؤسّس حوزة النّجف الأشرف والشّيخ المفيد والسّيّد المرتضى والشّيخ الأنصاري رضوان الله عليهم ، فهؤلاء إذا اجتمعوا على قول وكان لديهم الدّليل فقولهم يمثّل رأي مدرسة أهل البيت عليهم السّلام .

وإذا لم يقل الفقيه بوجوب تقليد الأعلم فعلى أقلّ التّقادير يقول بالاحتياط الوجوبيّ ، هذا مع وجود الأدلّة الكثيرة على وجوب تقليد الأعلم أو على الأقلّ القول بوجوب الاحتياط فيه ؛ لكي لا يخالف الإنسان العقل أو السيرة العقلائية للنّاس منذ أن وجد أبونا آدم عليه السّلام على الأرض وإلى يوم القيامة .

وإذا وُجِدَ الأعلم وَوُجِدَ العالم فالعقل يقول بوجوب الرّجوع إلى

الأعلم بلا أيّ شكّ ، فتكون القاعدة عقليّة ، وكذلك العرف العامّ يقول بنفس القاعدة ، فتكون القاعدة عقليّة وعرفيّة ، وهذه القاعدة تجري في كلّ زمان ومكان حتّى في زمن المعصومين عليهم السّلام ، وإذا قلنا بتقدّم العالم على الأعلم فنكون قد خالفنا القاعدة العقليّة والعرفيّة .

ومن يبحث في الفقه العمليّ يكون هذا تخصّصه ، وكأنّ الفقه العمليّ مفصول عن الأجزاء الأخرى من الدّين ، فحينما يقال بأنّه لا توجد رواية تدلّ على تقليد الأعلم فيكون نظره إلى الفقه العمليّ وإلى الدّليل الرّوائي فقط ، ومع ذلك سأطرح مجموعةً من الرّوايات تتحدّث عن الأفقه والأعلم ، وهي لا تتحدّث في خصوص الفقه العمليّ ، وإنّما تتحدّث عن مصداق من مصاديق الأعلم ، أي مصداق من مصاديق تطبيق القاعدة ، فالرّوايات تذكر مصداقًا لا أنّها مختصّة بالفقه العمليّ فقط ، فالرّواية تطبّق القاعدة في هذا المجال ، ويمكن تطبيق القاعدة على مصاديق أخرى في جميع العلوم والمجالات .

ويقول الشّيخ الأنصاريّ قدّس سرّه بعد أن حكى تعيّن العمل بقول الأعلم عن المشهور قال : بل لم يُحْكَ الخلاف فيه عن معروف . . . وقد اعترف الشّهيد الثّاني قدّس سرّه في منية المريد بأنّه لا يعلم في ذلك خلافا [1] .

المشهور : هو اتّفاق أغلب العلماء على حكم .

---

[1] رسالة الاجتهاد والتّقليد ص٧١ .

لم يُحْكَ الخلاف فيه عن معروف : أي لم يُحْكَ الخلاف في مسألة تقليد الأعلم عن عالم معروف ، فلا يوجد خلاف في مسألة وجوب تقليد الأعلم كما يقول الشّهيد الثّاني ، فيوجد إجماع على وجوب تقليد الأعلم ، فالمسألة إجماعيّة ، والإجماع دليل ومن مصادر استنباط الحكم الشّرعيّ كما يذكره العلماء ، وَيُضَافُ هذا الدّليل إلى الأدلّة الأخرى .

والمذاهب الأخرى يوجد عندهم قولان في المسألة [1] :

١- الحنفيّة والمالكيّة وأكثر الشّافعيّة وأحمد بن حنبل وأبو حامد الغزّالي وغيرهم كابن سريح والمروزيّ وابن السّمعانيّ ذهبوا إلى القول بوجوب تقليد الأعلم .

٢- القاضي أبو بكر وجماعة كابن همام الإسكندريّ وأبو الخطّاب ذهبوا إلى التّخيير والسّؤال لمن شاء من العلماء سواء تساوَوْا أو تفاضلوا .

إذن :

القول الثّاني وهو جواز الرّجوع إلى غير الأعلم تسرّب إلى مدرسة أهل البيت عليهم السّلام من علماء المذاهب الأخرى ؛ لأنّ مسألة تقليد الأعلم من المسلَّمات عند علماء الشّيعة ، وأصل المسألة مسألة

---

[1] المستصفى لأبي حامد لغزّالي ص١٧١،٣٦٩،٣٧٤، إحكام الأحكام للآمديّ ج٤ ص٢٣٧ ، تيسير التّحرير لمحمّد أمين بن محمود البخاريّ المعروف بأمير بادشاه الحنفيّ (متوفّى ٩٧٢ هـ) ج٤ ص٢٥١ .

عقائديّة تأتي في مباحث الإمامة وهي : هل يجوز تقديم المفضول على الفاضل وتقديم الفاضل على الأفضل أو لا يجوز ؟

فإذا قلنا نعم يجوز – فمعناه أنّه يجوز التّقدّم والتّقديم على أمير المؤمنين عليه السّلام ، والبحث العقائديّ ليس بحثنا هنا ، وإنّما يفيدنا في بحثنا في الفقه العمليّ ؛ لأنّ القواعد القطعيّة تجري في جميع أجزاء الدّين ، والدّين عبارة عن منظومة واحدة ، فما يجري من قواعد قطعيّة في جزء يجري في الأجزاء الأخرى .

وهذه المسألة العقائديّة انتقلت إلى بحوث الفقه العمليّ ، وأصل القاعدة العقليّة يطبّق في العقائد وأنّه لا يجوز تقدّم الفاضل على الأفضل ، وبعض علماء المدارس الأخرى لا يتبنّون هذه القاعدة في العقائد ، فقالوا في الفقه العمليّ بعدم وجوب الرّجوع إلى الأعلم ، وتسرّب هذا إلى بعض علماء مدرسة أهل البيت عليهم السّلام بعدما كان الرّجوع إلى الأعلم من مسلَّمات العلماء المتقدّمين من مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، ولكن هذه الفكرة تسرّبت إلى بعض العلماء المتأخّرين من مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ؛ لأنّهم لم يربطوا بين الفقه العقائديّ والفقه العمليّ ، فصار عندهم قاعدتان : قاعدة في الفقه العقائديّ ، وقاعدة أخرى مخالفة في الفقه العمليّ .

والقاعدة إمّا أن تُطَبَّقَ في جميع أجزاء الدّين ؛ لأنّ الدّين عبارة عن منظومة واحدة ، وإمّا أنّ القاعدة لا تُطَبَّقُ في جميع الأجزاء ، ولا يوجد تبعيض في تطبيق القاعدة ، أي تُطَبَّقُ القاعدة في بعض دون

البعض الآخر ، والقاعدة العقليّة القطعيّة لا يوجد فيها تخصيص واستثناءات ، وَتُقَالُ هذه العبارة : (القاعدة العقليّة غير قابلة للتّخصيص) .

إذن :

أصل المسألة مسألة عقائديّة ، ثمّ انتقلت المسألة إلى الفقه العمليّ ، ومن يتخصّص في الفقه العمليّ من غير أن يربط بحثه العمليّ بالفقه العقائديّ والفقه الأخلاقيّ يصل إلى نتائج معيّنة ، ومن يربط بين أجزاء الدّين وينظر إلى الدّين على أساس أنّه منظومة واحدة سيصل إلى نتائج أخرى ، وتختلف النّتائج من ناحية نظريّة .

والإنسان المؤمن حينما يتعامل مع الدّين على أساس المنظومة الواحدة يكون تعامله مختلفًا عمّن يأخذ أجزاء الدّين كأمور متفرّقة ، فلا ينظر إلى أنّ العمل يجوز أو لا يجوز فقط ، أي ينظر إلى الفقه العمليّ لوحده ، وإنّما ينظر إلى دائرة أوسع ، وأنّ العمل من ناحية عقائديّة ومن ناحية أخلاقيّة ينبغي أو لا ينبغي العمل به .

وبهذه النّظرة لا أنّ العلماء فقط يستفيدون من هذه البحوث ، بل حتّى الإنسان المؤمن العاديّ يستفيد منها في نظرته إلى الأشياء ، وتكون عنده النّظرة الشّموليّة للدّين ، فحينما يريد أن يعمل يكون عمله أفضل من ناحية تقرّبه إلى الله ومن ناحية تكامله القلبيّ ، ولا يأتي بعمل خارجيّ على أساس الفقه العمليّ فقط ، وإنّما يعمل على ثلاثة أسس : أساس الفقه العمليّ وأساس تقوية ارتباطه بالله وأساس

تكامله الأخلاقيّ الباطنيّ القلبيّ ، فالنّظرة تكون نظرة شموليّة ، فتكون عند المؤمن نظرة أخرى حينما يتعامل مع الأشياء حوله ، قد يكون من ناحية الفقه العمليّ جائزًا ، ولكنّه لا يفعله ؛ لأنّه لا ينبغي له أن يأتي بهذا العمل .

وبعض الأمور المباحة للأشخاص العاديّين قد يكون مكروهًا لمن يصعد في المناصب الدّينيّة ، وقد ينقلب إلى محرَّم ، والمسائل الشّرعيّة تختلف بحسب الأشخاص ، نعم الرّسالة العمليّة موجود لعوامّ المؤمنين ، ولكن إذا كان طالب علم فالمسائل المطلوبة منه تختلف عن مسائل النّاس العاديّين ، وعالم الدّين يُطْلَبُ منه أحكام أخرى غير مطلوبة من الأشخاص العاديّين ، فعالم الدّين إذا فعل أمرًا مكروهًا فالنّاس تختلف نظرتهم إليه مع أنّه عمل مباح بالمعنى العامّ للإباحة .

مثلًا عالم دين يسير في الشّارع وهو يأكل (ساندويشة) ، أنت لا تتقبّل منه هذا العمل ، ولكن لو أنّ شابًّا عمره خمس عشرة سنة وقام بنفس العمل فإنّك تنظر إليه نظرة عاديّة ، مع أنّ عالم الدين مكلَّف ، وهذا الشّابّ مكلَّف أيضًا ، ما تتقبّله من الشّابّ لا تقبله من العالم ، وهذه نظرة عامّة موجودة عند جميع النّاس .

إنّ المسائل الشّرعيّة تكون للنّاس بشكل عامّ ، ولكن من يصعد في المناصب الدّينيّة فالمسائل الشّرعيّة بالنّسبة له أشدّ ، فما يكون مباحًا لذاك الشّخص قد يكون مكروهًا لعالم الدّين ، وبعض المباحات قد تصير محرَّمة لعلماء الدّين .

وإذا كنت مُتَصَدِّيًا في الدّورات الشّبابيّة فالأمور المطلوبة منك تختلف عن الأمور المطلوبة من غير المتصدّي ، ولا بدّ من أن تلتفتوا إلى هذا الأمر ، فالمتصدّي يكون قدوةً أمام الشّباب الّذين يقوم بتدريسهم ، ولا تقوم ببعض الأعمال أمام الأطفال المشتركين في الدّورة مع أنّها أعمال مباحة ، ولا تأتي بهذه الأعمال لأنّه لا يُقْبَلُ منك أن تأتي بها ، وطبعًا هذا لا يعني أن تأتي بهذا العمل في بيتك حينما تكون لوحدك .

والقاعدة الّتي تجريها أمام الطّلّاب هي نفس القاعدة الّتي تجريها حينما لا تكون أمام الطّلّاب ؛ لكي لا يكون الشّخص ذا وجهين ، فأمام الطّلبة يتصرّف بطريقة معيّنة ، وخلف الطّلبة يتصرّف بطريقة أخرى .

مثلًا كادر الدّورة حينما لا يكونون أمام الطّلبة يأخذون راحتهم في الكلام ، نقول لا ، فأمام الطّلبة توجد عندك موانع وحواجز ، وكذلك خلف الطّلبة توجد نفس الحواجز ، ولا تنكسر هذه الحواجز حينما يكونون لوحدهم ، فهو قدوة ، ويظلّ قدوةً ، والأستاذ في الدّورة يختلف عن المسئول فيها والقائد والمنسّق ، فكلّ شخص له أحكامه الخاصّة ، والأستاذ عليه مسئوليّة أكبر .

وكذلك عالم الدّين عليه مسئوليّة أكبر ، عالم في بداية الطّريق يختلف عن المرجع من حيث المسئوليّات ، فمسئوليّات المرجع أكبر أمام النّاس ، بل عليه مسئوليّات أكبر أمام الله عزّ وجلّ .

ولا بدّ من أن يلتفت المؤمن إلى هذا الأمر المهمّ ، فدائمًا أنت والله ، لنقل الله وأنت ، فنقدّم الله تعالى ، وإذا كان أمام الله عزّ وجلّ فلا تكون عنده طريقتان في العمل ، في بيته أمام زوجته وأولاده له طريقة ، وخارج البيت أمام النّاس عنده طريقة أخرى ، بل تكون عنده طريقة واحدة ، طريقته أمام زوجته وأولاده تكون نفس الطّريقة أمام الآخرين ، نعم قد تكون العلاقة بينك وبين أولادك أكثر ، ولكن توجد حواجز أيضًا ، فالشّخص الّذي لا يسبّ أمام النّاس ، وكذلك في بيته لا يستعمل كلمات السّبّ والشّتم أمام زوجته وأولاده ، لا أنّه في بيته يفعل ما يحلو له ، فيطلق أسماء الحيوانات على أولاده ، فأمام زوجته وأولاده لا بدّ من أن يكون حذرًا في كلامه ، وكذلك أمام النّاس في الخارج ، فالإنسان المؤمن ذو وجه واحد وذو أفق واحد وحركة واحدة وطريقة واحدة ، وهذه هي الفائدة العمليّة الّتي نخرج بها من محاضراتنا ، وأنّ الإنسان يطبّق ما يتعلّمه على أموره الحياتيّة ، ونلتفت إلى ذلك أشدّ الالتفات .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : الشّيخ خير الله مبارك :

السّؤال الأوّل : بالنّسبة لتقديم الفاضل على المفضول فيه ملاك العصمة ، فالعصمة موجودة في طرف دون الآخر ، وأمّا بالنّسبة

للأعلميّة فملاك العصمة غير موجودة ، فكيف تتّحد الأحكام بينهما ؟

السّؤال الثاني : بالنّسبة لمسألة المرجعيّة الرّشيدة ، نريد توضيحًا أكثر لها ، وتوضيح لوصف المرجعيّة بالرّشيدة ، حيث إنّ بعض المراجع كانوا طلبةً للعلم ، وصاروا بعد ذلك مراجع ، ولكنّهم ليسوا في إطار المرجعيّة الرّشيدة ، ولهم الإجلال والتّقدير والاحترام والعلميّة المشهودة لهم في الحوزة ، فكيف نتعامل مع هذه الحالة مع وجود مرجعيّة رشيدة ووجود مراجع في طور أن تكون مرجعيّة رشيدة إذا وُفِّقُوا ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

جواب السّؤال الثّاني يأتي الكلام عنه فيما بعد حينما نتكلّم عن دخول المراجع ضمن دائرة المرجعيّة الرّشيدة ، وحينما نقول المرجعيّة الرّشيدة فالمقصود منه المراجع ومن يكون تابعين لهم من العلماء ، وهم جميعًا علماء يمثّلون خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ويوجد خطباء ضمن هذا الخطّ أيضًا ، وشعراء وروادید ضمن هذا الخطّ أيضا ، فخطّ المرجعيّة الرّشيدة لا يضمّ المراجع فقط ، بل يضمّ جميع من يعمل ضمن هذا الخطّ .

وإذا وُجِدَ شخص يطعن في أحد مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة فهل يكون ضمن هذا الخطّ ؟

بالطّبع لا يكون ضمن هذا الخطّ ، فلو كان ضمن الخطّ فلا يمكن

أن يطعن في أحد رموز الخطّ .

شخص يدّعي المرجعيّة ويطعن في أحد مراجع هذا الخطّ فهل يكون ضمن الخطّ ؟

إذا كان ضمن الدّائرة فلا يمكن أن يطعن بشخص داخل هذه الدّائرة ، وكذلك يدخل المؤمنون العاديّون في الدّائرة ، وهم الّذين يعملون ضمن إرشادات المراجع ، فدائرة المرجعيّة الرّشيدة دائرة واسعة تضمّ المراجع ووكلاءهم والعلماء وقرّاء القرآن والشّعراء والرّواديد والمؤمنين العاديّين الّذين يعملون بتوجيهات المراجع .

والطّرف الآخر وهو خطّ المرجعيّة غير الرّشيدة غير الصّالحة يكون مدّعي المرجعيّة على رأس القائمة ، وعنده مجموعة من المعمّمين وقرّاء القرآن والرّواديد والمؤمنين ، وفي دائرة مدّعي المرجعيّة يطعنون في المراجع أو العلماء أو في بعض أفراد خطّ المرجعيّة الرّشيدة .

وطبعًا هم لا يقولون بأنّهم ضمن خطّ آخر ، بل يرفعون شعار خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ولكن من خلال أعمالهم ترى بأنّهم يخالفون طريق خطّ المرجعيّة الرّشيدة حينما يطعنون برموز الخطّ .

مثلًا شخص يطعن بالسّيّد أبي القاسم الخوئيّ رضوان الله عليه ، والسّيّد الخوئيّ رضوا الله عليه ثبت أنّه من رموز المرجعيّة الرّشيدة ، أو يطعن بالسّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه ، فمن يطعن بهما قطعًا لا يكون ضمن خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وهذا مقياس لمعرفة من يكون ضمن خطّ المرجعيّة الرّشيدة ومن يكون ضمن خطّ

المرجعيّة اللّارشيدة ، وسنتكلّم أكثر عن خطّ المرجعيّة الرّشيدة حينما نأتي إلى كيفيّة اختيار المرجع .

وجواب السّؤال الأوّل عن ملاك العصمة هو أنّ قاعدة تقدّم الأفضل على الفاضل حينما نطبّقها على الأئمّة عليهم السّلام يكون النّظر إلى العصمة ، والمعصوم يُقَدَّمُ على غير المعصوم ، وبالنّسبة للفقهاء فالأفضل والفاضل يكون من ناحية العلم والتّقوى والزّهد ، فنحدّد الحيثيّة الّتي على أساسها يكون التّقديم ، ففي بحث الإمامة هذا الشّخص المعصوم يُقَدَّمُ لأنّه أفضل أهل زمانه .

والقاعدة تُطَبَّقُ في الأمور الدّنيويّة أيضًا ، فكلّ إنسان يبحث عن الأفضل ، فحينما يريد أن يشتري أثاثًا يبحث عن أفضل أثاث ، طبعًا بمقدار المال الموجود عنده ، وحينما يريد أن يشتري سيّارةً فيبحث عن أفضل سيّارة بمقدار المبلغ الموجود عنده ، وإذا كان عنده مال أكثر فإنّه يشتري سيّارة أفضل نسبةً إلى المال الّذي يملكه .

وكذلك حينما يريد أن يقلِّد مرجعًا فإنّه يبحث عن الأفضل أي الأعلم بعد الفراغ عن وجود التّقوى والصّفات الأخرى فيه ، ويكون الاختلاف في الأعلميّة فقط ، فنطبّق القاعدة ونقول إنّ هذا أعلم من ذاك ، طبعًا بشهادة أهل الخبرة ، وبحثنا هنا ليس في المعصوم ، وإنّما فيمن نرجع إليه بعد المعصوم ، فنبحث عن الأعلم لأنّه لا يوجد بيننا معصوم ، فنفس القاعدة الّتي طبّقناها في الفقه العقائديّ في بحث الإمامة نطبّقها في الفقه العمليّ في بحث التّقليد والمرجعيّة ، وهي

قاعدة وجوب تقدّم الأفضل على الفاضل ، فنفس القاعدة ، ولكنّ الحيثيّة تختلف ، مرّة نطبّقها في هذا البحث ، ومرّة نطبّقها في البحث الآخر .

وسنطبّق نفس القاعدة في الفقه الأخلاقيّ أيضًا ، وهو ما يقال في البحث عن الكمال ، نسأل :

هل الإنسان يبحث عن الكمال أو عن الأكمل أي الأفضل ؟

سأبيّن ذلك حينما نصل إلى بحث الأدلّة ونطبّق القاعدة ، والقاعدة ليست هي البحث عن الكمال ، وإنّما هي البحث عن الأكمل ، وجميع التّطبيقات سواء في العقائد أم الأخلاق أم العمل ترجع إلى قاعدة واحدة ، وهي البحث عن الأفضل ، وهي صيغة التّفضيل ، ففي العقائد تبحث عن أفضل الموجودين ، وهو المعصوم عليه السّلام ، وفي الأخلاق تبحث عن الأكمل من حيث الصّفات القلبيّة الباطنيّة ، وفي العمل تبحث عن الأعلم من الفقهاء ، فكلّها تحت عنوان الأفضل ، ولكنّ الحيثيّة تختلف ، فإذا كانت الحيثيّة هي العلم فتبحث عن الأعلم ، وإذا كانت الحيثيّة هي الزّهد فتبحث عن الأزهد ، وإذا كانت هي التّقوى فتبحث عن الأتقى ، وإذا كانت هي الإمامة فتبحث عن الأفضل بين أهل زمانه ، والحيثيّات تختلف ، ولكنّها كلّها تحت قاعدة (البحث عن الأفضل) .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١٠)
تعريف الأعلم [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

في البداية أقرأ روايةً تبين مكانة العلماء ، وبعد ذلك أدخل في الموضوع .

عن الإمام الحسن العسكريّ عليه السّلام عن الإمام عليّ الرّضا عليه السّلام قال : يقال للعابد يوم القيامة : نعم الرّجل ، كنت همّتك ذات نفسك ، وكفيت النّاس مؤونتك ، فادخل الجنّة .

ألا إنّ الفقيه من أفاض على النّاس خيره ، وأنقذهم من أعدائهم ، ووفّر عليهم نعم جنان الله ، وحصّل لهم رضوان الله تعالى .

ويقال للفقيه : يا أيّها الكافل لأيتام آل محمد ، قِفْ حتّى تَشْفَعَ

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٦ جمادى الآخرة ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٣/٢٧ م .

لمن أخذ عنك أو تعلّم منك .

فَيَقِفُ فيُدْخِلُ الجنّة معه فِئَامًا وفِئَامًا وفِئَامًا – حتّى قال عشرًا – ، وهم الّذين أخذوا عنه علومه ، وأخذوا عمّن أخذ عنه ، وعمّن أخذ عمّن أخذ عنه إلى يوم القيامة ، فانظروا كم فرق بين المنزلتين [1] .

إنّ العابد يهتمّ بنفسه فقط ، ويريد أن يدخل الجنّة ، ويحصل على ثواب العبادة ، وأمّا العالم فيهتمّ بنفسه وبغيره ، فيقوم بتعليم النّاس دينهم ، ومن يأخذ من العالم ثمّ يعلّم غيره ، والثّاني يعلّم الثّالث ، والثّالث يعلّم الرّابع ، وهكذا إلى يوم القيامة ، ويكون العالم مشاركًا في ثواب جميع من تعلّم منه مباشرة أو بوسائط ، ولا يحصل العابد على منزلة العالم ، ويأتي العالم يوم القيامة ويشفع لمن تعلّم منه وأخذ عنه ، ومن تعلّم منه يشفع لمن أخذ منه ، وهكذا إلى يوم القيامة ، وهذا هو موضوع (الشّفاعة) ، ولعلّنا نطرح هذا الموضوع في بعض الأسابيع ؛ لكي نبيّن حقيقة الشّفاعة ، وهل أنّها تُعْطَى مجّانًا أو أنّ الّذي يتمسّك بأهل البيت عليهم السّلام في الدنيا فإنّهم يشفعون له في الآخرة ، والعمليّة ليست عشوائيّة ، فبقدر ما يُكَوِّنُ الإنسان علاقة مع أهل البيت عليهم السّلام بنفس المقدار يحصل على شفاعتهم يوم القيامة ، والشّفاعة ليست خاصّة بالأنبياء والأئمّة عليهم السّلام ، بل هي عامّة تشملهم عليهم السّلام وتشمل الإنسان المؤمن ، وأقلّ المؤمنين شأنًا يشفع لثلاثين شخصًا .

---

[1] بحار الأنوار ج٢ ص٥ ح١٠ . الفِئَام : الجماعة من النّاس .

عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله : . . . والشّفاعة للأنبياء والأوصياء والمؤمنين والملائكة ، وفي المؤمنين من يشفع مثل ربيعة ومضر ، وأقلّ المؤمنين شفاعةً من يشفع لثلاثين إنسانًا . . . [1] .

نرجع إلى بحثنا في التّقليد والأعلميّة ، وقد انتهينا من النّقطة السابعة ، وندخل في النّقطة التّالية .

النّقطة الثّامنة : ما هو تعريف الأعلم ؟

الجواب :

نبيّن تعريف الأعلم حتّى ندخل بعد ذلك في أدلّة وجوب تقليد الأعلم ، وتوجد تعاريف مختلفة ، ونحاول أن نستنتج من هذه التّعاريف تعريفًا يتناسب مع عرف النّاس ، والدّين يتناسب مع فطرة الإنسان وعقله والأعراف العامّة للنّاس ، وإذا لم يبيّن الشّرع تعريفًا لشيء معيّن فنرجع إلى التّعريف العرفيّ لهذا الشّيء إذا كان الأمر أمرًا عرفيًّا ، وكلّ عالم يحاول أن يستكشف من خلال العرف تعريف الأعلم ، ونرى اختلاف التّعاريف في تعابير العلماء .

والبعض يُشْكِلُ أنّه إذا كانت التّعاريف مختلفة ولا يمكن أن يتّفق العلماء على تعريف واحد للأعلم فهل يمكن أن نحدّد من هو الأعلم ؟!

نقول إنّ هذه الاختلافات في الألفاظ في تعاريف العلماء للأعلم إنّما هي محاولة منهم لاستكشاف التّعريف العرفيّ ، ولا يعني أنّه لا

---

[1] بحار الأنوار ج٨ ص٥٨ ح٧٥ .

يمكن الجمع بين هذه التّعاريف المختلفة ، بل يمكن الجمع بين التّعاريف وجعلها في تعريف واحد .

وإذا أردنا أن نضع تعريفًا لأمر معيّن ، وكلّ شخص يعطيك تعريفًا ، فتتعدّد التّعاريف ، ولكن هذه التّعاريف لا تخرج عن التّعريف العرفي وإن اختلفت الألفاظ .

نأتي إلى أقوال العلماء في تعريف الأعلم :

القول الأوّل :

يقول الشّيخ مرتضى الأنصاريّ رضوان الله عليه : الأعلم من كان أقوى مَلَكَةً وأشدّ استنباطًا بحسب القواعد المقرَّرة ، ونعني به مَنْ أَجَادَ في فهم الأخبار مطابقةً والتزامًا ، إشارةً وتلويحًا ، وفي فهم أنواع التّعارض وتمييز بعضها عن بعض ، وفي الجمع بينها بإعمال القواعد المقرَّرة لذلك مراعيًا للتّقريبات العرفيّة ونكاتها ، وفي تشخيص مظانّ الأصول اللّفظيّة والعمليّة ، وهكذا إلى سائر وجوه الاجتهاد [١] .

القول الثّاني :

يقول الشّيخ الأنصاريّ رضوان الله عليه : الظّاهر أنّ المراد بالأعلم الأقوى مَلَكَةً لا الأزيد معلومًا . . . لأنّ الأوّل هو الأظهر عرفًا . . . وهو مقتضى بناء العقلاء" [٢] .

إنّ الأعلم ليس هو من يملك معلومات أكثر ، مثلًا في المدرسة

---

[١] مطارح الأنظار ص٣٠٧ .

[٢] رسالة الاجتهاد والتّقليد ص٨٢ .

بعض الطّلبة يحفظون معلومات أكثر ، ولكنّهم لا يعرفون كيفيّة تطبيق المعلومات في حلّ المسائل ، فهؤلاء لا يدخلون في دائرة الأعلم ، وإنّما الأعلم هو الأقوى مَلَكَةً في التّطبيق واستنباط الحكم الشّرعيّ ، والدّليل هو بناء العقلاء أي العرف العامّ والسّيرة العقلائيّة ، فيكون النّظر في تعريف الأعلم ليس إلى الأكثر علمًا وإن كانت كلمة الأعلم يفهم منها الأكثر علمًا ، وسأبيّن فيما بعد أنّه لماذا لا ننظر إلى كثرة العلم فقط ، وإنّما النظر إلى القدرة على الاستنباط .

وقول الشّيخ الأنصاريّ رضوان الله عليه : "هو الأظهر عرفًا . . . وهو مقتضى بناء العقلاء" – يفيدنا كثيرًا في تعريف الأعلم ، وهو التّعريف العرفيّ لكلمة (الأعلم) .

القول الثّالث :

يقول السّيّد أبو الحسن الأصفهانيّ رضوان الله عليه : الملاك في الأعلميّة هو الأقدريّة في فهم الأخبار واستنباط الأحكام منها ، وكونه أجود فهمًا للأخبار وشدّة الاستنباط [1] .

فيكون الأعلم هو الأجود في فهم الأدلّة والأقدر على استنباط الأحكام منها ، والأخبار جزء من الأدلّة .

القول الرّابع :

يقول الشّيخ ضياء الدّين العراقيّ رضوان الله عليه : المراد من الأعلم من كان أحسن استنباطًا من غيره ؛ لكونه أقوى نظرًا في تنقيح

---

[1] منتهى الوصول إلى غوامض كفاية الأصول ص٣٩٨ .

قواعد المسألة ومداركها ، وأكثر خبرةً في كيفيّة تطبيقها على مواردها ، وأجود فهمًا للأخبار في استنباط المسائل الفرعيّة من مضامينها مطابقةً والتزامًا وإشارةً وتلويحًا ، وأكثر اطّلاعًا بمدارك المسألة ونظائرها ، كما يرشد إليه قوله عليه السّلام : "أنتم أعلم النّاس إن عرفتم معاني كلامنا" [1] .

الأعلم هو الأحسن استنباطًا من غيره ، وأقوى نظرًا في تنقيح قواعد المسألة وأدلّة المسألة من الآيات والرّوايات وغيرها ، والمدارك هي الأدلّة ، والقواعد تُطَبَّقُ على الآية والرّواية ، وهو أكثر خبرةً في كيفيّة تطبيق القواعد على الموارد ، والهدف هو أن يصل آخر المطاف إلى فهم الآيات الكريمة والرّوايات الشّريفة ، وكل الدّراسة الحوزويّة تصبّ في فهم كلام الله وسنّة المعصومين عليهم السّلام .

القول الخامس :

يقول السّيّد اليزديّ رضوان الله عليه : المراد من الأعلم من يكون أعرف بالقواعد والمدارك للمسألة ، وأكثر إطّلاعًا لنظائرها وللأخبار ، وأجود فهمًا للأخبار ، والحاصل أن يكون أجود استنباطًا ، والمرجع

---

[1] نهاية الأفكار ج٤ ق٢ ص٢٥٤ . والرّواية المذكورة في معاني الأخبار للشّيخ الصّدوق رضوان الله عليه ص١ نصّها : عن داود بن فرقد قال : سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول : أنتم أفقه النّاس إذا عرفتم معاني كلامنا ، إنّ الكلمة لتنصرف على وجوه ، فلو شاء إنسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب .

في تعيينه أهل الخبرة والاستنباط [1] .

الأعلم هو من يكون أعرف بقواعد الاستنباط وأدلّة المسائل ، والأجود فهمًا واستنباطًا ، وأهل الخبرة هم الّذين يحدّدون الأعلم ، وهذا نستفيد منه حينما نريد أن نحدّد الفقيه الأعلم من بين الفقهاء .

القول السّادس :

يقول السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه : المراد بالأعلميّة كون المجتهد أشدّ مهارةً عن غيره في تطبيق الكبريات على صغرياتها ، وأقوى استنباطًا ، وأمتن استنتاجًا للأحكام عن مبادئها وأدلّتها ، وهو يتوقّف على علمه بالقواعد والكبريات ، وحسن سليقته في تطبيقها على صغرياتها ، ولا يكفي أحدهما ما لم ينضمّ إلى الآخر [2] .

الأعلم هو الأشدّ مهارةً في تطبيق الكبريات على صغرياتها أي تطبيق القواعد على الآيات والرّوايات ، والأقوى استنباطًا ، والأمتن استنتاجًا للأحكام عن أدلّتها ، فيعرف القواعد ويعرف كيفيّة تطبيق القواعد على الآيات والرّوايات ، فيحتاج إلى أمرين : العلم بالقواعد ومعرفة التّطبيق على الموارد .

النّتيجة :

ممّا سبق من أقوال الفقهاء نريد أن نصل إلى تعريف الأعلم ، وتبيّن أنّ معيار الأعلميّة هو العلم بالقواعد وكيفيّة الاستنباط ، ونريد

---

[1] العروة الوثقى ج١ ص٢١-٢٢ مسألة ١٧ .

[2] كتاب الاجتهاد والتّقليد من التّنقيح ج١ ص٢٠٣ .

أن نستفيد من العرف العامّ والسّيرة العقلائيّة للنّاس ، وإذا لم يحدّد الشّرع تعريفًا معيّنًا فنرجع إلى السّيرة العقلائيّة في تحديد المعنى .

إنّ الأعلم – وهو الأقدر على الاستنباط – يمتاز بجانبين : جانب علميّ نظريّ ، وجانب فنّي عمليّ تطبيقيّ ، وهذا ما يفهمه العرف ، وهذان الجانبان يأتيان في جميع العلوم لا في الفقه العمليّ فقط .

نسأل : **من هو الأعلم في الرّياضيّات ؟**

الجواب :

نذهب إلى قسم الرّياضيّات في المدرسة ونحاول أن نعرف الأعلم من بين مدرّسي الرّياضيّات ، ويأتي هذان الجانبان :

١– الجانب النّظري :

وهو الجانب العلميّ ، والأعلم في الفقه العمليّ هو الأعرف بقواعد الاستنباط ، وكذلك في الرّياضيّات الأعلم هو الأعرف بالقوانين والنّظريّات والمعادلات .

٢– الجانب العمليّ :

وهو الجانب الفنّيّ التّطبيقيّ ، والأعلم هو الأعرف في تطبيق القواعد على مواردها ومصاديقها .

وهذان الجانبان يأتيان في جميع الحرف والعلوم والتّخصّصات ، فمن يريد أن يكون الأعلم في الرياضيات لا بدّ من أن يكون الأعرف بالقواعد والقوانين ، وكذلك يكون الأعرف بكيفيّة تطبيق القوانين في حلّ المسائل ، فيحفظ المعلومات ويعرف كيفيّة تطبيق المعلومات على

مواردها ، فيعرف كيف يختار القانون المناسب لحلّ المسألة ، ثمّ يطبّق هذا القانون على المسألة ، فالأعلم أوّلًا يعرف كيف يختار القانون المناسب ، وثانيًا يعرف كيف يطبّق هذا القانون على المسألة ، ولا يكفي أن يكون الأعلم في حفظ المعلومات دون وجود الجانب التّطبيقيّ عنده ، فمن جهة هو الأعرف بالمعلومات ، ومن جهة أخرى هو الأعرف بكيفيّة تطبيق هذه المعلومات على المسائل ، فهو الأكثر علمًا في الجانب النّظري ، والأفضل تطبيقًا في الجانب العمليّ .

وهذا يأتي في جميع العلوم ، مثلًا في علم الاجتماع توجد قوانين ، وعلماء الاجتماع يحاولون اكتشاف القوانين الاجتماعيّة ، وكذلك في علم الاقتصاد وعلم السّياسة ، والأعلم من بين علماء الاجتماع وعلماء الاقتصاد وعلماء السّياسة هو الأعرف بالمعلومات والأعرف بتطبيق المعلومات .

إذن :

يوجد جانبان للأعلم : جانب المعلومات ، وجانب التّطبيق .

وقال السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه : "وهو يتوقّف على علمه بالقواعد والكبريات ، وحسن سليقته في تطبيقها على صغرياتها ، ولا يكفي أحدهما ما لم ينضمّ إلى الآخر" .

وهذا لا يجري في الفقه العمليّ فقط ، بل يجري في جميع العلوم ، فالأعلم ليس هو الأكثر علمًا فقط ، نعم كلمة (الأعلم) تعني الأكثر

علمًا ، فعنده علم كغيره وزيادة ، ولكن لا يكفي في جميع العلوم أن يعرف الشّخص القواعد والقوانين بدون أن يعرف التّطبيق .

وهذان الجانبان يأتيان في علم الفقه العمليّ أيضًا ، فالأعلم في الفقه العمليّ هو الأعرف بقواعد الاستنباط والأعرف بتطبيق القواعد على الموارد في استنباط الحكم الشّرعيّ أي تطبيق القواعد الكلّيّة على صغرياتها من المصاديق الخارجيّة .

وتعريف الأعلم يجري في جميع العلوم لا في خصوص علم الفقه العمليّ ، مثلًا الطّبيب الأعلم هو الّذي يكون في مجال تخصّصه الأعلم في تشخيص المرض وفي وصف الدّواء المناسب لهذا المرض ، وفي الرّتبة السّابقة عنده المعلومات الكافية عن الأمراض والأدوية حتّى يمكنه تشخيص المرض وإعطاء الدّواء المناسب ، فالمريض حينما يأتي إليه يقول بأنّه يحسّ بألم في هذا المكان ، فيعرف الطّبيب تشخيص المرض الخاص بهذا الألم ، مثلًا يعرف أنّ الألم في هذا المكان يكون مُسَبَّبًا عن أربعة أمراض ، ويسأل الطّبيب المريض : هل تشعر بشيء آخر ؟

فيقول المريض بأنّه يشعر بكذا أيضًا ، فيذهب الطّبيب إلى احتمالين ، ويطلب منه تحليل دم أو أخذ أشعّة ، ومن خلال تحليل الدّم والأشعّة يحدّد المرض بالضّبط ، فهذا الطّبيب الأعلم عنده معلومات كافية لمعرفة الأمراض ومعرفة الأدوية المناسبة لهذه الأمراض ، وبعد ذلك يعرف كيف يشخّص المرض عند هذا المريض ، ويعطيه

الدّواء المناسب لعلاج هذا المرض ، ولا يكفي الجانب النّظريّ والمعرفيّ والمعلوماتيّ ، وإنّما لا بدّ من أن يعرف كيف يطبّق المعلومات على المريض ؛ لأجل أن يصل إلى تشخيص المرض وإعطاء الدّواء المناسب ، فعنده الجانبان : الجانب النّظريّ والجانب التّطبيقيّ ، فنقول إنّ هذا هو الطّبيب الأعلم .

وكذلك في الرّياضيّات يكون الأعلم هو الأقدر على حلّ المسائل ، وفي رتبة سابقة عنده معلومات كافية عن المسائل الرّياضيّة وكيفيّة حلّها .

وإذا سألت : من هو أفضل جرّاح ؟ ومن هو أفضل طبيب في الأمراض الباطنيّة ؟

تذهب إلى قسم الجراحة في المستشفى وتسأل : من هو أفضل جرّاح ؟

ونفس الجرّاحين يقولون لك بأنّ فلانًا هو أفضل جرّاح بيننا ، هم يعرفون بعضهم البعض ، فهذا يكون متخصّصًا في الطّبّ في قسم الجراحة ، وزملاؤه الأطبّاء يعرفون أنّه الأعلم .

وإذا سألت عن الطّبيب الأعلم في الطّبّ العامّ حينما تذهب إلى المستوصف ، فتسأل أطبّاء الطّبّ العامّ :

من هو الأعلم بينكم ؟

فيقولون : فلان .

أو يقولون : بين فلان وفلان .

إذن :

تعريف الأعلم في علم الفقه العمليّ لا يختلف عن تعريف الأعلم في جميع العلوم ، ولا يوجد شيء زائد في تعريف الفقيه الأعلم ، والّذي يحدّد تعريف الأعلم هو العرف .

والأعلم في الفقه العمليّ هو الأقدر على استنباط الحكم الشّرعيّ من الأدلّة ، والأقدر عنده الجانب العلميّ النّظريّ في حفظ المعلومات والقواعد ، وعنده الجانب العمليّ التّطبيقيّ الفنّيّ حينما يأتي إليه الاستفتاء ، فيعرف كيف يُطَبِّقُ القواعد في المورد لاستنباط الحكم الشّرعيّ وكتابة الجواب للمستفتي ، فيطبّق القواعد تطبيقًا أفضل من غيره .

وتعريف الأعلم نستفيد منه في معرفة من هو الأعلم من الفقهاء بتشخيص أهل الخبرة ، فنرجع إلى أهل الخبرة في جميع العلوم لمعرفة الأعلم في مجال تخصّصهم ، وأهل الخبرة إمّا أن يحدّدوا شخصًا واحدًا للأعلميّة وإمّا أن يكون الأعلم متعدّدًا ضمن دائرة الأعلميّة ، فمن المكن أنّ أهل الخبرة لا يحدّدون شخصًا واحدًا ، كما هو حاصل حينما تذهب إلى المستشفى وتسأل عن الطّبيب الأعلم ، فقد لا يعيّنون لك طبيبًا واحدًا ، ولكنّهم يقولون : نحدّد لك ثلاثة أطبّاء نحتمل فيهم الأعلميّة .

هؤلاء الثّلاثة يدخلون في دائرة الأعلميّة ، ومن الممكن أن يكونوا أربعة أو خمسة أو عشرة ، ولكنّهم لا يكون مائة .

ونجعل تعريف الأعلم بأيدينا لننتقل إلى النّقطة التّالية .

النّقطة التّاسعة : هل يمكن الوصول إلى معرفة الأعلم أو لا يمكن ؟

الجواب :

تارةً يُقَالُ بأنّه لا يوجد شيء اسمه الأعلميّة ، والنّتيجة هي أنّه يجوز تقليد أيّ فقيه من الفقهاء ، وتارةً أخرى يُقَالُ بوجود شيء اسمه الأعلميّة ، ولكن لا يمكن الوصول إلى تحديد من هو الأعلم ، وما دام أنّه لا يمكن تحديد الأعلم فنرجع إلى تقليد أيّ فقيه من الفقهاء ، وأنت تختار الفقيه الّذي تريد أن تأخذ منه الأحكام الشّرعيّة ، وهذان إشكالان يُطْرَحَانِ .

وفي الجواب عن هذين الإشكالين يتمّ النّقاش على مستويين : المستوى الأوّل في عالم النّظريّة ، والمستوى الثّاني في الجانب العمليّ وأنّه هل يمكن الوصول عمليًّا إلى تحديد الأعلم أو لا يمكن .

ونأتي إلى هذين المستويين :

المستوى الأوّل : في عالم النّظريّة :

نناقش من ناحية نظريّة قبل الدّخول في الواقع العمليّ ، فنسأل : هل يوجد شيء اسمه الأعلميّة أو لا يوجد ؟

فإذا كانت النّتيجة أنّه لا يوجد شيء اسمه الأعلميّة فعمليًّا يجوز تقليد أيّ فقيه من الفقهاء .

وإذا كانت النّتيجة أنّه توجد الأعلميّة ويمكن تحديد الأعلم فعمليًّا يجب تقليد الفقيه الأعلم ، وإذا لم يكن بالإمكان عمليًّا تحديد الأعلم

فيجوز تقليد أيّ فقيه من الفقهاء .

ويأتي هنا السّؤال التّالي :

هل يوجد تفاوت بين النّاس من ناحية العلم في نفس التّخصّص أو لا يوجد ؟

أي هل يوجد عالم وأقلّ علمًا وأكثر علمًا في الواقع أو لا يوجد ؟

الجواب :

نعم يوجد تفاوت بين النّاس في العلم ، وهذا أمر بديهيّ وواضح حتّى بين الطّلبة في المدارس ، فيوجد طالب أعلم وعالم وأقلّ علمًا ، والتّفاوت بين النّاس أمر طبيعيّ ، ولا يمكن لأحد أن يردّ هذا الأمر البديهيّ .

مثلًا في هذه الدّيوانيّة يوجد شخص أعلم في الجانب الفقهيّ ، وشخص آخر أعلم في الطّبّ ، وشخص ثالث أعلم في الهندسة المدنيّة ، وشخص رابع أعلم في تخصّص الكهرباء ، ونحن في هذا المكان نجد أنّه يوجد أعلم وعالم وأقلّ علمًا .

إذا سألنا المهندس : هل أنت أعلم في الطّب أو ذاك الطّبيب ؟

يأتي الجواب بالبديهة أنّ الطّبيب أعلم في الطّبّ من المهندس .

إذن :

وجود أعلم وعالم وأقلّ علمًا أمر واضح ، والتّفاوت بين النّاس في العلوم أمر بديهيّ لا يحتاج إلى إثبات ودليل ، ونحن نتكلّم في هذا

الأمـر البـديهيّ ؛ لأنّـه يوجـد إشـكال في أنّـه لا يوجـد شـيء اسمـه (الأعلميّة) .

إذا كان يوجد عدّة أشخاص يدرسون نفس العلم لرأينا أنّ هذا أوّل وذاك ثانٍ وذاك أخير ، فنرى طالبًا يأخذ درجةً كاملةً في الرّياضيّات ، فعنـده جانـب المعلومـات وجانـب تطبيـق المعلومـات علـى المسـألة ، وطالب آخر يملك نفس المعلومات ، ولكن تطبيقه ليس مثل الطّالب الأوّل ، فمصطفى الّذي يحتلّ دائمًا المركز الأوّل له ميزة في المدرسة ، فهـو يـدرس جيّدًا ويكتسـب المعلومـات ، وهـذا لوحـده لـيس كافيًـا ، فهـو يعـرف كيـف يطبّـق هـذه المعلومـات علـى المسـألة ، فيكـون هـو الأوّل على المدرسة أي هو الأعلم .

ولا يمكـن أن نقـول بأنّـه لا يوجـد تفـاوت بـين النّـاس في العلـم ، فالأعلميّـة موجـودة بـين جميـع النّـاس في جميـع العلـوم والمجـالات والتّخصّصات .

وإذا قـال شـخص بأنّـه لا يوجـد شـيء اسمـه (أعلميّـة) ولا أعـترف بوجود الأعلميّة .

فنقـول لـه : إنّ قولـك يخـالف وجـدانك ، ويخـالف بديهـة مـن البـديهيّات الموجودة عندك ، فأنت ترى بنفسك أنّه يوجد اختلاف بين النّاس في العلم ، والاختلاف في العلم بين الأشخاص أمر بديهيّ واضـح لا يحتـاج إلى دليـل ، والأمـر البـديهيّ الوجـدانيّ لا يحتـاج إلى إثباته وإقامة الدّليل عليه .

ومن ينكر (الأعلميّة) نسأله سؤالًا واحدًا فقط : هل أنت أعلم أو الشّيخ مرتضى الأنصاريّ رضوان الله عليه ؟

المفروض أن يقول : لا أدري .

ولكنّ جوابه البديهيّ هو : الشّيخ الأنصاريّ أعلم منّي .

وهكذا يكون قد اعترف بالأعلميّة ، وحدّد الفقيه الأعلم منه ، نعم الكلام هنا في تحديد الفقيه الأعلم ، ولكن إذا حدّد الأعلم فهو يعترف بشيء اسمه (الأعلميّة) .

من ينكر الأعلميّة وَجِّهْ إليه سؤالًا واحدًا فقط بأنّه هو الأعلم أو فلان ، فيقول فلان أعلم منّي ، أو يقول أنا أعلم من فلان ، وعلى كلا الجوابين يكون قد اعترف بالأعلميّة .

إذا قلنا واحد زائد واحد يساوي اثنين – فقد يأتي شخص ويسأل : ما هو الدّليل على ما تقولون وأنّه يساوي اثنين ؟

نقول له : ارجع إلى نفسك ، فإنّك ستجد بنفسك هذا الجواب في نفسك ، وهذا هو الأمر البديهيّ الوجدانيّ الّذي تجده بنفسك في نفسك ، ولا تحتاج إلى إقامة الدّليل عليه .

وإذا وُجِدَ إشكال في أمر بديهيّ فيقال إنّ هذه شبهة في مقابل البديهة ، فيكون قائل الإشكال مشتبهًا في أمر بديهيّ ، وهكذا بالنّسبة للأعلميّة فإنّك تجد بنفسك أنّه يوجد عالم وأعلم وأقلّ علمًا ، فيوجد شيء اسمه (الأعلمية) .

فمن ناحية نظريّة يوجد تفاوت بين النّاس في العلم ، هذا على

المستوى الأوّل في عالم النّظريّة .

وسأذكر لكم نصوصًا من القرآن الكريم والرّوايات الشّريفة تدلّ على وجود الأعلميّة ووجود التّفاوت بين النّاس في العلم ، فيكون الدّليل قرآنيًّا وروائيًّا .

وإذا أتينا بآية تدلّ على التّفاوت في العلم فلا يمكن لأحد أن ينكر وجود هذا التّفاوت أي الأعلميّة ، وفي الرّوايات قد يأتي شخص ويقول بأنّ هذه الرّوايات ضعيفة السّند ، ولكن حينما نأتي له بآيات قرآنيّة تثبت الأعلميّة فلا يمكن أن يقول بأنّ سند القرآن الكريم ضعيف أو لا يمكن الاستدلال بالقرآن الكريم .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : الشّيخ خير الله مبارك :

قلتم نبحث عن التّعريف العرفيّ للأعلم ، بينما نرى أنّ التّعريف يكون في إطار منطقيّ من حدّ ورسم ، فكيف نجمع بين التّعريف المنطقيّ والتّعريف العرفيّ ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

ليس نظرنا إلى التّعريف المنطقيّ المكوّن من جنس وفصل ، وإنّما نظرنا إلى ما يسمّى بـ (شرح الاسم) ، أي تأتي إلى الكلمة وتحاول أن تشرح معناها فقط ، وهذا هو التّعريف الاسميّ ، فهذه الكلمة نبيّن

معناها من خلال العرف ، والعرف لا ينظر إلى جنس وفصل ، لذلك نقول إنّ الأعلم هو الأعرف بالقواعد والأعرف بالتّطبيق ، وهذا ليس تعريفا منطقيًّا ، ولا نبحث في جميع التّعاريف عن التّعريف المنطقيّ ، نعم المناطقة يبحثون عن الجنس والفصل ، ولكن في مواضيعنا لا ننظر إلى هذه الدّقّة الموجودة عند المناطقة ، وقدر الإمكان في مواضيعنا لا نستعمل اصطلاحات حوزويّة إلّا بقدر الحاجة ، ونحاول أن نتكلّم مع النّاس باللّغة الموجودة عندهم ، لذلك نحاول أن تكون أدلّتنا أدلّة عقليّة وأدلّة عرفيّة ، وهي الأدلّة الموجودة عند النّاس بشكل عامّ .

والإسلام حينما يتحدّث إلى النّاس يتحدّث بمستوى عقولهم ، ولا يتحدّث بمستوى عقول الفلاسفة والطّبقة العالية من العلماء ، لذلك نرى أنّ خطابات القرآن الكريم تقول :

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ" .

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا" .

فالقرآن يخاطب النّاس ، ونرى أنّ الأحكام الشّرعيّة تتناسب مع فطرة الإنسان العاديّ وعقله ، وليست الخطابات موجَّهةً للمتخصّص في الفلسفة ، نعم وإن كانت توجد في القرآن والرّوايات خطابات موجَّهة لطبقة معيّنة ، وخاصّة الرّوايات المرويّة عن بعض الأئمّة عليهم السّلام حينما كانوا يناقشون الأديان والمذاهب الأخرى ، كانوا عليهم السّلام يأتون بأدلّة عقلية تتناسب مع العقول العالية ، والإمام عليه السّلام حينما يتحدّث مع هشام بن الحكم لا يتحدّث بنفس الطّريقة

مع شخص عاديّ يسأل الإمام عليه السّلام عن بعض المسائل في الصّلاة أو الصّيام .

والحديث مع النّاس يكون على قدر عقولهم ، لذلك في الرّواية عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله : "إنّا معاشر الأنبياء أُمِرْنَا أن نكلّم النّاس على قدر عقولهم" [1] .

وكلامنا ليس مع المناطقة والفلاسفة ، فلا نستعمل التّعاريف المنطقية المكوّنة من الحدّ والرّسم ، وإنّما نأتي إلى شرح الاسم أي المعنى الاسمي للكلمة .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

---

[1] بحار الأنوار ج١ ص٨٥ ح٧ .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١١)
تعيين الأعلم [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

كان الكلام في النّقطة التّاسعة وأنّه هل يمكن معرفة الأعلم أو لا يمكن .

وكان يوجد إشكالان :

الإشكال الأوّل :

لا نعترف بشيء اسمه (الأعلميّة) ، فمن البداية ننكر الأعلميّة .

الإشكال الثّاني :

بعد الاعتراف بالأعلميّة لا يمكننا تعيين الأعلم .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ١٣ جمادى الآخرة ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٤/٣ م .

ويكون النّقاش على مستويين :

المستوى الأوّل :

على مستوى النّظريّة ، وأنّه هل يوجد شيء اسمه (الأعلميّة) أو لا يوجد ؟

والإشكال الّذي يُطْرَحُ أنّه لا يوجد شيء اسمه (الأعلميّة) ، لذلك يجوز تقليد أيّ فقيه من الفقهاء .

المستوى الثّاني :

على المستوى العمليّ ، وأنّه هل يمكن تعيين الأعلم أو لا يمكن ؟

والإشكال الّذي يُطْرَحُ أنّه لا يمكن لنا تحديد الأعلم ، وما دام أنّه لا يمكن تعيين الأعلم فيجوز تقليد أيّ فقيه من الفقهاء .

وكان النّقاش في المحاضرة السّابقة أنّه هل يوجد تفاوت بين النّاس في العلم أو لا يوجد ؟

وكان الجواب بديهيًّا ، وهو أنّه نعم يوجد تفاوت بين النّاس ، وهذا واضح في أيّ مجال من المجالات العلميّة حيث نجد أنّ التّفاوت موجود بينهم .

إذا ذهبنا إلى المدرسة نجد أنّ هناك تفاوتًا في العلم بين الطّلبة ، مع أنّهم يأخذون نفس المعلومات ، فتجد طالبًا في المركز الأوّل وطالبًا في المركز الثّاني وطالبًا في المركز الأخير ، فالتّفاوت في العلم أمر طبيعيّ بديهيّ لا يحتاج إلى إثبات ودليل ، والإنسان بوجدانه – أي يجد بنفسه – يرى أنّ هذا التّفاوت موجود .

ومن ينكر وجود الأعلميّة نسأله سؤالًا بسيطًا : من هو الأعلم أنت أو الشّيخ الأنصاريّ رضوان الله عليه ؟

المفروض في جوابه بناءً على مبناه أن يقول : لا أعترف بشيء اسمه (الأعلميّة) ، لذلك لا أقول من هو الأعلم .

ولكنه سيجيب بالبداهة : الشّيخ الأنصاريّ أعلم منّي .

هو اعترف بأمرين : أوّلًا اعترف بوجود شيء اسمه (الأعلميّة) ، فينتفي الإشكال الأوّل ، وثانيًا اعترف بأنّه يمكننا تعيين الأعلم ، فينتفي الإشكال الثّاني .

ومع بداهة (الأعلميّة) نأتي ببعض الشّواهد القرآنيّة والرّوائيّة ، وما دام أنّ الأمر بديهيّ فلا نحتاج إلى إثبات ودليل ، فنذكر من باب الشّاهد لا من باب الدّليل .

القرآن الكريم يؤكّد وجود التّفاوت في العلم :

الآية الأولى :

"وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ" [1] .

هناك عدّة نقاط في الآية الكريمة ، منها :

---

[1] البقرة : ٢٤٧ .

" قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا" :

الله عز وجل بعث هذا الملك ، وهذه الآية لها علاقة بالإمامة ، فيوجد تعيين وجعل من الله للإمام والحاكم .

وسألوا : كيف يكون له الملك ونحن أكثر مالًا ؟

وكثرة المال هو المقياس الموجود عند النّاس في تقييم الأشخاص في كلّ زمان وحتّى في زماننا الحاليّ ، فالحاكم لا بدّ من أن يكون أكثر مالًا ، وهذا هو المقياس العرفيّ .

وفي الآية الكريمة : **"قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ"** .

الاصطفاء يتناسب مع الإمامة ، فهو مَلِكٌ وحاكم لأنّه إمام ، فالإمام هو الحاكم ، فكما أنّ من شئون النّبيّ صلّى الله عليه وآله والإمام عليه السّلام أنّهما مبلّغان للأحكام ، كذلك بعض الأنبياء يكونون حكّامًا وأئمّة ، والنّبيّ صلّى الله عليه وآله مع كونه مبلّغًا للأحكام يكون إمامًا وحاكمًا ، فله الولاية والحكم ، والأئمّة عليهم السّلام مبيّنون للأحكام ، ولهم الولاية والحاكميّة أيضًا .

ويوجد بحث وهو أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله حينما يُصْدِرُ حكمًا هل هذا الحكم حكم شرعيّ أو حكم ولائيّ ؟

وهل الفقيه المتصدّي له هذا الحكم الولائيّ أيضًا أو لا ؟

وهذا بحث واسع لعلّ الله يوفّقنا لبحثه تفصيلًا تحت عنوان : ما هي الشّئون الّتي تكون للنّبيّ صلى الله عليه وآله ؟

النّبيّ صلّى الله عليه وآله مبلّغ للأحكام ، وهو حاكم أيضًا ، وهو

قاضٍ أيضًا ، وغير ذلك ، فما يصدر من أقوال من النّبيّ صلّى الله عليه وآله لا بدّ من أن نعرف بأيّ اعتبار صدر منه هذا القول ، هل صدر منه هذا القول باعتباره حكمًا شرعيًّا أو حكمًا ولائيًّا أو حكمًا قضائيًّا أو غيرها ؟

ولا بدّ من أن نحدّد أنّ كلّ رواية تكون بأيّ اعتبار ، وتحت أيّ باب يدخل ، هل يدخل تحت باب الحكم الشّرعيّ أو الحكم الولائيّ أو الحكم القضائيّ أو غيرها ؟

وهذا مهمّ جدًّا ، فإذا كان قول النّبيّ صلّى الله عليه وآله باعتباره حكمًا شرعيًّا فيكون مستمرًّا إلى يوم القيامة ، وإذا كان باعتباره حكمًا ولائيًّا وحكوميًّا فالأحكام الولائيّة الحكوميّة قد تتغيّر من زمان إلى زمان آخر .

وفي الآية الكريمة : "**قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي العِلْمِ وَالجِسْمِ**" .

وما يهمّنا الآن هو قوله تعالى : "**وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي العِلْمِ**" ، وهو يدلّ على أنّ العلم قابل للزّيادة والنّقيصة .

وما دام أنّه يوجد علم زائد وناقص ، فمن يكون عنده العلم الزّائد يكون هو الأعلم .

الآية الثّانية :

"**وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ العِلْمِ إِلَّا**

قَلِيلًا" [1] .

"**وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا"** يدلّ على وجود القلّة والكثرة في العلم ، فيوجد علم قليل وعلم كثير .

الآية الثّالثة :

"**فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّى عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الحَيَاةَ الدُّنْيَا ذَلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ العِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى"** [2] .

"**ذَلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ العِلْمِ"** أي هذا المقدار يعلمونه ، ويوجد مقدار أكثر ، فيوجد من العلم مقدار أقلّ وأكثر .

الآية الرّابعة :

"**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي المَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ"** [3] .

"**وَالَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ"** أي يرفع الله الّذين آمنوا منكم درجة ، ويرفع الّذين أوتوا العلم درجات ، فتوجد في العلم درجات ، وهذه الدّرجات تتناسب مع مقدار العلم ، فمن يكون علمه أقلّ يكون في درجة أقلّ ، ومن يكون أكثر علمًا يكون في درجة أعلى ، فمن عنده

---

[1] الإسراء : ٨٥ .

[2] النّجم : ٢٩-٣٠ .

[3] المجادلة : ١١ .

نسبة من العلم يكون في الدّرجة الأولى ، ومن عنده نسبة أكبر من العلم يكون في الدّرجة الثّانية ، وهكذا في بقيّة درجات العلم ، فتوجد في العلم درجة أقلّ ودرجة أعلى .

الآية الخامسة :

"فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ المَلِكِ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ" [(١)] .

قال ابن عباس : فوق كلِّ عالمٍ عالمٌ إلى أن ينتهي العلم إلى الله تعالى ، فإن الله تعالى فوق كلّ عالمٍ [(٢)] .

"وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ" :

كلّ ذي علم فوقه ذو علم أي صاحب علم ، فهو في درجة أقلّ ، وفوقه من هو درجة أعلى ، إلى أن تنتهي السّلسلة إلى العليم وهو الله عزّ وجلّ .

والآية الكريمة قالت : **"ذِي عِلْمٍ"** لمن يكون فاقدًا للعلم ثمّ يكتسب العلم ، ولكن قالت : **"عَلِيمٌ"** أي أنّ الله فوق كلّ العلماء الّذين يكتسبون العلم ويكون العلم صفةً زائدةً عندهم ، ولا نقول إنّ الله ذو علم ، ولكن نقول إنّ الله عليم ، أي أنّ العلم صفة ذاتيّة له تعالى ، فالعلم عين ذاته لا صفة زائدة على ذاته ، ولو كانت صفةً زائدةً لقلنا

[(١)] يوسف : ٧٦ .

[(٢)] تفسير البغويّ ج٢ ص٤٤١ .

الله ذو علم أي صاحب علم ، فالعلم صفة ذاتيّة لله عزّ وجلّ ، فالله عالم دائمًا ، ولا يكون جاهلًا أبدًا ، ولكنّ العلم صفة زائدة على الإنسان ، فالإنسان تارةً يكون جاهلًا إذا لم يوجد عنده العلم ، وتارةً أخرى يكون عالما حينما يكتسب العلم .

الرّوايات الشّريفة تؤكّد وجود التّفاوت في العلم :

الرّواية الأولى :

عن أمير المؤمنين عليه السّلام : "ليس الخير أن يكثر مالُكَ وولدُكَ ، ولكنّ الخير أن يكثر عِلْمُكَ وأن يعظم حِلْمُكَ" [١] .

"**يكثر عِلْمُكَ**" أي أنّ العلم فيه كثرة وقلّة .

الرّواية الثّانية :

عن أمير المؤمنين عليه السّلام : "كُلُّ وعاءٍ يضيق بما جُعِلَ فيه إلّا وعاء العلم فإنّه يتّسع به [٢] .

وعاء العلم يتّسع بالعلم ؛ لأنّ العلم يزداد ، فالعلم فيه زيادة ونقيصة .

الرّواية الثّالثة :

عن أمير المؤمنين عليه السلام : "قليل العلم إذا وقر في القلب كالطّلّ يصيب الأرض المطمئنّة فتعشب [٣] .

---

[١] نهج البلاغة : الحكمة ٩٤ .

[٢] المصدر السّابق : الحكمة ٢٠٥ .

[٣] شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج٢٠ ص٢٧٩ ح٢١٦ . الطّلّ :

"**قليل العلم**" أي يوجد عنده علم قليل ، فالعلم فيه قلّة وكثرة .

النّتيجة :

على المستوى الأوّل في عالم النّظريّة يوجد شيء اسمه (الأعلميّة) .

المستوى الثّاني : في عالم الواقع الخارجيّ العمليّ :

بعد التّسليم بالمستوى الأوّل وأنّه يوجد تفاوت بين النّاس في العلم وأنّه يوجد شيء اسمه (الأعلميّة) ، نسأل :

من ناحية عمليّة هل يمكن تعيين أنّ هذا الفقيه أعلم من ذاك الفقيه أو لا يمكن ؟

إذا استطعنا أن نحدّد الفقيه الأعلم فيكون هو المرجع الّذي يجب تقليده والرّجوع إليه لأخذ الأحكام الشّرعيّة منه ، فتكون الفتوى وجوب تقليد الأعلم ، وهي فتوى بعض العلماء ، وإذا لم تكن عندنا القدرة على تشخيص الفقيه الأعلم فنقول بجواز تقليد الفقيه غير الأعلم أو تقليد أيّ فقيه من الفقهاء .

الجواب :

نبدأ بالسّؤال التّالي :

هل النّاس العوامّ يمكنهم تحديد الفقيه الأعلم أو لا ؟

نقول إنّ النّاس لا يستطيعون تحديد الأعلم بين الفقهاء ؛ لأنّ الفقيه الأعلم هو الفقيه الأعرف بقواعد الاستنباط والأعرف بتطبيق القواعد على الموارد ، والنّاس بشكل عامّ لا يمكنهم معرفة من فيه هذين

أخفّ المطر وأضعفه (لسان العرب ج١١ ص٤٠٥) .

الأمرين : الأعرف بالقواعد والأعرف بالتّطبيق ، أي الأعلم من حيث القواعد والأعلم من حيث التّطبيق .

ولكن على مستوى العلماء هل يمكنهم تعيين الأعلم أو لا يمكنهم ؟

نعم يستطيع العلماء تعيين من هو الأعلم بينهم ، فتعيين الأعلم ليس بيد النّاس بل بيد العلماء ، وفي المسائل الشّرعيّة يقال في تعيين الأعلم بالرجوع إلى أهل الخبرة لا إلى النّاس العوامّ العاديّين ، وأهل الخبرة هم العلماء ، والرّجوع إلى أهل الخبرة قام به عرف النّاس ، وهو ما يسمّى بـ (السّيرة العقلائيّة) ، فالنّاس في أيّ علم من العلوم إذا أرادوا معرفة الأعلم يسألون نفس العلماء في هذا العلم ، ففي جميع العلوم يرجع النّاس إلى العلماء من أهل الخبرة لمعرفة الأعلم ، والعلماء من أهل الخبرة في كلّ علم من العلوم عندهم القدرة على تشخيص الأعلم في نفس العلم .

إذا أراد الطّلبة معرفة الأستاذ الأعلم بين أساتذة الرّياضيّات فإنّهم يرجعون مباشرةً إلى نفس أساتذة الرّياضيّات لمعرفة الأعلم منهم ، أو يسألون الطّلبة القدامى عن الأعلم بين الأساتذة ، والطّلبة القدامى يصيرون من أهل الخبرة أيضًا ، ولا يُشْتَرَطُ أن يكون أهل الخبرة من الأساتذة ، فعرف النّاس في جميع العلوم قائم على الرّجوع إلى أهل الخبرة في نفس العلم .

حينما يُصَابُ الإنسان بمرض خطير فيسأل عن الطّبيب الأعلم في علاج هذا المرض ، فيرجع إلى الأطبّاء من أهل الخبرة لمعرفة الأعلم

بينهم ، والأطبّاء يجيبون عن سؤاله ، أو يرجع إلى من سأل الأطبّاء ، فينقلون جواب الأطبّاء ، أو يكون هناك شياع بين النّاس ، ولكنّه شياع يكون انعكاسًا عن رأي الأطبّاء .

ونرى أنّ المرضى يذهبون إلى الخارج للعلاج ؛ لأنّهم يعتقدون أنّ الطّبيب الأعلم موجود في الخارج ، ولا يجدون الطّبيب الأعلم داخل البلد ، ففي الأمراض الخطيرة حينما يبحث الإنسان عن علاج لمرضه فإنّه يسأل أهل الخبرة لمعرفة الطّبيب الأعلم في علاج هذا المرض ، والأطبّاء في وزارة الصّحّة قد يحدّدون الطّبيب الأعلم في أيّ بلد من البلدان ، فيرسلون المرضى إليه .

ليس المطلوب من النّاس أن يحدّدوا الأعلم من بين الفقهاء ، فهذا ليس من شغل النّاس ولا من اختصاصهم ، ولكنّ الجاهل يرجع إلى العالم فيما يحتاجه الجاهل .

ويوجد طريق آخر ، وهو الشّياع المفيد لليقين أو الاطمئنان ، والشّياع المطلوب في تحديد الأعلم هو الشّياع بين العلماء وأهل الخبرة لا الشّياع بين النّاس العوامّ ، فالنّاس لا توجد عندهم القدرة على تشخيص الأعلم ، نعم يمكن الأخذ بالشّياع الموجود بين النّاس إذا كان انعكاسًا للشّياع الموجود بين العلماء من أهل الخبرة ؛ لأنّ هؤلاء النّاس أخذوا الشّياع من العلماء ، فانعكس إلى شياع بين النّاس ، فيكون النّاس كالمرآة الّتي تعكس رأي أهل الخبرة من العلماء ، ولا يخفى على العلماء من هو الأعلم ، فأصل الشّياع موجود بين العلماء

ثمّ انتقل إلى النّاس المتّصلين بالعلماء من أهل الخبرة في الحوزات العلميّة ، فتحديد الأعلم هو دور أهل الخبرة من العلماء ، والنّاس يرجعون إلى العلماء لأجل الوصول إلى معرفة الأعلم ، والأعلم قد يكون واحدًا ، أو متعدّدًا وتنحصر فيهم الأعلميّة .

وأهل الخبرة قد لا يكونون من الفقهاء ، ولكنّهم من طلبة بحث الخارج الّذين أمضوا سنوات طويلة في دراستهم ، وصار بإمكانهم تشخيص الأعلم ؛ لأنّ عندهم الاطّلاع على آراء الفقهاء ، ويستطيع طلبة بحث الخارج أن يشخّصوا الفقيه الأعلم بأنفسهم أو يأخذون التّشخيص من الفقهاء الّذين عندهم اطّلاع على أحوال الفقهاء الآخرين ، فينقلون أنّ هذا العالم يقول بأعلميّة الفقيه الأوّل ، وذاك العالم يقول بأعلميّة الفقيه الثّاني .

وطلبة بحث الخارج يحضرون عند أستاذ في الفقه ، وأستاذ آخر في أصول الفقه ، وأستاذ ثالث في العقائد ، ولا يحضرون عند أستاذ واحد لدراسة جميع العلوم الحوزويّة ؛ لأنّه بحسب خبرتهم يشخّصون أنّ هذا هو الأعلم في الفقه ، والآخر هو الأعلم في أصول الفقه ، والثّالث هو الأعلم في العقائد ، ولا يُشْتَرَطُ أن يكون أهل الخبرة من الفقهاء ، فيمكن أن يكونوا من طلبة بحث الخارج الّذين يمكنهم أن يميّزوا بين الفقهاء ويشخّصوا الأعلم من بينهم .

والدّليل على تشخيص أهل الخبرة للأعلم هو السّيرة العقلائيّة ، والدّين هنا لم يُعْطِنَا شيئًا جديدًا خلاف السّيرة العقلائيّة الموجودة عند

النّاس ، فسيرة النّاس أنّهم يرجعون إلى أهل الخبرة في جميع المجالات ، وكذلك في المجال الدّينيّ نرجع إلى أهل الخبرة في تحديد الفقيه الأعلم .

وفي كثير من الأمور الدّينيّة نرى أنّنا نرجع إلى قضايا عقليّة معترف بها من النّاس أو إلى قضايا عرفيّة موجودة بين النّاس ، والدّين لا يعطيك شيئًا آخر ، ولو أراد شيئًا آخر لأبلغنا به ، ولو كان يوجد طريق آخر غير الرّجوع إلى أهل الخبرة لبيّنه لنا الدّين ، وما دام أنّ الدّين لم يبيّن فمعنى ذلك أنّه نرجع إلى السّيرة العرفيّة عند النّاس ، ولا يوجد طريق آخر لمعرفة الأعلم ، فأهل الخبرة يعيّنون الأعلم .

النّتيجة :

لا توجد صعوبة في تحديد الأعلم من الفقهاء في واحد أو ضمن مجموعة ، فمن ناحية نظريّة يوجد تفاوت بين الفقهاء في المستوى العلميّ ، ومن ناحية عمليّة يمكن تحديد الأعلم عن طريق الرّجوع إلى أهل الخبرة من العلماء في الحوزات العلميّة ، ولا نرجع إلى النّاس العوامّ في تحديد الأعلم من الفقهاء ؛ لأنّ النّاس لا توجد عندهم القدرة على تشخيص الأعلم .

سؤال : نرى أنّ هناك علماء ينتمون إلى تيّارات وجهات معيّنة فهل نأخذ آراءهم في تعيين الأعلم ؟

الجواب :

لا بدّ من أن يتمّ الرّجوع إلى العلماء المستقلّين غير المنتمين إلى جهات معيّنة من حزب أو تنظيم أو حركة أو أيّ عنوان آخر ؛ لأنّ

العالم إذا انتمى إلى جهة معيّنة فإنّه يعطيك الجواب على أساس انتمائه إلى هذه الجهة أو تلك ، فإذا كانت الجهة تتبنّى مرجعًا معيّنًا فمن الطّبيعيّ أنّه يوجّه النّاس إلى ما يتبنّاه تيّاره ، ولا يمكن أن يكون حرًّا في الجواب ، فانتماؤه إلى جهة يفرض عليه جوابًا معيّنًا يتناسب مع انتمائه .

وأمّا العالم المستقلّ عن جميع التّيّارات والجهات فلا توجد عنده مصلحة شخصيّة في أن يكون مرجع التّقليد الأعلم هو هذا العالم أو ذاك العالم ، ولكنّ الجهات قد تتبنّى شخصًا لا يكون الأعلم ولا يكون داخلًا في دائرة الأعلميّة ، وينشرون بين النّاس أنّه الأعلم مع أنّه في الواقع لا يوجد شياع بين العلماء في الحوزات العلميّة أنّه أعلم ، بل لا يوجد شياع حتّى بين طلبة العلوم الدّينيّة في الحوزات العلميّة بأنّه الأعلم .

ولا يكفي أن يصدر كتاب أنّ فلانًا هو الأعلم ، بل لا بدّ من أن يوجد شياع بين العلماء بأنّه الأعلم ، ولا تجد في الكتاب أسماء أهل الخبرة الّذين يقولون بأعلميّته أو باحتمال أعلميّته ، وقد ينقلون أنّ فلانًا إمام الجماعة في مسجد يقول بأعلميّته ، أو إدارة الحسينيّة الفلانيّة تقول هو الأعلم ، ولا تجد له شهادات من العلماء المعروفين ، أو يضعون في الكتاب وكالات أخماس ، ويوهمون النّاس بأنّه الأعلم الثّقة ؛ لأنّ العلماء أعطوه وكالات أخماس ، وقد تتبنّى بعض التّيّارات مُدَّعِيًا للاجتهاد وَمُدَّعِيًا للمرجعيّة ، ولا توجد عنده أيّ شهادة

اجتهاد ، ويضعون في الكتاب شهادة رواية ، والنّاس لا يعرفون الفرق بين أنواع الشّهادات والوكالات ، وسأبيّن لكم الفرق بين هذه الشّهادات والوكالات ، ووكالات الأخماس لا تبيّن الموقع العلميّ لحاملها ، فالشّخص غير المعمّم يمكنه أن يحصل على وكالة استلام الأخماس ، وشهادة الرّواية لا تدلّ على الاجتهاد والفقاهة والأعلميّة .

النّتيجة :

يرجع النّاس إلى العلماء المستقلّين لأجل الوصول إلى معرفة الأعلم من الفقهاء ، وهؤلاء المستقلّون معروفون في الحوزات العلميّة ، والمنتمون إلى التّيّارات معروفون أيضًا ، والنّاس أحيانًا يعرفونهم وأحيانًا لا يعرفونهم ، ولكنّ العلماء يعرفون الأشخاص المستقلّين والأشخاص المنتمين إلى تيّارات وجهات ، ونأخذ تقييم العلماء المستقلّين في معرفة الأعلم ، ولا نأخذ تقييم المنتمين إلى توجّهات وتيّارات .

ونحن هنا نبحث بحثًا علميًّا ، ولا شأن لنا بالتّيّار الفلانيّ والتّيّار العلّاني ، ولا نطرح الأسماء والعناوين ، وإنّما نطرح قواعد عامّة ، ومن خلال القواعد العامّة نريد أن نصل إلى تحديد الفقيه الأعلم .

إشكال :

المجتهد هو من يقلِّد نفسه ولا يقلِّده المؤمنون ، طبعًا إذا كان عنده شهادة اجتهاد وثبت اجتهاده لا أن يكون مدّعيًا للاجتهاد ، ومدّعي الاجتهاد ليس من حقّه أن يقلِّد نفسه ولا أن يقلِّده الآخرون ، ومدّعي الاجتهاد لا يتقن القواعد ولا يعرف كيفيّة الاستنباط حتّى لو

ظلّ بالحوزة عشر سنوات ، والبعض لم يدرس بالحوزة ولفّ له عمامة وصار آية الله العظمى ، ومرجع التّقليد هو مجتهد يقلِّد نفسه ويقلِّده المؤمنون ويأخذون منه الأحكام الشّرعيّة ، ولكنّ المجتهدين كثيرون ومنتشرون في العالم فكيف يمكن للعلماء الوصول إلى الأعلم من بين هؤلاء المجتهدين الّذين قد يصل عددهم إلى المئات أو الآلاف ؟

وينقل أنّه في زمن من الأزمنة كان يوجد في الحلّة في العراق ألف مجتهد من الطّراز الأوّل ، ويقال بأنّ السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه تخرّج على يده ألف مجتهد ، فقد يكون عدد المجتهدين بالآلاف ، فتكون معرفة الفقيه الأعلم من بين هؤلاء الآلاف صعبةً على أهل الخبرة فضلًا عن النّاس ، فأهل الخبرة لا يعرفون جميع المجتهدين حتّى يقولوا بأنّ هذا المجتهد هو الأعلم من باقي المجتهدين ، فإذا كانت العمليّة صعبةً على العلماء فتكون أصعب على النّاس ، مثلًا العالم الموجود في النّجف الأشرف كيف يمكن له أن يشهد بأعلميّة فقيه دون أن يعرف باقي المجتهدين الموجودين في قم المقدّسة أو في الحوزات الأخرى مثل كربلاء ومشهد ؟

نترك الأجوبة إلى المحاضرة القادمة ، فكيف يمكن لأهل الخبرة تحديد الفقيه الأعلم من بين هؤلاء المجتهدين الكثيرين ؟

إذا قلنا : نعم يمكن – فلا بدّ من أن نذكر طريقة تحديد الأعلم ، وإذا قلنا : لا يمكن – فنرجع إلى جواز تقليد غير الأعلم ، ونحن ندّعي الآن أنّه يمكن تحديد الأعلم ، وسأبيّن الطّريقة في كيفيّة تحديد

الأعلم من بين المجتهدين بطريقة فنّيّة بسيطة ، ويمكن للعلماء من أهل الخبرة أن يحدّدوا الفقيه الأعلم .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : فالح غزال :

إذا قلنا عن الشّخص إنّه (ذو علم) ، و(العليم) يختصّ بالله عزّ وجلّ ، وفي سورة يوسف عليه السّلام : ". . . **إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**" [1] ، فكيف يكون (العليم) مختصًّا بالله تعالى ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

الإنسان حينما يقال عنه (عليم) فإنّ صفة العلم ليست صفةً ذاتيّةً له ، فهو يكتسب العلم ، فإذا اكتسب العلم فإنّه يطلق عليه مجازًا أنّه عليم ، وأمّا هذه الصفة فتطلق حقيقةً على الله عزّ وجلّ ، فالنّبيّ عليه السّلام حينما يكون عليمًا فإنّ الله أعطاه هذا العلم ، وهو أيضًا صاحب علم ، وليست صفةً ذاتيّةً له ، فالنّبيّ عليه السّلام لا يعلم الأشياء بذاته ، وإنّما يعلم الأشياء بتعليم من الله تعالى .

وتوجد قرائن تدلّ على المعنى المجازيّ حينما نستعمل الكلمة ، مثلًا حينما تقول : رَأَيْتُ أسدًا – فإنّك تارةً تقصد الأسد الحقيقيّ ، وتارةً تقصد زيد الشّجاع وتأتي بقرينة في الكلام ، والمثال الّذي يذكرونه

---

[1] يوسف : ٥٥ .

دائمًا هو : رأيت أسدًا يرمي ، أو يأكل بملعقة ، ولا يعقل أنّ الأسد الحقيقيّ يأكل بملعقة ، فيوجد دليل وقرينة في الكلام على أنّ المتكلم يريد المعنى المجازيّ ، فالنّبيّ يوسف عليه السّلام حينما قال (عليم) ، وهو بشر ، فحتمًا لا يقصد العلم الّذي يكون صفةً ذاتيّةً ، وإنّما يقصد العلم الّذي يكتسبه الإنسان من الله عزّ وجلّ .

سؤال : عبدالله كاظميّ :

البعض يقول بأنّ كلّ مرجع يرى نفسه هو الأعلم ، وإذا لم يَرَ نفسه أعلم فلا يجوز أن يطرح نفسه مرجعًا لتقليد النّاس ، فيأتي إشكال وهو أنّه إذا كان عندنا عشرة مراجع ، والمعروف في الحوزة أنّ أربعة منهم فيهم احتمال الأعلميّة ، فالستّة الباقون ما هو وضعهم ؟ هل يتكلّمون معهم ويقال لهم إنّكم غير داخلين في دائرة الأعلميّة فلا تطرحوا أنفسكم للمرجعيّة ؟

هو سيجذب مجموعة من النّاس إلى تقليده ويدري أنّ غيره أعلم منه ، فيحصل التّشتّت ، فما هو الجواب ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

من يطرح نفسه للتّقليد ليس بالضّرورة أن يعتقد أنّه الأعلم ، فمن يطرح مرجعيّته لو سألناه : أنت أعلم أو السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه ؟

لا يقول : أنا أعلم من السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه .

فليس بالضّرورة أنّ من يطرح رسالة عمليّة يعتقد أنّه الأعلم .

نسأل : هل طرح نفسه للمرجعيّة بشهادة أهل الخبرة أو هو رشّح نفسه ؟

المفروض أنّ ترشيح المرجع يكون من أهل الخبرة ، فقبل أن يطرح نفسه يختاره أهل الخبرة ، وبعد ذلك يطرح رسالة عمليّة ، لا أنّه يطرح رسالة عمليّة وهو يشخّص نفسه أنّه الأعلم .

إذا تُوُفِّيَ مرجع التّقليد نرى أنّه مباشرةً هناك علماء جهّزوا رسائلهم العمليّة وبدأوا بنشرها ، وقد يصل العدد إلى خمسين رسالة عمليّة ، وهؤلاء الخمسون من الّذي رشّحهم للمرجعيّة ؟

وحينما يطرح رسالة عمليّة فمن الضّروري أن نسأل : من الّذي رشّح هذا العالم لكي يكون مرجعًا للأمّة ؟

نرجع إلى العلماء من أهل الخبرة ؛ لكي نعرف من الّذي رشح هذا العالم ، وإذا لم يوجد أحد من أهل الخبرة قد رشّحه فهو لا يُقَلَّدُ ؛ لأنّه لم يكن بترشيح من أهل الخبرة .

ويوجد مجموعة من العلماء معروفون في الحوزة بأنّهم يكونون مدار العلماء والطّلبة ، ويكونون معروفين بأنّهم من أهل الخبرة ، وهم الّذين يرشّحون من يكون من مراجع الأمّة .

والسّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه حينما اختاره أهل الخبرة للمرجعيّة رفض في البداية وقال : يكفيني أن أكون أستاذًا في الحوزة .

هو رضوان الله عليه لا يريد أكثر من هذا ، وبعد إلحاح من العلماء المعروفين قَبِلَ المرجعيّة .

ومن يختاره أهل الخبرة للمرجعيّة يكون معروفًا من أيّام دراسته ، فحينما يحضر الدّرس يكون شخصًا متميّزًا ، لا أنّه بلا تاريخ سابق ، فمن يرشّحونه لمرجعيّة الأمّة يكون عنده تاريخ سابق ، وهذا التّاريخ السّابق يؤهّله لأن يصير مرجعًا للأمّة ، لا أنّ شخصًا مجهولًا غير معروف عند العلماء يقول عن نفسه : أنا آية الله العظمى .

يكون معروفًا في الحوزة ، وهو مع وجود المرجع الحيّ يكون في الدّرجة الثّانية ، ويكون من المرشَّحين للمرجعيّة بعد وفاة المرجع ، وأطال الله أعمار المراجع الحاليّين ورحم الماضين .

وإذا سألنا في الحوزة : من هو المرشَّح للمرجعيّة بعد المراجع الحاليّين ؟

المرشَّحون للمرجعيّة يكونون معيَّنين في الحوزات لا أنّهم مجهولون ، ويكونون هم المراجع بعد المراجع الأحياء ، لذلك في ظرف أيّام بعد وفاة المرجع يصدر بيانًا بتعيين المرجع ، والعلماء لا يجتمعون في سراديب مظلمة لتعيين المرجع ، فهم معيَّنون من السّابق ، ولكن يصدرون بيانًا لتعرف الأمّة من هو المرجع التّالي الّذي وافق عليه العلماء من أهل الخبرة في الحوزة ، وهذه البيانات لا تعيّن المرجع ، بل تكشف عن وجود المرجع ، وليس دور البيانات تأسيسيًّا ، بل هي كاشفة عن المرجع ؛ لأنّه معيّن من السّابق ، فالعلماء لا يجتمعون في غرف مظلمة ، ولا أنّ لهم مصالح في تعيين هذا المرجع أو ذاك المرجع .

ونحن نثق بالعلماء الّذين يشكّلون أهل الخبرة ، فهم علماء تثق بهم الحوزات العلميّة ، ولا ينتظرون أشهرًا ، بل في اليوم التّالي لوفاة المرجع يصدر البيان ؛ لكي يعرف المؤمنون مرجعهم ، ولا تضيع الأمّة في معمعة مدّعي الاجتهاد ومدّعي المرجعيّة .

وتصدر بيانات من هنا وهناك أنّ فلانًا مرجع وعلّانًا مرجع ، وأهل الخبرة لم يعيّنوا هؤلاء المدّعين ، ومدّعو المرجعيّة ابتلاء للأمّة ، والعلماء من أهل الخبرة في الحوزات هم صمّام الأمان للأمّة ، وأيّ شخص يدّعي المرجعيّة نرجع مباشرةً إلى أهل الخبرة في الحوزات ، ونسألهم : هل هذا مجتهد أو ليس بمجتهد ؟ وهل اخترتموه كمرجع أو لا ؟

إذا قالوا : لا – فهو لا يستحقّ أن يكون مرجعًا ، وبعض مدّعي المرجعيّة أمرهم مريب ، ومشكوك في أمرهم ، لذلك نرجع إلى صمّام الأمان ، والأمّة لا تضيع ولا تضلّ طريقها مع وجود العلماء الثّقات في الحوزات العلميّة ، ولكن حينما لا يرجع المؤمنون إلى العلماء الثّقات يحدث هذا التّشتّت الواضح اليوم .

والبعض يقلّدون أشخاصًا من مدّعي المرجعيّة ، مع أنّه واضح أنّه مدّعي مرجعيّة ، ونستغرب أنّه كيف يقلّدونه مع أنّ العلماء لم يقولوا بمرجعيّته ، فكيف يقلّدونه ويرجعون إليه في أخذ أحكامهم الدّينيّة ؟!

والمراجع الثّقات واضحون مُشَخَّصُونَ ، وهم من يعترف بهم أهل الخبرة في الحوزات العلميّة ، ولو ترجع الأمّة إلى العلماء المستقلّين

لقالوا لهم : قلّدوا هذا المرجع الثّقة .

والمرجع الثّقة قد يكون واحدًا فيرجع إليه المؤمنون ، أو يكون المراجع متعدّدين ، ويكون المؤمنون مخيَّرين في الرّجوع إلى أيّ واحد منهم ، ويكون تقليدهم مبرئًا للذّمّة ، ولكن تقليد شخص خارج هذه الدّائرة لا يكون مبرئًا للذّمّة مهما كان الإعلام والإعلانات والدّعايات ونشر الصّور ، كل هذه الأمور لا قيمة لها .

ومن الطّبيعيّ أنّ من ينتمي إلى تيّار يحاول أن يبرز مرجع التيّار ، وتكثر صوره وتنتشر البيانات لأجل إثبات مرجعيّته ، وتنشر كلماته وأحاديثه الكثيرة كنوع من الدّعاية والإعلان ، لذلك نرجع إلى العلماء من أهل الخبرة في الحوزات ، وبذلك تضمن أنّك لا تضيّع الطّريق ، ويمكنك أن تصل إلى المرجع الحقيقيّ للأمّة ، والمراجع الحقيقيّون معروفون بين المؤمنين ، ونبتعد عن مدّعي المرجعيّة ، وبعض المؤمنين يضيّعون الطّريق ؛ لأنّهم لا يرجعون إلى العلماء الثّقات المستقلّين عن التّيّارات والاتّجاهات ، إذا رجع إلى شخص من التّيّار الأوّل وجّهه إلى مرجع هذا التّيّار ، وإذا رجع إلى شخص من التّيّار الثّاني وجّهه إلى المرجع الّذي يتبنّاه تيّاره .

سؤال : بدر الشّطّيّ :

ذكرتم أنّ الحوزات العلميّة في النّجف الأشرف وقم المقدّسة يختارون المرجع بحسب الطّريقة الصّحيحة ، سابقًا هل كان هناك طرح لأسماء من يدّعي المرجعيّة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

سابقًا كان العلماء يفرّون من الفتيا ، وكانوا يهربون من المرجعيّة ، فهم يشعرون بالمسئوليّة ، والآن صار الأمر عاديًّا ، وكأنّه لا توجد مسئوليّة حينما يصير مرجعًا .

إنّ من يدّعي المرجعيّة يدّعي نيابة الإمام المهديّ عجّل الله تعالى فرجه الشّريف ، وهذه مصيبة إذا ادّعى شخص غير مُؤَهَّلٍ نيابة الإمام عليه السّلام ، فالإمام عليه السّلام سيحاسبه .

ادّعى أنّه آية الله العظمى أمام النّاس ، ولكن أمام الإمام عليه السّلام ماذا يفعل ؟

نحن نعتقد أنّ صحائف الأعمال تُعْرَضُ على الإمام عليه السّلام ، وجميع النّاس في العالم تحت نظر الإمام عليه السّلام .

وإذا سألنا : ماذا يؤخّر ظهور الإمام عليه السّلام ؟

نجيب بأنّ النّاس هم الّذين يؤخّرون ظهوره عليه السّلام ، وإذا التزمنا بالدّين كمؤمنين فالإمام عليه السّلام يظهر ، ولا توجد مشكلة من طرف الإمام عليه السّلام ، وإنّما المشكلة من طرفنا نحن ، نحن لا بدّ من أن نوفّر أنصار الإمام عليه السّلام ، وفي هذه المعمعة وهذا التّشتّت كيف يمكن أن يتوفّر الأنصار ؟!

والبعض يدّعون المرجعيّة ، وهناك أشخاص يتبعونهم ، فهؤلاء يضلّون عن الطّريق ، ومدّعو المرجعيّة لا يكونون من الأنصار ، ومن يقلّدونهم لا يصيرون من الأنصار ؛ لأنّه يوجد مقياس الرّجوع إلى

العلماء الثّقات من أهل الخبرة ، ومن يقلّد مدّعي المرجعيّة قطعًا لم يرجع إلى العلماء الثّقات ، فيضلّ الطّريق ؛ لأنّه بنفسه اختار طريق الضّلال والضّياع ، وفي زماننا لا يوجد قاصر ، والمجال مفتوح للسّؤال مع توفّر وسائل الاتّصالات ، نعم قبل خمسين سنة كان المؤمنون يرسلون الرّسائل الورقيّة إلى النّجف الأشرف ، وبعد ثلاثة أشهر قد يصل الجواب من المرجع أو العلماء ، والآن ترسل رسالة ويصلك الجواب في نفس اليوم أو بعد يوم واحد أو يومين ، والاتّصال بالحوزات الآن أمر سهل ، ويمكن معرفة العلماء بسهولة ، وبعض المؤمنين إذا تُوُفِّيَ المرجع يشتري تذكرة سفر ويسافر إلى النّجف الأشرف أو قم المقدّسة ، ويذهب إلى العلماء الثّقات المعروفين ، ويسألهم : الآن من أقلِّد ؟

والعلماء في الحوزات يجيبون بكلّ صراحة ، ولا توجد عندهم حساسيّات ، نعم في بلدنا تسأل العلماء : من أقلِّد ؟

وبعض العلماء لا يجيبونك مع أنّه يمكن أن ينقل آراء أهل الخبرة إذا لم يكن هو من أهل الخبرة ، والآن المرجع الّذي تبرأ الذّمّة بتقليده هو مثل الشّمس ، وليس أمرًا مخفيًّا ؛ لكي يقال لا أعرف المرجع الّذي عليكم أن تقلِّدوه ، والشّياع المفيد للعلم أو الاطمئنان موجود الآن ، وهذا المرجع أشهر من نار على علم .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١٢)
تحديد مراجع الأمّة [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

ما زال الكلام في (التّقليد والأعلمية) ، وكلامنا في عالم المفاهيم لا في عالم المصاديق ، ونظرنا لا يكون إلى الخارج ، فلا نذكر أسماء فلان وفلان وفلان ، فَلَسْنَا بصدد طرح الأسماء ، وإنّما نريد أن نعطي المفاهيم والمقاييس ، وعلى أساس هذه المقاييس يطبّق المكلَّف على المصاديق في الواقع الخارجيّ ؛ لأجل أن يعرف أنّ هذا مجتهد أو غير مجتهد ، وأنّ هذا مرجع أو ليس بمرجع ، وأنّ هذا أعلم وذاك أقلّ علما ، ولا أطبّق مواضيعي على الأشخاص في الخارج .

ونطرح القضايا على نحو القضيّة الحقيقيّة لا على نحو القضيّة

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٢٠ جمادى الآخرة ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٤/١٠ م .

الخارجيّة ، ولا نتكلم عن الواقع الخارجيّ وأنّ فلانًا كذا وفلانًا كذا ، وإنّما نذكر القواعد ، وعلى أساس القواعد يمكن للمكلَّف أن يعرف أنّ هذا مرجع حقيقيّ أو مدّعٍ للمرجعية .

والبعض يسأل عن أشخاص معيّنين ولن أجيبهم ؛ لأنّه إذا أجبت ستحدث مشاكل ، لذلك فالمقاييس بأيديكم ، ومن خلال تطبيق المقاييس يمكن معرفة من تكون الذّمّة بريئة بتقليده .

ونحن لحدّ الآن لم نَنْتَهِ من الموضوع ، وسأذكر بعض الأمثلة في كيفيّة اختيار المرجع حتّى نصل إلى المرجع الأعلم أو على الأقلّ المحتمل الأعلميّة .

كان الكلام في المحاضرة السّابقة في النّقطة التّاسعة : هل يمكن تعيين الأعلم أو لا يمكن ؟

وهل يمكن للإنسان أن يصل إلى معرفة الأعلم فيقلِّده أو لا يمكن ؟

إذا قلنا بأنّه لا يمكن – فيجوز تقليد غير الأعلم أو تقليد أيّ فقيه من الفقهاء .

وإذا قلنا بأنّه من ناحية عمليّة يمكن لنا تحديد الأعلم فيجب تقليد هذا الفقيه الأعلم .

وسنذكر أنّه بسلوك خطوات معيّنة يمكننا الوصول إلى تحديد الفقيه الأعلم .

وكان الجواب أنّه يمكن لنا تعيين الفقيه الأعلم كما أنّ الأطبّاء يمكنهم أن يحدّدوا الأعلم من بينهم ، وأساتذة الرّياضيّات يمكنهم أن

يحدّدوا في المدرسة من هو الأعلم من بينهم ، وفي الجامعات يمكن للدّكاترة أن يحدّدوا الأعلم في كلّ قسم من الأقسام ، فالمجال مفتوح لتعيين الأعلم .

والطّريقة الدّينيّة في تحديد الأعلم في العلوم الدّينيّة لا تختلف عن الطّريقة الموجودة في عرف النّاس ، فالإسلام ليس خارجًا عن فطرة الإنسان وعقله وعرفه .

والعرف نوعان : عرف عامّ موجود عند النّاس ، وعرف خاص وهو عرف البلد ، ولو راجعنا تاريخ الإنسان نرى أنّ هناك أمورًا مُتَّفَقًا عليها بين النّاس ، وهي السّيرة العقلائيّة الموجودة عند النّاس على مرّ التّاريخ .

مثلًا الاعتماد على خبر الثّقة ، هذا أمر عرفيّ موجود من بداية التّاريخ إلى اليوم وإلى المستقبل ، فالنّاس يعتمدون على أخبار الثّقات ، وفي القنوات الفضائيّة تطبّق نفس القاعدة ، فتنظر إلى أنّ المخبرين في الفضائيّات ثقات أو غير ثقات في نقل الأخبار ، فإذا كانوا ثقات تعتمد على أخبارهم ، والقنوات الفضائيّة الّتي ليست بثقة لا تأخذ بأخبارهم ، فهناك بعض الأمور العرفيّة الموجودة عبر التّاريخ ومتّفق عليها بين النّاس ، ولا ننظر إلى العرف الخاصّ في كلّ بلد ، ففي كلّ بلد توجد أعراف خاصّة ، وحينما نقول سيرة عقلائيّة أو العرف فكلامنا عن الأعراف العامّة المتّفق عليها بين البشرية من بداية التّاريخ إلى يومنا هذا ، وهذه هي السّيرة العقلائيّة والعرف العامّ

الّذي نعتمد عليه في حياتنا ، فهذا العرف العامّ في تحديد الأعلم موجود اليوم وفي الماضي والمستقبل .

مثلًا أطبّاء العلاج بالأعشاب حينما يقولون إنّ ابن سينا هو أعلم طبيب في ذاك الزّمان – يطبّقون نفس القاعدة العرفيّة العامّة ، وكذلك في العلوم الدّينيّة يطبّقون نفس الطّريقة في تحديد الأعلم ، فالطّريقة الدّينيّة في تحديد الأعلم لا تختلف عن الطّريقة العرفيّة في تحديده ، لذلك نستفيد من هذا الأمر العرفيّ الّذي لا يمكن أن ينكره أحد ، فلا يمكن لأحد أن ينكر هذه الطّريقة العرفيّة ؛ لأنّه بنفسه يطبّق هذا العرف ، ولو استدللنا بأمر عرفيّ يعيشه كلّ شخص في حياته فلا يستطيع أن ينكره ، لذلك إذا استطعنا أن نبيّن بأنّ جميع أحكام الدّين تتناسب مع فطرة الإنسان أو عقله أو عرفه فالدّين يصبح مقبولًا .

مثلًا : ما هو الدّليل على وجود الله تعالى ؟

الدّليل هو قاعدة عقليّة موجودة عند جميع النّاس ، وهي (كلّ مصنوع يحتاج إلى صانع) ، وهذا أمر متّفق عليه عند جميع البشر ، ولا يمكن لأحد أن ينكر بأنّه إذا رأيت شيئًا فأنت بطبيعتك تسأل : من الّذي أوجد هذا الشّيء ؟

حينما ترى كوب الماء أمامك فإنّك تسأل : من الّذي وضع كوب الماء أمامي ؟ ومن الّذي صنع هذا الكوب ؟

وهذه الأسئلة فطريّة موجودة عند كلّ إنسان ، وهذه الأمور الفطريّة

يستفيد منها الدين ؛ لأنّ الدّين يتناسب مع فطرة الإنسان ، ويمكن مراجعة جميع أحكام الدّين لإثبات أنّها تتناسب مع فطرة الإنسان .

وإذا رأينا حكمًا لا يتناسب مع فطرة الإنسان أو عقله أو عرفه العامّ فاعلم أنّ هذا الحكم فيه شيء خاطئ ، وهو ليس حكمًا شرعيًّا إلهيًّا ، فلا بدّ من وجود التناسب بين الحكم وبين فطرة الإنسان أو عقله أو عرفه العامّ .

إذن :

كلامنا في عام المفاهيم لا في عالم المصاديق ، وعلى نحو القضيّة الحقيقيّة لا على نحو القضيّة الخارجيّة ، ونتكلّم في عالم القواعد الذّهنيّة لا في عالم الخارج .

وذكرنا بأنّه لا بدّ من الرّجوع إلى العلماء المستقلّين لأجل تحديد الفقيه الأعلم ؛ لأنّ المعمّم الّذي ينتمي إلى تيّار من الطّبيعيّ أنّه يوجّه من يسأله إلى المرجع الّذي يتّخذه التّيّار ، وقد لا يكون هذا المرجع هو الأعلم ، وقد يكون مدّعيًا للمرجعيّة ، فنرجع إلى العلماء المستقلّين ؛ لأنّ هؤلاء لا توجد عندهم مصلحة خاصّة من وراء أنّ هذا العالم أو ذاك العالم يكون أعلم .

ونحن بين أمرين : مرجع الأمّة أو مرجع التّيّار ، وبحثنا هنا عن مرجع الأمّة ، وترون بأنّ مرجع التّيّار يمثّل التّيّار فقط ، وأتباع التّيّار فقط يقلّدونه ، وأمّا باقي أفراد الأمّة فلا شغل لهم به ، وبحثنا لا بدّ من أن يكون عن مرجع الأمّة بحيث إنّ مرجعيّته تكون لجميع الأمّة ،

ويكون مرجعًا ضمن مراجع الأمّة ، يعني ضمن مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وأمّا خارج هذه الدّائرة فلا يمثّلون مراجع الأمّة ، لذلك ابحث عن مرجع الأمّة لا مرجع التّيّار ؛ لكي يكون تقليدك له مبرئًا لذمّتك أمام الله عزّ وجلّ .

والعلماء الثّقات من أهل الخبرة يحدّدون مراجع الأمّة الّذين يمثّلون خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، فترجع إلى أهل الخبرة ليرشدوك إلى مجموعة من الفقهاء الّذين يشكّلون مراجع الأمّة ، ومن المهمّ أنّ كلّ شخص يريد أن يقلّد مرجعًا لا بدّ من أن يسأل نفسه : هل هذا المرجع من مراجع الأمّة أو من مراجع التّيّار ؟

وذلك لكي يطمئنّ بأنّه يقلّد مرجعًا من مراجع الأمّة المعترفين بهم عند العلماء من أهل الخبرة ، وأمّا إذا كان مرجعًا للتّيّار فهو يمثّل التّيّار وأتباع هذا التّيّار فقط .

وقد توجد مجموعة عاملة في السّاحة تحت مسمّى معيّن ، ولكنّهم يقلّدون مرجعًا من مراجع الأمّة ، وليس جميع الجماعات العاملة يسيرون في طريق خاطئ ، فجماعة تتبنّى مرجعًا للأمّة ، وعلى أساس إرشادات هذا المرجع يعملون ، وهم يسيرون في الطريق الصّحيح ، وجماعة يتحرّكون على أساس توجيهات مرجع التّيّار ، فيسيرون في طريق خاطئ .

وكلامنا عامّ عن مرجع الأمّة ومرجع التّيّار ، ولا نشير إلى أسماء التّيّارات والجماعات والتّوجّهات والاتّجاهات .

رجوع إلى الإشكال السّابق :

في المحاضرة السّابقة كان يوجد إشكال ، وهو أنّه يوجد فقهاء مجتهدون كثيرون في العالم ، فكيف يمكن للعلماء من أهل الخبرة أن يحدّدوا الفقيه الأعلم من بين هؤلاء المجتهدين ؟

وكذلك فإنّ أهل الخبرة لا يعرفون جميع المجتهدين ، فقد يوجد مجتهد غير معروف في النّجف الأشرف أو قم المقدّسة ، ويوجد احتمال أنّ الأعلم يكون من بين هؤلاء الّذين لا يعرفهم أهل الخبرة .

الجواب :

نعم العمليّة صعبة ، ولكنّها ليست مستحيلة .

وتأتي هنا عدّة أجوبة على هذا الإشكال :

الجواب الأوّل :

ليس جميع المجتهدين حُجَجًا على النّاس ، وأهل الخبرة من الثّقات الّذين نثق بتشخيصهم وكلامهم ، والمتصدّون للمرجعيّة الّذين اختارهم أهل الخبرة هم الحجج ، وهؤلاء عددهم قليل لا يتعدّى عشرة فقهاء ، فيمكن لأهل الخبرة أن يقوموا بتقييم عشرة فقهاء ويحدِّدوا الأعلم من بين هؤلاء العشرة ، ونثق بهم حينما يشهدون بأعلميّة واحد أو من تحتمل فيهم الأعلميّة ، والمرشّحون للمرجعيّة عادةً ما يكونون من المتصدّين لأمور الحوزة ، وهم معروفون داخل الحوزة ، فلان وفلان وفلان وأنّهم مؤهَّلون ليكونوا من المراجع ، والمرشّح للمرجعيّة له تاريخ سابق لا أنّه يبرز فجأةً ويصير مرجعًا للأمّة ، فله سيرة سابقة ، وعلى

أساس هذا التّاريخ الحافل بالإنجازات يختاره أهل الخبرة ؛ لأنّه مؤهَّل للمرجعيّة ، والعلماء حينما يحدّدون مرجعًا لا يحدّدونه من الصّفر ، بل من الواضح أنّه من المؤهّلين .

وفي القضايا العرفيّة هذا الأمر موجود ، مثلًا في إحدى المستشفيات استقال المدير أو أصابته ظروف بحيث لا يستطيع أن يكمل مسيرته في إدارة المستشفى ، فمن بين مائة طبيب هناك ثلاثة مرشّحون لأخذ هذا المنصب في الوضع الطّبيعيّ ، وبالطّبع مع عدم تدخّل الوسائط لإعطاء المنصب لغير المؤهّل ، وهؤلاء الثّلاثة جدارتهم معروفة من السّابق ، ولهم تاريخ سابق في إدارة قسم من أقسام المستشفى ، وَيُشَارُ إليهم بالبنان بأنّهم من المؤهّلين ، والطّبيب الجديد لا يرشّحه أهل الخبرة من الأطبّاء ليكون مديرًا للمستشفى ، وحتمًا سيكون المدير من الأطبّاء القدامى الّذين أمضوا سنوات طويلة في ممارسة الطّبّ ، وحينما يجتمع الأطبّاء ليختاروا أحدهم ، فهؤلاء الثّلاثة يكونون مرشّحين من السّابق ، فيختارون أحد الثّلاثة ، ويكون عنده خبرة أكثر ، وعنده خبرة إداريّة وخبرة طبّيّة ، وكان ناجحًا في إدارته للقسم ، وقد يكون مستشارًا طبّيًّا في المستشفى ، فيستفيدون منه ليكون مدير المستشفى ، وكيفيّة اختيار الأفضل للإدارة أمر عرفيّ موجود بين النّاس .

وهذا الأمر العرفيّ يطبّقه العلماء من أهل الخبرة في الحوزة ، ولا توجد طريقة أخرى في اختيار الفقيه الأعلم ، فإذا تُوُفِّيَ المرجع فهم

يجتمعـون ولا يبـدءون في اختيـار المرجـع مـن الصّـفر ، فالمرشَّـحون معروفون ، وهم يجتمعون وخلال يوم أو يومين يصدر العلماء بيانًا ، ولا يبدءون البحث الآن عن الفقيه الأعلم ، فمن البداية هناك فقهاء معيَّنون ، ومهمّتهم أن يشيروا إلى هؤلاء المرشَّحين الثّلاثة أو الأربعة ؛ لأجل أن يعرفهم النّاس بعد أن كانوا معروفين في الحوزة العلميّة ، فعمل أهل الخبرة لا يبدأ من الصّفر .

مثلًا إذا أَرَدْتَ أن تَدْرُسَ مادّة النّحو يوجد في ذهنك مجموعة من الأساتذة ، ولا تعرف مائة أستاذ للنّحو ، تعرف ثلاثة أو أربعة أساتذة يُدَرِّسُونَ النّحو ، وهؤلاء مشخَّصون عندك ، فتختار أحدهم الّذي هو الأعلم في نظرك ؛ لأجل أن تدرس عنده ، وهذا يكون نتيجةً لتدريسه السّابق ، والطّلبة كانوا يشيدون به ، وحينما تريد أن تختار أحدهم لا أن تبدأ بالبحث من الصّفر من بين مائة أستاذ ، بل تبحث بين أربعة أساتذة وتختار أحدهم ، ونفس هذه الطّريقة تُتَّبَعُ في مادّة الفقه العمليّ ، والأساتذة المجتهدون في الفقه العمليّ معروفون في الحوزة .

ودور العلماء أن يبيّنوا للنّاس أنّ الأعلم سواء كان واحدًا أم متعدّدا أنّهم مراجع الأمّة ، فيصدرون بيانًا إمّا أن يشيروا فيه إلى واحد وإمّا إلى عدد لا يتعدّى العشرة عادةً ، وهؤلاء تحتمل فيهم الأعلميّة ، وتبرأ الذّمّة بتقليدهم ، فهم معيَّنون من السّابق لا أنّ أهل الخبرة يبدءون بخطوات جديدة من الصّفر ؛ لأجل البحث عن الفقيه الأعلم .

إذن :

الجواب الأوّل هو أنّ عدد المتصدّين للمرجعيّة قليل ، ويمكن لأهل الخبرة أن يختاروا واحدًا أو مجموعةً منهم .

الجواب الثّاني :

العلماء يتابعون مؤلّفات بعضهم البعض ، وإذا صدر كتاب جديد في علم الأصول لأحد المجتهدين فإنّ باقي المجتهدين يريدون أن يعرفوا ما كتب في كتابه ، والمجتهد يبذل جهده في معرفة الآراء ، ويطّلع على الكتاب لعلّه توجد فيه نقاط جديدة يمكن أن يضيفها إلى بحوثه ، والعالم يحاول أن يطّلع على آراء العلماء الآخرين ليستفيد منهم ، ويتابع المؤلّفات والدّروس الصّوتيّة .

وهكذا يتبيّن أنّ من يشهد بأعلميّة شخص فإنّه يكون مطّلعًا على مؤلّفات باقي المجتهدين ليعرف آراءهم الأصوليّة والفقهيّة والرّجاليّة وبقيّة العلوم الّتي يحتاجها الفقيه في استنباطه للحكم الشّرعيّ في الفقه العمليّ ، فحينما يشير إلى شخص معيّن بأنّه ثقة فإنّنا نثق بأنّه لا يشهد إلّا بما يعلم .

وحينما نقول إنّ أهل الخبرة يشهدون فهم لا ينقلون عن أشخاص آخرين ، وإنّما هم بأنفسهم يختارون هذا المرجع ، وهذه الشّهادة مثل الشّهادة في المحكمة ، ففي المحكمة لا يشهد إلّا بما يعلم ، كأن يرى بنفسه ، وحينما يأتون بشاهد يسألونه : هل رأيت الحادث بعينيك ؟ إذا قال : لا ، لم أَرَ بنفسي ، ولكنّي أنقل عن فلان .

فيقولون له : أنت لست شاهدًا .

الشّاهد لا بدّ من أن يرى بنفسه ، فحينما يشهدون بأعلميّة فقيه فهم بأنفسهم يكونون مطّلعين على آراء الفقهاء ، وعلى أساس هذا الاطّلاع يقول إنّ فلانًا أعلم من فلان ، وهو يُقَيِّمُ المؤلّفات والدّروس الصّوتيّة قبل أن يشهد بأعلميّة أحدهم ، ونعرف أنّه ثقة وعادل ، فليس من المعقول أن يشهد بأنّ فلانًا أعلم ولا يكون عنده اطّلاع على باقي المجتهدين ، والمؤلّفات موجودة ومتوفّرة ومطبوعة ، وكذلك كلّ عالم عنده موقع على الإنترنت فيه مؤلّفاته ودروسه الصّوتيّة ، والدّخول على المواقع والاطّلاع على مؤلّفات العلماء سهل ، والعالم الّذي يريد أن يشهد بأعلميّة فلان من العلماء يكون عنده اطّلاع على مؤلّفاتهم .

إذن :

الجواب الثّاني هو أنّ أهل الخبرة يتابعون مؤلّفات الفقهاء ودروسهم الصّوتيّة .

الجواب الثّالث :

أهل الخبرة يستطيعون تمييز المجتهد والأعلم من خلال فتاواه في الرّسالة العمليّة وأجوبة الاستفتاءات ، وهناك بعض النّقاط في الرّسالة العمليّة يمكن لأهل الخبرة منها معرفة أنّ هذا أعلم من ذاك ، والاطّلاع الكثير الموجود عند العالم من أهل الخبرة يمكّنه من معرفة أنّ فلانًا أعلم من فلان من خلال رسالتهما العمليّة ، ونحن العوامّ لا

يمكن لنا معرفة ذلك ، وإذا كان شخص مدّعيًا للاجتهاد فإنّه يتخبّط في الفتاوى ، وأهل الخبرة سيعرفون أنّه ليس مجتهدًا فضلًا عن أن يكون الأعلم إذا كان عنده تناقض في الفتاوى ، أو قد يكون قد استنسخ الرّسالة العمليّة لفقيه آخر وطبعها ووضع اسمه عليها ، والرّسالة العمليّة وراءها خلفيّة من الفقه الاستدلاليّ ، فإذا شخص طبع رسالة عمليّة بدون الفقه الاستدلاليّ فهذا ليس فقيهًا ، وهذا يدلّ على أنّه أخذ الرّسالة العمليّة من شخص آخر ، والعلماء المجتهدون معروفون في الحوزات ، فعندهم دروس في الفقه والأصول منذ بدايات دراستهم الحوزويّة ، ولا يكونون مجهولين ، فإذا شخص غير معروف في الحوزات أصدر رسالةً عمليّةً فيعرف أن ليس لديه علم وفضيلة ، فإذا أصدر رسالةً عمليّةً فيكون أمرًا غريبًا ، أو شخص لم يكن قد بذل جهده في الدّراسة وفجأة يقول : أنا مجتهد وأنا مرجع ، فيكون أمرًا غريبًا عند العلماء ، ونحن العوامّ قد لا يمكننا التّمييز بين الأشخاص ، ولكنّ العلماء عندهم القدرة على التّمييز بينهم ، وإذا شخص يقول : أنا مجتهد – فعادةً نحن العوامّ لا نسأل عن شهادته في الاجتهاد ومن أعطاه هذه الشّهادة .

والبعض ينقل بعض الآراء أنّ فلانًا مجتهد ، ولكنّ آراءه تبيّن أنّه ليس مجتهدًا ؛ لأنّ الرّأي الّذي يطرحه ليس من الآراء الّتي يمكن أن يقول بها مجتهد لعدم وجود الدّليل على هذا الرّأي ، وفي المسألة الشّرعيّة عادةً ما تكون هناك ثلاثة آراء ، وفي المسألة الأخرى توجد

أربعة آراء ، وفي المسألة الثّالثة توجد خمسة آراء ، نعم قد يطرح أحد المراجع رأيًا خلاف المشهور ، مثلًا سماحة السّيّد السّيستانيّ حفظه الله عنده أنّ رمس الرّأس في الماء لا يبطل الصّيام ، وأنّه مكروه فقط ، والفقهاء الآخرون يقولون بأنّه يبطل الصّيام ، وهذا لا يضرّ بسماحة السّيّد لأنّ تاريخه وسيرته معروفة ، ولكن لو جاء شخص يدّعي الاجتهاد فلا يُقْبَلُ منه هذا الرّأي ، ولكن باعتبار أنّ سماحته معروف بفقاهته لذلك فحينما يطرح أيّ رأي فإنّنا نعلم أنّ هذا الرّأي لم يَأْتِ من فراغ وبلا دليل ، ولكن مدّعي الاجتهاد ومدّعي المرجعيّة لا يُقْبَلُ منه أيّ رأي حتّى لو كان صحيحًا ؛ لأنّه صار صحيحًا من باب الصّدفة ، وإذا لم يكن مجتهدًا فكيف استنبط هذا الحكم الشّرعيّ ؟!

وعمليّة استنباط الحكم الشّرعيّ ليست عمليّة سهلة ، فهناك مجموعة من العلوم عند المجتهد ؛ لكي يمكنه استنباط حكم شرعيّ ، من اللّغة وأصول الفقه والقواعد الفقهيّة والرّجال والحديث والمنطق والفلسفة وغيرها ، فعمليّة الاستنباط عمليّة صعبة جدًّا ، وأحد العلماء يقول بأنّه يصل إليه استفتاء فيبحث عن الجواب مدّة شهر ؛ لكي يكتب بعد ذلك : يجوز أو لا يجوز ، ولكن مدّعي المرجعيّة تعطيه أيّ سؤال فيجيبك في نفس الوقت ، ولا توجد عنده مشكلة في أن يقول : يجوز أو لا يجوز ، يعطيك أيّ جواب ، وإذا سُئِلَ نفس السّؤال في وقت آخر فإنّه يعطي جوابًا آخر ؛ لأنّ حبل الكذب قصير كما يقال ، فادّعاء المرجعيّة مصيبة عليه ، وادّعاء نيابة الإمام

عليه السّلام ليس أمرًا سهلًا ، فهو يظنّ أنّه في هذه الدّنيا قد حصل على السّمعة والشّهرة وينتهي الأمر عند هذا الحدّ ، وكأنّه لا وجود للحساب والعقاب ، والبعض لا يحصل على شيء لا شهرة ولا سمعة ولا مال ، بل بالعكس يصدر العلماء فيه بيانات فيفقد شهرته وسمعته وينكسر أمام النّاس .

إذن :

الجواب الثّالث هو أنّ العلماء من أهل الخبرة من خلال الرّسائل العمليّة يمكنهم أن يميّزوا الأعلم ، فإذا كان الشّخص عنده تناقض في فتاواه وخاصّة في الاستفتاءات فإنّ العلماء يمكنهم أن يميّزوا الفقيه الأعلم ، بل يميّزون حتّى غير المجتهد إذا كان يوجد عنده تخبّط في الفتاوى أو لا تكون عنده قواعد واضحة فيتخبّط في تطبيق القواعد .

الجواب الرّابع :

النّاس حينما يريدون أن يسألوا عن الأعلم فإنّهم يرجعون إلى من يثقون به من العلماء ، وهم يعيّنون مراجع الأمّة ، وما دام أنّهم ثقات ويشهدون بأعلميّة فلان أو باحتمال الأعلميّة في فلان وفلان وفلان فنحن نثق بشهادتهم ، ولا يرجعون إلى أيّ شخص يقول باجتهاد فلان أو أعلميّة فلان ، فالشّاهد لا بدّ من أن يكون عادلًا حتّى نعتمد على شهادته ، وإذا كان ثقةً فنثق أنّه قيّم المجتهدين على أساس الرّجوع إلى مؤلّفاتهم ، فيشهد بناءً على اطّلاعه ، ومن يشهد بدون اطّلاع فإنّه يكون شاهد زور .

الجواب الخامس :

اشتراط الأعلميّة يؤدّي إلى اختيار أفضل المجتهدين للتّقليد ، ومن لا يأخذ بشرط الأعلميّة نجد أنّه قد يقلِّد من يُشَكُّ باجتهاده أو من يعلم أهل الخبرة بعدم اجتهاده ، وهو لن يوجّه النّاس إلى الأعلم ، فإذا لم يأخذ بشرط الأعلميّة فإنّه لن يبحث عن الأعلم ، وإذا لم يبحث عن الأعلم فقد يقلِّد من لا يكون مجتهدًا لمجرّد أنّه يدّعي الاجتهاد ، وأهل الخبرة حينما يأخذون بشرط الأعلميّة نثق بأنّهم حينما يعيّنون فقيهًا إنّما يعيّنون على أساس قاعدة (الأعلم) ، فنعلم بأنّهم يوجّهوننا إلى أفضل الفقهاء .

الجواب السّادس :

إذا لم يتّفق أهل الخبرة على فقيه واحد للأعلميّة فإنّهم يقولون بأنّ الأعلميّة محصورة ضمن عدّة فقهاء ، وهم من تُحْتَمَلُ فيهم الأعلميّة ، وبعضهم يكونون في النّجف الأشرف وبعضهم في قم المقدّسة أو في المدن الأخرى ، وقد لا يستطيع العلماء تحديد شخص واحد يكون هو الأعلم ، ولكنّهم يقولون بأنّ الأعلميّة محصورة ضمن مجموعة ، قد تنحصر الأعلميّة في أربعة من الفقهاء أو خمسة أو ستّة ، وعادةً لا يتعدّى العدد العشرة .

فإذا قال اثنان من أهل الخبرة بالأعلميّة في فقيه ، وإثنان آخران قالا بالأعلميّة في فقيه آخر ، فصارت الأعلميّة محصورة بين اثنين إذا لم تكن هناك مرجِّحات لتقديم أحدهما على الآخر ، ومع عدم وجود

المرجِّحات فالبعض يقول بأنّ الشّهادات تتعارض فتتساقط ، نقول لا تتساقط ، فلا نقول بأنّنا لا نعرف أيّهما الأعلم ، وإنّما يكون هناك فقيهان في دائرة الأعلميّة ما دام أنّ جميعهم من أهل الخبرة .

وقد تتّسع دائرة الأعلميّة إلى أكثر من اثنين بحسب شهادات أهل الخبرة ، فإذا وجدت مرجِّحات فنقدّم أحدهم على الباقي أو نقدّم اثنين على الثّالث إذا كان التّرجيح لهما ، وإذا لم توجد مرجِّحات فيكون عندنا احتمال الأعلميّة في عدّة مجتهدين بناءً على شهادات أهل الخبرة الثّقات العدول ، وهذه طريقة عمليّة للوصول إلى الأعلم ، ونفس أهل الخبرة والعلماء في الحوزات العلميّة يقولون بأنّه توجد مرجِّحات أو لا توجد .

وهذه هي نفس الطّريقة العرفيّة في الوصول إلى الأعلم ، مثلًا طبيب يعمل في مجال عمله خمس سنوات ، وطبيب آخر يعمل في نفس المجال ثلاثين سنة ، فإذا شهد كلّ منهما بشيء فعادة ما يرجَّح كلام الطّبيب الأقدم .

ونفس هذه الطّريقة العرفيّة موجودة في اختيار أهل الخبرة للفقيه الأعلم ، وليست طريقة أخرى ، فإذا وُجِدَ من أهل الخبرة من عمل في مجاله ثلاثين سنة ، ووجد من أهل الخبرة من صار لهم ستّين سنة في نفس المجال ، فالمرجِّح العرفيّ هو أن نقدّم كلام العلماء الّذين عملوا مدّة ستّين سنة ، فنقدّم كلام الأكثر خبرةً ، وهذا أمر عرفيّ ، ونرجع إلى أهل الخبرة بنفس الطّريقة ، فإذا تساوى أهل الخبرة

فالفقهاء الّذين يختارونهم يدخلون في دائرة الأعلميّة ، وهذه طريقة عمليّة في معرفة من تُحْتَمَلُ فيهم الأعلميّة ، ولنفرض ستّة من الفقهاء موجودين في دائرة الأعلميّة ، والمكلَّف سيسأل العلماء : ماذا أفعل في هذه الحالة ؟

يقولون له : هل بإمكانك أن تحتاط بين فتاواهم أو لا يمكن ذلك ؟

فإذا كان يمكنه الاحتياط ويعرف موارد الاحتياط فيحتاط بين هؤلاء السّتّة .

وإذا كان لا يمكنه الاحتياط فإمّا أن يوجّهوه إلى الأورع ، فيقولون إنّ فلانًا أورع من الباقي فيتعيّن مرجعًا للتّقليد ، وإمّا أن يقولوا باختيار أحدهم ، فيختار واحدًا من السّتّة ، ويكون حرًّا في الاختيار بينهم ، وجعلوا بيده الاختيار فيختار أحدهم ، ولكن إذا كان يريد أن يختار بمقاييس فيرجع إلى العلماء ويسألهم عن المرجِّحات بين هؤلاء السّتّة ، هل يوجد مرجِّح لاختيار أحدهم على الباقين ؟

فإذا أعطوه المرجِّح فيختار أحدهم على أساس التّرجيح ، ولا يكون اختيارًا عشوائيًّا ، وإذا لم يعطوه مرجِّحا فيختار أحدهم .

وتكليف المؤمن أن يسعى لمعرفة الأعلم الواحد بالاعتماد على شهادات أهل الخبرة ، ومع عدم القدرة على تعيين واحد يكون دور المكلَّف هو الاحتياط بين أقوالهم أو اختيار أحدهم ، والاحتياط صعب فيكون التّكليف هو اختيار أحد الفقهاء من دائرة من تنحصر فيهم الأعلميّة ، ودائرة من تنحصر فيهم الأعلميّة يحدِّدها أهل الخبرة

ولا يحدّدها المكلف نفسه أو من لا يكون من أهل الخبرة ، وهكذا بإمكاننا أن نصل إلى معرفة مراجع الأمّة الّذين يجب أن يرجع إليهم أفراد الأمّة .

طبعًا هناك مجتهدون لا يدخلون في دائرة الأعلميّة ؛ لأنّه لا أحد من أهل الخبرة قال باحتمال أعلميّتهم ، فهؤلاء يخرجون عن دائرة الأعلميّة ، وتكليف أفراد الأمّة أن لا يرجعوا إليهم .

إذن :

إذا حدّد أهل الخبرة مجموعةً من الفقهاء فدور المكلَّفين هو الرّجوع إليهم إمّا بالاحتياط بينهم وإمّا باختيار أحدهم ، ولا يرجعون إلى من يكون خارج دائرة الأعلميّة حتّى لو كان عنده رسالة عمليّة ؛ لأنّه خلاف تكليفهم .

وليس كلّ من يطبع رسالةً عمليّةً يكون سيّئ النّيّة ، هو يعتقد أنّه يمكنه أن يخدم الدّين بهذا الجانب ، ولا نتّهم أحدًا ؛ لأنّه قد يكون شخصًا معروفًا باجتهاده بين العلماء ، ولكنّ الطّريق الطّبيعيّ هو أن يختاره أهل الخبرة مرجعًا للأمّة ، وبعد ذلك يطبع رسالته العمليّة ، لا أنّه بمجرّد ما يُتَوَفَّى المرجع تنتشر خمسون رسالة عمليّة في المكتبات ، فأهل الخبرة يختارون هؤلاء المراجع أوّلًا ، وبعد ذلك يطبعون رسائلهم العمليّة ، وهذا هو الطّريق الطّبيعيّ في تحديد مراجع الأمّة .

وكلّ شخص منّا لا بدّ من أن يسأل نفسه : هل تقليدي مبرئ لذمّتي أو غير مبرئ ؟

لا بدّ من أن يبدأ البحث ليحصل على جواب سؤاله ، وإذا كان قد بحث سابقًا ووصل إلى هذا المرجع فهو المطلوب ، وإذا شخص قلّد بناءً على أنّ صديقي يقلّد مرجعا فأنا أقلّده – فلا بدّ من أن يبدأ البحث ، أو سأل معمّمًا من أحد التّيّارات فوجّهه إلى مرجع معيّن فلا بدّ من أن يسأل نفسه : هل هذا مرجع الأمّة أو مرجع التّيّار ؟

وبذلك يسلك الطّريق الصّحيح للوصول إلى مرجع من مراجع الأمّة ، كما أنّه حينما يحتاج إلى طبيب لعلاج مرض خطير فإنّه لا يذهب إلى أيّ طبيب ، بل يسأل عن الأعلم من الأطبّاء في معالجة هذا المرض ، فكما يكون الإنسان حريصًا في الأمراض الجسديّة ، كذلك في القضايا الدّينيّة لا بدّ من أن يكون أحرص ؛ لأنّه توجد جنّة ونار ، فإذا كان تقليد الشّخص باطلًا فإنّ ذلك يؤدّي إلى بطلان أعماله ، والأمر خطير من أن يأتي الإنسان يوم القيامة وإذا صحيفة أعماله فارغة ، وهذه مصيبة ، فلا بدّ أن يتأكّد الإنسان أنّ مرجعه من مراجع الأمّة باختيار العلماء الثّقات من أهل الخبرة ، فبناءً على ذلك يقلّده ويرجع إليه في أخذ الأحكام الشّرعيّة ، واختيار مرجع التّقليد ليس أمرًا عشوائيًّا بأن يختار أيّ معمّم للتّقليد ، فلأنّه يعيش ضمن تيّار معيّن فيرجع إلى مرجع التّيّار ، وبعد ذلك يقول : لم أكن أدري .

وفي زماننا الحاليّ المجال مفتوح للسّؤال عن مراجع الأمّة ، والوضع ليس كما كان قبل مائة سنة حيث كان الشخص في قرية أو منطقة ،

ولا يعلم عن القرى والمناطق الأخرى ، وأمّا الآن فالعالم عبارة عن قرية صغيرة كما يقال ، ويمكن الرّجوع إلى أهل الخبرة الّذين يحدّدون الأعلم بناءً على اطّلاعهم ، فهؤلاء السّتّة أو السّبعة يقال بأنّه تحتمل فيهم الأعلميّة ، فنأخذ بأقوال أهل الخبرة في تحديد هؤلاء السّتّة ، ونأخذ أيضًا بأقوالهم في ترجيح أحدهم ، فيكون بذلك مطمئنًّا بأنّ تقليده صحيح ، ولا يشكّ بصحّة تقليده ، وكلّ شخص لا بدّ من أن يبحث عن أنّ هذا المرجع ممّن تبرأ الذّمّة بتقليده أو لا ، ويمكنه أن يقول بكلّ ثقة : أنا أقلّد مرجعًا من مراجع الأمة .

وحينما يريد أن يوجّه أولاده أو ينقل للآخرين أنّ هذا مرجع من مراجع الأمّة بشهادات أهل الخبرة فيكون مطمئنًّا من أنّه يوجّههم إلى مرجع للأمّة ، وتوجيه الآخرين يكون عملًا مثابًا عليه .

وأما إذا كان الشّخص يقلّد مدّعيًا للمرجعيّة ووجّه النّاس إلى هذا المدّعي فمعناه أنّه يوجّههم إلى خارج دائرة الفقهاء العدول ، وهذا خلاف كلام أهل الخبرة ، والأمر يحتاج إلى حذر ؛ لكي لا يختار بشكل عشوائيّ ، ويوجّه الآخرين إلى شخص يكون مدّعيًا للاجتهاد والمرجعيّة .

ويأتي سؤال من البعض :

لماذا التّركيز على حوزة النّجف الأشرف وحوزة قم المقدّسة مع أنّه توجد حوزات في مدن أخرى ككربلاء ومشهد وأصفهان ؟

والجواب يأتي في المحاضرات القادمة إن شاء الله تعالى .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : الشّيخ عليّ إسحاق :

في مسابقات القرآن الكريم نرى أنّ الّذي يقيّم القارئ يكون أعلم من القارئ ، فكيف الأقلّ علمًا يقيّم الأعلم منه وكلّهم أعلم منه ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

الجواب سهل ، نرجع إلى العرف ، الطّالب في الجامعة يكون في السّنة الرّابعة ، ويأتي إليه طالب مستجدّ ، ويسأله : أريد أن أدرس الرّياضيّات فعند أيّ أستاذ أدرس ؟

يقول له : ادْرُسْ عند فلان .

هذا الطّالب كيف استطاع أن يحدّد الأفضل بين الأساتذة مع أنّ جميع الأساتذة أعلم منه ؟

هنا استطاع الطّالب الأقلّ علمًا تقييم الأساتذة الأكثر منه علمًا ، وهذا معناه وجود مقاييس ، وليس بالضّرورة أن يكون الشّخص أعلم لكي يحدّد الأعلم ، فالأقلّ علمًا يمكنه أن يحدّد الأعلم .

طالب في المدرسة الثّانويّة يقول لأصدقائه : هذا الأستاذ أفضل من ذاك الأستاذ – مع أنّه أقلّ علمًا من الأستاذين .

فالقضيّة قضيّة عرفيّة ، حتّى التّلميذ في الابتدائيّ يقول إنّ هذا الأستاذ أفضل من ذاك الأستاذ ، ونفس الشّيء في المدرسة المتوسّطة

والثّانويّة ، وكذلك في الجامعة ، فالطّلبة يرون شرح هذا الأستاذ وشرح ذاك الأستاذ ويقيّمون مع أنّهم أقلّ علمًا ، فالتّقييم تقييم عرفيّ ؛ لأنّه يستفيد من هذا الأستاذ أكثر من الأستاذ الآخر .

وطالب الحوزة الّذي يَدْرُسُ أيّ مادة من الموادّ الحوزويّة – مثل النّحو – عند أستاذين يمكنه أن يقيّم الأستاذين ، فيقول إنّ هذا أعلم من ذاك – مع أنّه أقلّ علمًا من كليهما .

سؤال : فرج الوسميّ :

يمكن أن يكون أعلم ، ولكن لا يوجد عنده أسلوب توصيل المعلومات ، فأنا كطالب أرى شرح الثّاني مبسّط ، مع أنّ الأوّل عند المتخصّصين هو الأعلم .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

الجواب سهل أيضًا ، الأقلّ يمكنه أن يحدّد من هو أكثر علمًا منه ، وبناءً على أنّ الأعلم هو الّذي يحدّد الأعلم يكون الأوّل هو الأعلم فكيف يقول إنّ الثّاني هو الأعلم ؟!

نسأل : من الّذي حدّد أنّ الأوّل هو الأعلم ؟

إذا كان فوقه شخص أعلم فهو الّذي يحدّد أنّ الأوّل أعلم ، والأعلم قبله حدّد هذا الأعلم ، فالسّلسلة لا تنتهي ، وهذا هو التّسلسل ، والتّسلسل باطل ، فالنّتيجة أنّه لا يمكن أن نشترط أنّ الأعلم يحدّده من هو أعلم منه ؛ لأنّه يؤدّي إلى التّسلسل الباطل .

نسأل أنّ العلماء حينما يحدّدون الفقيه الأعلم هل يحدّدون على

أساس ظاهر الفقهاء أو على أساس واقعهم أمام الله عزّ وجلّ ؟

يحدّدون الأعلم على أساس ظاهرهم ، تقول إنّ نقل هذا الأستاذ للمعلومات أفضل من الأستاذ الثّاني ، ليس نظرنا إلى من هو الأعلم واقعًا ، والواقع ليس مكشوفًا أمامنا ، ونحن نتعامل على أساس الأعلميّة الظّاهريّة ، ونقول إنّ هذا أعلم من ذاك ، هذا أعلم ظاهرًا لا واقعًا .

وفي بعض الأحيان يمكنك أن تقول أعلم واقعًا ، مثل طالب حوزة في السّنة الأولى مع عالم صار له ثلاثون سنة في الحوزة ، تقول إنّ هذا العالم أعلم من هذا الطّالب واقعًا .

ونحن كلامنا عن علماء أمضوا في الحوزة سنوات طويلة ، فنتكلم على أساس الأعلميّة الظّاهريّة ، فحينما يختار أهل الخبرة الأعلم بناءً على مؤلّفات الفقهاء ويقارنون بين آرائهم – يقولون إنّ هذا أعلم من ذاك ، فهم يتكلّمون عن الأعلميّة الظّاهريّة ؛ لأنّهم يحدّدون الأعلم بناءً على بعض النّقاط الدّقيقة الّتي يشير إليها الفقهاء ، وبناءً على هذه النّقاط الدّقيقة يقولون إنّ هذا أعلم ، وتكون الأعلميّة ظاهريّة لا واقعيّة ، فهو بحسب ما يرى ظاهرًا يقول إنّ هذا أعلم .

سؤال : مهدي نصّار :

بالنّسبة لأهل الخبرة الإشكال هو أنّه يوجد مدّعون للمرجعيّة ، ومدّعي المرجعيّة لا يستطيع أن يدّعي إلّا أن يوجد عالم من أهل الخبرة يرشّحه ويقول إنّ فلانًا مرجع ويجوز تقليده وتقليده مبرئ للذّمّة .

وحينما أكون في نقاشات مع هؤلاء الأشخاص يقول : عندي مدّرسون في الحوز الفلانيّة قالوا بأنّ تقليد هذا المرجع مبرئ للذّمّة .

ومقلِّدو هذا المرجع يخالفون مسيرة كثير من أهل الخبرة ، وتقليد هذا الرّجل قد لا يكون مبرئًا للذّمّة فضلًا عن أن يكون الأعلم أو يدخل في دائرة الأعلميّة ، فكيف نحلّ مشكلة وجود مدّعي أهل الخبرة ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

أهل الخبرة معروفون في الحوزات ، لا أنّ أستاذًا في الحوزة ليس من أهل الخبرة يوجّه النّاس إلى تقليد فلان ، ويمكن أن نسأل عن هذا الأستاذ أنّه من أهل الخبرة أو لا ، ويمكنك أن ترسل رسالةً إلى مكاتب المراجع وتسأل عن هذا الأستاذ ، أو تسأل عن شخص يدّعي الاجتهاد ويبرز شهادة اجتهاد أو عنده إجازة رواية أو وكالات أخماس ، وتطلب منه أن ترى شهادة اجتهاده ، فإذا رفض فعليه علامات استفهام ؛ لأنّ من عنده شهادة اجتهاد صحيحة من أحد المراجع المعروفين لا توجد عنده مشكلة في أن يراها النّاس ، فإذا قال مدّعي الاجتهاد بأنّ شهادة اجتهاده من المرجع الفلانيّ فترسل رسالةً إلى مكتب المرجع وتسأل عن هذا الشّخص بأنّ المرجع هل أعطاه شهادة اجتهاد أو لا ، فيأتيك الجواب عنه .

وأهل الخبرة محدّدون في الحوزات ، لا أنّهم مجهولون ، ونسأل العلماء في الحوزة عن أنّ فلانًا من أهل الخبرة أو لا ، بنفس الطّريقة

الّتي نسأل بها عن مدّعي المرجعيّة ، فإذا تبيّن أنّه من أهل الخبرة فعلًا فقطعًا سيوجّه النّاس إلى مرجع من مراجع الأمّة ، ولا يوجّههم إلى أحد من مدّعي المرجعيّة ، وإذا وجّههم إلى أحد من مدّعي المرجعيّة فكلامه لا قيمة له .

وإذا وجّههم إلى مرجع من مراجع الأمّة نسأله : هل توجد مرجِّحات لتقديم أحد المرشَّحين ؟

مثلًا عشرون من أهل الخبرة وجّهوا النّاس إلى فقيه معين ، وواحد من أهل الخبرة وجّههم إلى فقيه آخر ، هل هناك ترجيح لأحد الفقيهين ؟

إذا كان كلام العشرين مرجِّحًا فلا نأخذ بكلام الواحد ، وإذا كلامه تساوى مع كلام العشرين لأنّ له مستوًى علميًّا عاليًا – فكلا الفقيهين يدخلان في دائرة الأعلميّة ، والمستوى العلميّ للعالم من أهل الخبرة مهمّ جدًّا في التّرجيح .

مثلًا طالب درس في الحوزة عشر سنوات ويقول بأنّه من أهل الخبرة ، نقول بأنّه ليس من أهل الخبرة ، فسيرة الشّخص وتاريخه في الحوزة تبيّن أنّه من أهل الخبرة أو لا ، وإذا طالب لم يصل إلى بحث الخارج فلا يكون من أهل الخبرة ، فأهل الخبرة عندهم فضيلة وعلم ، وعندهم اطّلاع على الآراء بحيث يمكنهم التّمييز بين الفقهاء وتقييمهم ، والعمليّة ليست سهلةً في أن يكون العالم من أهل الخبرة ، فنسأل العلماء في الحوزة أنّه من أهل الخبرة أو ليس من أهل الخبرة .

قبل سنوات ادّعى شخص أنّه مرجع وأنّه وصل إلى مرتبة الفقاهة ، وأنّ شهادة اجتهاده أخذها من أحد المراجع وذكر اسمه ، فاتّصلت بأحد المشايخ في قم المقدّسة ، وقلت له : اسأل مكتب المرجع أنّ المرجع أعطى شهادة اجتهاد لهذا الشّخص أو لا .

وبعد فترة ردّ عليّ بأنّه سأل ابن المرجع وقال : والدي لم يعط لهذا الشّخص شهادة اجتهاد .

قلت له : أريد كلام المرجع لا كلام ابنه .

وردّ بعد فترة وقال بأنّه سأل المرجع نفسه ، وقال المرجع بأنّ هذا الشّخص قد زوّر الشّهادة ، فالمرجع أعطاه إجازة رواية ، وكتبها المرجع بخطّ يده ، وهذا المدّعي طبع الورقة ليقدّمها للمرجع بشكل مطبوع ومرتّب ، وأضاف في الشّهادة كلمة (الفقيه) ، وكانت الإضافة من المدّعي نفسه ، وليست من المرجع ، والمرجع بناءً على ثقته بهذا الشّخص ختم الورقة المطبوعة بدون أن يراجعها ، وهذا المدّعي طرح مرجعيّته وعنده رسالة عمليّة ، ولا أعرف كم عدد الّذين يقلّدونه .

سؤال : عبد الكريم التّميميّ :

لماذا لا يصدر المرجع بيانًا في هذا المزوّر ؟ وما هو ذنب المقلِّدين له ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

لا يحتاج إلى بيان ؛ لأنّه معروف في حوزة قم المقدّسة ، ولو تسأل أيّ طالب في حوزة قم عنه يقول لك إنّه قد زوّر الشّهادة وادّعي

المرجعيّة ، وحتمًا هناك آلاف سألوا عنه لا أنا فقط ، وهؤلاء الآلاف منتشرون في كثير من البلدان ، وسيتكلّمون عن هذا الموضوع ، ودور المكلَّف حينما يطرح أيّ شخص مرجعيّته ويطبع رسالةً عمليّةً أن لا يقبل أيّ شخص يقول أنا مرجع ، بل يرجع مباشرةً إلى العلماء في الحوزات العلميّة ، ولا يكتفي بأنّ هذا الشّخص طبع ونشر رسالته العمليّة ، فتكليفه أن يسأل عنه علماء الحوزة ، وذنب المقلِّدين أنّهم لم يقوموا بتكليفهم في السّؤال عنه ، ونحن في القرن الواحد والعشرين ، فلا نتعامل مع الأمور الدّينيّة كما كانوا قبل خمسين سنة ، كانوا أناسًا أميّين لا يعرفون ، والآن الجهل يكون عن تقصير لا عن قصور ، وزماننا الآن يختلف عن الزّمان الماضي ، والاتّصالات فيه سهلة ، فأيّ شخص يدّعي الاجتهاد أو يدّعي المرجعية تكليفك أن تسأل عنه مباشرة من أنّه مجتهد حقيقيّ ومرجع حقيقيّ أو لا ، وتذهب إلى صمّام الأمان ، وهم العلماء في الحوزات العلميّة ، وإذا شخص قال بأنّه مجتهد تسأله : من أعطاك شهادة الاجتهاد ؟

البعض يقول بأنّه لا توجد عندي شهادة اجتهاد ، وإذا أردت أن تعرف أنّني مجتهد فارجع إلى كتبي ومؤلّفاتي ، وسترى أنّي مجتهد .

هذا لا يكفي ، من يقول إنّ اجتهادي في كتبي لا تأخذ بكلامه ، أو إذا طلبت منه شهادة الاجتهاد لا يرضى بأن يعرضها عليك ، وإذا عرضها عليك أو أعطاك صورة منها ارسلها إلى مكتب المرجع الّذي يقول بأنّه أعطاه الشّهادة وتسألهم عن صحّة هذه الشّهادة ، وهذه

خطوات عمليّة للتّأكّد من الشّهادات والإجازات والوكالات ، فدور المكلَّف أن يسأل عن أيّ شخص يدّعي الاجتهاد أو المرجعيّة ، ونحن نعيش في هذا الزّمان ، والمؤمنون عندهم اطّلاع على باب التّقليد من الرّسالة العمليّة ، إمّا أنّهم قد سمعوا بعض المسائل وإمّا أنّهم درسوا باب التّقليد ، فتكليفه أن لا يقبل كلّ شيء ، حتّى في الأمور العاديّة .

مثلًا شخص يدّعي أنّه طبيب أسنان وعنده عيادة في بيته ، تسأل عنه باقي الأطبّاء ، قد يقولون لك : لم نسمع بهذا الطّبيب .

تطلب منه الشّهادة فلا يقبل أن يعرضها عليك ، وهذا الأمر يجري في الأمور الدّينيّة والأمور الدّنيويّة ، مثل شخص يدّعي أنّه طبيب ، وترون أنّ الأطبّاء يضعون شهاداتهم خلفهم في عياداتهم .

وكذلك المجتهد لا بدّ من أن تكون عنده شهادة اجتهاد ، ووظيفة المكلَّفين هو أن يسألوا عنه ، هذا تكليفهم ، والعلماء في الحوزة يجيبون ، ولا يصدرون بيانات في كلّ صغيرة وكبيرة .

وقد لا يعرف المرجع أنّ شخصًا قد زوّر الشّهادة ووضع ختم المرجع عليه ، لذلك على المكلَّف أن يسأل عنه ليطّلع المرجع على الموضوع .

وحتمًا في الحوزة سَيُعْرَفُ أنّ هذا الشّخص قد ادّعى الاجتهاد ، ومدّعو الاجتهاد ومدّعو المرجعيّة معروفون عند العلماء ، ولكن أحيانًا تفرض الظّروف على العلماء أن لا يتكلّموا في بلدانهم عن الموضوع ؛ لأنّهم إذا تكلّموا تحدث فتنةً بين المؤمنين .

وهنا نذكر القواعد العامّة في كيفيّة اختيار المرجع ، وبتطبيق المكلَّف للقواعد العامّة يمكنه التّمييز بين الأشخاص والوصول إلى المرجع الحقيقيّ ، فإذا طبّق القواعد وصل إلى النّتيجة المطلوبة .

والهدف من محاضرات (التّقليد والأعلميّة والمرجعيّة الرّشيدة) هو وضع هذه القواعد العامّة بأيدي المؤمنين ؛ لكي يمكنهم التّمييز بين المجتهد الحقيقيّ والمجتهد المزيّف مدّعي الاجتهاد ، وبين المرجع الحقيقيّ والمرجع المزيّف مدّعي المرجعيّة .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١٣)
أنواع أحكام الفقيه [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أتكلّم هذه الليلة في سياق المواضيع في نقطة جديدة مهمّة جدًّا ، وتترتّب عليها ثمار عمليّة كثيرة في نظرة المؤمن إلى الأحكام الّتي يصدرها مرجع التّقليد .

سؤال : هل الأحكام الّتي تصدر من المرجع تكون على نوع واحد أو على أنواع متعدّدة ؟

نحتاج إلى الإجابة على هذا السّؤال ؛ لأنّ الكثيرين ينظرون إلى هذه الأحكام على أنّها من نوع واحد ، فإذا أصدر مرجع آخر حكمًا معيّنا فإنّهم يقولون بأنّ مرجعنا لم يتعرّض لما تعرّض له المرجع

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٢٧ جمادى الآخرة ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٤/١٧ م .

الأوّل ، أو كان ساكتًا عن مضمون كلام المرجع الأوّل ، فنحن لا شأن لنا بكلام المرجع الأوّل ، ونكتفي بالرّجوع إلى مرجعنا فقط .

هذه نقطة مهمّة جدًّا لا بدّ من أن يلتفت إليها المؤمنون ؛ لأنّه تترتّب عليها ثمار عمليّة .

وقبل الدّخول في بيان أنواع أحكام الفقيه نأتي أوّلًا إلى مثال عرفيّ ؛ لكي نقرّب الفكرة ، وأحكام الشّرع عادةً ما تكون متناسبة مع العرف الموجود عند النّاس ، نعم بعض الأعراف لا يؤيّدها الشّرع ، ولكن إذا نظرنا إلى الأحكام الشّرعيّة ففيها الكثير من الأحكام الّتي تتناسب مع عرف النّاس بحيث لو أردنا أن نطبّق هذا الحكم الشّرعيّ نأتي إلى عرف النّاس ونقول إنّ هذا الأمر موجود عندكم ، وكما أنّه موجود عندكم هو موجود أيضًا في الشرع ، وبهذه الطّريقة تكون المسألة الشّرعيّة مقبولةً من النّاس ، ونكرّر دائمًا بأن أصول الأحكام الشّرعيّة تتناسب مع فطرة النّاس أو عقولهم أو أعرافهم ، نعم تفاصيل الأحكام تختلف من شريعة إلى أخرى .

مثلًا : **هل الصّلاة والصّيام والحجّ أحكام فطريّة عند الإنسان أو لا ؟**

الجواب :

نقول إنّ أصل الصّلاة أمر فطريّ عند الإنسان ، فالإنسان يتوجّه إلى خالق الكون ، ولكن تختلف تفاصيل الصّلاة في الشّرائع المختلفة ، وحتّى الأديان الوضعيّة عندهم نوع من الصّلاة ، انظر إلى

البوذيّ وإلى من يقدّس البقرة أو يقدّس القرد وباقي أتباع الأديان الوضعيّة كلّهم عندهم نوع من الصّلاة ؛ لأنّها أمر فطريّ موجود عند كلّ إنسان ، والصّلاة عبارة عن توجّه الإنسان إلى خالقه .

وعندهم نوع من الصّيام ، نعم يختلف الوقت والزّمان ، فأصل الصّيام موجود عند جميع النّاس ، حتّى الإنسان الملحد الّذي لا يعتقد بإله خالق قد يمسك عن الطّعام في يوم معيّن ليريح معدته ، وهذا عمل يتناسب مع فطرته .

والحجّ أيضًا يتناسب مع فطرة الإنسان ، وهو التّوجّه إلى مكان معيّن لأداء مناسكه وشعائره ، وهذا موجود عند الأديان حتّى الأديان الوضعيّة ، مثلًا في الهند يحتشد الهندوس في يوم مقدّس عندهم ويغتسلون في نهر الغانج المقدّس ؛ لأجل التّطهير والتّخلّص من الخطايا ، وهذا نوع من الحجّ .

إذن :

الأحكام الشّرعيّة تتناسب مع فطرة الإنسان أو عقله أو أعرافه .

الرّجوع إلى الموضوع :

نريد أن نطبّق هذه القضيّة الشّرعيّة في تعدّد الأحكام وتنوّعها عند الفقيه والمرجع على أعراف النّاس ، نأتي إلى الأب والزّوج داخل البيت ، الأب له الولاية على أولاده والزوج له القيمومة على زوجته .

سؤال : هل الأب يتعامل مع أفراد الأسرة بطريقة واحدة أو بطرق مختلفة ؟

الجواب :

يتعامل بطرق مختلفة ، مثلًا الأب يصدر قوانين معيّنة للولد الكبير ، ولا يعطيها للولد الصّغير ، أو بالعكس .

الأب يتكلّم مع الولد الكبير الّذي عنده إجازة قيادة السّيّارة ، يقول له : تأخذ السّيّارة اليوم وتذهب إلى الجمعيّة التّعاونيّة وتشتري ما يحتاجه البيت .

الولد الصّغير كان يسمع ، ويريد أن يجعل له مكانة عند الأب ، فيأخذ مفتاح السّيّارة ويذهب إلى الجمعيّة ويشتري حاجات البيت ويرجع .

سؤال : هل الأب سيمدح الولد الصّغير أو يعاقبه ؟

سيعاقبه مع أنّه قام بعمل الولد الكبير ، ولكن أوامر الأب كانت موجّهة للولد الكبير خاصّة ، فالولد الكبير له حكم معيّن في البيت ، والولد الكبير لا يكون له نفس القانون الّذي يكون للولد الصّغير ، بل له قانون آخر .

يقول الأب للولد الكبير بأنّه يمكنه الخروج من البيت والرّجوع السّاعة الواحدة بعد منتصف اللّيل ، ويمكنه إلى الفجر وإلى ما بعد الفجر .

والولد الصّغير يسمع ما يقوله الأب ويذهب ويبيت خارج البيت ، مع أنّ القانون الخاصّ له أن يكون في البيت عند السّاعة الثّامنة مساءً مثلًا ، فبالنّسبة للصّغير إذا بقي خارج البيت إلى ما بعد السّاعة

الثّامنة فالأب سيسأل عنه ؛ لأنّ الأحكام الصّادرة من الأب بالنّسبة لأفراد العائلة تكون أحكامًا مختلفة ، وكذلك ما يطبّق على الزّوجة لا يطبّق على البنت ، وما يطبّق على البنت لا يطبّق على الزّوجة .

إذن :

تختلف الأحكام الصّادرة من الأب بالنّسبة لأفراد عائلته .

وكذلك تختلف الأحكام بالنّسبة للظّروف المختلفة ، فحينما تكون حالة الأب ميسورةً فإنّه يصرف أكثر على البيت ، وإذا صار مدخوله قليلًا فيصدر حكمًا بالاقتصاد في المصاريف ، والأولاد قد لا يدركون هذا الأمر ، فيقولون في الشّهر الماضي صرفنا أكثر ، فهنا حكم الأب تغيّر مراعاةً للظّروف الّتي يعيشها الآن ، ونلاحظ هنا تغيّرًا في الحكم بحسب ظروف الأب .

هذا بالنّسبة للمثال العرفيّ حيث إنّ الأحكام تتغيّر بحسب للأفراد ، وتتغيّر بحسب الظّروف المختلفة ، فالأحكام تختلف بالنّسبة للأفراد المختلفين ، وتختلف في الظّروف المختلفة ، فتوجد أحكام وقوانين مختلفة تصدر من الأب بالنّسبة للزّوجة والأولاد في البيت .

ننتقل إلى المعصومين عليهم السّلام ، فنسأل :

هل النّبيّ صلّى الله عليه وآله عنده نوع واحد من الأحكام أو أحكام متنوّعة ؟

شخص لا يدري ولم يدرس أصول ولا فقه ولا استدلال فقهيّ كلّما قرأ روايةً صادرةً من النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال إنّ النّبيّ صلّى الله

عليه وآله صدر منه هذا القول ، فلماذا لا نعمل به ؟

الجواب :

الأحكام الصّادرة من النّبيّ صلّى الله عليه وآله على أنواع مختلفة ، فالنّبيّ صلّى الله عليه وآله تارةً يكون في مقام التّبليغ أي تبليغ الأحكام ، فما يقوله صلّى الله عليه وآله هو حكم شرعيّ ، ويمكن أن يستنبط الفقيه من هذه الرّوايات حكمًا شرعيًّا ، وتارةً ثانيةً يكون صلّى الله عليه وآله في مقام القضاء ، فيأتي شخصان يتحاكمان إلى النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، فيعطي لهما حكمًا على نحو القضاء بين مُتَخَاصِمَيْنِ ، فيكون النّبيّ صلّى الله عليه وآله قاضيًا ، وتارةً ثالثةً يصدر النّبيّ صلّى الله عليه وآله أحكامًا بناءً على أنّه حاكم دولة ، فيصدر الأحكام الولائيّة من باب الحكومة ، فهذه أنواع مختلفة من الأحكام الصّادرة من النّبيّ صلّى الله عليه وآله .

كذلك بالنّسبة للأئمّة عليهم السّلام عندهم أحكام مختلفة أيضًا ، مثلًا أمير المؤمنين عليه السّلام حينما كان حاكمًا أصدر بعض الأحكام لأنّه حاكم لا لأنّه مشرع وناقل للتّشريع من النّبيّ صلّى الله عليه وآله ، ولو كان ناقلًا للتّشريع من النّبيّ صلّى الله عليه وآله لكان ما يصدر منه يعتبر حكمًا شرعيًّا ، فباعتباره عليه السّلام حاكمًا لا تكون الأحكام من باب الحكم الشّرعيّ ، وإنّما تكون من باب الحكم الولائيّ الحكوميّ .

مثلًا الإمام عليه السّلام قسّم الإدارة الحكوميّة ووزّع الولاة في

المناطق المختلفة ، وقسّم العمل الإداريّ إلى أقسام معيّنة ، وكان عنده عليه السّلام طريقة معيّنة في الإدارة ، وهذه هي الطّريقة الإداريّة عند أمير المؤمنين عليه السّلام ، والآن إذا صار أحد الفقهاء حاكمًا فنسأل : **هل يجب عليه أن يلتزم بهذه الطّريقة في إدارة الدولة أو يجوز له أن يخترع طريقةً جديدةً في إدارة أعمال الدّولة ؟**

الجواب :

لا يجب على الوليّ الفقيه أن يلتزم بطريقة أمير المؤمنين عليه السّلام في إدارة الدّولة ، بل يجوز أن يخترع طريقةً جديدةً ، فينشئ وزارات وإدارات لم تكن موجودةً في عهد أمير المؤمنين عليه السّلام .

مثلًا أمير المؤمنين عليه السّلام كان يجلس في بيت المال ويوزّع الأموال بنفسه على المسلمين ، والآن الوليّ الفقيه ينشئ وزارة الماليّة لإدارة أموال الدّولة ، ويوجد وزير مسئول عن هذا العمل ، فالتّقسيم الإداريّ ليس حكمًا شرعيًّا ؛ لكي يجب الالتزام به ، وذاك التّقسيم الإداريّ كان مناسبًا للظّروف الموجودة في زمان أمير المؤمنين عليه السّلام ، والولي الفقيه يُوجِدُ طريقةً جديدةً في إدارة شئون الدّولة ، فيقسّم الحكومة إلى عشر وزارات أو أكثر أو أقلّ بحسب حاجة الدّولة ، ومن فترة إلى أخرى يستحدث وزارات جديدة بناءً على الظّروف الموجودة في الأزمنة المختلفة .

إذن :

توجد أنواع مختلفة من الأحكام الدّينيّة .

وحتّى بالنّسبة لأفعال الأئمّة عليهم السّلام ، كانوا عليهم السّلام يقومون بأفعال معيّنة بناءً على ما يناسب أزمنتهم .

أذكر مثالًا ذكره أحد العلماء في الثّمانينات ، كان إمامًا لمسجد ، وما زال إمامًا في هذا المسجد أطال الله في عمره الشّريف ، قال هذه القصّة ، ومضمون القصّة هو أنّ الأئمّة عليهم السّلام كانوا في جوف اللّيل يحملون الجراب على ظهورهم ، ويجعلون فيه الطّعام ، ويقومون بتوزيع الطّعام على المحتاجين في سكك المدينة أو الكوفة .

وأحد المؤمنين كان موجودًا في المسجد وسمع هذه القصّة ، وقال في نفسه : سأفعل اللّيلة نفس ما قام به الإمام عليه السّلام ؛ لأنّه كان يعتقد أنّ هذا الفعل يمتدّ عبر الزّمان .

وهذا العالم قال بأن هذا المؤمن في اللّيل وضع في سيّارته طعامًا ، وبدأ يدور على بيوت المحتاجين ، ويوزّع عليهم الطّعام بعد منتصف الليل ، وقال العالم إنّ هذا الشّخص قبضت عليه الشّرطة ؛ لأنّه كان يوزّع أشياء بعد منتصف اللّيل ، فشكّوا في أمره ، ولم يكونوا يعلمون أنّه يوزّع الطّعام على المحتاجين .

إنّ عمل الإمام عليه السّلام لم يكن حكمًا شرعيًّا ، قام بما يناسب زمانه في طريقة توزيع الطّعام على المحتاجين ، وما يناسب زماننا الحاليّ هو إنشاء لجنة في المسجد لمتابعة أوضاع المحتاجين ، فتكون عندهم قائمة بأسمائهم ، ويوزّعون الطّعام أو الأموال على العوائل المحتاجة ، ويأتي المسئول عن هذه العائلة إلى المسجد في أوّل كلّ شهر ويأخذ

المقسوم لعائلته من طعام أو مال .

إذن :

طريقة توزيع المؤونة والأموال على المحتاجين تختلف من زمان إلى آخر ، فهذا المؤمن بحسن نيّة أراد أن يوزّع الطّعام بهذه الطّريقة ، ولكن حسن النّيّة لوحدها لا تكفي حيث وضع نفسه في موضع الشّكّ .

وإذا قام الإنسان بعمل فلا يكفي أن يقول إنّ نيّتي كانت حسنةً ، لا بدّ من أن يعرف المؤمنون حينما يريدون أن يقوموا بعمل أنّ هناك أنواعًا مختلفةً من الأحكام ، وليست كلّها أحكامًا شرعيّة يطبّقونها كما هي ، ولكن لأنّهم لا يعرفون بأنّ بعض الأحكام قد تتغّير عبر الزّمان والمكان ، فحكم معيّن قد يعطيه النّبيّ صلّى الله عليه وآله لزمانه ، ولكنّه ليس لبعد زمانه ، ويأتي الإمام عليه السّلام بعد ذلك ويعطي حكمًا آخر .

مثلًا إذا لاحظنا في زمن الإمام عليّ بن موسى الرّضا عليه السّلام أنّه أعطى حكمًا آخر يختلف عن الحكم الّذي صدر من النّبيّ صلّى الله عليه وآله فهذا الحكم قد يكون حكمًا شرعيًّا مقيَّدًا بظروف معيّنة كانت في زمان النّبي صلّى الله عليه وآله ، والظّروف تغيّرت في زمان الإمام الرّضا عليه السّلام فالحكم الشّرعيّ يتغيّر إلى حكم آخر .

إذا سألنا : صلاة الظّهر كم ركعة ؟

يأتي الجواب مباشرةً هي أربع ركعات ، ولكن الصّحيح هو ليس

أربع ركعات ، بل أربع ركعات للمقيم ، وركعتان للمسافر ، فصلاة الظّهر ليست أربع ركعات دائمًا وفي جميع الظّروف ، هي أربع ركعات في ظرف الإقامة ، وركعتان في ظرف السّفر ، فعدد ركعات الظّهر مشروط بالظّرف ، فأربع ركعات بشرط الإقامة ، وركعتان بشرط السّفر ، فبعض الأحكام الشّرعيّة مقيَّدة بظروف معيّنة .

إذا سألنا : هل يجوز أكل لحم الخنزير ؟

يأتي الجواب مباشرة لا يجوز ، ولكنّ الصّحيح هو أنّه يحرم أكله في ظروف ، ويجوز بل يجب أكله في ظروف أخرى ، فيحرم أكله إذا كان عنده طعام آخر ، ولكن إذا ضاع شخص في الصّحراء ولم يوجد أمامه إلّا لحم خنزير ، وإذا لم يأكل يموت ، هنا لا فقط يجوز له أن يأكل ، بل يجب عليه أن يأكل بمقدار الحاجة ؛ لأجل أن يحافظ على حياته ، يجب أن يأكل بالمقدار الّذي يبقيه على حياته ، فالحكم الشّرعي ليس حرمة أكل لحم الخنزير دائمًا وفي جميع الظّروف ، فهو حرام ضمن ظروف معيّنة ، وواجب في ظروف أخرى ، فبعض الأحكام الشّرعيّة تكون مقيَّدةً بظروف معيّنة .

والظّروف ليست مزاجيّة ونقول بها بشكل عشوائيّ ، وإنّما الفقيه يستنبط من الأدلّة أنّ هذا الحكم الشّرعيّ مقيَّد بظرف معيّن ، فهو كذا في ظرف ، وكذا في ظرف آخر .

ونحن العوامّ نقرأ روايةً ونريد أن نطبّق طريقة الفقهاء في الاستنباط ، نقول لا ، فاستنباط الأحكام الشّرعيّة عمل خاصّ بالفقهاء ،

فيدرسون الآيات والرّوايات ويرون أنّ هذه الآية أو الرّواية هل هي من باب الحكم الشّرعيّ أو من باب القضاء أو من باب الحكومة أو من باب آخر ، فالنّبيّ صلّى الله عليه وآله أعطى حكمًا لأنّه مبلّغ للأحكام أو لأنّه قاضٍ أو لأنّه حاكم أو لأنه . . . ، فقال هذا القول أو قام بهذا العمل .

مثلًا إذا كانت هناك شجرة من بيت أحد الجيران تطلّ على بيتك وتضايقك ، فتذهب لصاحب البيت وتقول له إنّ هذه الشّجرة تضايقنا فإذا تجعلها في جهة بيتكم ، وكلّمته عدّة مرّات ولم ينفع ، فتذهب إلى القاضي ، والقاضي يحكم : اقطع أغصان هذه الشّجرة الّتي تطلّ على بيتك ، هذا حقّك ، وقد اعتدي جارك على حقّك .

وإذا زرع شخص شجرةً في مكان ، ثمّ صار هذا المكان طريقًا عامًّا للنّاس ، نطلب من صاحب الشّجرة أن يزيل شجرته أو ينقلها إلى مكان آخر ، وصاحب الشّجرة يرفض ، والقاضي يقول له أزل الشّجرة أو انقلها ، وإذا رفض يقول للنّاس اقطعوها .

وهذان المثالان مشابهان لقصص موجودة في حياة النّبيّ صلّى الله عليه وآله .

إذن :

الأحكام الشّرعيّة مختلفة متنوّعة ، وليست على نوع واحد .

وبعض الأقوال والأفعال الّتي تُنْقَلُ عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام وسيّدة نساء العالمين عليها السّلام لها ظروف

معيّنة .

في الوضع الطّبيعيّ لا تخرج فاطمة الزّهراء عليها السّلام أمام الرّجال ولا تخطب أمامهم ، ولكن حينما كان يوجد ظرف خاصّ فالزّهراء عليها السّلام خطبت في الرّجال ، وكانوا يسمعون أصوات نساء أهل البيت عليهم السّلام ، ولكن لظرف خاصّ خطبت الزّهراء عليها السّلام في الرّجال ، وبالطّبع ضربت ستارًا بينها وبين الرّجال ، ففي الوضع الطّبيعيّ لا تقوم سيّدة نساء العالمين عليها السّلام بهذا العمل ، ولكن في هذا الظّرف الاستثنائيّ أقدمت على هذا الفعل ، والسّيّدة زينب الحوراء عليها السّلام كانت في ظرف استثنائيّ حينما خطبت أمام ابن زياد ، وهي عليها السّلام لا تقوم بهذا الفعل في الظّروف الاعتياديّة .

وجار أمير المؤمنين عليه السّلام قال : لم أكن أعلم أنّه عليه السّلام عنده بنت اسمها زينب .

فتوجد أحكام للمرأة في الوضع الاعتياديّ ، وتوجد لها أحكام خاصةّ في الوضع الاستثنائيّ .

وقد تأتي امرأة وتخطب في المسجد في الرّجال من وراء ستار ، ويقولون بأنّ الدّليل هو فعل الزّهراء والحوراء عليهما السّلام حينما خطبتا في الرّجال ، هم يستنبطون أحكامًا شرعيّةً ، ويكتبون في الجرائد بأنّ هذا هو الدّليل على جواز انتخاب المرأة في مجلس الأمّة ، وهذا الكلام يكون من أناس غير متخصّصين في استنباط الأحكام

الشرعية ، ففي الوضع الطبيعيّ النّساء لا يختلطن بالرّجال ولا يخطبن فيهم .

إنّ الاختلاط بين الرّجال والنّساء في البيوت أثناء الطّعام غير صحيح ؛ لأنّهم سيقعون في بعض المحرّمات ، مثلًا يد المرأة تنكشف أثناء تناولها لشيء من المائدة ، فلا بدّ من الفصل بين الرّجال والنّساء في البيوت أثناء التّجمّعات العائليّة ؛ لكي لا تترتّب بعض المفاسد ، وهذا هو الوضع الطّبيعيّ ، والاختلاط الموجود في المجتمعات سبب للمفاسد ، طبعًا الاختلاط بنفسه غير محرّم ، ولكنّه محرّم ؛ لأنّه سبب للمفاسد .

إذن :

أقوال وأفعال المعصومين عليهم السّلام على أنواع مختلفة من الأحكام .

نأتي إلى الفقيه :

نسأل :

هل الفقيه يعطي نوعًا واحدًا من الأحكام أو أنواعًا متعدّدةً ؟

أنقل لكم قصّة عن أحد الشّباب ، ونفس العالم السّابق إمام المسجد الّذي ذكرته أطال الله في عمره الشّريف ، تعلمون أنّه في الثّمانينات كان النّاس يضعون في بيوتهم مصابيح وتكون الإضاءة مخفيّة ، ونقل العالم قّصة أنّه ذهب إلى بيت أحد المؤمنين ، ودخل إلى الدّيوانيّة .

قال : رأيت نورًا ، ولكن لم أَرَ المصابيح ، ولا أدري من أين يأتي هـذا النّـور ، نظـرت تحـت الكنبـات ولم أَرَ مصـابيح ، ونظـرت إلى السّقف لعلّي أرى بعض المصابيح .

هذه القصّة ليست ضمن موضوعنا ، وإنّما ذكرتها من باب الطّرفة ، والنّاس في كلّ مدّة يخترعون ديكورات لبيوتهم .

والقصّة الّتي تخصّ موضوعنا هي أنّ هذا العالم قدّموا له كوبًا من الشّاي ووضعوا له ملعقة بلون ذهبيّ ، فسأل العالم صاحب البيت عن هـذه الملعقـة ، فقـال لـه بأنّهـا مطليّـة بالـذّهب ، فالعـالم أخـذ الملعقـة ورماها ، وقال القصّة بالمسجد ، وأحد الشّباب الحاضرين سمع هذه القصة ، وهـذا الشّـابّ بعد فترة زار أحد المؤمنين وقدّم لـه كـوبًا مـن الشّـاي وفيه ملعقة بلون الذّهب ، وتذكّر قصّة العالم ، وأراد أن يقلّد العالم في عمله ، فأخذ الملعقة ورماها ، أراد أن يطبّق ما طبّقه العالم ، وصاحب البيت استغرب منه ، وسأله : لماذا قمت بهذا العمل ؟

والشّابّ قال له قصّة العالم ، فقال له هذا المؤمن إنّ هذه الملعقة بلون النّحاس وليست مطليّةً بالذّهب .

نقول حتّى لو كانت مطليّةً بالذّهب فأنت لست عالما لتقوم بهذا العمل ، فليس من حقّك فعل ذلك ، فعمل العالم يختلف عن عمل العـامّيّ ، والعالـم لـه بعـض الخصوصـيّات ، ويمكنـه القيـام بـبعض الأعمال ، والعامّيّ ليس له الحقّ في القيام بها .

وقد يقـول إمـام المسجد بعض الكلمات للمصلّين من بـاب

النّصيحة ، لنفرض أنّ إمام المسجد تكلّم مع أحد المصلّين بحدّة ، وأنت لا تعرف ما هو الموضوع ، من الممكن أنّ هذا المصلّي صدر منه فعل معيّن يحتاج إلى حدّة في الرّدّ عليه ، وأنت من بعيد تراه ولا تعرف ما هو الموضوع ، فتقول : لماذا هذا الإمام لا يتكلّم مع المصلّين بطريقة لطيفة ؟

وشخص يريد أن يقوم في المسجد بنفس عمل الإمام نقول له : ليس من حقّك هذا ، لا بدّ من أن نعرف أنّ دور العالم يختلف عن دور العامّيّ .

وأنقل لكم طرفةً ليس لها علاقة بموضوعنا ، حينما كنت أصلّي في مسجد الإمام الحسن عليه السلام ، أحد المؤمنين كان واقفًا معي ، وجاء شخص وسألني سؤالًا ، وهذا المؤمن أجاب على السّؤال ، وأنا ساكت وأنظر إليه ، وسأل سؤالًا ثانيًا ، وأيضًا هذا المؤمن أجابه ، وأيضا ظللت ساكتًا ، وسأل سؤالًا ثالثًا ، وأيضًا أجاب ، التفت إليه وقلت له : أوّلًا السّؤال ليس مُوَجَّهًا إليك ، وأنت تجيب عن الأسئلة بدلًا عنّي .

وقلت له باللّهجة المحلّيّة : ليش تِتْلِيقَف ؟

بمعنى : لماذا تتدخّل بشيء ليس من شأنك ؟

وتابعت الحديث معه : وثانيًا أجوبتك الثّلاثة كلّها خاطئة ، وإذا سألوا إمام المسجد فالمفروض أن تستمع وتتعلّم المسألة ، ومن الواضح أنّك لم تدرس أيّ رسالة عمليّة ، وحتّى لو كنت تعرف الجواب

فالسّؤال ليس مُوَجَّهًا إليك .

وقلت له : نحن – المعمّمين – إذا شخص أتى إلى أحد المشايخ وسأله ، قال : يا شيخ فلان ، فنحن – المعمّمين – لا نجيب ، وإنّما هذا الشّيخ هو الّذي يجيب ؛ لأنّ السّؤال مُوَجَّهٌ إليه ، حتّى لو أنّ الشّيخ أخطأ في الإجابة اشتباهًا فنحن لا نصحّح الجواب أمامه حفاظًا على عمامته ، وإنّما بعد ذلك نجيب هذا الشّخص بالجواب الصّحيح بطريقة فنّيّة من غير أن يشعر أنّ جواب الشّيخ كان خاطئًا ، وأنت تجيب بدَلًا عن إمام المسجد ، فحاول في المرّات القادمة أن تغيّر طريقتك ، ولا تجيب عن أسئلة ليست مُوَجَّهَةً إليك .

إذن :

دور العالم في المجتمع يختلف عن دور العامّيّ .

نأتي إلى الفقيه ، هل الأحكام الّتي يصدرها الفقيه على أنواع مختلفة أو على نوع واحد ؟

حينما تقلّد مرجعًا تقلّده في أيّ المسائل ؟

تقلّده في أحكام الفقه العمليّ الموجودة في الرّسالة العمليّة ، نعم مرجع التّقليد إذا سألته عن الأحكام العقائديّة والأحكام الأخلاقيّة يجيبك ؛ لأنّ عنده اطّلاعًا عليها ، ولكنّه متخصّص في الفقه العمليّ ، وهو يعطيك حكمًا من حيث العمل ، فتعمل بهذا الحكم حتّى لو كان عند المرجع الثّاني حكم آخر ، ونعلم بوجود اختلاف في الفتاوى بين المراجع ، فأنت تعمل بفتاوى مرجعك ، ولا تأخذ

الأحكام من المرجع الثّاني ، فإذا قال مرجعك بالجواز أو الاستحباب وقال المرجع الثّاني بالحرمة فأنت تلتزم بقول مرجعك ويجوز أن تأتي بالعمل ، نعم يمكنك الاحتياط بين الجواز والحرمة أو الاستحباب والحرمة ، فلا تقوم بهذا العمل من باب الاحتياط ، وإذا يوجد مكروه وواجب فتأتي بالعمل من باب الاحتياط ، فإذا عرف المقلِّد موارد الاحتياط فيحتاط ؛ لأنّ الاحتياط أفضل من التّقليد ، والاحتياط سبيل النّجاة ، وإذا لم يعرف موارد الاحتياط فيلتزم بفتاوى مرجعه .

لنفرض أنّ هذا المرجع تصدّى في غير أحكام الفقه العمليّ ، مثلًا أحد الأشخاص طرح قضيّة عقائدية مخالفة لضرورة من ضروريّات مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، كعصمة الأئمّة عليهم السّلام ، فجاء شخص يقول بأنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام ليسوا معصومين ، ونحن نعتقد بالعصمة المطلقة للنّبيّ صلّى الله عليه وآله حتّى قبل البعثة ، ونعتقد بعصمة الأئمّة عليهم السّلام حتّى قبل تولّي الإمامة ، فيأتي شخص ويقول بأنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله معصوم في التّبليغ فقط ، وأنّه يمكن أن يخطئ في القضايا الحياتيّة ، كما ينقل في قصّة تأبير النّخل ، ويضرب مثالًا بأنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله إذا كان عنده هاتف نقّال فيمكن أن ينسى هاتفه في البيت ، فعنده النّبيّ صلّى الله عليه وآله مُعَرَّضٌ للسّهو والنّسيان ، وأنّه معصوم في التّبليغ فقط ، وأنّه غير معصوم في الأمور الأخرى ، فيأتي أحد المراجع ويتصدّى لهذا الشّخص ، فيصدر بيانًا أو يقول بأنّ هذا

الشّخص ليس من أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السّلام إذا كان يتبنّى هذا القول ، فهو خارج عن المدرسة .

نسأل :

هل قول هذا المرجع في مسألة عقائديّة أو في مسألة عمليّة ؟

الجواب :

قوله في مسألة عقائديّة ، وأنت تقلّد المرجع في المسائل العمليّة فقط ، وهذا المرجع من مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة تصدّى في أمر عقائديّ ، ومرجعك سكت ولم يتكلّم في هذا الموضوع العقائديّ .

أنت تقول : ما دام أنّ مرجعي لم يتكلّم فأنا لا شغل لي بكلام المرجع الآخر .

نقول : إنّ هذه الطّريقة في التّعامل مع المراجع طريقة خاطئة ، وإذا كان يوجد اختلاف في الفتاوى في الفقه العمليّ بين المراجع فتلتزم بما يقوله مرجعك ، وأمّا الآن فالمسألة ليست مسألةً فقهيّةً عمليّةً ، والمسألة عقائدية تضرّ بعقائد المدرسة ، وهذا المرجع الّذي هو من خطّ المرجعية الرّشيدة تصدّى فمعنى ذلك أنّه يوجّه انتباه أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السّلام إلى أنّ ما يطرحه هذا الشّخص يعرّض المدرسة إلى خطر من ناحية عقائديّة ، وهنا لا يصحّ أن تقول بأنّ مرجعي لم يتكلّم فأنا لا ألتزم بكلام المرجع الآخر ، والمرجع الآخر يمثّل هذه المدرسة ويمثّل بقيّة المراجع والعلماء ، فإذا كان هناك خطر على المذهب ويمكن أن يؤدّي إلى ضرر على عقائد النّاس فلا يصحّ

أن تقول بأنّه لا شغل لي بذلك ، ولنفرض أنّ الشّخص الّذي قال بعدم عصمة النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام كان يصلّي إمام جماعة في مسجد معيّن ، وتقول إنّ مرجعي لم يتكلّم فأنا أذهب وأصلّي خلف هذا الشّخص ، مع أنّ مرجعًا من مراجعنا الثّقات أصدر فيه بيانًا بأنّه خارج عن مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، وأنت بهذه الطّريقة تقوّي هذا الشّخص في مقابل هذا المرجع الّذي هو من مراجع الأمّة ، ولا يجوز تقوية الخطوط الباطلة سواء كان ضمن مدرسة أهل البيت عليهم السّلام أم خارج المدرسة ، ومسألة عدم جواز تقوية الخطوط الباطلة مسألة اتّفاقيّة بين العلماء ، فحينما تصلّي خلف هذا الشّخص فأنت تعطيه القوّة ، ولا يجوز ذلك ، ولنفرض أنّ معمّمًا يصلّي خلف هذا الشّخص فيعطيه تقوية بالإضافة إلى أنّه يعطيه شرعيّةً أيضًا لأنّه معمّم ، والعمامة لها حساب آخر ، فيعطيه الشّرعيّة ، وحينما يستدلّون يقولون بأنّك تتكلّم عن هذا الشّخص ويوجد معمّمون يصلّون خلفه ، فيقع النّاس في حيرة ، يأخذون بكلام هذا العالم أو يأخذون بكلام العالم الآخر ، والبعض يأخذون بكلام هذ العالم فلا يصلّون خلفه ، والبعض يصلّون خلف هذا الشّخص ؛ لأنّ هناك بعض المعمّمين يقولون صلّوا خلفه أو إذا تعتقدون أنّه عادل صلّوا خلفه ، مع أنّ دور العالم أن يبيّن الخطورة على المذهب ، ويبيّن الخطر الّذي يأتي على المذهب وعقائد النّاس ؛ لأنّ النّاس لا يعرفون دقائق الأمور ، وحينما يطرح في قضيّة العصمة

أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله والإمام عليه السّلام معصوم في شيء وغير معصوم في شيء آخر فالنّاس لا يعرفون ، ودور العلماء أن يبيّنوا خطورة أيّ شخص على المذهب ، وبعض العلماء قد يتساهلون في هذا الأمر ، وقد يأتون بعناوين أخرى ، مثل الحفاظ على وحدة الشّيعة ، فيقول : أنا أصلّي خلفه ؛ لأنّه لا بدّ من المحافظة على وحدة الشّيعة .

نقول : نعم تحافظ على وحدة الشّيعة إذا كان لا يوجد ضرر على العقائد ، ولكن إذا كان يوجد ضرر على وحدة الشّيعة فلا تساهم في نشر أفكار من يضرّ بعقائد النّاس ، ولا بدّ من أن تبيّن خطر هذا الشّخص على عقائد النّاس ، نعم نحافظ على الوحدة ، ولكن بشرط أنّ عقائد النّاس لا تتأثّر بأفكار هذا الشّخص .

وطبعًا العصمة من باب المثال ، وقد تكون هناك أمثلة أخرى ، وخاصّة إذا كان الشّخص عنده أفكار خاطئة في مسائل العقائد بالإضافة إلى كثرة مخالفاته لإجماعات الفقهاء ، فيأتي بمسائل فقهيّة عمليّة لا دليل عليها ، وكلّ ما شذّ من الأحكام هو يتبنّاها ، أو أنّه يطرح مسائل بدون الاستدلال الفقهيّ ، ويقول إنّ هذا رأيي ، ولكن لا يوجد عنده دليل على رأيه ، أو أنّه يقول عن سيّدة نساء العالمين عليها السّلام إنّها ليست معصومة ، وإنّما نشأت ضمن تربية معيّنة فصار عندها هذا المقام العالي ، وهنا لا نريد أن نطبّق على أشخاص معيّنين ، بل كلامنا على نحو القضيّة الحقيقيّة لا القضيّة الخارجيّة ،

قد توجد مصاديق في الماضي ، وقد تأتي مصاديق في المستقبل ، وإذا كانت المسألة عقائديّة فدور جميع المؤمنين أن يتبنّوا كلام المرجع الّذي أصدر هذا البيان ، وليست القضيّة مزاجيّة في أنّني أتبنّى أو لا أتبنّى ، نتبنّى كلام مرجع من مراجع الأمّة من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ويكون كلام المعمّم في مقابل كلام المرجع ، وقد يكون مرجعان أو ثلاثة يصدرون هذه البيانات ، فعلينا الالتزام بما يصدره مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة ؛ لأنّهم صمّام الأمان لمدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، ويسري الأمر على جميع المؤمنين لا على مقلّدي هذا المرجع فقط ؛ لأنّ المسألة ليست مسألة فقهيّة عمليّة ، بل هي مسألة عقائديّة ، فجميع المؤمنين لا بدّ من أن يهبّوا لمساندة هذا المرجع في بيان انحراف هذا الشّخص عن مدرسة أهل البيت عليهم السّلام ، وطبعًا تختلف الوسائل على حسب ظروف بعض البلدان ، قد لا يصرّحون باسم هذا الشّخص ، ولكن يأخذون آراءه ويفنّدونها ، فإذا كانت المسألة عقائديّة فجميع المؤمنين لا بدّ من أن يهبّوا لنصرة المرجع الّذي يكون من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، والقضيّة ليست مزاجيّة في أنّني مقتنع أو غير مقتنع ، وأنّ هذا العالم كلامه حجّة وذاك العالم كلامه ليس بحجّة ، نقول إنّ كلام هذا المرجع حجّة ، ويتبنّى العلماء كلام هذا المرجع لأنّه عالم متصدّي ، ولا يعطينا أحكام فقهيّة عمليّة فقط ، وقد يوجد مرجع متخصّص في الفقه العمليّ ، فيبيّن لك مسائل الحلال والحرام ، ولا يتصدّى في القضايا العقائديّة أو القضايا

الاجتماعيّة ، ومرجع آخر يتصدّى لأمر مهمّ ، ويكفي أن يتصدّى مرجع واحد من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ولا يشترط أن يتصدّى جميع المراجع لهذا الأمر ، ويكون جميع المؤمنين مع هذا المرجع في تصدّيه ، وليس بالضّرورة أن يتصدّى جميع المراجع لنفس القضيّة ، فنرى أنّ المرجع الأوّل يتصدّى للأمر الأوّل فيكون جميع المؤمنين معه ، والمرجع الثّاني يتصدّى للأمر الثاني فيكون جميع المؤمنين معه .

لنفرض أنّ مرجعًا في بلد معيّن أصدر حكمًا بالجهاد على نحو الوجوب الكفائيّ ، وشخص لا يقلّده يقول لا شغل لي بكلام هذا المرجع ، نقول له بل لك شغل ؛ لأنّ هذا المرجع ليس نظره إلى مقلّديه فقط حيث يوجد خطر على البلد ، فحينما يصدر الحكم بالجهاد فهذا الحكم يسري على مقلّديه وعلى مقلّدي المراجع الآخرين ؛ لأنّ الخطر عامّ على جميع النّاس في هذا البلد ، والمسألة ليست مسألة شرعيّة بسيطة بأنّه يجوز أو لا يجوز ، والمسألة ليست مسألة فرديّة كالصّلاة والصّيام ، وإنّما المسألة عامّة تمسّ جميع النّاس في البلد ، ويجب على جميع المؤمنين أن يهبّوا لتلبية نداء هذا المرجع سواء كانوا من مقلّديه أم لم يكونوا من مقلّديه .

إذن :

توجد أنواع مختلفة من الأحكام الّتي يصدرها الفقيه ، تارةً الحكم الشّرعيّ يكون بناءً على الفقه العمليّ ، فتأخذ بقول مرجعك ولا تأخذ بقول المرجع الآخر ، وتارةً أخرى يوجد تصدّي من أحد

المراجع من خطّ المرجعيّة الرّشيدة بسبب وجود خطر على مدرسة أهل البيت عليهم السلام ، وإذا تصدّى فلا تقول إنّ هذا ليس مرجعي ، فيجب على جميع المؤمنين التّصدّي لهذا الأمر .

وإذا كان الذّهاب إلى هذا الشّخص يؤدّي إلى تقويته فلا يجوز الذّهاب إليه ، وإذا كانت الصّلاة خلفه تؤدّي إلى تقويته وإعطاء الشّرعيّة له فلا تجوز الصّلاة خلفه ، وإذا كانت الصّلاة خلفه لا تجوز فتكون صلاته باطلة ، لا أنّه يبني على صحّة صلاته ، ففي عدالة إمام الصّلاة لا ننظر إلى أنّه يفعل الواجبات ويترك المحرّمات فقط ، بل من المهمّ النّظر إلى العقائد الّتي يتبنّاها ، فإذا كان يشكّك في عصمة الأئمّة عليهم السّلام فلا تجوز الصّلاة خلفه ، وتكون الصّلاة خلفه باطلة ، والقضايا العقائديّة تدخل في مسألة عدالة من تصلّي خلفه ، ولا يكتفى بأنّه يفعل الواجبات ويترك المحرّمات فقط .

وإذا يقوم شخص بأيّ عمل يؤدّي إلى تقوية وإعطاء الشّرعيّة للخطوط الباطلة فلا يجوز هذا العمل ، حتّى لو كانت التّقوية بنسبة ١% ، وإذا كان عندهم أماكن معيّنة يتجمّعون فيها فلا يجوز الذّهاب إليها إذا كان فيه تقوية لهم ، وهذا المقياس نجعله بأيدينا .

ولنفرض شخصًا من هذا الخطّ يدخل إلى ديوانيّة فماذا يفعل صاحب الدّيوانيّة ؟

صاحب الدّيوانيّة يستقبله ولا يعامله بجفاء ، فأيّ إنسان يدخل إلى بيتك فهو ضيفك تعامله بالحسنى حتّى لو كان عدوًّا لك ، فأنت

تكرمه ، وهذا لا يعطيه التّقوية .

وتلاحظون أنّه إذا جلس عند أحد العلماء يلتقطون له صورة ، وينشرون الصّورة في مواقعهم ، ويبيّنون أنّ العلماء جالسون معًا ؛ لأجل أن يُظْهِرُوا أمام النّاس أنّه لا توجد أيّ مشكلة ، نقول بأنّه توجد مشكلة ، ويستغلّون هذه الصّورة كنوع من الدّعاية ، فننتبه أنّ هذه الصّور ليس لها قيمة .

مثلًا قد يوجد احتفال في مسجد ويجلس العلماء في مكان معيّن ، وكلّ عالم يأتي إلى الاحتفال يجلس في هذا المكان ، ومعمّم من الخطّ الباطل جالس معهم ، فيلتقطون صورة وينشرونها ؛ ليبيّنوا أنّه لا توجد مشاكل بين العلماء ، فهم جالسون بقرب بعضهم البعض ، والعلاقات طيّبة بينهم ، نقول بأنّه توجد مشكلة في الأفكار والاعتقادات ، فهذه الصّور لا قيمة لها ، والبعض يستغلّ هذه الصّور لأجل أن يروّج لمدّعي الاجتهاد أو مدّعي المرجعيّة .

مثلًا شخص عنده صورة مع العلّامة الطّباطبائيّ رضوان الله عليه صاحب تفسير الميزان ، صورة في حرم المعصومة عليها السّلام في قم المقدّسة للعلّامة مع طلبته ، ويأتي شخص معمّم من الخارج ويصوّر معهم ، وهذا المعمّم ينشر هذه الصّورة ويقول بأنّه من طلبة العلّامة ، وهذه الصّورة لا تظهر من هو من طلبته ومن ليس من طلبته .

لتكن بأيدينا مقاييس في التّمييز بين الأشخاص ، فإذا تصدّى مرجع لشخص معيّن فنعرف أنّ هناك خطرًا على مدرسة أهل البيت

عليهم السّلام ، فلا بدّ من أن نؤيّد هذا المرجع ، وليس بالضّرورة أن يكون مرجعك ، فمرجعك قد يسكت بسبب ظروف معيّنة أو يكتفي بتّصدي مرجع آخر .

نعم إذا عارض المرجع مرجع آخر فهنا ندخل في حساب آخر ، نفرض أنّ مرجعك عارض والمرجع الآخر أخطأ في التّشخيص وتبيّن بأنّ هذا الشّخص إنسان صالح ، فهنا ندخل في حساب آخر ، ولكن إذا سكت مرجعك والمسألة عقائديّة لا فقهية عمليّة فتؤيّد المرجع المتصدّي ، وقد تسأل مرجعك عن هذا الشّخص فلا يجيبك ، قد توجد ظروف معيّنة جعلت مرجعك لا يتكلّم ، وعلماؤنا لا يتكلّمون في كلّ موضوع ، ففي ظروف البلد الّذي يعيش فيه لا يستطيع أن يتكلّم عن هذا الموضوع ، أو أنّ هذا المعمّم له مكانة فإذا تكلّم مرجعك في هذا الموضوع فأتباع هذا المعمّم يطعنون فيه ، لذلك يسكت ولا يتكلّم ، والمرجع إذا سكت فلا نبني على أنّه مؤيّد أو معارض ، فقد توجد ظروف معيّنة تمنعه عن الكلام .

والبعض يسألون : لماذا لا يتكلّم المرجع ؟

نقول : نحن لا نفرض على المراجع ماذا يقولون وماذا لا يقولون ، ومتى يتكلّمون ومتى لا يتكلّمون ، ومتى يتصدّون ومتى لا يتصدّون .

يسألون : لماذا لم يصدر المرجع بيانًا عن هذا الموضوع ؟

نقول : إنّ الناس لا يفرضون على المرجع شيئًا ، وإنّما المرجع هو الّذي يفرض عليك ، فإذا سكت المرجع فهناك ظروف معيّنة ألزمته

بالسّكوت ، وهذا المرجع تكلّم لأنّ الظروف تساعده على الكلام ، ولا يمكن أن نفرض عملًا معيّنًا على المراجع .

كما أنّك في القضايا الفرديّة الشّخصيّة تشخّص ظروفك ، وعلى أساس الظّروف تُقْدِمُ على العمل أو لا تُقْدِمُ عليه ، كذلك المرجع هو يقيّم ظروفه ، فَيُقْدِمُ على العمل أو لا يُقْدِمُ عليه .

لنفرض في زمان لم يصدر حكمًا بالجهاد ، وفي زمان آخر أصدر هذا الحكم ، فيسألون من باب الإشكال : لماذا لم يُصْدِرْ سابقًا وأصدر الآن ؟

نقول إنّ المرجع يقيّم الظّروف الموضوعيّة المحيطة به ، وبناءً على هذه الظّروف يصدر بيانًا أو حكمًا أو لا يصدر .

خلاصة الموضوع :

إنّ الأحكام الّتي يصدرها مراجع التّقليد من خطّ المرجعيّة الرّشيدة على أنواع مختلفة ، ولا نتعامل مع هذه الأحكام كأنّها نوع واحد ، فنتعامل معها كلّها على أنّها من نوع الحكم الفقهيّ العمليّ ، ولكي تعرف كيفيّة التّعامل مع الأنواع المختلفة لا بدّ من أن ترجع إلى العلماء وتسألهم أنّ هذا الحكم من أيّ نوع ، وتسأل العلماء : أنا لا أقلّد هذا المرجع فهل ألتزم بكلامه أو لا ألتزم ؟

والعلماء يبيّنون نوع الحكم وأنّه تلتزم به أو لا تلتزم .

ودائمًا الاحتياط سبيل النّجاة ، لنفرض أنّ العلماء اختلفوا في التّشخيص فالمكلَّف يعمل بالاحتياط إذا كان يمكن الاحتياط ؛ لكي

لا يقع في المحظور بعد ذلك ، ويكون مساهمًا في تقوية خطوط الباطل من غير أن يدرك ذلك ، وقد يكون هذا الشّخص قاصرًا أو مقصِّرًا ، هذا علمه عند الله عزّ وجلّ ، ونحن علينا البناء على ظاهر الإنسان ، فننتبه في الأمور الّتي تمسّ عقائد مدرسة أهل البيت عليهم السّلام إذا تصدّى مرجع واحد فنكتفي بذلك ما دام أنّه مرجع من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ويكفي تصدّي مرجع واحد في مثل هذا الأمر العقائديّ ، وليس بالضّرورة أن يتصدّى جميع المراجع لنفس الأمر .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : عبدالله كاظميّ :

إذا أصدر مرجع حكمًا بأنّ هذا الشخص منحرف ولا يجوز تأييده وتقويته ، تشخيص التّعامل الّذي يحصل مع هذا الشّخص من قبيل زيارته أو الاجتماع معه على قضيّة معيّنة ، من الّذي يقيّم أنّ هذا التّعامل صحيح أو خاطئ ؟

إذا كان المؤمنون يقيّمون فمن الطّبيعيّ أنّهم سيختلفون ؛ لأنّ كلّ واحد له نظرته ، وبالتّالي في هذه الحالة لا أستطيع أن أُشْكِلَ على شخص يختلف معي ، يقول إنّ وجهة نظري هذه ، وأرى هذا ، وكلّ واحد يختلف مع الآخر ، أو أنّ المرجع يحدّد أو علماء البلد يحدّدون ، فالتّحديد مسئوليّة من ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

تقصدون الاختلاف في المصاديق ، أوّل شيء لا بدّ من أن نقتنع بالقاعدة الرّئيسيّة ، وهي أنّه لا تجوز تقويته بأيّ طريق من الطّرق ، فتسأل : أنا أريد أن أُقْدِمَ على هذا العمل ، هل هذا يؤدّي إلى تقويته أو لا يؤدّي ؟

مقياس التّقوية مقياس عرفيّ بأنّ هذا العمل يقوّيه أو لا يقوّيه ، مثلًا تذهب إلى زيارته في بيته ، هذا يقوّيه ، أو عندهم مجالس معيّنة إذا ذهبت إليها فهذا يعطيه تقوية ، ومصاديق التّقوية واضحة ، ولو سألنا : المؤمنون في أيّ شيء سيختلفون ؟

المقياس نجعله بأيدينا ، تزوره في بيته أو تذهب إلى مجالسه أو تحضر محاضراته ، هذا كلّه يسبّب تقوية لهذا الخطّ ، وإذا عندهم أماكن خاصّة يجتمعون فيها كالمخيّمات فلا يجوز أن تذهب إليها ، فمصاديق التّقوية يمكن أن نعرفها بسهولة ، وإذا شككت في مصداق معيّن فترجع إلى العلماء لمعرفة أنّه مصداق أو لا ، وإذا اختلف علماء البلد فترسل رسالة إلى المرجع الّذي أصدر البيان وتسأله عن هذا المصداق ، لنفرض أنّ هذا الخطّ عندهم حملة حج ، فتسأل المرجع صاحب البيان : هل يجوز أن أذهب معهم إلى الحجّ أو لا يجوز ؟

فيأتيك الجواب منه بأنّه يجوز أو لا يجوز ، وأنّه من مصاديق التّقوية أو ليس من مصاديق التّقوية ، ففي حالة الاختلاف في المصاديق ترجع إلى هذا المرجع أو العلماء الّذين يؤيّدون هذا المرجع ؛ لأجل أن

تعرف المصاديق بدقّة ، وإذا شككت فالاحتياط سبيل النّجاة ، فلا تُقْدِمْ على هذا العمل .

سؤال : المهندس فوزي الصّرّاف :

السّؤال الأوّل : الأمّة تعاني من تحدّيات فكرية وقيميّة وثقافيّة جارفة وغير مسبوقة ، فكيف نستفيد من خطّ المرجعيّة الرّشيدة في مقابل هذه التّحدّيات لكي نعطي ثقةً أكبر في الإسلام ؟

السّؤال الثّاني : كيف نوازن بين هذه الأفكار والقيم والواقع المعاصر ؟ وكيف نطبّقها على الواقع ؟ وهل وضعت المرجعيّة الرّشيدة أهدافًا معيّنة وأوصت بشيء ؟

هذا كلّه يحتاج إلى جهد ذهنيّ كبير وعلم واسع وأن تكون من الأولويّات .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

بالنّسبة للمراجع نلاحظ أنّ كلّ مرجع يتصدّى لأمر بناءً على تشخيصه بأهمّيّته ، والمرجع الثّاني يشخّص أهمّيّة أمر آخر ، وجميع مراجعنا يمثّلون شجرةً واحدةً ، وكما أنّ الأئمّة عليهم السّلام عندهم تعدّد أدوار ووحدة هدف ، وكذلك نفس الطّريقة بالنّسبة للمراجع والعلماء فلهم تعدّد أدوار ووحدة هدف ، فأدوار المراجع مختلفة ، وفي القضايا الفكريّة نجد بعض العلماء يتصدّون لها ، وبعض العلماء يتصدّون للقضايا العمليّة ، وهذا مطلوب ، لا أنّ جميع العلماء يذهبون إلى القضايا الفكريّة ويتركون القضايا الفقهيّة أو يتركون

القضـايا العقائديّـة ، لـذلك عنـدنا متخصّصـون في جميـع المجـالات ، فالسّيّد الشّـهيد محمّـد باقر الصّدر أو الشّيخ مرتضى المطهّريّ رضوان الله عليهما تصدّيا للفلسفات الغربيّة ، وعالم آخر يتصدّى لأمر آخر كالمسـائل العقائديّـة ، فكـلّ مرجـع وعـالم يتصـدّى لأمـر معـين ، والمؤمنـون كـذلك يتصـدّون كـلّ علـى حسـب قدرتـه ، فنـرى مؤمنًـا متخصّصًـا في المسـائل الفقهيّـة العمليّـة ، ومـؤمن آخـر يتصـدّى في المسـائل الخلافيّـة بـين السّـنّة والشّـيعة ، ومـؤمن ثالـث يتخصّـص في القضـايا التّاريخيّة ، وكـلّ شـخص منهم يبـذل جهـده في المجـال الّـذي يتصدّى فيه .

بالأمس أرسلوا لي سؤالًا : هل رقيّة بنت الإمام الحسين عليه السّلام شخصيّة حقيقيّة أو لا ؟

كـان جـوابي لهـم : أنا لسـت متخصّصًـا في التّـاريخ ، ارجعـوا إلى المتخصّص في دراسة واقعة الطّفّ .

والخطباء عندهم بحوث أكثر في هذه الواقعة ، فيعرفون الشّخصيّات الّتي كانـت موجـودةً والشّخصيات غير الموجـودة أثنـاء الواقعـة ، فهـو متخصّص في التّاريخ ، فيرجعون إلى المتخصّص في بيان أنّ الشّخصيّة حقيقيّة أو لا .

وإذا أردت أن أجيب فلا بدّ من أن أبحث عدّة سنوات وأرجع إلى جميع الكتب ، وأحلّل الشّخصيات والحوادث الّتي وقعت في الواقعة ، وما هو منصوص ، وما هو حقيقيّ ، وما هو مزوّر ، وهذا يحتاج إلى

متخصّص في هذا المجال .

والعلماء يحاولون أن يتخصّصوا في مجالات فكريّة مختلفة ، والمؤمنون يستفيدون من العلماء في هذه المجالات المختلفة ، مثلًا عالم يتصدّى لدورة صيفيّة للطّلبة ، وهذا التّصدّي مطلوب ، وهو دور مهمّ ، ولا نستقلّ – من القليل – أنّ أحد العلماء يقوم بدور بسيط ، وعالم متخصّص في تدريس النّحو في الحوزة ، وهذا هو الشّغل الشّاغل له ، فهو متخصّص في قواعد النّحو ، ولا نقول إنّ هذا العمل قليل نسبة إلى أعمال أخرى ، أو أنّ العالم ضيّع عمره في هذا التخصّص ، فنحتاج إلى متخصّصين في جميع المجالات ، البسيطة منها والمعقّدة .

ونحتاج إلى متخصّصين في الفلسفة ؛ لأجل الرّدّ على الفلاسفة الغربيّين ، والبعض يقولون إنّ دراسة الفلسفة حرام وأنّها كفر ، فإذا كانت حرامًا فمعنى ذلك أنّه لن يوجد عندنا متخصّصون في الفلسفة ، وتوجد الآن فلسفات غربيّة ، وتوجد مسائل فكريّة فلسفيّة تطرح العقائد ، ويمكن أن نغيّر العنوان من فلسفة إلى علم المعارف العقليّة ، وهذا العنوان الجديد يكون مقبولًا مع أنّه نفس مضمون الفلسفة ، فعلم الفلسفة هو علم المعارف العقليّة ، وحينما نقول مباحث عقليّة أو مباحث فلسفيّة فلهما نفس المعنى ، وإذا قلت مبحث عقلي يكون مقبولًا ، وإذا قلت مبحث فلسفي فلا يُقْبَلُ ، والخلاف ليس على المصطلح ، فالمبحث العقليّ هو المبحث الفلسفيّ ، فالفيلسوف بعقله المجرّد يبحث في الأشياء بدون آيات

وروايات ، ويريد أن يثبت وجود خالق للكون بواسطة القواعد العقليّة الموجودة عند كلّ إنسان ، ولا يأتي إلى الآيات القرآنيّة والرّوايات الشّريفة ، وإذا أتى إلى الآيات والرّوايات فهذا بحث نقليّ بواسطة النّصوص الدّينيّة ، وهو يريد أن يبحث بحثًا عقليًّا ، فيوجد بحث عقليّ وبحث آخر نقلي .

والفيلسوف يسأل : هل يمكن لعقل الإنسان أن يصل إلى وجود خالق للكون أو لا يمكن ؟

يقول : نعم يمكن للإنسان أن يصل إلى وجود خالق الكون بواسطة العقل .

فالدليل يكون دليلًا عقليًّا أي دليلًا فلسفيًّا ، وفي بعض الكتب يقال الدّليل العقليّ الفلسفيّ على وجود الإله ، العقليّ والفلسفيّ بنفس المعنى ، وحينما يقال الفلسفة تأتي الاعتراضات أنّ الفلسفة جاءت من اليونان ، فكيف نأخذ بهذا العلم الّذي جاء من هناك ، نقول أنت تحتاج إلى دراسة الفلسفة أي علم المعارف العقليّة ، وطبعًا يوجد اختلاف في تفاصيل مسائل الفلسفة ، فهذا العالم يقول ندرس هذه المسألة ، والعالم الآخر يقول إنّ هذه المسألة لا نحتاجها ، وقد تختلف النّظريّات العقليّة بين عالم وآخر ، ومثل هذا الاختلاف موجود حتّى في علم أصول الفقه .

نسأل : هل الاختلاف في النّظريّات معناه إلغاء العلم ؟

نقول : لا ، ففي أصول الفقه يختلف العلماء في مباحثها .

سؤال : مع اختلاف العلماء في مباحث علم الأصول ألا نحتاج إلى أصول الفقه ؟

نقول : نحتاجها ، ومباني ونظريّات هذا العالم تختلف عن مباني ونظريّات العالم الآخر ، وهذا لا يؤدي إلى إلغاء العلم .

إذن :

القضايا الفكريّة المعاصرة بعض العلماء يتابعونها ، وتوجد بحوث فيها ، ولا يمكن أن نطلب من جميع العلماء التّصدّي لها ، فكلّ عالم يتخصّص في مجال ويبذل مجهوده فيه ، فيوجد عالم متخصّص في علم العقائد ، وعالم آخر متخصّص في علم الأخلاق ، وَيُنْقَلُ عن السّيّد محسن الحكيم رضوان الله عليه أنّه قبل أن يذهب إلى إلقاء درسه كان يأخذ درسًا عند عالم من علماء الأخلاق ثمّ يذهب إلى درسه ، والسّيّد رضوان الله عليه لم يكن متخصّصًا في علم الأخلاق .

وتجد في الحوزة جميع التّخصصّات ، وأيّ مجال تريده يوجد عالم متخصّص فيه ، ويمكنك أن تحضر الدّرس عنده ، وبعض الطّلبة يدرسون أصول الفقه عند عالم ، ويدرسون الفقه الاستدلاليّ عند عالم آخر ، يرون أنّ ذاك العالم أعلم في الأصول ، وهذا العالم أعلم في الفقه الاستدلاليّ ، فيوجد في الحوزة التّعدّد في الأدوار ، وحتّى بالنّسبة لعلماء البلد إذا احتجت إلى مسألة فتسأل : من هو عالم البلد المتخصّص في مجال هذه المسألة ؟

نعم تارةً تكون المسألة عامّةً فترجع إلى أيّ عالم من علماء البلد ،

وتارةً أخرى تحتاج إلى عالم متخصّص ليجيب عن سؤالك ، كما في تفاصيل المسائل المستحدثة في مناسك الحجّ ، وإذا احتجت إلى إعراب كلمات آية قرآنيّة تبحث عن المتخصّص في النّحو فتسأله ، ولا تذهب إلى شخص آخر ، وفي أيّ قضيّة ارجع إلى المتخصّص ، وهذا التّنوّع موجود عند علماء الحوزة .

هذا جواب السّؤال الأوّل .

وجواب السّؤال الثّاني هو أنّنا نحتاج إلى دراسة الواقع ومعرفة الظّروف الموضوعيّة في زماننا الحاليّ ، هل هناك اختلاف بين ظروفنا والظّروف الّتي كانت موجودةً في زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله وزمان الأئمّة عليهم السّلام ؟

توجد ظروف متشابهة وظروف أخرى مختلفة ، فبعض الأحكام الشّرعيّة أحكام دائميّة ، وبعض الأحكام كانت مؤقّتة وَنُسِخَتْ ، ويوجد النّاسخ والمنسوخ .

في رواية عن زرارة قال : سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الحلال والحرام ، فقال : حلال محمّد حلال أبدًا إلى يوم القيامة ، وحرامه حرام أبدًا إلى يوم القيامة ، لا يكون غيره ولا يجيء غيره [1] .

والعالم يدرس جميع الأحكام ليعرف أيّ الأحكام أحكامًا دائميّة وأيّ الأحكام كانت مؤقّتةً ، وأيّ الأحكام كانت على نحو التّبليغ ، وأيّها على نحو القضاء ، وأيّها على نحو الولاية والحكومة ، وغير

---

[1] الكافي ج١ ص٥٨ ح١٩ .

ذلك ، والفقيه يدرس الأحكام المختلفة ، وبناءً عليه سيأتي إلى واقعنا الحاليّ ليرى الأحكام المناسبة لواقعنا ، وبعض الظّروف مشابهة لما كانت في زمان النّبيّ صلّى الله عليه وآله وفي زمان الأئمّة عليهم السّلام ، فتأتي نفس الأحكام ، وبعض الظّروف اختلفت فتأتي أحكام أخرى .

مثلًا في الدّعوة تأتي الآية الكريمة :

"ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" [1] .

حينما تريد أن تدعو شخصًا من أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السّلام فدعوتك تختلف عن دعوتك لشخص من المدارس الأخرى أو دعوتك لشخص مسيحيّ أو يهوديّ يعيش في الغرب أو دعوتك لشخص من أتباع الأديان الوضعيّة ، والعنوان واحد وهو عنوان (الدّعوة) ، ولكنّ الوسائل والطّرق تختلف من شخص لآخر ، ومن بلد إلى آخر ، ومن زمان إلى آخر ، فالظّروف الزّمانيّة والمكانيّة تحتّم عليك اختلاف الوسائل والطّرق ، وهذا حاصل الآن ، فالإنسان الكبير تعطيه محاضرةً بلا وسائل توضيحيّة ، وفي الدّورات الشّبابيّة تستعمل الوسائل التّوضيحيّة ، فتستعمل الكومبيوتر والبروجكتر للأطفال ، وتقدّم المحاضرة عن طريق القصة ؛ لكي تقدّم لهم الأحكام الشّرعيّة بشكل واضح ، وحتّى بالنّسبة للأشخاص في البلد الواحد

---

[1] النّحل : ١٢٥ .

تختلف الوسائل ، فنحتاج إلى دراسة الواقع ومعرفة المشاكل الحاليّة ، نفرض أنّ شخصًا يريد أن يكتب بحثًا في أحكام الآبار في كتاب من خمسمائة صفحة ، من سيستفيد من أحكام البئر في زماننا الحاليّ ؟

في بلدنا لا نحتاج إلى مثل هذه الأحكام ، ولا بدّ من أن نطرح الأحكام الخاصّة بماء الصّنبور وخزّان الماء ، هل هو يطهّر النّجاسة أو لا ؟

نعم قد ينفع الكتاب في بعض مناطق الدّول الأفريقيّة الّتي يعتمد النّاس فيها على الآبار .

لا بدّ من أن نطرح الأحكام الشّرعيّة الّتي تواكب واقع النّاس ، لذلك فإنّ دراسة الواقع أمر مهمّ جدًّا ؛ لكي نعرف المشاكل الموجودة عند النّاس ، وبعد ذلك نطبّق هذه المسائل .

واخترنا بحث (التّقليد والأعلمية) ؛ لأنّ هناك إشكالات تُطْرَحُ على قضايا التّقليد ، وأنّه لا نحتاج إلى علماء الدّين ، وبعض المؤمنين يطرحون مثل هذا الإشكال .

والبعض يقولون : نحن عرب ونفهم الآيات والرّوايات ، فلا نحتاج إلى العالم .

وبين المؤمنين هناك من يعتقد بالتّقليد ، ولكن توجد عندهم إشكالات على الأعلميّة ، وأنّه لا نحتاج إلى الأعلمية ، ويجوز أن تقلّد أيّ فقيه .

لذلك اخترنا هذا العنوان ، وطرحنا مجموعةً من البحوث المتعلّقة

بهذا العنوان ، وأردنا بيان أدلّة التّقليد وأدلّة الأعلمية .

وطرحت البحث في هذه اللّيلة ؛ لأنّه وصلني أمس سؤال من أنّ هناك أمرًا معيّنًا ، وهذا الأمر المعيّن يجعل بعض المؤمنين يقولون بأنّ كلام المرجع ليس حجّةً ، وأنّه عنده رأي أيضًا ، وأحد العلماء قد يطرح نفس رأيه ، وقلت بأنّ هذا العالم الآخر ليس فقيهًا ، فقال بأنّ كلام هذا الفقيه المرجع ليس حجّة ، وكلام العالم غير الفقيه حجّة ، لذلك أردت أن أبيّن أنّه لا بدّ من أن ننظر إلى الأنواع المختلفة للأحكام عند المراجع ، وبناءً على ذلك لا بدّ من أن نعرف كيف نتعامل مع الأحكام المختلفة الصّادرة من المرجع .

لنفرض أنّ أحد الفقهاء صار حاكمًا لدولة ، وعنده مقلّدون ، تارةً يصدر الأحكام بناءً على الفتوى والحكم الشرعي ، أي يكون في مقام الإفتاء ، وتارةً أخرى يصدر أحكامًا بناءً على أنّه حاكم ووليّ ، فهو الوليّ الفقيه ، فيصدر أحكامًا ولائيّةً حكوميّةً ، والحكم الأوّل يختلف عن الحكم الثّاني ، وتختلف كيفيّة التّعامل مع الحكمين ، والمؤمنون لا بدّ من أن يعرفوا كيف يميّزون بين الحكمين ، مثلًا إذا أصدر حكمًا بالجهاد فهذا الحكم يختلف عن حكم صلاة المكلّف الظّهر أربع ركعات في حال الإقامة في مكان ، فتوجد أنواع مختلفة للأحكام ، وتارةً يكون الفقيه قاضيًا ، فيصدر أحكامًا على نحو القضاء .

وحتّى العالم حينما يجيب على الأسئلة فإنّه يجيب بحسب

الشّخص ، وتأتي أسئلة مختلفة إلى جميع العلماء .

مثلًا إذا كان العالم يعرف أنّ هذا السّائل وسواسيّ ، وأسئلته تكون دائمًا عن الطّهارة والنّجاسة ، فدائمًا تكون أجوبة العالم له أن يبني على الطّهارة ؛ لأنّه وسواسيّ ، وشخص آخر لا يجيبه بالبناء على الطّهارة دائمًا ؛ لأنّه ليس وسواسيًّا ، فغير الوسواسيّ يسأله العالم عن مورد شكّه ، ويكون الجواب بأن يبني على النّجاسة أو على الطهارة بحسب المورد .

فالحكم الأوّل بالبناء على الطّهارة يكون للشّخص الوسواسيّ ، وأمّا غير الوسواسيّ فيجيبه بالبناء على النّجاسة في المورد الّذي سأل عنه .

وقد ينشر الشّخص الأوّل الجواب في وسائل التّواصل ، والبعض قد يظنّ بأنّ المسألة عامّة لجميع المكلَّفين من الوسواسيّ وغير الوسواسيّ ، فنقول إنّ هذا الجواب خاصّ بالشّخص الوسواسيّ فقط ، ولا يعمّ غير الوسواسيّ .

والشّخص الثّاني قد ينشر الجواب ، فنقول إنّ هذا الحكم خاصّ بالشّخص غير الوسواسيّ .

وحتّى بالنّسبة للأشخاص فالعالم أحيانًا يعطي الحكم بناءً على حالة السّائل ، ولا يكون حكمًا عامًّا لجميع المكلَّفين .

لذلك ننتبه أنّ الأحكام الّتي تصدر من العالم والفقيه والمرجع أحكام مختلفة ، والعلماء حينما ينقلون أحكام المراجع ينقلون بناءً

على اختلاف أنواع الأحكام ، وهذه نقطة مهمّة جدًّا ؛ لكي نعرف كيفيّة التّعامل مع الأحكام الّتي تصدر من مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، فيكون تعاملنا تعاملًا صحيحًا ونؤدّي التّكليف الشّرعيّ المطلوب منّا .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

البعض قد تكون عنده مشكلة في تمييز ما هو من ضروريّات المذهب وما هو من غير ضروريّات المذهب ، ومثال العصمة هي من ضروريّات المذهب ، والبعض قد يأخذ الجانب التّاريخيّ ، وذكرتم أنّ البعض يشكّك في العصمة ، والبعض يتحدّث عن الجانب التّاريخيّ ، مثلًا قضية الزّهراء عليها السّلام ، البعض يذكرها من باب الحادثة التّاريخيّة ، والبعض يعتبرها ضرورة من ضروريّات المذهب ، مع أنّ الضّرورة هي العصمة لا الحادثة التّاريخيّة ، فقد يقع البعض في الإشكال ، وقد يتّخذ موقفًا من شخص معيّن .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

إذا كان الشّخص متخصّصًا في التّاريخ وبحث بحثًا علميًّا ووصل إلى نتيجة معيّنة فهذه النّتيجة مقبولة ، ولكن إذا لم يكن عنده بحث في الموضوع فالنّتيجة غير مقبولة ، وقد يقول بدون أن يقوم بالبحث بناءً على رأيه الشّخصيّ : إنّ هذا لا يمكن أن يحدث ، أو هذا يمكن أن يقع ، فقوله لا يكون مقبولًا .

وطبعًا في البحوث التّاريخيّة قد يصل الباحثون المتخصّصون إلى

نتائج مختلفة .

مثلًا رقيّة شخصيّة موجودة في واقعة الطّفّ أو غير موجودة ، باحث متخصّص يصل إلى نتيجة وهي وجودها ، وباحث متخصّص آخر يصل إلى نتيجة وهي عدم وجودها ، المهمّ أنّه حينما يعطي نتيجةً يكون قائمًا على البحث في مجال تخصّصه .

وشخص غير متخصّص يقول : هي شخصيّة موجودة ، أو غير موجودة ، فلا يمكن الأخذ بكلامه عن وجودها أو عدم وجودها ، والسّؤال المهمّ هو : أين بحثك ؟ وما هو دليلك ؟

تارةً ينقل رأي باحث متخصّص ، ويكون قد اقتنع برأيه بناءً على الأدلّة الّتي قدّمها المتخصّص ، فيقول بأنّه نقل هذا الرّأي فلان وفلان من الباحثين المتخصّصين .

وتارة أخرى يريد أن يعطي رأيًا ، فلا بدّ من أن يكون بناءً على البحث حتّى في القضايا التّاريخيّة ، وأمّا إذا قال شخص بأنّ هذه الحوادث لم تَجْرِ على الزّهراء عليها السّلام فنسأله : أين بحثك التّاريخيّ ؟ وما هي أدلّتك ؟

قد يقول : إنّ عقلي لا يقبل مثل هذه الحوادث .

فنقول : إنّ هذه ليست مسألة عقليّة ، وإنّما هي مسألة تاريخيّة تحتاج إلى بحث تاريخيّ ، والأبحاث لا تتداخل ، فتارةً يوجد بحث عقليّ فالعقل يبحث فيه ، وتارةً أخرى يوجد بحث فقهيّ عمليّ تعبّديّ ، مثلًا صلاة الظّهر أربع ركعات أو ركعتان أو ركعة واحدة ،

فالعقل هنا لا دور له ، ولا يمكن للعقل أن يحدّد عدد ركعات صلاة الظّهر ، فلا يمكن القول بأنّ عقلي يقول بأنّ صلاة الظّهر أربع ركعات ، نقول إنّ هذا لا يدخل في البحوث العقليّة ، وإنّما يدخل في دائرة التّعبّديّات ، فالأبحاث لا تختلط ، والحوادث تحتاج إلى بحث تاريخيّ لإثباتها أو نفيها ، والأدلّة الّتي تُبْحَثُ في القضايا العقائديّة تختلف عن أدلّة البحوث الفقهيّة العمليّة ، فكلّ مجال له بحثه الخاصّ وأدلّته الخاصّة ، والتّعبّد يأتي في البحث الفقهيّ العمليّ ، ويعتمدون فيه على الرّوايات الظّنّيّة ، ولا يأتي التّعبّد في البحث الفقهيّ العقائديّ ، ففي أصول العقائد يشترطون أن تكون الرّوايات متواترة ، ولا يأخذون بالرّوايات الظّنّيّة ، وأبحاث العقائد تختلف عن أبحاث الأخلاق وعن أبحاث الفقه العمليّ وعن أبحاث التّاريخ ، وكل بحث له مجاله الخاصّ مع شروطه الخاصّة ، فلا بدّ ممّن يريد أن يعطي رأيًا في أيّ مجال من المجالات أن يكون عنده بحث ، وبدون البحث لا يمكنه أن يعطي رأيًا .

مثلًا في بحث (التّقليد والأعلميّة) شخص يعطي آراءً في الموضوع بدون أن يبحث ، ولكنّي قبل أن أبدأ المحاضرات كان البحث مكتوبًا عندي بالكامل بتمام نقاطه وجميع جوانبه ، والإشكالات الّتي يمكن أن تُطْرَحَ كانت أجوبتها جاهزةً ، وبعد ذلك بدأت بالمحاضرات ، نعم من خلال المحاضرة قد تأتي نقطة جديدة فأضيفها إلى الموضوع ، وكذلك في المحاضرات السّابقة عن موضوع (تكاليف المؤمن في عصر

الغيبة) كان البحث مكتوبًا كاملًا بتمام أجزائه ، وبعد ذلك بدأت بالمحاضرات .

وعلى الشّخص أن يبحث في أيّ موضوع يريد أن يتكلّم فيه ، طبعًا سيجد آراءً مختلفةً ، ولا بدّ من أن يعرف كيف يرجّح بين هذه الآراء ، وعمليّة التّرجيح تكون بناءً على الأدلّة التي تُذْكَرُ لكلّ رأي .

مثلًا عالم يقول بأنّه في الأعلميّة نرجع إلى الدّليل العقليّ القطعيّ ، وهذا الدّليل العقليّ موجود عند جميع النّاس ، فهنا لا يمكن لنا أن ننكر الدّليل العقليّ القطعيّ ، لذلك نأخذ بهذا الدّليل ، فنذكر أنّ هذا العالم الّذي يتبنّى وجوب الرّجوع إلى الأعلم عنده هذا الدّليل ، وأقوم بعرض هذا الدّليل ، فنأتي إلى الآراء المختلفة وننقلها مع أدلّتها ؛ لكي يتعرّف المستمعون على هذه الجوانب المختلفة ، فتصير عندهم قدرة على النّقاش في مباحث (التّقليد والأعلميّة) .

وهنا لا نصدر فتاوى ولا نستنبط أحكامًا ، ولكن نريد أن يكون عندنا اطّلاع وخلفيّة عن هذه المسائل الّتي يطرحها العلماء ، ومن المسائل الّتي يطرحها الفقهاء مسألة تقليد الأعلم ، أو عدم جواز التّقليد في أصول الدّين ، ونبيّن أنّ العقائد تنقسم إلى قسمين : قسم لا يجوز التّقليد فيه ، وقسم يجوز التّقليد فيه ، وهذا وضّحناه في إحدى المحاضرات .

سؤال : الأستاذ عادل الحدّاد :

هل هذا الأمر يؤثّر في عدالة الشّخص ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

هذا يعتمد على الموضوع ، إذا كان عنده بحث تاريخيّ واختلف فيه مع الآخرين في النّتيجة فهذا من حقّه ، بشرط أن يكون متخصّصًا في التّاريخ ، وقد يعطي شخص غير متخصّص رأيًا بدون بحث ودليل فلا يُقْبَلُ رأيه .

وبعض الشّباب يقومون ببحوث وهم قد درسوا قليلًا في الحوزة ، مثلًا شخص درس قليلًا في علم الرّجال ، فيأتي إلى الرّوايات ويقول إنّ هذه الرّواية صحيحة وتلك الرّواية غير صحيحة ، وهو درس الرّجال على مباني السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه ، والعلماء الآخرون عندهم أيضًا آراء في رواة الأحاديث ، وقد يختلف عالمان في رجل ، أحدهم يقول ثقة ، والآخر يقول ليس بثقة ، وهذا كلّه يرجع إلى دراسة حياة الرّاوي ، وهذا الشّابّ ليس من حقّه أن يقول إنّ هذه الرّواية صحيحة أو غير صحيحة ، وبعض الرّوايات الصّحيحة لا يعتمد عليها العلماء بسبب قاعدة كسر السّند ، وبعض الرّوايات الضّعيفة يأخذ بها العلماء بسبب قاعدة جبر السّند ، وهذا الشّابّ لا يستطيع أن يقرّر أنّه يمكن الاعتماد على الرّواية أو لا يمكن ، والفقيه عنده الرّوايات المختلفة ، وبناءً على دراسته وتخصّصه في الرّجال يقول إنّ هذا الرّاوي يمكن الاعتماد عليه وذاك الرّجل لا يُعْتَمَدُ عليه .

إذن :

لا يمكن أن نعطي قاعدةً عامّةً بأنّ هذا الأمر يؤثّر على عدالة

الشّخص أو لا يؤثّر ، فالأمر يعتمد على الشّخص المتكلّم وفي أيّ مجال تكلّم ، وهل عنده بحث ودليل أو لا يوجد عنده بحث ودليل ، أو يرسل الكلام على عواهنه ، فيستعمل العقل في المجال التّعبّديّ ، وفي المجال العقليّ يستعمل التّعبّد ، وتقييم هذه الأمور الّتي يطرحها الشّخص يكون بأيدي المراجع ، وهم يقرّرون أنّ هذا الشّخص منحرف عن مدرسة أهل البيت عليهم السّلام أو هو داخل المدرسة ، ونحن كعوامّ لا يمكن أن نقيّم ، فالتّقييم النّهائيّ يكون بيد المرجعيّة الرّشيدة ، والمراجع يقرّرون أنّ هذا الشّخص خالف ضرورةً من ضروريّات المذهب أو لم يخالفها ؛ لأنّ المراجع والعلماء والفقهاء هم الّذين يعرفون ما هي ضروريّات المذهب .

وننتبه إلى أنّ بعض الضّروريّات قد تختلف من زمان إلى آخر ، ولو رجعنا إلى بعض كتب الرّجال نرى أنّ العالم يقول بأنّ هذا الشخص عنده غلوّ ، والشّخص الّذي كان عنده غلوّ في أمر معيّن فهذا الأمر المعيّن قد يكون في زماننا من ضروريّات المذهب ، والعلماء يحدّدون الضّروريّات ، وقد تختلف الآراء عبر الزّمان ، وبعض الضّروريّات قد تتغيّر بحسب الدّليل ، فنتيجة البحوث العقائديّة قد يُعْتَبَرُ هذا الأمر الآن ضرورة من ضروريّات المذهب ، وكان يوجد سابقًا أنّ من لا يقول بسهو النّبيّ صلّى الله عليه وآله يكون مغاليًا ، والآن من يقول بسهو النّبيّ صلّى الله عليه وآله يكون مخالفًا لضرورة من ضروريّات المذهب ، فالأنبياء عليهم السّلام لا يسهون ولا ينسون ولا يخطئون ،

ولهم العصمة في جميع المجالات لا في مجال التّبليغ فقط ، فهم معصومون حتّى في الأمور الحياتيّة العاديّة ، وإذا انفتح الباب للسّهو والنّسيان والخطأ فهذا يمتدّ حتّى للجوانب الشّرعيّة .

وما يقوله مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة نحن نتبنّاه ؛ لأنّ المراجع هم صمّام الأمان لمدرسة أهل البيت عليهم السّلام في كلّ زمان ، وأمّا العالم الفلانيّ فقد تختلف آراؤه مع آراء مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، والحوزة العلميّة هي صمّام الأمان لنا ، وهذه قاعدة بأيدينا ، وليست الأمور مزاجيّة أنّني أقتنع أو لا أقتنع ، هم يحدّدون أنّ هذا الأمر من ضروريًّا من ضروريّات المذهب أو ليس ضروريًا ، وأنّ هذا الشّخص داخل المدرسة أو خارج المدرسة ، فعلينا جميعًا التّمسّك بخطّ المرجعيّة الرّشيدة .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١٤)
فقهاء المرجعيّة الرّشيدة [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

كان الكلام في النّقطة التّاسعة وأنّه هل يمكن معرفة وتشخيص الأعلم أو لا يمكن ؟

وخلاصة الكلام هي أنّه نرجع إلى العلماء من أهل الخبرة في تعيين هذا الأعلم ، وأهل الخبرة موجودون في الحوزات العلميّة ، وخاصّة حوزة النّجف الأشرف وحوزة قم المقدّسة ، وتوجد حوزات أخرى في كربلاء ومشهد وأصفهان ، ولكن ليست بشهرة هاتين الحوزتين ، فنأتي إلى السّؤال التّالي :

لماذا تركّزون على حوزة النّجف الأشرف وحوزة قم المقدّسة مع

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ٥ رجب ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٤/٢٤ م .

أنّه توجد حوزات في مدن أخرى ؟

الجواب :

كالمعتاد نرجع إلى العرف ، ونرجع إلى ما نمارسه في حياتنا ، من يريد أن يأخذ الشّهادة الجامعيّة يبحث عن الجامعة المعترف بها عالميًّا ، وكلّما كانت الجامعة أكثر شهرةً فالشّهادة تكون لها قيمة أكبر ، لذلك توجد جامعات معروفة في العالم ، ومن يأتي بشهادة من هذه الجامعات فإنّه يُعْتَرَفُ بهذه الشّهادة وتكون لها قيمة عالميّة ، وإذا أتى شخص بشهادة من جامعة غير معترف بها فشهادته ليس لها قيمة .

وبنفس الطّريقة بالنّسبة لحوزة النّجف الأشرف وحوزة قم المقدّسة ؛ لأنّهما الحوزتان المعترف بهما على مستوى الطّائفة والعالم ، وأفضل الأساتذة الآن موجودون في هاتين الحوزتين ، ونرى أنّ المراجع موجودون في إحدى الحوزتين ، ولا يوجد مراجع في أماكن أخرى ، ولكن هذا لا يعني أنّه لا يوجد أحد من أهل الخبرة في الحوزات الأخرى ، نعم عبر التّاريخ كان يوجد مراجع في أماكن أخرى مثل كربلاء والحلّة ، وبعض المراجع كانوا في مشهد سابقًا ، ولكنّ الآن الحوزات المعروفة هي : حوزة النّجف الأشرف وحوزة قم المقدّسة ، لذلك يذهب طالب العلم إلى إحدى هاتين الحوزتين ؛ بسبب وجود أفضل الأساتذة فيهما ، فالأساتذة المعروفون موجودون في هاتين الحوزتين ، وأنتم لم تسمعوا عن حوزة مشهد وحوزة أصفهان .

ومن يريد أن يحصل على شهادة حوزويّة فإنّه يذهب إلى إحدى الحوزتين المشهورتين ؛ لأجل أن تكون عنده شهادة اجتهاد معترف بها ، ويأخذها من المراجع المعروفين في هاتين الحوزتين .

ولو قال لك شخص بأنّه حصل على شهادة اجتهاد من عالم موجود في أصفهان فتقول له بأنّك لم تسمع عن وجود حوزة في أصفهان ؛ لكي يمكن أن يوجد فيها عالم يعطي شهادات الاجتهاد ، نعم قد يكون هذا العالم معروفًا بين العلماء ، ولكن لأجل أن تكون لهذه الشّهادة قيمة فلا بدّ من أن تكون صادرة من أحد المراجع المعروفين بأنّه من خطّ المرجعيّة الرّشيدة .

إذن :

من يريد أن يدرس في جامعة فإنّه يبحث عن الجامعة الأفضل ، وإذا سُئِلَ : في أيّ جامعة دَرَسْتَ ؟

فإذا أجاب بأنّه درس في جامعة مشهورة فإنّ شهادته لها قيمة ، وأمّا إذا أجاب بأنّه درس في جامعة غير معروفة فإنّ شهادته لا يُعْطَى لها قيمة كبيرة ، فالرّجوع يكون إلى الحوزات والجامعات المعترف بها دوليًّا حتّى يمكن للشّخص أن يأخذ منها العلم وتكون لشهادته قيمة عند النّاس .

تعيين الأعلم من قِبَلِ أهل الخبرة :

في قضيّة تعيين الأعلم أهل الخبرة قد يصلون إلى عالم واحد يكون هو الأعلم بلا منازع ، فيتعيّن تقليده ، فأهل الخبرة اتّفقوا على أنّ

هـذا الفقيـه هـو الأعلـم ، ويكـون مشـهورًا بـين العلمـاء أنّـه الأعلـم ، فيرجع المؤمنون إليه في أخذ الأحكام الشّرعيّة .

وإذا لم يصـل أهـل الخـبرة إلى تعيـين فقيـه واحـد يكـون هـو الأعلـم فإنّهم يعينون مجموعة ، وهـذه المجموعـة تنحصـر فيهم الأعلميّة ، وهـم الّـذين تُحْتَمَـلُ فـيهم الأعلميّـة ، مجموعـة مـن ٦ أو ٧ أو ١٠ فقهـاء ، ويكون العدد قليلًا ، ويرجع إليهم المؤمنون .

والعلماء خارج الدّائرة لا تُحْتَمَلُ فيهم الأعلميّة ، ولا يرجع المؤمنون إليهم في أخذ المسائل الشّرعيّة حتّى لو كان عندهم رسائل عمليّة .

ومـن يكونـون داخلـين في دائـرة الأعلميّـة إمّـا أن يكونـوا في حـوزة النّجف الأشرف أو حوزة قم المقدّسة أو في الحوزات الأخرى ، ولكنّ المـدارس المعروفـة الآن هـي مدرسـة النّجـف الأشـرف ومدرسـة قـم المقدّسـة ، فتنحصـر الأعلميّـة ضـمن عـدّة مجتهـدين يكونـون مـوزَّعين على هـذه المدارس الحوزويّة المعروفة ، والعالم أوّلًا لا بدّ من أن يُعْرَفَ باجتهاده قبل أن يختاره أهل الخبرة للمرجعيّة .

وأهل الخبرة حينما لا يشهدون بدخول مجتهد ضمن دائرة الأعلميّة فهذا المجتهـد يكـون خارجًـا عـن دائرة من تحتمل أعلميّته ، فنعلم يقينًا أنّ المجتهـد الفـلانيّ يكـون داخـلًا في دائـرة الأعلميّـة ، ونعلـم يقينًـا أنّ المجتهـد الآخـر يكـون خارجًـا عـن هـذه الـدّائرة ، وكلاهمـا بتشـخيص العلماء من أهل الخبرة .

التّطبيق العمليّ :

نأتي الآن إلى التّطبيق العمليّ في تعيين أهل الخبرة للمرجع ، فنأتي إلى حوزة النّجف الأشرف ونسأل أهل الخبرة فيها عن المجتهدين الّذين تُحْتَمَلُ فيهم الأعلميّة ، مثلًا يقولون بأنّ ثلاثة مجتهدين يقعون ضمن دائرة الأعلميّة ، ونذهب إلى حوزة قم المقدّسة فيقول أهل الخبرة فيها باحتمال أعلميّة ثلاثة من المجتهدين .

وهكذا تكون دائرة الأعلميّة محصورة ضمن ستّة مجتهدين مثلًا ، وكذلك في الحوزات الأخرى من يشهد أهل الخبرة باحتمال أعلميّتهم فإنّهم يدخلون في دائرة الأعلميّة ، وإذا وُجِدَ ترجيح لشهادة على شهادة أخرى فنأخذ بالتّرجيح ، وإذا لم توجد مرجِّحات فهؤلاء السّتّة هم المؤهَّلون للمرجعيّة ، والمؤمنون يرجعون إليهم ، وهم يمثّلون مراجع الأمّة وخطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ونظرنا في تعيين الدّاخلين في دائرة الأعلميّة يكون إلى العلماء من أهل الخبرة .

والفقهاء غير هؤلاء السّتّة لا يدخلون في دائرة الأعلميّة ولا يكونون مؤهَّلين للمرجعيّة ، ولا نقول إنّ كلّ من يطرح رسالة عمليّة فأمره مريب ، فهناك علماء ثقات عندهم رسائل عمليّة ، ويرون أنّ نشر رسائلهم العمليّة فيه خدمة للدّين ، ولكن قلنا إنّ الطّريق الطّبيعيّ أنّ العالم أوّلًا يختاره أهل الخبرة مرجعًا للأمّة ، وبعد ذلك يطرح رسالته العمليّة ، والعلماء المعروفون عادةً بعد أن يختارهم أهل الخبرة ضمن خطّ المرجعيّة الرّشيدة يطرحون رسائلهم العمليّة ، نعم هم قد بحثوا في

هذه المسائل في بحث الخارج ووصلوا إلى نتائج وآراء ، ولكن رسائلهم العمليّة غير مطبوعة إلى أن يحين الوقت المناسب ، فبعد اختياره للمرجعيّة من قِبَلِ أهل الخبرة يطبع رسالته العمليّة وينشرها .

وعلماؤنا السّابقون كانوا يهربون من الفتيا ، فالسّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه يُنْقَلُ عنه أنّه كان يقول بأنّه يكفي أن أكون أستاذًا في الحوزة العلميّة ، وبعد إصرار العلماء من أهل الخبرة قَبِلَ المرجعيّة .

وغير هؤلاء الدّاخلين في دائرة الأعلميّة أوّلًا لا بد أن يُثْبِتَ أهل الخبرة اجتهادَهم وأنّهم قادرون على استنباط الحكم الشّرعيّ ، فلا بدّ من أن يشهد العلماء بثبوت اجتهادهم ، وقد يوجد خارج الدّائرة من يدّعي الاجتهاد ويدّعي المرجعيّة ، ومن يدّعي الاجتهاد فأوّل سؤال يُوَجَّهُ إليه : مَنْ مِنَ العلماء يشهد باجتهادك ؟

وهذا السّؤال مهمّ وضروريّ ، تسمعون أحيانًا أنّ هذا المجتهد يقول كذا ، وأنت لا تعلم أنّه مجتهد فعلًا ، وأنّ شهادة الاجتهاد ممّن أخذها ، مثل الشّهادة الّتي تُعْطَى من جامعة معترف بها ، وشهادة أخرى تعطى من جامعة غير معترف بها ، فالشّهادة ممّن أخذها أمر مهمّ جدًّا ، لذلك من يقول : أنا مجتهد – تسأله : مَنْ مِنَ العلماء يشهد بأنّك مجتهد ؟

والمراجع والعلماء المعروفون في الحوزات العلميّة يقومون باختبار الشّخص ، ويقولون بأنّه قد وصل إلى درجة الاجتهاد أو لم يصل إلى هذه الدّرجة ، وهناك بعض البحوث الأصوليّة أو الفقهيّة العمليّة الّتي

يظهر فيها اجتهاد العالم ، قد يقال له : قدّم بحثًا في قاعدتي الفراغ والتّجاوز .

إذا فرغت من الصّلاة وشككت فالصّلاة صحيحة ، وإذا تجاوزت المحلّ فشككت فَابْنِ على صحّة الجزء ، ويأتي في بالنا أنّ هذا البحث سهل ، ولكن نقول إنّ العمليّة ليست سهلةً ، وإنّما يتمّ فيه تحديد موارد الفراغ وموارد التّجاوز ، والعلماء عندهم كتب في هاتين القاعدتين ، فبعض البحوث يطلبها العلماء ليروا من خلال كيفيّة البحث أنّ هذا مجتهد أو لا ، ويظهر من خلال آرائه أنّه مجتهد أو لا ، واختبار العلماء للشّخص طريق لمعرفة اجتهاده .

إذن :

شهادات الاجتهاد أمر مهمّ للعلماء ، وكذلك لا بدّ من أن يهتمّ النّاس بهذا الأمر ، لا لمجرّد أنّهم سمعوا أنّ فلانًا مجتهد فيرتبطون به ، فإذا قال عن نفسه إنّه مجتهد فلا بدّ من أن تكون عنده شهادات من أهل الخبرة بأنّه مجتهد .

وليس من حقّ الشّخص أن يدّعي اجتهاد نفسه ، ولا يكفي أن يقول عن نفسه إنّه مجتهد ، بل لا بدّ من وجود شهادات عنده من العلماء السّابقين تُثْبِتُ اجتهادَه ، والذّين يشهدون لا بدّ من أن يكونوا من العلماء المعروفين في الحوزات العلميّة بأنّهم من أهل الخبرة وأنّ لهم مكانة علميّة عند العلماء .

ويوجد طريق آخر لمعرفة المجتهد ، فقد يعطي مرجعًا معروفًا بأعلميّته

شهادةً لأحد تلامذته المجدّين بأنّه كان مُحَصِّلًا جيّدًا ، ودرس عنده سنوات طويلة ، وكان يكتب تقريرات أستاذه ويعرضها عليه ليراجعها ويكتب عليها الملاحظات ، والتّقريرات ليست نقلًا حرفيًّا لأقوال المرجع ، بل لا بدّ من أن يكتب الكلام بتعبيره هو ، وكان المرجع يرى فيه النّبوغ والذّكاء فيعطيه شهادة الاجتهاد ، وتقريراته تعبّر عن أنّه مؤهَّل لأن يكون مجتهدًا ، وبعد السّنوات الطّويلة يقول المرجع بأنّ هذا الطّالب حضر عندي كذا من السّنوات وأنّه مجتهد ، ويعطيه الشّهادة لأنّه يعرفه جيّدًا ، ويثبت اجتهاده ؛ لأنّ من أعطاه شهادة الاجتهاد كان مرجعًا معروفًا بأعلميّته الّتي لا ينازعه فيها أحد أو من المراجع المعروفين المعترف بهم في الحوزات العلميّة ، وهذه الشّهادة لها قيمة ، كالطّالب الّذي يتخرّج من جامعة معروفة ، فإذا كان العالم عنده شهادة اجتهاد من السّيّد الخوئيّ رضوان الله عليه فشهادته لها قيمة .

ولنفرض أنّ الّذي يعطي شهادة الاجتهاد لا يعرفه أهل الخبرة في الحوزات أو كان مدّعيًا للمرجعيّة فشهادته ليست لها قيمة ، مثل الشّهادة من جامعة غير معترف بها .

الفقيه الأعلم والمراجع ضمن خطّ المرجعيّة الرّشيدة إذا أعطوا شهادة الاجتهاد فهذه الشّهادة لها قيمة ، وبعض العلماء الّذين ثبتت فقاهتهم من الّذين طرحوا رسائلهم العمليّة وهم حسنو النّيّة ويريدون أن يخدموا الدّين من هذا الطّريق قد يعطون شهادات اجتهاد ، ولكن

قيمتها ليست كقيمة شهادات المراجع أمام العلماء وأمام النّاس الّذين يسألون عن هذه الشّهادات .

ومن يقول أمام النّاس بأنّه مجتهد فعليهم أن لا يكتفوا بقوله ، بل لا بدّ من أن يسألوا بأنّ شهاداته ممّن أخذها ، ونحن الآن في القرن الواحد والعشرين ، والمفروض أنّ النّاس يكون عندهم اطّلاع ، ولكن للأسف أنّ معظم النّاس لحدّ الآن على جهلهم ، وأبسط المسائل الشّرعيّة لا يعرفونها ، ولا يدرسون الرّسالة العمليّة مع أنّ وسائل التّعلّم الآن أكثر من السّابق .

وفي الثّمانينيّات من القرن الماضي إذا سمعنا عن عالم بأنّ عنده محاضرة في مسجد كنّا نذهب إليه ، والآن محاضرة العالم تأتي إليك وأنت في بيتك ، ادخل إلى المواقع المختلفة حيث تجد دروسًا كثيرةً في مختلف المجالات الدّينيّة ، ويجب على النّاس أن يتعلّموا دينهم ، ولكن لحدّ الآن الكثير من المؤمنين على جهلهم .

يأتي شخص ويقول بأنّه مجتهد فيعتمدون على كلامه ، أو يقول بأنّه مرجع فيأخذون بقوله ، وبعض المؤمنين من المتصدّين في العمل الاجتماعيّ يرسلون أحيانًا بعض مقاطع الفيديو لأشخاص ليسوا ضمن خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، فعنده كلمة أو محاضرة ، ولكنّه خارج عن خطّ المرجعيّة الرّشيّدة ، وبعضهم من مدّعي المرجعيّة ، وكلماتهم قد تتداول ضمن لوحات أو محاضرات أو مقاطع فيديو ، وبعض المؤمنين ينشرون لهم في وسائل التّواصل ، والمفروض أن يكون عند

المتصدّي اطّلاع على هذه الأمور ، والمستغرب أنّ الشّخص المتصدّي لا يستطيع أن يميّز بين أنّ هذا عالم أو غير عالم ، وأنّ هذا مرجع حقيقيّ أو مدّعي مرجعيّة ، فإذا كان المتصدّون لا يميّزون فكيف يميّز غير المتصدين ؟!

والمتصدّي عليه مسئولية ، وهي أنّه لا بدّ من أن يتعلّم الدّين ويميّز بين الحقّ والباطل ؛ لأنّه يريد أن يعلّم النّاس هذه الأمور ، سواء كان في المؤسّسات أم في الدّورات الشّبابيّة أم في المراكز ، وإذا كان لا يميّز بين المرجع ومدّعي المرجعيّة فكيف يعلّمهم التّمييز ؟!

ومن يقول عن نفسه بأنّه مجتهد عليه أن يظهر شهادات الاجتهاد الموجودة عنده للنّاس ؛ لأجل أن يعرفوا من هم العلماء الّذين قالوا باجتهاده ، وبذلك يثبت اجتهاده بين النّاس ، ويشتهر بينهم بأنّه مجتهد حقيقيّ لا مدعي اجتهاد .

وبالإضافة إلى شهاداته لا بدّ من أن تكون عنده بحوث تثبت اجتهاده ؛ لأنّه لا يمكن أن يكون الشّخص مجتهدًا ولا تكون عنده بحوث في المسائل الأصوليّة والفقهيّة والرّجاليّة والتّفسيريّة والعقائديّة والأخلاقيّة والحديثيّة والفكريّة والثّقافيّة ، وإذا لم توجد عنده بحوث فكيف صار مجتهدًا ؟!

وهو قبل أن يصير مجتهدًا لا بدّ من أن يحدّد رأيه في كلّ قاعدة ، وينقّح القواعد الّتي يستنبط الأحكام على أساسها ، فلا بدّ من أن يبحث في جميع القواعد ، وفي كلّ مسألة لا بدّ من أن يكون عنده

رأي ، فهذه القاعدة يقبلها أو يرفضها ، وتلك القاعدة يعتمد عليها أو يردّها ، وتكون عنده الأدلّة على القبول أو الرّفض ، وبناءً على هذه القواعد التي نقّحها واستدلّ عليها يستنبط الأحكام الشّرعيّة .

وهذه البحوث هي الّتي تثبت اجتهاده أمام العلماء لا أمام العوامّ ، ولا يمكن أن يكون الشّخص فقيهًا وطوال حياته لم يترك بحثًا واحدًا أو ترك بحثًا ركيكًا فيه ضعف في الاستدلال الأصوليّ والفقهيّ ، والمجتهد يدرّس أيضًا بحث الخارج في الأصول والفقه ، وله طلبة يدرسون عنده ، وعنده استدلال فقهيّ على كلّ مسألة شرعيّة ، فمجرّد ذكر المسألة الشّرعيّة لا تدلّ على الاجتهاد ولا على الأعلميّة ولا تدل على أنّ هذا الشّخص قد أتى بشيء جديد في الأصول والفقه .

ترى شخصًا يطلق على نفسه آية الله العظمى وعنده رسالة عمليّة فقط ، وخلف الرّسالة العمليّة لا بدّ من أن يكون عنده فقه استدلاليّ ، ولا يوجد عنده أيّ كتاب إلّا هذه الرّسالة العمليّة ، ومع ذلك يسمّي نفسه آية الله في العالمين ، وتجد له ألقابًا كثيرة على غلاف الرّسالة العمليّة ، وهذه الرّسالة إمّا أخذها بالوراثة وإمّا استنسخها من الرّسالة العملية لأيّ مرجع من المراجع المعترف بهم ، ولكنّ الرّسالة العمليّة لوحدها لا تعبّر عن شيء ، وطبع رسالة عمليّة باسم شخص ليس عملًا صعبًا ، وكلّ شخص يستطيع أن يطبع الرسالة العمليّة ويجعل عليها اسمه مع مجموعة من الألقاب ، وإذا كان

عند مدّعي المرجعيّة قناة فضائيّة فيروّجون له ويضعون صوره ويكثرون الدّعاية له ويحاولون بمختلف الطّرق نشر مرجعيّته الكاذبة .

ومجرّد وجود رسالة عمليّة لا تدلّ على الاجتهاد ولا على الأعلميّة ، ولكنّ المهمّ هو كيف استنبط هذه المسائل الشّرعيّة ، والمجتهد يُعْرَف بكيفيّة استنباطه للمسائل لا بذكر المسائل فقط ، والعالم يُعْرَف علمه من خلال كتبه ومؤلّفاته وخطبه وبحوثه ؛ ويظهر اجتهاده أمام العلماء من خلال بحوثه ، والنّاس لا يعرفون كيف يقيّمونه .

وحينما يقال بأنّه مجتهد فمعناه أنّ عنده آراء لا أنّه يأخذ جميع آرائه من العلماء الآخرين ، فهو لا بدّ من أن يكون عنده شيء جديد في بحوثه ، وإذا لم توجد عنده آراء جديدة في بحوثه فكيف يكون مجتهدًا ؟!

وإذا كان ينقل آراء العلماء الآخرين فهذا ليس مجتهدًا ، فالمجتهد هو الّذي يبذل جهده حتّى يصل إلى رأي ، فيقارن بين الآراء ، وقد يقبل رأيًا معيّنًا ويرّد على بقيّة الآراء ، وتكون عنده آراء جديدة في بحوثه ، وإذا لم توجد عنده آراء فلا يستطيع أن يستنبط الأحكام ، ولا يستنبط بناءً على آراء الآخرين ، فإذا اعتمد على جميع قواعد وآراء العلماء الآخرين فهذا مُقَلِّدٌ وليس مجتهدًا ، وهو لا بدّ من أن يبحث في كلّ مسألة مسألة ، لذلك فالمراجع قد بحثوا كلّ مسألة في الرّسالة العمليّة ، وتصوّر أنّ كلّ مسألة لها بحث كامل ، فحينما يقول

المرجع : احتياط وجوبي أو احتياط استحبابي أو وجوب أو حرمة أو بقيّة الأحكام الشّرعيّة – يكون قد بحث في كلّ مسألة ؛ لأجل أن يصل إلى الحكم ، لا أنّه يكرّر بحوث العلماء الآخرين ، فهو يبحث بنفسه ، فيأتي إلى جميع الآراء مع أدلّتها ويدرسها ويقرّر بعد ذلك أنّه يعتمد على هذه القاعدة أو لا يعتمد عليها ، ويكون له رأي في كلّ مسألة لأنّه مجتهد .

وكلّ مجتهد عنده حلقة درس ولو كان يحضر عنده طالب واحد ، وبعض العلماء في قم المقدّسة يحضر عنده طالب واحد ، وهذا سيأتي في التّرجيح بين المجتهدين ، هذا مجتهد يحضر عنده طالب واحد ، وذاك المجتهد يحضر عنده ألف طالب من الطّلبة الممتازين من ناحية علمية والّذين يبحثون عن العلم لا عن المال ، والطّالب الممتاز إذا اتّجه إلى أستاذ معيّن فهذا مرجِّح للأستاذ ، والطّلبة الممتازون معروفون بين أقرانهم ؛ لأنّهم كانوا معهم في الدّروس ، والطّلبة إذا كان عندهم سؤال فإنّهم يرجعون إلى هؤلاء الطّلبة الممتازين ، وهم يشرحون للطّلبة الآخرين دروس أساتذتهم ، وفي المباحثة يكون طالبًا متميِّزًا ، وهؤلاء المتميِّزون عادةً هم المؤهَّلون لأن يكونوا مراجع بعد ذلك ، ولهم سيرة وتاريخ لا أنّهم أشخاص مجهولون ، ويعرفهم الأساتذة والطّلبة بأنّهم جادّون في طلب العلم ، وبعد ٣٠ أو ٤٠ سنة حينما يرجع الطّلبة إلى بلدانهم لو سأل النّاس عنهم فأقرانهم سيقولون عنهم بأنّهم كانوا من الطّلبة الممتازين ، والطّالب الممتاز إذا رجع إلى بلده تكون له

نشاطات ولا يكون خاملًا جالسًا في بيته بلا أيّ نشاط ، يحاول أن يحرّك المجتمع قدر الإمكان ، نعم الطّالب الممتاز يحرّك المجتمع ، ولكن ليس كلّ من يحرّك المجتمع يكون ممتازًا ، فقد يحرّك أحد الأشخاص المجتمع ويكون سببًا في إيقاع الفتن في مجتمعه ، ولا يحرّك المجتمع بطريقة صحيحة .

والطّلبة الممتازون عندهم أفكار اكتسبوها من الحوزة ، بالإضافة إلى قراءاتهم الخاصّة من النّاحية الفكريّة ، ومع النّاس لا يطرحون مسائل النّحو والمنطق والفلسفة ، فالنّاس يريدون أن يسمعوا المواضيع والمحاضرات الّتي تهمّهم ، والطّالب الممتاز يحاول أن يساهم في توعية المجتمع بما اكتسبه من علم في الحوزة ، وهذا أمر ضروريّ في تقييم طالب العلم ، فإذا كان جادًّا في الحوزة فإنّه يكون جادًّا حينما يرجع إلى بلده ، ويظهر جدّه من خلال تدريس الموادّ الحوزويّة وإلقاء المحاضرات العامّة ، والطّلبة يعرفون بعضهم البعض ، إذا أردت أن تعرف أيّ طالب اسأل الطّلبة الّذين كانوا يدرسون معه عند أستاذ واحد ، وكذلك اسأل الأساتذة الّذين درس عندهم ، فكلّ طالب عنده مجموعة من الأساتذة يدرس عندهم ، فيعرفون هذا الطّالب ، وخاصّة إذا كان قد درس عند الأستاذ أكثر من مادّة ، ومن المرجّحات أنّ الطالب كان يحضر عند أيّ أستاذ .

ومجتهد ثالث قد يأتي إليه مجموعة من الطّلبة غير الممتازين ، فيوجد مرجّح للمجتهد الّذي يحضر عنده الطّلبة الممتازون ، وَيُقَدَّمُ على غيره

من المجتهدين ، وقد ينقسم الطّلبة الممتازون بين مجتهدين اثنين ، ولا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر ، فيدخلان ضمن دائرة الأعلميّة بشهادة أهل الخبرة .

إذن :

وجود رسالة عمليّة فقط لا يدلّ على اجتهاد الشّخص ، فلا بدّ من أن تكون خلف الرّسالة العمليّة البحوث الّتي توصل المجتهد إلى إعطاء رأيه في كلّ مسألة من المسائل الفقهيّة العمليّة .

الفقيه المجدّد :

بعض العلماء يكونون من المجدّدين ، وتسمعون أنّ هذا الفقيه مجدّد وذاك الفقيه ليس بمجدّد ، فيأتي السّؤال التّالي :

ما معنى المجدّد ؟

الجواب :

المجدّد هو الّذي يأتي بشيء جديد لا في الأحكام فقط ، مثلًا سابقًا كانوا يأخذون الماء إلى الحجّ بالقربة ، ومدّعي الاجتهاد يقول : في زماننا يجوز أن تأخذ الماء إلى الحجّ في العبوة البلاستيكيّة .

وترى أنّ أتباعه يصفقّون له ويقولون هذا مجدّد في الأحكام .

نقول إنّ التجديد ليس في الأحكام ، وإنّما التّجديد في قواعد استنباط الأحكام من القواعد الأصوليّة والقواعد الفقهيّة وغيرها ، والّتي لم يعرفها العلماء الّذين سبقوه ، فيكون مؤسِّسًا لقواعد جديدة ، وهي قواعد يعتمد عليها المجتهد في استنباط الأحكام ، فعنده نظريّات

جديـدة ، وهـذا هـو المجـدّد الحقيقـيّ ، والعلمـاء يقيّمونـه ، فإمّـا أن يسمعوا دروسه الصّوتيّة وإمّا أن يقرأوا مؤلّفاته .

والعالم الموجود في النّجف الأشرف يعرف أنّ فلانًا الموجود في قم المقدّسة عالم أو ليس بعالم من خلال كتبه ، وكذلك العكس ، ويتمّ تقييم علمه من خلال دروسه أو مؤلّفاته ، فتقييم أهل الخبرة لعلم الشّخص واجتهاده وأعلميّته يتمّ إمّا من خلال الحضور عنده والاستماع إلى دروسه مباشرةً وإمّا إلى دروسه المسجَّلة وإمّا من خلال مؤلّفاته وكتبه .

والآن جميع العلماء عندهم مواقع على الإنترنت ، ويمكن الاطّلاع على محاضراتهم ودروسهم وكتبهم .

وحينما يشهد أهل الخبرة بأنّ المجتهد الفلانيّ هو الأعلم فلا بدّ أن تكون عندهم مقارنة بين العلماء ثمّ يقول بأعلميّة أحدهم .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

تعليق : المهندس حسن الجريدان :

في المحاضرات السّابقة تذكرون دائمًا أنّ أهل الخبرة في النّجف وقم معروفون ومشهورون ، وإذا أردت أن أعرف أسماء أهل الخبرة فكيف أعرفهم ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

أهل الخبرة معروفون ومشهورون في الحوزة لا عند النّاس ، فهناك هم مشخَّصون ، وحينما يحدث شيء معيّن نحن ننتظر خبرًا من أهل الخبرة من العلماء المعروفين ، ويصل الخبر بأنّ فلانًا وفلانًا وفلانًا يقولون بأعلميّة هذا الفقيه ، ويذهب النّاس إلى أئمّة المساجد وعلماء البلد ، وعادةً العالم يعطيك النّتيجة الّتي توصّل إليها بدون ذكر التّفاصيل وأسماء أهل الخبرة ، يقول إنّ أهل الخبرة يقولون هذا الفقيه هو الأعلم ، والنّاس عادةً لا يسألون عن التّفاصيل ، والعالم يهتمّ بأسماء أهل الخبرة ، والّذي يفيد النّاس هو النّتيجة الّتي يصل إليها أهل الخبرة .

ومن يريد أن يعرف من هم أهل الخبرة عليه أن يذهب إلى النّجف الأشرف وقم المقدّسة ويسأل هناك ، ويمكنك أن تسأل العلماء والطّلبة هناك عن أهل الخبرة ، ويكونون مشهورين في الحوزة ، وأسماؤهم ليست خافيةً على الموجودين في الحوزة ، وعادةً ما يكونون هم الأساتذة المعروفين المتصدّين للتّدريس ، ودروسهم تكون من الدّروس القويّة ، والطّلبة يبحثون عنهم حينما يريدون أن يدرسوا ، وهؤلاء يشكّلون أهل الخبرة ، ويمكنك إرسال رسالة إلى أحد الطّلبة الّذين تعرفهم هناك ويعطيك أسماء أهل الخبرة .

سؤال : محمّد حسين خزعل :

بالنّسبة للتّجديد ، ما هو قصدكم من تجديد القواعد ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

سأذكر لكم مثالًا في المحاضرات القادمة من السّيّد الشّهيد محمّد باقر الصّدر رضوان الله عليه ، وهنا نطرح عناوين ، ولا أبيّن التّفاصيل إلّا لطلبة الحوزة ، وسأذكر العناوين فقط .

ما هي الأشياء الّتي جدّدها السّيّد الشّهيد رضوان الله عليه في القضايا الشّرعيّة وغير الشّرعيّة ؟

أسّس رضوان الله عليه نظريّةً حلّت فجوة فكريّة موجودة عند البشريّة منذ ألفي سنة ، والسّيّد الشّهيد حلّ هذه المشكلة ، بالإضافة إلى القضايا الفكريّة ، وكتب السّيّد الشّهيد متوفّرة وموجودة على مواقع الإنترنت ، فعنده أشياء جديدة طرحها ، وعنده مسلك جديد في أصول الفقه وهو مسلك حقّ الطّاعة في مقابل مسلك المشهور وهو مسلك قبح العقاب بلا بيان ، وعنده نظريّات جديدة ، ومن يريد أن يعرف هذ النّظريّات لا بدّ من أن يدرس أصول الفقه من الحلقات الثّلاثة للسّيّد الشّهيد ، وحتّى لو درس الحلقة الأولى فإنّه سيعرف هذه النّظريّات ، وقبل دراسة الحلقة الأولى لا بدّ من أن يدرس اللّغة العربيّة وعلم التّفكير أي علم المنطق ، ويدرس عند أستاذ يبيّن له المواضع الّتي جدّد فيها السّيّد الشّهيد ، ومن يدرس الحلقة الثّانية والحلقة الثّالثة سيرى أنّه في كلّ بحث يوجد للسّيّد الشّهيد نقاش ورأي جديد ، واختلاف مباني الأصوليّين يؤدّي إلى اختلاف النّتائج في الأحكام الفقهيّة العمليّة .

ويحتاج أن يدرس الشّخص أصول الفقه ؛ لكي يميز الأمور الجديدة الّتي طرحها السّيّد الشهيد ، والتّجديد الّذي قام به ، وسأبيّن لكم المثال إن شاء الله تعالى .

سؤال : فرج الوسميّ :

سمعت أنّه في الحوزة العلميّة حدّد العلماء ستّة مراجع ، وبأيّهم اقتديتم اهتديتم ، ويكون المكلَّفون مبرئي الذّمّة بتقليدهم ، فهل هذا صحيح ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

إذا حدّد أهل الخبرة الفقهاء فيرجع إليهم المكلَّفون ، وهنا قلنا بأنّه لا نتكلّم من ناحية خارجيّة ، ونتكلّم على نحو القضيّة الحقيقيّة ، فإذا حدّد علماء النّجف بعض الفقهاء ، وعلماء قم حدّدوا بعضهم ، فنسأل العلماء : ما هو دورنا ؟ ومن نقلّد منهم ؟

العلماء من أهل الخبرة في الحوزة يرجِّحون بينهم ، والمرجِّحات بأيدي العلماء ، وفي الأخير يعطوننا النّتيجة ، تقلِّد فقيهًا معيّنًا وهو المرجَّح أو تحتاط إذا كنت قادرًا على الاحتياط أو تختار واحدًا منهم ، فهم يحدّدون النتيجة ، ونحن العوامّ نكون تابعين لكلامهم ، وبذلك نكون مبرئي الذّمّة ، فنرجع إلى العلماء في تشخيص من نقلِّد من الفقهاء الّذين يكونون ضمن دائرة الأعلميّة .

ولا توجد محسوبيّات ومصالح عند أهل الخبرة في تحديد من يدخل في دائرة الأعلميّة ، وقلنا بأنّهم من العلماء المستقلِّين ، وليس لهم

مصلحة في تحديد هذا الفقيه أو ذاك الفقيه ، فهم بينهم وبين الله يعتقدون بأنّ هؤلاء يدخلون في خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ولا يختارون بناءً على مصالحهم الشّخصيّة الخاصّة ، كأن يكون أحدهم أخاه أو ابن عمه أو ابن خاله .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة
والمرجعيّة الرّشيدة
(١٥)
المرجعيّة الرّشيدة صمّام الأمان [١]

أعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

كان الكلام في التّقليد والأعلميّة ، وقلنا بأنّه يتمّ الرّجوع إلى أهل الخبرة لأجل معرفة من يدخلون في دائرة الأعلميّة ، فهؤلاء الفقهاء يدخلون في الدّائرة ، ونفرض أنّهم ستة أو سبعة أو عشرة ، وغيرهم من الفقهاء يكونون خارجين عن الدّائرة .

وإذا اتّفق أهل الخبرة على مجموعة من الفقهاء فهذه المجموعة تدخل في الدّائرة ، وإذا قال بعض أهل الخبرة بأعلميّة هذا الفقيه ، والبعض الآخر قالوا بأعلميّة الفقيه الآخر ، فكلاهما يدخل في دائرة الأعلميّة ، وعادةً لا تشمل الدّائرة أكثر من عشرة فقهاء .

---

[١] أُلْقِيَتْ هذه المحاضرة في الدّيوانيّة الأسبوعيّة في منطقة بيان ، الجمعة ١٩ رجب ١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥/٥/٨ م .

وإذا جاء شخص من الشّرق أو الغرب وقال بأنّه مجتهد فالمفروض أن لا نقبل أيّ شخص يدّعي أنّه مجتهد ، ولكنّ المشكلة بشكل عامّ أنّه يوجد تسامح عند المؤمنين ، فبمجرّد أن يسمعوا أنّ فلانًا مجتهد فإنّهم يقبلون ذلك .

وهذا المقدار بأنّ يقول الشّخص بأنّه قد وصل إلى درجة الاجتهاد هذا المقدار لا يكفي لثبوت اجتهاده ، لا بدّ من أن نسأله :

على أيّ أساس قلت بأنّك مجتهد ؟

أين شهاداتك الّتي تثبت اجتهادك ؟

مَنْ مِنَ العلماء من خطّ المرجعيّة الرّشيدة يشهدون بوصولك إلى درجة الاجتهاد ؟

وهذه الأسئلة لا بدّ من أن نوجّهها إليه ؛ لكي لا نقبل أيّ شخص ونحن في القرن الواحد والعشرين .

والأمر ليس كما كان النّاس يعيشون قبل مائة سنة حيث لم يكن عندهم الاطّلاع الكافي ، وفي ذاك الوقت لم يكن أحدّ يدّعي الاجتهاد أو يدّعي المرجعية ، وفي زماننا انفتح باب الادّعاءات .

فإذا قال بأنّه يشهد باجتهادي فلان وفلان وفلان من العلماء المعروفين في الحوزات فنسأل هؤلاء : هل فعلا تشهدون باجتهاده أو لا ؟

وإذا ادّعي الاجتهاد وظلّ جالسًا في بيته وليس له أي تأثير على أحد فلا نهتمّ به ، ولكن إذا كان عنده نشاط كأن يصدر بيانات

ويتكلّم في المناسبات عن بعض الأحداث والقضايا أو يقوم بالتّدريس وإلقاء المحاضرات والخطب – فهذا لنا شغل معه .

وإذا قال بأنّ هذه هي شهاداتي المكتوبة بأيدي هؤلاء العلماء ، وتكون شهادات خطّيّة – فنطلب نسخة منها ، فإذا رفض فإنّ الأمر يكون مشكوكًا ، وإذا كانت شهادات فالمفروض أن يظهرها للنّاس ، كالحائز على الشّهادة الجامعيّة فإنّه يفتخر بها ويضعها في برواز ويعلّقها على الحائط ، مثل الطّبيب الّذي يضع شهاداته في عيادته معلّقة على الحائط خلفه ليراها المراجعون ، وتثبت أنّه طبيب في التّخصّص المعيّن ، والمجتهد كذلك إذا كانت عنده شهادة فلا يخفيها ، قد يقال بأنّه متواضع ولا يريد أن يظهرها للنّاس ، نقول بأنّه لا بدّ من أن يثبت اجتهاده ، وليس المورد من موارد التّواضع ؛ لأنّه سيتّهمه النّاس إذا لم يثبت اجتهاده .

ونأخذ نسخة من الشّهادات ، ويمكن الاتّصال بمكاتب المراجع لمعرفة صحّة هذه الشّهادة وعدم تزويرها ، وإذا جاء التّصديق من مكاتب المراجع بأنّ هذه الشّهادة صحيحة فنعرف بأنّه مجتهد ، ولا بدّ من أن نفعل ذلك ؛ لأنّه في زماننا هناك أشخاص يزوّرون شهادات الاجتهاد .

والمراجع من خطّ المرجعيّة الرّشيدة يُعْتَبَرُونَ صمّام الأمان بحيث إنّه لا يُعْطَى مجال لأيّ شخص أن يدّعي الاجتهاد ، والمؤمنون لا بدّ من أن يكون عندهم الاتّصال مع مكاتب المراجع في الحوزات العلميّة عن

طريق الاستفتاءات مثلًا ، فإذا خطر في ذهنك سؤال فاسأل علماء البلد أو ارسل إلى مكتب المرجع إذا كنت تريد الفتوى من المرجع مباشرةً ، وتكون الفتوى مكتوبةً ، فترسل الاستفتاء ليصل إليك الجواب خلال أيّام ، والاتّصال اليوم عمليّة سهلة .

والعمليّة مضبوطة ، ولا يمكن لأيّ شخص أن يدّعي الاجتهاد بدون الشّهادات الخطّيّة ، وهي شهادات من العلماء المعروفين ، وبذلك نضمن عدم خروج أشخاص يدّعون الاجتهاد بين فترة وأخرى ، وتسأله عن شهاداته وتتأكّد من صحّتها وعدم تزويرها .

وإذا أجاب بأنّه لا أحتاج إلى شهادة من أحد ، فكتبي ومؤلّفاتي تشهد باجتهادي – فنقول بأنّ الكتب والمؤلّفات لا تكفي لإثبات الاجتهاد .

وسوف أذكر لكم فيما بعد أنواع الإجازات الّتي يعطيها المراجع ، وأقرأ لكم نصّ الإجازة ليكون عندكم اطّلاع على كيفيّة كتابة الإجازات ، وقد تجدون في الإنترنت صورًا للإجازات والوكالات .

قد يدّعي الاجتهاد وَيُظْهِرُ للنّاس وكالة استلام الخمس أو إجازة رواية ، والنّاس مساكين لا يعرفون بهذه الأمور ، ويظنّون بأنّ هذا وكيل للمرجع في كلّ شيء ، وحتّى بيننا إذا سألنا من وكيل المرجع ؟ – فيقال فلان ، نقول بأنّه لا بدّ من أن تسأل : وكيله في أيّ شيء ؟ ولا تقتصر على أنّه وكيل .

لا بدّ من أن تسأل عن الوكالة في ماذا ؟

قد يكون عنده وكالة أخماس ، والآن حتّى بعض الأشخاص غير المعمَّمين عندهم وكالات أخماس ، فليس بالضّرورة أن يكون مجتهدًا أو معمَّما أو من طلبة الحوزة ، ووكالات الأخماس تعطى لأيّ شخص ، ولا يشترط أن يكون عالم دين ، فيظهر وكالة الخمس ويقول أنا وكيل المرجع ، أو يدّعي أنّه مجتهد .

وأحيانا يطبعون بعض الكتب ويذكرون أنّ فلانًا مجتهد ، ويضعون صور الإجازات والوكالات ، ومن بينها وكالات الأخماس ، ووكالة الخمس لا تظهر أنّه مجتهد أو وكيل مطلق في كلّ شيء .

مثلًا قد يكون عنده وكالة بأن يكون قاضيًا ، ولمجرّد أنّه وكيل للمرجع في أمر معيّن فلا يعني أنّه وكيل مطلق .

وهذا أمر متداول بين المؤمنين حيث يسألون : من وكيل المرجع ؟ فيقال لهم : فلان .

ولكنّهم لا يسألون : وكيل في أيّ شيء ؟

قد يكون عنده وكالة أخماس فيقال عنه وكيل المرجع ، فيرسل له سؤالًا : أنت وكيل المرجع الفلانيّ فماذا يقول المرجع في هذه المسألة ؟

هو وكيل في استلام الأخماس ، وليس وكيلًا في إعطاء الفتاوى ، لذلك إذا قيل لكم بأنّ فلانًا وكيل عن المرجع – فاسألوا أنّه وكيل في أيّ شيء ؛ لكي تعرفوا أنّ وكالته مختصّة بأيّ شيء ، ولا تقتصرون على كلمة وكيل فقط ، لذلك لا بدّ من ذكر أنواع وكالات وإجازات المرجع ؛ لكي يصير النّاس على اطّلاع ، ولا يستغلّهم المدّعون .

ومن يقول عن نفسه بأنّه مجتهد تطلب منه شهادة الاجتهاد أو الوكالة أو الإجازة وتقرأها بدقّة حتّى تعرف في أيّ شيء هي ، ومن العالم الّذي أعطاه ، ولا بدّ من أن يكون معطي إجازة الاجتهاد من المراجع المعروفين بأنّهم من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وهذا أمر مهمّ ؛ لكي تكون هذه الشّهادة معترف بها ، مثل الجامعات المعترف بها .

وإذا رأيت شخصًا لا تعرفه فلا بدّ من أن تسأل عن معطي إجازة الاجتهاد ؛ لأنّ معطي الإجازة قد يكون من مدّعي المرجعيّة ، ويكون معروفًا في الحوزة بأنّه مدّعي المرجعيّة ويعطي شهادات اجتهاد ، هو لا بدّ من أن يثبت اجتهاده قبل أن يثبت اجتهاد الآخرين ، فإذا كان من مدّعي المرجعيّة فهذه الشّهادة لا قيمة لها ، مثل الجامعات غير المعترف بها ، وكذلك إذا كانوا من الأشخاص غير المعروفين في الحوزات ، قد لا يعرفهم العوامّ ، فيرجعون إلى العلماء ، فيسألون :

هذا الّذي أعطى شهادة الاجتهاد ما هو مستواه العلميّ في الحوزة ؟

هل هو من العلماء المعروفين أو لا ؟

والبعض عندهم شهادات اجتهاد من أشخاص يوزّعون شهادات الاجتهاد ، فبعض الطّلبة يحضرون عنده ، ويعطيهم شهادة اجتهاد بكلّ بساطة .

وكما توجد جامعات معترف بها وجامعات غير معترف بها ، كذلك بالنّسبة لشهادات الاجتهاد ، فإذا كانت الشّهادة من عالم معترف به من مراجع خطّ المرجعيّة الرّشيدة فهذه الشّهادة لها قيمة

علميّة ، والتّلميذ يُعْرَفُ بأستاذه ، والأستاذ يُعْرَفُ بتلميذه ، وتقرأون في حياة العلماء أسماء أساتذتهم وأسماء تلاميذهم ، فالأستاذ يكون معروفًا ، وتخرّج على يده مجموعة من العلماء المعروفين ، وهذا يعطي قيمةً للعالم .

وإذا كانت الشّهادة من عالم غير معترف به من خارج خطّ المرجعيّة الرّشيدة فالشّهادة لا قيمة لها ، فشخص يُعْرَفُ عند من درس ، وعنده تلاميذ هو يعطيهم شهادات الاجتهاد ، لا الأستاذ معروف ولا الطّالب معروف ، فهذه الشّهادة ليس لها قيمة علميّة ، وطبعًا العلماء هم الّذين يقيّمون .

وبعض الأشخاص تسألون عنهم ، ولكنّ العلماء في بلدكم لا يجيبونكم لعدم وجود مصلحة في التّكلّم عنهم وأنّهم مجتهدون أو لا ومراجع أو لا ، وما كلّ ما يعرف يقال ، والعالم الّذي يتكلّم عنهم يبدأ أتباع مدّعي الاجتهاد أو مدّعي المرجعيّة بالطّعن فيه ، لذلك لا يتكلّم عنه ، والطّريق لمعرفتهم هو التّوجّه إلى الحوزة وسؤال العلماء هناك عنهم ، وهناك يجيبونكم بلا أيّ مجالة حيث لا توجد حساسيّات من الكلام عنهم ، وفي البلد هذه الحساسيّات موجودة .

ومنطلق النّاس هو حسن نيّتهم ، وإلّا لو كانوا يعرفون بأنّ هؤلاء مدّعون للاجتهاد لما اتّبعوهم ومشوا خلفهم .

والشّخص الّذي يريد أن يظهر علمه ويطرح بحوثه الفقهيّة أو الأصوليّة أو الرّجاليّة أو غير ذلك من البحوث يقال له إنّ الحوزات

العلميّة مفتوحة فاطرح آراءك ؛ لأجل أن يقيّمها العلماء والمجتهدون ، ففي الحوزات العلميّة يُشَرّحُ العلماء آراء الشّخص تشريحًا دقيقًا مثل الطّبيب الّذي يُشَرّحُ الأجساد ، ولا يمكن لأيّ شخص أن يقال باجتهاده إلّا بعد مرور أبحاثه على العلماء في الحوزات .

والبحث يعبّر عن علم الشّخص ، والإنسان السّاكت لا يمكن تقييمه ، وتظنّ أنّه رزين وفاهم ، ولكنّ الإنسان حينما يتكلّم يظهر علمه وشخصيّته ، ويتبيّن لك أنّه ليس بذاك الفهم ، فالكلام يعبّر عن فكر الإنسان وعلمه وشخصيّته ، والمؤلّفات تعبّر أيضًا ، ولكن بتدقيق من العلماء لا من العوامّ .

وإذا قال شخص للنّاس إنّ كتبي ومؤلّفاتي تعبّر عن اجتهادي فنقول إنّ الناس لا يستطيعون تقييم الكتب ، ولا يعرفون أنّ هذه الرّواية صحيحة أو لا ، وأنّ هذا المعنى يُفْهَمُ من القرآن أو لا يُفْهَمُ ، والعالم يمكنه التّمييز ، والعلماء يستطيعون تقييم مؤلّفات الشّخص ، وأنّ هذا الشّخص عالم أو لا .

وعلماء خطّ المرجعيّة الرّشيدة هم الفلتر والمصفِّي ، فلا بدّ من أن نرجع دائمًا إليهم ، فهم الفلتر للمراقبة والحرص على عدم تلاعب المدّعين للاجتهاد والمرجعيّة بالدّين وبالمؤمنين .

وأيّ شخص يقول باجتهاده ومرجعيّته فإنّنا نرجع إلى العلماء ونسأل عنه ، ولا نقبل أيّ شخص لمجرّد أنّ وسائل الإعلام والقنوات الفضائيّة تبرزه ، ومن الطّبيعيّ أنّ من يدّعي المرجعيّة لا بدّ من أن

تكون عنده وسائل إعلاميّة ليبرز نفسه ، وتظهر صوره دائمًا ؛ لأنّه يريد الشّهرة ، وله لجنة إعلاميّة تعمل على مدار اليوم وتنشر صوره وأحاديثه وبياناته ؛ لكي يتعوّد النّاس على رؤيته دائمًا ، وبذلك يتقبّلونه ويظنّون بأنّه مرجع حقيقيّ ، وهذا كلّه ليس له قيمة .

ولا نقول إنّ كلّ من عنده قناة فضائيّة أو تظهر صوره يكون مدّعيًا للاجتهاد أو المرجعيّة ، ونتكلّم هنا بشكل عامّ بدون ذكر أسماء الأشخاص .

ومن تقلّده الآن لا بدّ من أن تتأكّد أنّه مرجع من مراجع الأمّة من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وابدأ الآن بالبحث وسؤال العلماء من أهل الخبرة عنه .

ومدّعي المرجعيّة يطرح نفسه على أنّه من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، ويبرزون صورته على أنّه من هذا الخطّ ، ومع التكرار يتعوّد النّاس على ذلك .

وإذا سئل النّاس عن مراجع الأمّة فالبعض يذكرون اسمه ، وأتباعه يضعون صورته مع صور المراجع الحقيقيّين ، ويجب على النّاس التّمييز بين مراجع الأمّة وهذا المرجع المزيّف ، والصّور تنتشر ، ويحاولون أن يبرزوا أنفسهم من أنّهم من مراجع الأمّة ؛ لكي يقال إنّ فلانًا مرجع أيضًا .

وقلت سابقًا بأنّه في احتفال في مسجد يبحث عن مرجع أو عالم معروف ويجلس بجنبه ويلتقطون له صورةً معهم ، ويبدأون بنشر صوره

في المواقع والإنستغرام ، ويعلّقون : (مرجع يجلس إلى جنب مرجع) ؛ لكي يثبتوا أنّه لا توجد أيّ مشكلة بينهما ، وأيّ شخص يمكنه أن يجلس إلى جنب العلماء ، وعادةً في الاحتفالات يوجد مكان معيّن يجلس فيه العلماء والمعمَّمون ، وهذا ليس دليلًا على أنّ كلّهم علماء ومعمَّمون عدول ، فهذه الصّور ليس لها قيمة ، ولا تعتمدوا على صور يظهر فيها أنّ فلانًا جالس إلى جنب فلان ، فهذا مرجع حقيقيّ ، وبالتّعدية يصير الجالس إلى جنبه مرجعًا حقيقيًّا ، يجب أن لا ننظر إلى هذا الأمر بهذه الطّريقة السّاذجة .

وتلاحظون كثرة الصّور لمدّعي المرجعيّة ، وينشرون صورته مع صور مراجع الأمّة ، وقد يزور أحد المراجع في بيته ويلتقطون صورةً لهما ، أو يلتقطون له صورة في حرم المعصومين عليهم السّلام أو يقبّل الضّريح أو يمسك الشّبّاك وغير ذلك ، وبلسان الحال يقول : التقط صورتي كأنّي لا أدري .

وهو من البداية يصطحب معه هذا المصوّر أو أكثر من مصوّر ، ويلتقطون له صورًا من مختلف الجهات ، وبعض النّاس بحسن نيّة يتقبّلونه .

والمفروض أن لا نثق بالأشخاص بسهولة ، وخاصّة في زماننا ، فإذا جاء شخص وقال لك : اعطني قرضًا – فأنت لا تعطيه المال بسهولة وبكلّ بساطة ، بل تتحقّق منه وتسأل عنه ، أو من البداية تقول له : أنا لا أقرض أحدًا .

فإذا كنت لا تعطي مبلغًا من المال لشخص مجهول فكيف تسلّم دينك بيد شخص مجهول ؟!

لا بدّ من أن تحقّق في أمره أكثر ؛ لكي تتأكّد أنّه فعلًا مرجع ويكون تقليده مبرئًا للذّمّة أمام الله عزّ وجلّ ، وإذا تبيّن بعد ذلك أنّ تقليده باطل فهذا يؤدّي إلى بطلان الأعمال إلّا إذا طابقت الواقع أو طابقت فتوى من يجب عليه تقليده ، فهو أخذ دينه من شخص مُدَّعٍ للمرجعيّة ، فلا بدّ من أن تتأكّد من المرجع الّذي تقلده ، وابدأ البحث والسّؤال عمّن تقلّده الآن ، ولو كان النّاس يعرفون أنّه مُدَّعٍ للمرجعيّة لما قلّدوه ، ولكن بسبب حسن النّيّة عند النّاس قلّدوه ، والمعمَّم إذا تكلّم فالنّاس يحسنون الظّنّ به ، نعم أَحْسِنِ الظّنّ ، ولكن هناك أمور لا يمكن لك ترتيب الأثر عليه ، أَحْسِنِ الظّنّ في جميع النّاس ، ولكن حينما يطلب منك قرضًا لا تعطيه ، فلماذا لا تبني على حسن الظّنّ ؟!

وحينما نقول : لا تأكل من أيّ مطعم – يقول : هذا مسلم ، ونبني على حسن الظّنّ فنأكل من مطعمه ، نقول : ولكن حينما يريد نفس صاحب المطعم أن يقترض منك مالًا لا تعطيه ، فلماذا لا تبني على حسن الظّنّ ؟!

كما تحرص على مالك احْرِصْ على ما تأكل ، فمن يأتي لك باللّحم لا بدّ من أن يكون ثقةً تطمئنّ بكلامه .

ويمكن معرفة اجتهاد الشّخص وفقاهته ومستواه العلميّ من خلال

شهادات العلماء من خطّ المرجعيّة الرّشيدة ، وعلى المؤمنين أن يتأكّدوا من ذلك ، ولا يسلّموا دينهم لأيّ شخص .

وإذا أردت أن تستمع إلى محاضرة فلا بدّ من أن يكون الخطيب ثقةً ؛ لأنّك تريد أن تأخذ منه العلم والفكر ، وإذا لا تثق به لا تأخذ منه شيئًا من العلم والدّين ، ومن ليس بثقة فإنّه سيخلط العسل بالسّمّ ، فاحْذَرْ ممّن تأخذ منه دينك ، لذلك لا تستمع لأيّ خطيب ، بل لا بدّ من أن تعرف الخطيب من أنّه ثقة ، وأنّه ينقل المعلومات الصّحيحة .

ولا تحضر عند أيّ متكلم ، وحينما تريد أن تستمع إلى متكلّم فلا بدّ من أن تتيقّن ممّن تأخذ دينك ، وهذا أمر ضروريّ ، فالمعلومات لا بدّ من أن تأخذها ممّن تثق بدينه ، ولا يتلاعب بتفسير الآية وشرح الرّواية ، وقد يصل إلى بعض النّقاط الّتي يريدها فيجعلها ضمن الموضوع .

مثلًا شخص يتكلّم في العقائد وهو لا يعتقد بالعصمة المطلقة للأنبياء عليهم السّلام ، وضمن الموضوع يقول : كما فعل يوسف عليه السلام مع زوجة عزيز مصر .

هي جملة واحدة ، ولكنّه يجعلها ضمن الموضوع ، ويريد أن يطعن في عصمة الأنبياء عليهم السّلام ، جملة واحدة من كلمات معدودة ، كلّ الموضوع جيّد إلّا هذه الجملة .

كما يقوم به الإعلام اليوم حينما يقوم بتمرير الأخبار الكاذبة ،

فيعطيك أخبارًا صادقةً ، ولكن في ضمنها أخبار كاذبة .

وكذلك من يدّعي الاجتهاد أو المرجعيّة يتكلّم بنفس الطّريقة ، يتكلّم عن شيء صحيح ، ولكنّه يدسّ السّمّ في الموضوع ، فإذا أراد أن يُشَرْعِنَ بعض الأمور فإنّه يأتي ويذكر روايةً ضعيفةً حتّى يثبت الأمر الّذي يريده .

وبعض الاستفتاءات يسألون فيها عن رواية ، ويريدون الدّليل على صحّة هذه الرواية مع أنّها رواية ضعيفة ، ومدّعي المرجعيّة يريد أن يثبت صحّة هذه الرّواية لأنّه يعتمد عليها في فتاواه ، فيجيب بأنّه قد نقلها العلماء في كتبهم فهي صحيحة ، أو يقول بأنّه قد اهتمّ العلماء بنقل هذه الرّواية في كتبهم .

نعم الإنسان العاديّ يقبل هذا الكلام من مدّعي المرجعيّة ، ولكنّ العالم أو طالب الحوزة لا يقبل هذا الكلام ؛ لأنّ نقل العلماء لرواية في كتبهم لا يعني صحّة الرّواية ، ففي كتبنا الحديثيّة توجد كثير من الرّوايات الضّعيفة ، أو قد تكون الرّواية عن رواة مجهولين ، وعلماؤنا ينقلون في كتبهم حتّى الرّوايات المرسلة الّتي تكون بلا سند ، فيقول الراوي مباشرةً : قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله .

وقد ينقلون الرّواية عن رواة مجهولين أو ضعفاء أو غير ثقات أو وضّاعين ، والعلماء ينقلون أيّ رواية ؛ لأنّ هدف المجاميع الحديثيّة هو نقل أيّ رواية يسمعها العالم ، ولا يحقّق فيها ، ويكتبها كما هي ، ثمّ يأتي دور العلماء المحقّقين فيقبلون هذه الرّواية أو يرفضونها ، كان

دورهم جمع الرّوايات ؛ لكي يحفظوها عن الضّياع ، وتركوا تحقيق الرّوايات للعلماء المحقّقين من بعدهم ، والعلّامة المجلسيّ رضوان الله عليه في كتابه بحار الأنوار الّتي تشتمل على ١١٠ مجلّدات – جمع كلّ ما يمكن أن يكون رواية ، ولم يكن هدفه التّحقيق ، ونجد في بحار الأنوار روايات منقولة عن أبي هريرة ، فالقول بأنّ نقل الرّواية دالّ على صحّتها قول باطل ، ولا يكفي في صحّة الرّواية أنّ العلماء ينقلونها ، فنقل الرّواية لا يدلّ على صحّتها .

ومن يدّعي الاجتهاد أو المرجعيّة ترون الألقاب الكثيرة على كتبه ، ولا قيمة للألقاب الّتي تكون قبل اسمه من أنّه محقّق أو مجدّد أو علّامة أو فقيه زمانه أو العالم الّذي لا نظير له أو المجتهد الّذي لم يَجُدْ به الزّمان أو المجتهد الّذي لم تَلِدِ النّساءُ مثلَه أو عقمت أن تأتي بمثله أرحام النّساء أو آية الله في العالمين ، ولا أعرف كيف يكون آية الله في العالمين ، آية الله في الدّنيا ممكن ، ولكن بمجرّد ما يدخل إلى عالم البرزخ فهذا اللّقب يتركه في الدّنيا عند قبره ، ويبدأ حسابه بدون ألقاب ، أو الحكيم الّذي ليس له نظير بين العلماء أو المرجع الّذي لا يوجد مثله من العلماء السّابقين ولا اللّاحقين ولا في الأوّلين ولا في الآخِرين أو حجّة الله في الدّنيا والآخرة ، وإلى غير ذلك من الألقاب .

ترون شخصًا وأوّل كتاب يؤلّفه يكتب عليه العلّامة المحقّق ، وهل التّحقيق يأتي من أوّل كتاب وخاصّة إذا كان صغير السّنّ ؟!

لقب (المحقّق) معناه أنّ لديه باعًا طويلًا في التّحقيق ، وقد يصدر لأحد المحقّقين الكبار أوّل كتاب وعمره ستّون سنة ، ومكتوب عليه (المحقّق) ، نعم هو محقّق ، ولكن لم تكن عنده أموال لطباعة كتبه ، والآن مجموعة من العلماء في الحوزات عندهم مؤلّفات ، ولكن لا توجد عندهم أموال لطباعة كتبهم ، ونرى أنّ النّاس يلعبون بالأموال في بلدنا ، والمؤمنون لا يرون حاجات الآخرين ، ولا بدّ من أن نساهم جميعًا في حلّ مشاكل المؤمنين ، والمشاكل كثيرة ، والنّاس يسافرون وخاصّة في الصّيف ، وفي ظرف أسبوع يصرف خمسة آلاف دينار وبكلّ سهولة ، وإذا رأى شخصًا فقيرًا يبيع الفاكهة يساومه على مائة فلس ، ولكن يذهب إلى المحلّات الّتي تبيع القهوة ويدفع ولا يهمّه كم يدفع ، والقهوة في فنجان صغير تكلّفه خمسين فلسًا في البيت ويدفع دينارًا لشرائها ، وبكلّ بساطة يدفع ، ومع الفقير الّذي يبيع الفاكهة يتعامل بشدّة مع أنّ رزقه ورزق أولاده في هذا المبلغ الزّهيد ، هناك يدفع الدّينار بسهولة ، وبالنّسبة للفقير الدّينار له قيمة كبيرة .

والآن توجد هجمة شرسة على المسلمين ، والحاجات كثيرة للمسلمين في بلدنا أو في البلدان الأخرى ، ونصرة الدّين تتوقّف على دينارك ودينار غيرك ، وهذا الشّخص الّذي يسافر في الصّيف ويصرف خمسة آلاف دينار هل تظنّ أنّه يفكّر بأحوال المؤمنين والمسلمين وأوضاعهم في العالم ؟!

لا أعتقد أنّه يفكّر ، ولو كان يفكّر لما سافر أصلًا ، وإنّما يجعل المبلغ في خدمة المؤمنين والمسلمين ، ولكنّ النّاس ينظرون إلى ما يسعدهم ويسعد أولادهم فقط ، وهو مقدّم على كلّ شيء ، ولا يفكّرون بأنّ هذه الأموال عبارة عن مسئوليّة ، وهم سيحاسبون ، ولا يظنّ الشّخص الّذي يسافر ويصرف هذه الآلاف بأنّه بلا حساب .

عن أمير المؤمنين عليه السّلام : "ما أصف من دار أوّلها عناء ، وآخرها فناء ، في حلالها حساب ، وفي حرامها عقاب . . ." [1] .

أي في حلال الدّنيا حساب .

يُسْأَلُ بأنّك صرفت هذه الأموال مع يقينك بأنّ هناك أناسًا محتاجون لهذه الأموال ، تعلم يقينًا ، فلماذا سافرت ؟

لا بدّ من أن يجهّز الجواب من الآن ؛ لأنّ الحساب عسير ، والسّفر مثال ، لا السّفر فقط ، حتّى في أمورنا العاديّة ، شخص يشتري سيّارة بكذا ألف من الدّنانير ، مع أنّه يمكنه أن يقتصر على الأقلّ ، سيّارة قيمتها ثلاثون ألف دينار ، وهناك سيّارات تباع بملايين الدّولارات ، وهذا الإنسان المؤمن تراه في المسجد ، يأتي أمام المسجد ويقف بهذه السّيّارة الفخمة ، ويدخل إلى المسجد ، هذا المؤمن كيف يمكن له أن يلاقي الله بهذا الباطن وبهذا القلب ؟!

بهذه القيمة يمكنه أن يشتري ستّ سيارات ويقتصر على واحدة ، وهو يرى مؤمنين محتاجين لا يملكون سيّارة أو سيّاراتهم قديمة .

---

[1] نهج البلاغة خطبة ٨٢ .

المؤمن لا بدّ من أن يفكّر قبل أن يصرف هذه الأموال ، فكّر في هذا المقطع من الرّواية : "في حلالها حساب" ، والأموال عبارة عن أمانات بأيدينا ، فهذه أمانة بيدك ، وصاحب الأمانة سيسألك عن هذه الأمانات .

عن أمير المؤمنين عليه السّلام قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتّى يُسْأَلَ عن أربع : عن عمره فيما أفناه ، وعن شبابه فيما أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن حبّنا أهل البيت [1] .

يُسْأَلُ : من أين أتيت بهذا المال ؟ وفيم أنفقته ؟

وكلّ إنسان يُحَاسَبُ على كلّ شيء .

نرجع إلى موضوعنا :

هذه الألقاب الّتي تُكْتَبُ لا قيمة لها إذا كانت لا تُعَبِّرُ عن واقع المؤلّف وحقيقته ، ألقاب لا تسمن ولا تغني من جوع ، فما قيمة أن يقال عنه (علّامة) وهو في واقعه جاهل لا يفهم ؟

وما قيمة أن يقال عنه (فقيه الزّمان) وهو لم يبلغ رتبة الاجتهاد ؟!

نعم أمام النّاس هو فقيه ، ولكن أمام الله ما هو وضعه ؟!

بل بالعكس هذه الألقاب تكون حجّةً عليه يوم القيامة ، جعل لنفسه لقبًا وهو غير مستحقّ له ، والنّاس اتّبعوه على أساس أنّه مجتهد وفقيه ومرجع للتّقليد ، ويتبيّن في البرزخ ويوم القيامة أنّه لا مجتهد ولا

---

[1] الخصال للشّيخ الصّدوق ص٢٥٣ .

مرجع ، وله حساب عسير ؛ لأنّه ادّعى نيابة الإمام المهديّ عجل الله تعالى فرجه الشّريف ، والآن إذا قال شخص عن نفسه إنّه وكيل عن شخص آخر فهذا كذب ، فكيف يدّعي نيابة الإمام عليه السّلام ؟!

هذا ليس كذبًا فقط ، بل هو افتراء ، فإذا ادّعى شخص وكالة عن شخص كذبًا فيحاسبه القانون ، فكيف بشخص يدّعي نيابة الإمام عليه السّلام ؟!

وتجد في أحاديث هذا الشّخص أنّه يقول : نريد أن نكون من أنصار الإمام عليه السلام .

هو ادّعى النّيابة فكيف يمكن أن يكون من أنصاره عليه السّلام ؟!

وهو لا بدّ من أن يطرح في مواضيعه هذه الكلمات ، وقد تكون جميع محاضراته عن الإمام المهديّ عليه السّلام ؛ لكي يتأثّر النّاس به ويلتفّون حوله ، وقد يتكلّم في الأخلاق والعرفانيّات ، والعكس ليس صحيحًا ، فليس كلّ من تكلّم في الأخلاق والعرفانيّات يكون مدّعيًا للاجتهاد أو المرجعيّة ، وأمّا المدّعي فيتكلّم في العرفانيّات ؛ لأجل أن يخدع النّاس ، وقد يقول : والإمام عليه السّلام موجود معنا الآن في مجلسنا ، وذلك لأجل أن يعطي لنفسه قيمةً أمام النّاس وأنّه على اتّصال بالإمام عليه السّلام ، وهذا كذب وافتراء .

وهذا مثلما يقول الشّخص : سمعت الإمام عليه السّلام يقول ، وهو لم يسمعه ، فهو كذّاب ، والبعض يدّعي أنّه رأى الإمام عليه السّلام في عالم الرّؤيا ، فيقول : رأيت الإمام وقال لي كذا .

وعادةً الّذين يدّعون المرجعيّة يدّعون مثل هذه الادّعاءات من رؤية الإمام عليه السّلام أو اللّقاء به واقعًا أو في عالم الرّؤيا .

وننتبه أن لا نصدّق أيّ شخص يقول بأنّه التقى بالإمام عليه السّلام أو رآه حتّى لو كان في عالم الرّؤيا ، وما يراه الإنسان في عالم الرّؤيا لا نرتّب عليه الآثار العمليّة .

وأحد العلماء نقل إليه شخص أنّه رأى أهل البيت عليهم السّلام في عالم الرّؤيا وأنّهم غاضبون عليه ، وهذا الشّخص رتّب الأثر العمليّ على رؤياه ، وبدأ ينشر عن هذا العالم بأنّه ظالم ، ولا نعلم أنّ هذه الرّؤية حقيقيّة أو كاذبة ، وهل هي من أحاديث النّفس أو أنّ إبليس تجسّد بصورة معيّنة وهو ظنّ بأنّه رأى أهل البيت عليهم السّلام .

ومن يدّعي أنّه رأى الإمام عليه السّلام يرى في عالم الرّؤيا شخصًا يلبس لباسًا أخضر وعمامته خضراء ، فهو يظنّ أنّه رأى أحد الأئمّة عليهم السّلام ، وإبليس يمكنه أن يأتي بهذه الصّورة ، وهو لم يَرَ الإمام عليه السّلام سابقًا ؛ لكي يعرف أنّ هذا هو الإمام عليه السّلام حقًّا ، يخطر في ذهنه أنّ هذا هو الإمام ، وهذا ليس هو الإمام ، وإنّما هو إبليس وقد لبس ثوبًا أخضر اللّون .

في الرّواية عن رسول الله صلّى الله عليه وآله : من رآني في منامه فقد رآني ؛ لأنّ الشّيطان لا يتمثّل في صورتي ، ولا في صورة أحد من أوصيائي ، ولا في صورةٍ واحدةٍ [1] من شيعتهم ، وإنّ الرّؤيا الصّادقة

---

[1] هكذا وردت في الرّواية ، والمعنى : في صورة واحد أو صورة أحد .

جزء من سبعين جزءًا من النّبوّة [1] .

أي من رآني حقيقةً فقد رآني ، لا أنّه يرى شخصًا في المنام ، ويقول بأنّ وجهه كان نورانيًّا ، وقال لي إنّ فلانًا إنسان سيّئ ، ويظنّ أنّ هذا هو النّبيّ صلّى الله عليه وآله أو الإمام عليه السّلام ، ويرتّب الأثر على هذا الحلم ، مع أنّ عالم الرّؤيا ليس له أيّ قيمة ، ولا يترتّب عليه أيّ أثر عمليّ .

وَيُنْقَلُ عن أحد العلماء أنّه في مجلس درسه في بحث معيّن قال فتوى معيّنة ، ويقال بأنّه في عالم الرّؤيا رأى الإمام عليه السّلام وقال له إنّ الفتوى الّتي نقلتها خطأ فصحّحها في درسك القادم ، والعالم في اليوم الثّاني قال بنفس الفتوى الّتي قال بها أمس ، ويقال بأنّه في نفس اللّيلة رأى الإمام عليه السّلام وقال له بأن يغيّر هذه الفتوى ، وجاء العالم في اليوم الثّالث ونقل نفس الفتوى الّتي قال بها سابقًا ، ويقال أيضًا بأنّه في عالم الرّؤيا رأى الإمام عليه السّلام للمرّة الثّالثة وقال له إنّ الفتوى خطأ ، فقال العالم في عالم الرّؤيا للإمام عليه السّلام : أنتم لم تعلّمونا الاعتماد على الرّؤى ، فالرّؤيا ليست حجّةً ، وإنّما قلتم لنا بأن نرجع إلى رواياتكم ، وبواسطة الرّوايات تثبتون هذه الفتوى أو تنفونها ، فأنا أثبت الفتوى بالطّريق الّذي تعلّمناه منكم ، ولا أعتمد على الرّؤيا .

والرّؤيا ليست حجّةً في أيّ شيء ، لذلك على الإنسان أن لا

---

[1] من لا يحضره الفقيه للشّيخ الصّدوق ج٢ ص٥٨٤ ح٣١٩١ .

يضيّع وقته في تفسير الأحلام ، والبعض يرسل رسالة ويسألني بأنّه رأى رؤيا ، فأردّ عليهم بأنّه لا يوجد عندي اطّلاع على تفسير الأحلام ، وأحيانًا يفصّل البعض فيما رآه ، وأرسل لهم الرّدّ السّابق ؛ لأنّه إذا انفتح باب تفسير الأحلام علينا فلا يمكن غلقه ، وستصل عشرات الرّسائل عن تفسير الأحلام ، وهذا مثل الاستخارة تأتي رسائل كثيرة ، وجوابي عليهم بأنّي لا أستخير .

والعالم إذا صار شغله فقط استخارات وتفسير أحلام فمعنى ذلك أنّه لن ينشغل بشيء آخر ، فطوال اللّيل والنّهار استخارات وتفسير أحلام ، ولا يوجد عنده وقت لأيّ عمل آخر ، لذلك من البداية العالم يغلق الباب ، لا تفسير أحلام ولا استخارات ، والبعض أقول له إذا كنت تريد استشارةً فأنا حاضر ، فاعْرِضْ موضوعك وأعطيك الاستشارة ، وأمّا الاستخارة فلا .

أحد الشّباب في المسجد جاء إليّ وقال أريد استخارة ، سألته : استخارة في أيّ شيء ؟

قال : والدتي في غرفة الإنعاش وتحتاج إلى عمليّة عاجلة ، وأريد أن أستخير .

قلت له : هذا أصلًا ليس من موارد الاستخارة ، ترجع إلى أهل الخبرة من الأطبّاء وهم يحدّدون بأنّها تحتاج إلى عمليّة أو لا تحتاج .

وقلت له : بدل الاستخارة إذا عندك مائتا دينار أو أكثر اذهب وتصدّق بها واطلب الشّفاء من الله ، والله عزّ وجلّ يقوم بفعله في

شفائها بإذنه تعالى .

وذهب الشّابّ ، ولا أعرف ماذا عمل .

أحيانا نخرج من الموضوع ، ونشير إلى بعض الأمور المهمّة النّافعة .

أحد المؤمنين ينقل لي بأنّه ذهب إلى أحد العلماء وقال له بأنّ ابنته في المستشفى ، وقال له العالم بأن يتصدّق بمبلغ من المال وقدره مائتا دينار ، وهذا المؤمن استكثر المبلغ ، فلم يتصدّق به ، وبعد ذلك أخذها إلى مستشفى خاصّ ، ودفع ستّمائة دينار لمصاريف العلاج .

ذهبت إلى العالم لتستشيره ، وهذا العالم حينما يقول لك شيئًا فعنده يقين بأنّ الصّدقة تؤدّي إلى استجابة الله لطلبك .

وبعض المؤمنين يدفعون الصّدقات دائمًا ، وإذا أصيب بمرض فإنّه يدفع الصّدقات مباشرةً ، ولا يقتصر على مبلغ قليل ، بل يخرج مبالغ كثيرة بقدر استطاعته .

وينقل لي أحد المؤمنين أنّه قبل فترة أصيب بألم شديد في بطنه ، واستمرّ معه عدة أيام ، فأخذ ألف وخمسمائة دينار وتصدّق بها ، وقضى بها حوائج بعض المؤمنين ، وبعضهم كانوا يحتاجون إلى أموال لأجل العلاج ، ولم يكن أمامهم أيّ طريق لتحصيل المبلغ ، فأرسل إليهم المبلغ ، فصرفوه في علاج مريضهم ، والله أعطاه علاج مرضه ، ويقول بأنّه في اليوم التّالي لم يَشْتَكِ من أيّ شيء ، ماذا كان مرضه الله يعلم ، وقال : أحسست بأنّه مرض غير طبيعيّ .

وطبعًا لا بدّ من أن يكون عندك يقين بأنّ الله يقضي الحاجات

ويشفي المرضى ، والصّدقات وسيلة ، والدّواء وسيلة ، وبعض النّاس يصابون بأمراض خطيرة فيتصدّقون ويذهبون إلى زيارة مراقد الأئمّة عليهم السّلام ، ولكن الله عزّ وجلّ لا يشفيهم ؛ لأنّ الله عزّ وجلّ عنده حكمة ، وحكمة الله لا نعرفها ، وإذا تصدّق الإنسان ولم يحصل على الشّفاء فهناك حكمة من وجود هذا المرض في هذا الإنسان ، فليس بالضّرورة أنّ من يتصدّق يحصل على الشّفاء ، نعم هذا طريق من الطّرق ، وقد يعطيه الله الشّفاء وقد لا يعطيه ، ولكنّ ثواب الصّدقة محفوظ عند الله ، والله يترك هذا الثّواب لهذا المريض في عالم البرزخ والآخرة ، وينتبه أن لا يقول : يا ليت لم أتصدّق .

هذه الصّدقة تنفعه في الدّنيا والبرزخ والقيامة ، وخاصّة إذا ساهم في علاج شخص آخر أو قضى حوائج المؤمنين .

عن رسول الله صلّى الله عليه وآله : . . . ومن نفّس عن أخيه المؤمن كربةً من كرب الدّنيا نفّس الله عنه سبعين كربةً من كرب الآخرة [1] .

عن الإمام الحسين عليه السّلام : اعلموا أنّ حوائج النّاس إليكم من نعم الله عليكم ، فلا تملّوا النّعم فتتحوّل إلى غيركم . . . ومن نفّس كربةَ مؤمنٍ فرّج الله تعالى عنه كرب الدّنيا والآخرة . . . [2] .

عن أبي عبدالله عليه السّلام : ومن قضى لأخيه المؤمن حاجةً قضى

---

[1] بحار الأنوار ج٧١ ص٣١٢ ح٦٩ .

[2] المصدر السّابق ج٧٥ ص١٢٧ ح١١ .

الله عزّ وجلّ له يوم القيامة مائة ألف حاجة ، من ذلك أوّلها الجنّة . . . [1] .

والله عزّ وجلّ قد لا يعطيك الحاجات في الدّنيا ، وإنّما يؤجّلها لك ويعطيك في الآخرة ، وحاجات الدّنيا ليس لها قيمة نسبة إلى حاجات الآخرة ، فالإنسان يحتاج على الصّراط ووقت الحساب وعند تطاير الكتب وعلى الكوثر وبين الجنّة والنّار ، وفي مواقف الحساب يحتاج الإنسان إلى ذرّة من الثّواب .

وعليك أن لا تعطي قيمةً قليلةً للصّدقات حتّى لو كانت الصّدقة قليلة ، قد يكون الإنسان فقيرًا ، ولكنّه يتصدّق بحسب قدرته ، والنّاس الميسورون في بلدنا للأسف يصرفون أموالهم في لا شيء ، ونسمّيه (لا شيء) ؛ لأنّه لا أثر له في الآخرة .

نقف هنا ونكمل في المحاضرات القادمة إن شاء الله تعالى ، وفي هذه المحاضرة لم نطرح الشّيء الكثير ، وذكرنا نقاطًا مهمّةً ، ولم نقرأ آيات وروايات ونحاول أن نربط بينها ، وبعض الملاحظات الّتي ذكرتها سمعها البعض سابقًا ، والبعض يسمعها لأوّل مرة ، ومثل هذه المواضيع لا تُطْرَحُ عادةً ، لذلك حاولت التّنبيه إلى بعض الأمور .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

---

[1] الكافي ج٢ ص١٩٢ ح ١ .

أسئلة وتعليقات الحاضرين :

سؤال : فالح غزال :

بعض الشّباب يقولون : سألنا عن أحد المعمّمين ، فجاءنا الجواب بأنّ هذا الشّخص لا نعرفه ، فما معنى (لا نعرفه) ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

قد لا يعرفه واقعًا ، وأحيانًا يكون جوابًا عن أنّه مدّعي اجتهاد أو مدّعي مرجعيّة ، وتحتمل الوجهين ، قد يكون هذا الشّخص غير معروف عنده ، فإذا كان غير معروف عنده فلا بدّ من أن تتحقّق منه عند علماء آخرين ، ولو كان مرجعًا من خطّ المرجعيّة الرّشيدة لكان معروفًا في الحوزات العلميّة ، وما دام أنّه مجهول فلا بدّ من أن تتحقّق منه ، واسأل علماء آخرين عنه ، وإذا كانت جميع الأجوبة بأنّهم لا يعرفونه فمن الممكن أن يكون مدّعيًا للاجتهاد أو مدّعيًا للمرجعيّة .

سؤال : هاني صفر :

ذكرت أنّ وكيل المرجع يكون وكيلًا في شيء معيّن ، ولا يشترط أن يكون عالما أو معمّمًا ، فهل يشترط في الوكيل أن تكون عنده شهادة تثبت أنّه وكيل ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

لا بدّ من أن تكون عنده ورقة تثبت أنّه وكيل ، والبعض قد تكون عنده وكالة شفهيّة غير مكتوبة ، والمقرَّبون يعرفون بأنّ عنده وكالة شفهيّة ، ولكن لا يستطيع أن يعلن للجميع أنّ عنده وكالة شفهيّة ،

ويحتاج أن يكون عنده شيء مكتوب ، ومن يدّعي وكالة استلام الأخماس لا بدّ من أن تكون وكالته خطّيّة ، وتقرأها بدقّة وتتأكّد من صحّتها بأن ترسل صورةً منها إلى مكتب المرجع ؛ لكي يؤكّد المكتب صحّتها ، وفي زماننا لا بدّ من أن تتأكّد من الوكالات ؛ لأنّ التّزوير سهل ، فأيّ ورقة يمكن تزويرها .

سؤال : الشّيخ عليّ مناحي :

في البحوث المستقبليّة هل ستطرحون عدم حجّيّة المؤلّفات في الكشف عن الأعلم ؟

وأغلب أهل الخبرة يكونون قد درسوا عند اثنين أو ثلاثة من المراجع فكيف يمكنهم تقييم باقي المراجع ؟

وقد يدرس عند مرجع واحد فقط ويرى أنّه هو الأعلم ولم يَرَ بحوث العلماء الآخرين .

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

أشرنا إلى ذلك ، والمؤلّفات يمكن للعلماء تقييمها ، ويمكن سؤال العلماء عن تقييم أيّ كتاب ، ومن خلال البحث يمكن أن يقول عن مؤلّفه بأنّه مجتهد ، وكذلك إذا كانوا من المجتهدين المعروفين ، مثلًا بعد وفاة المرجع يريدون أن يرشّحوا بعض الفقهاء ، وتشخيص أنّه مرشَّح للمرجعيّة موجود من السّابق ، ولكن لنفرض أنّ مجتهدًا لم يطّلعوا على بحوثه فيقولون : آتونا بمؤلّفاته وبحوثه .

ويمكنهم أن يقارنوا بين بحوث الفقهاء المرشَّحين للمرجعيّة ، ومن

خلال البحوث يمكنهم تعيين الأعلم ، وطبعًا هم عندهم القدرة على تمييز الأعلم ، وحتمًا يكون عالما من أهل الخبرة لا أنّه أحد الطّلبة لحدّ الآن ، وفي كيفيّة استنباط الأحكام وتطبيق القواعد يمكنه أن يعرف الأعلم ، وخاصّة في بحوث أصول الفقه إذا كان عنده قواعد جديدة ، فيمكنه من خلال القواعد الجديدة معرفة أنّ هذا هو الأعلم .

وإذا لم يكن من أهل الخبرة فلا يؤخذ بكلامه ، وإذا كان من أهل الخبرة فتعتبر شهادة واحدة بأنّه الأعلم ، وإذا وجدت شهادات أخرى بأعلميّة فقهاء آخرين ، فنأتي إلى المرجِّحات بين الشّهادات ، فنقدّم التّرجيح بأنّ هذا هو الأعلم ، وإذا لم توجد مرجِّحات فالجميع يدخلون في دائرة الأعلميّة لوجود احتمال الأعلميّة فيهم ، ولو وجد مائة عالم يقولون بأعلميّة أحد الفقهاء ، وواحد فقط يقول بأعلميّة فقيه آخر ، فيوجد ترجيح لكلام المائة ، ولا يمكن ترجيح قول واحد فقط ، فلا يدخل الفقيه الثّاني في دائرة الأعلميّة ، وإذا كان صاحب القول الواحد يُشْهَدُ له بأنّه الأفضل في التّقييم فيدخل قوله في التّرجيح بين قوله وقول المائة ، وقد يكون قوله هو المرجَّح إذا كان مستواه العلميّ أعلى من المائة ، والتّرجيح بين الشّهادات هو دور العلماء من أهل الخبرة ، فينظرون إلى العدد مع المستوى العلميّ للعالم الّذي يشهد ، وكلّه يدخل في التّقييم ، وتقييم الشّهادات يكون على أساس التّرجيح إذا وُجِدَ ، فيقدّم التّرجيح ، وإذا لم يوجد ترجيح فالجميع يدخلون في الدّائرة ، وبعد التّقييم والتّرجيح يعطي العلماء من أهل

الخبرة النّتيجة النّهائيّة .

سؤال : عبدالله الخضر :

بالنّسبة لوكيل المرجع إذا كان منحصرًا في الخمس فقط ، فهل يُسْأَلُ عن أشياء أخرى ؟

جواب الشّيخ محمّد أشكناني :

إذا كانت وكالة أخماس فتسلّمه الخمس ، ولكن إذا كان عالما فيمكنك أن تسأله عن الأحكام ورأي الفقيه في المسألة ، وجميع العلماء يمكنك أن تسألهم عن المسائل الشّرعيّة ، ولكن إذا لم يكن عالما فدوره فقط أن تعطيه الخمس ، وإذا كان عنده اطّلاع على الرّسالة العمليّة فيمكنك أن تسأله عن الأحكام ، وإذا كانت وكالته في استلام الخمس فقط فلا يمكن أن تجعله قاضيًا ، وكلّ وكالة تكون بحسبها ، وتتعامل معه على أساس الوكالة الموجودة عنده .

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيّدنا أبي القاسم محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين .

التّقليد والأعلميّة والمرجعيّة الرّشيدة

الجزء الأوّل

المحتويات

(١) مقدّمة ٥

(٢) معنى التّقليد ٤٥

(٣) حكم التّقليد ٨٨

(٤) لماذا نحتاج إلى التّقليد ؟ ١١٥

(٥) طرق معرفة التّكاليف الإلهيّة ١٣٨

(٦) الدّين منظومة واحدة متكاملة ١٧١

(٧) فائدة المنظومة الدّينيّة الواحدة ٢١٨

(٨) أقوال الفقهاء في تقليد الأعلم ٢٤٥

(٩) أصل القول بتقليد غير الأعلم ٢٧٩

(١٠) تعريف الأعلم ٣١١

(١١) تعيين الأعلم ٣٣٠

(١٢) تحديد مراجع الأمّة ٣٥٤

(١٣) أنواع أحكام الفقيه ٣٨٣

(١٤) فقهاء المرجعيّة الرّشيدة ٤٢٨

(١٥) المرجعيّة الرّشيدة صمّام الأمان ٤٤٨